

المدة النيابية الأولى 2023 . 2027
الدورة العادية الثانية 2023-2024

الثلاثاء والأربعاء 16 و 17 جانفي 2024

29

الجلسة التاسعة والعشرون

المحتوى

الثلاثاء 16 جانفي 2024	
1- افتتاح الجلسة.....	2778
2- الإعلان عن جدول أعمال الجلسة العامة.....	2778
3- عرض ومناقشة مشروع قانون أساسي يتعلق بالموافقة على اتفاقية تسليم المجرمين بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.....	2778
4- استئناف الجلسة ومواصلة النظر في مشروع القانون الأساسي.....	2784
5- استئناف الجلسة وعرض ومناقشة مشروع قانون يتعلق بتنقيح المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 والمتعلق بالصلح الجزائي وتوظيف عائداته.....	2787
الأربعاء 17 جانفي 2024	
6- استئناف الجلسة ومواصلة النظر في مشروع القانون.....	2812
7- استئناف الجلسة ومواصلة النظر في مشروع القانون.....	2822
8- استئناف الجلسة ومواصلة النظر في مشروع القانون.....	2828
9- استئناف الجلسة ومواصلة النظر في مشروع القانون.....	2828
10- استئناف الجلسة ومواصلة النظر في مشروع القانون.....	2839
11- رفع الجلسة.....	2842
II. الأسئلة الكتابية الموجهة من السيدات والسادة النواب إلى الحكومة والأجوبة عنها.....	2842

عقد مجلس نواب الشعب جلسة عامة على الساعة التاسعة وأربعين دقيقة من صباح يوم الثلاثاء 16 جانفي 2024 وتواصلت يوم الأربعاء 17 جانفي برئاسة السيد إبراهيم بودريالة رئيس مجلس نواب الشعب وذلك للنظر في مشروع القانونين أنفي الذكر.

I- الثلاثاء 16 جانفي 2024

افتتاح الجلسة

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

بسم الله الرحمان الرحيم،

إجراءات سير الجلسة العامة الثلاثاء 16 جانفي 2024.

تسجيل الحضور.

السيدات والسادة النواب،

أسعد الله صباحكم وبارك يومكم بكل خير،

باسمكم جميعا يسعدني أن أرحب بالسيدة ليلى جفال وزيرة العدل والوفد المرافق لها في رحاب مجلس نواب الشعب وقبل أن ننطلق في أشغالنا نتأكد من توفر النصاب وهو الأغلبية المطلقة للأعضاء 81 عضوا.

عملا بأحكام الفقرة الأولى من الفصل 97 من النظام الداخلي أطلب منكم زميلاتي زملائي الأعضاء التفضل بتسجيل الحضور.

تسجيل الحضور.

الانتهاء من التصويت.

عدد الحاضرين 123 زميل وزميلة.

إذن النصاب متوفر.

الإعلان عن جدول أعمال الجلسة العامة

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

عملا بأحكام الفقرة الأولى من الفصل 98 من النظام الداخلي، أتلو على مسامعكم جدول أعمال هذه الجلسة العامة حيث يتضمن تبعا لقرار مكتب المجلس بتاريخ 12 جانفي 2024 بالنظر في:

أولا، مشروع قانون أساسي يتعلق بالموافقة على اتفاقية متعلقة بتسليم المجرمين بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية عدد 18 لسنة 2023.

ثانيا، مشروع قانون يتعلق بتنقيح المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصالح الجزائري وتوظيف عائداته عدد 58 لسنة 2023.

هذا وعملا بأحكام الفصل 95 من النظام الداخلي يكون التوقيت المحدد للنقاش العام حول كل مشروع قانون على النحو التالي:

لكل كتلة حيز زمني للتدخل بحساب تسعون ثانية لكل نائب بالكتلة ويترك للكتلة حرية تقسيم حصتها بين أعضائها.

لكل نائب من غير المنتمين الحق في ثلاث دقائق ويمكن للنائب غير منتمي التخلي عن كلمته لفائدة نائب آخر غير منتمي بإضافة دقيقة فقط للتدخل.

وقبل أن نشرع في أعمالنا وعملا بأحكام الفصل 102 من النظام الداخلي، الرجاء من الأعضاء الراغبين في التدخل في النقاش العام حول مشروع القانون الأساسي عدد 18 لسنة 2023، التفضل بتسجيل أسمائهم في مفتتح هذه الجلسة العامة بتوجيه طلباتهم

كتابيا إلى رئيس الجلسة مباشرة بالنسبة إلى الأعضاء غير المنتمين وعن طريق رئيس كل كتلة، بالنسبة للأعضاء المنتمين إلى كتل حتى يتسنى إعداد قائمة المتدخلين بصفة مسبقة.

عرض ومناقشة مشروع قانون أساسي

يتعلق بالموافقة على اتفاقية تسليم المجرمين

بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

وننتقل الآن إلى النقطة الأولى في جدول أعمالنا وهي النظر في مشروع قانون أساسي يتعلق بالموافقة على اتفاقية متعلقة بتسليم المجرمين بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية تحت عدد 18 لسنة 2023.

أجدد الترحيب بالسيدة ليلى جفال وزيرة العدل والوفد المرافق لها في رحاب مجلس نواب الشعب.

وبهذه المناسبة يشرفنا التنويه بعلاقة وبمتانة العلاقات الأخوية التي تجمع الشعبين التونسي والجزائري وتأكيدنا المتواصل والدائم على ما يحدو القيادة في كل البلدين من عزم صادق وثابت على مزيد تطوير أواصل التعاون والتكامل لما يخدم المصالح المشتركة وجميع القضايا العادلة وفي مقدمتها نصرة الحق الفلسطيني.

وفيما يتعلق بمشروع القانون الأساسي محل النظر، تجدر الإشارة إلى أنه قد تمت برمجته في جلسة عامة في أواخر الدورة الفارطة بتاريخ 31 جويلية 2023 وبطلب من السيدة الوزيرة تم تأجيل الجلسة.

وقبل الشروع في المناقشة يجدر التذكير بأنه فيما يتعلق بالاتفاقية المعروضة، فإن تصويت المجلس يقتصر على مشروع قانون الموافقة عليها وفقا لما نصت عليه الفقرة الثانية من الفصل 127 من النظام الداخلي، حيث لا يمكن التصويت على فصول المعاهدات أو الاتفاقيات الدولية المنصوص عليها بالفقرة الثانية من الفصل 74 من الدستور ولا يمكن قبول التعديلات في شأنها وفقا لما نصت عليه الفقرة الأولى من الفصل 127 سالف الذكر.

هذا ومثلما تنص عليه مقتضيات النظام الداخلي فإن أشغالنا ستتم على النحو التالي:

أولا، تلاوة تقرير اللجنة،

ثانيا، النقاش العام،

ثالثا، ردود السيدة وزيرة العدل،

رابعا، التصويت بأغلبية الأعضاء الحاضرين على الانتقال إلى مناقشة الفصول وذلك عملا بالفصل 109 من النظام الداخلي،

خامسا، المرور إلى التصويت على مشروع القانون محل النظر بالأغلبية المطلوبة بالنسبة للقوانين الأساسية أي الأغلبية المطلقة للأعضاء: 81 عضوا.

كما أنه وتبعا للفصل 105 من النظام الداخلي، فإن الكلمة تعطى إلى ممثل جهة المبادرة وأحد أعضاء مكتب اللجنة المعنية وكلما طلبوها.

وقبل أن أحيل الكلمة إلى لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج والهجرة لكي تستعرض تقريرها حول مشروع هذا القانون الأساسي، يسعدني أن أتوجه إلى مكتبها وكافة أعضائها وطاقمها الإداري على المجهود والعمل المنجز.

المصدق للجنة.

السيد عزيز بن الأخضر، رئيس لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج

شكرا السيدة الوزيرة،

السادة والسيدات الزملاء،

صباح الخير وسنة إدارية موفقة إن شاء الله،

تقرير لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج والهجرة

حول مشروع قانون أساسي يتعلق بالموافقة على تسليم المجرمين بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

عدد 2023/18

ا. التقديم

تم إبرام اتفاقية تسليم المجرمين بين تونس والجزائر في إطار إعادة النظر في اتفاقية تبادل المساعدة والتعاون القضائي التي تم توقيعها بين البلدين بتاريخ 26 جويلية 1963 حتى يتسنى إرساء منظومة إجرائية دقيقة تستجيب للإشكالات التي أفرزها واقع التعاون في مجال تسليم المجرمين بين البلدين وحتى تتمكن من وضع قواعد تتماشى والمواثيق والمعاهدات الدولية وما شهدته من تطور، كما أن هذه الاتفاقية الجديدة ستمكن من إدراج مفاهيم جديدة لم تكن معلومة في فترة الستينات كالجرائم الإرهابية واسترداد الأموال والتجميد والمصادرة، كما ستمكن من الاستجابة لمبدأ التخصص المعتمد دوليا حيث ستمكن من أفراد كل من التعاون الدولي وتسليم المجرمين باتفاقية مستقلة.

وفي نفس سياق مواكبة التطورات سواء على مستوى التشريع ومفرداته أو على مستوى التقنيات الحديثة للتواصل فإن هذه الاتفاقية ترمي إلى تطوير طرق التواصل بين البلدين عبر إرساء قاعدة التبادل التلقائي للمعلومات والتواصل عبر وسائل التكنولوجيا الحديثة.

وأترك المصدق لنائب الرئيس لتلاوة أعمال اللجنة أو المقرر.

السيد طارق الربيعي، المقرر

II. أعمال اللجنة

تعهدت لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج والهجرة بالنظر في مشروع القانون الأساسي المتعلق بالموافقة على تسليم المجرمين بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وعقدت في شأنه جلسة بتاريخ 24 جويلية 2023.

في بداية تدخلهم أشار عدد من النواب إلى أن هذه الاتفاقية جاءت في إطار إعادة النظر في الاتفاقية الموقعة في الستينات بين بلادنا والجزائر والعمل على مواكبة تطور طرق التواصل بين الجانبين في مجال مكافحة الجريمة وتسليم المجرمين.

واستعرض شق آخر ما ورد في فصول هذه الاتفاقية من إجراءات و ضمانات جديدة تواكب ماهو معمول به في مبادئ التعامل الدولي الحديث عند التتبع وتسليم المجرمين مؤكداً على أهمية الإجراءات المتخذة عند التقدم بمطالب التسليم خاصة بالنسبة لحاملي الجنسية المزدوجة.

هذا وطلبت اللجنة مواصلة النظر في مشروع القانون الأساسي المعروض عليها لمزيد الاستيضاحات والإثارة مع الجانب الحكومي.

وفي جلسة يوم الأربعاء 26 جويلية 2023 استمعت اللجنة إلى ممثلين عن وزارة العدل تولوا إعطاء بسطة عن الاتفاقية مشيرين في هذا السياق إلى أن الهدف من إبرامها هو تطوير ما ورد بالاتفاقية الأولى ومسايرة التطور والرقمنة وتشعب بعض الجرائم كما أنها ترمي إلى الاستجابة إلى المد الدولي نحو التخصص بحيث يقع إفراد كل مادة باتفاقية خاصة.

هذا وأشاروا إلى أن أهم إضافة وردت بهذه الاتفاقية هي إدخال آليات جديدة في التخاطب والتراسل عن بعد وإضفاء الصبغة القانونية إجرائيا عليها والتداول السريع بين الطرفين وإدخال إجراءات خاصة في القضايا الإرهابية واسترداد الأموال المنهوبة والمجمدة بالخارج.

وفي سياق آخر وضح ممثلو الوزارة أنه عند إبرام هذه الاتفاقية تم الحرص على مراعاة مكاسب الاتفاقية الأولى ولم يتم تغيير إلا ما يجب تغييره بفعل التطور.

عند تدخلهم طلب النواب من ممثلي وزارة العدل مدهم بمزيد من الإيضاحات حول جملة من النقاط الواردة بالاتفاقية ومنها الضمانات الممنوحة للمجرمين الذين سيقع تسليمهم والمنصوص عليها بالاتفاقية وكذلك مسألة استرداد الأموال المنهوبة كما تساءلوا عن كيفية تعاطي الاتفاقية مع تعلق المجرمين المزمع تسليمهم بأسباب صحية.

من ناحية أخرى طلب السادة النواب تفسيراً حول أسباب استثناء الجرائم السياسية من الاتفاقية كما طلبوا مزيداً من التوضيح حول موقف الاتفاقية من المجرمين ذوي الجنسية المزدوجة.

في ردهم على تساؤلات النواب بين ممثلو وزارة العدل أنه بالنسبة إلى الجرائم السياسية فإن الاشكال يتمثل في غياب تعريف دقيق لها متفق عليه على مستوى القانون الدولي وهذا يفسح المجال للمجرمين لتكييف جرائمهم على أنها جرائم سياسية حتى ينتفعوا بإيقاف إجراءات التسليم تحت مظلة حقوق الانسان و ضمانات حرية الرأي والتفكير.

وأضافوا أنه وللحد من التعلل بالتكييف السياسي للجرائم قصد إيقاف إجراءات التسليم فقد ضببطت الاتفاقية التمتع بالدفع من أجل جريمة سياسية بشروط وإجراءات محددة.

أما بالنسبة إلى المجرمين من ذوي الجنسية المزدوجة فإن القانون الدولي ينص على أن الدول لا تسلم مواطنها لدولة أجنبية وفي صورة القاء القبض عليه في دولة أجنبية تطبق عليه أحكام هذه الاتفاقية الثنائية الى جانب الاتفاقيات الدولية ذات العلاقة كما يمكن التنسيق بين الدول على الصعيد الدبلوماسي.

أما فيما يخص مواطني المناطق الحدودية فقد أوضح ممثلو وزارة ل بها وبالنسبة إلى التعلل بأسباب صحية لتعطيل إجراءات العدل أن هناك أعرافا وتقاليد تاريخية واجتماعية يقع العم التسليم فإن هذه القاعدة معمول بها ومنصوص عليها في العديد من المعاهدات والمواثيق الدولية باعتبارها تنزل في إطار حقوق الانسان لكن مع هذا فقد تم ضبطها وتحديدها بشروط دقيقة ضمن هذه الاتفاقية.

وفي سياق آخر استعرض ممثلو وزارة العدل الضمانات الممنوحة للمجرمين عند تسليمهم والمضمنة بهذه الاتفاقية موضحين أن المبدأ هو أن تسليم المجرمين لا يكون من أجل جريمة ليست موضوع تتبع كما أن إجراءات التسليم تكون مضبوطة بحيث تنطلق بفتح تحقيق من جديد وسماع الشهود والخبراء والذين لا يمكن اجبارهم على الحضور بل يتم سماعهم عن طوعية وطبق الإجراءات القانونية المعمول بها.

هذا وأوضحوا أن الأسباب التي دفعت إلى إبرام اتفاقية ثنائية مع الجزائر رغم وجود اتفاقيات دولية تتعلق بإجراءات التسليم يعود إلى كون الاتفاقيات الثنائية خاصة بين الدول الشقيقة تكون أكثر دقة وأسهل عند التنفيذ مما يضيف عليها نجاعة أكبر خلافا للاتفاقيات الدولية التي تكون عامة ومعقدة الإجراءات.

وفيما يخص استرجاع الأموال المنهوبة وتسليم الإرهابيين فإن الاتفاقية تنص فقط على أحكام إجرائية لا أصلية باعتبار هذه الجرائم ليست جديدة مستحدثة وباعتبار أن موضوع الاتفاقية الأصلي هو تسليم المجرمين.

في الختام تقدم رئيس اللجنة بالشكر إلى ممثلي وزارة العدل داعيا إلى مزيد التعاون لإحداث ثورة تشريعية تعود بالنفع على البلاد والمواطنين.

السيد عمار عيودوي، نائب رئيس لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج

III -قرار اللجنة:

أنهت لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج والهجرة النظر في مشروع القانون الأساسي عدد 2023/18 المتعلق بالموافقة على اتفاقية تسليم المجرمين بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وقررت خلال جلستها المنعقدة بتاريخ 26 جويلية 2023 الموافقة عليه كما صادقت على تقريرها بتاريخ 26 جويلية 2023 وهي توصي الجلسة العامة بالموافقة عليه.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، قبل أن تنتقل إلى النقاش العام، السيدات والسادة الزملاء النواب المحترمين، وفي إطار الحملة الوطنية للحصول على الهوية الرقمية على الهاتف الجوال، تنظم وزارة تكنولوجيا الاتصالات هذه الحملة بمقر هذا المجلس اليوم ويوم الغد، 16 و 17 جانفي 2024 بحضور البريد التونسي وممثلي مشغلي الهاتف الجوال وعليه يمكنكم المشاركة للحصول على الهوية الرقمية على الجوال التي ستتمكنكم من الولوج الآمن للبوابات الحكومية والخدمات الإلكترونية واستخراج الوثائق الإدارية عن بعد.

لذلك ستكون هذه المصالح اليوم وغدا موجودة على ذمتكم، الرجاء الانخراط بما أن المسألة سهلة في رحاب مجلس النواب. إذن تنتقل الآن إلى النقاش العام ولدينا قائمة أولية: السادة والسيدات النواب المحترمين: السيد هشام حسني، السيد حاتم اللباوي، السيد محمد زياد الماهر والسيد بدر الدين القمودي. المصباح للنائب المحترم السيد هشام حسني غير منتهي له أربع دقائق.

السيد هشام حسني

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيدة الوزيرة والوفد المرافق لها،

تدخل السيد الرئيس لن يكون في موضوع القانون ولكن سيكون من حيث الشكل.

نحن الآن سنصادق على اتفاقية، هذه الاتفاقية نحن لم نطلع عليها، على ماذا سنصادق؟ هناك مصداقية نواب، هناك مصداقية مجلس نواب الشعب، صحيح نحن سنناقش الاتفاقية لنكون معها أو ضدها، لن نقدم مقترحات تعديل لكن على الأقل من باب مصداقية النواب، علينا الإطلاع على هذه الاتفاقية، اليوم هذه الاتفاقية غير موجودة لدينا، لا على مستوى البريد الإلكتروني فهي لم تصلنا وفي الجلسة العامة أيضا لم تصلنا لا يوجد لدينا سوى نص الفصل الوحيد وبالتالي فإنه من غير المنطق أن نصوت على اتفاقية لم نطلع عليها، فهذا يمس من مصداقية المجلس، لا يكفي أن تطلع عليها اللجنة، كل النواب مطالبين بالإطلاع على الاتفاقيات، هذا أولا.

ثانيا سيدي الرئيس، هذا القانون هو قانون أساسي، لذلك فإن مجلس نواب الشعب يقترب خطأ كبير جدا في اعتماد الأغلبية، الأغلبية الموجودة عندما نتحدث عن أعضاء مجلس نواب الشعب طبقا للفصل الثالث من النظام الداخلي هم من صرحوا بنتائجهم النهائية للهيئة العليا المستقلة للانتخابات وتم التصريح بالنتائج على 154 نائبا وإذا اعتبرنا أن من أدى اليمين 153 فإن عدد الأعضاء 153 وبالتالي فإن اعتماد أغلبية الأعضاء يكون على 153 ولا على 161، هنا نحن بصدد اقتراح خطأ كبير جدا في اعتماد الأغلبية.

فالرجاء سيدي الرئيس،

أولا، عندما تصل اتفاقية يتم توزيعها في الجلسة العامة ونرجو تدارك هذا الأمر الآن.

ثانيا، أن يتم مراجعة أيضا هذه الأغلبية عند الإعلان عنها في بداية الجلسة وقد جاء هذا واضحا في النظام الداخلي يقول أغلبية الأعضاء الموجودين الذين صدرت نتائجهم هم 153 عضوا وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

أولا، بالنسبة إلى توجيه نص المشروع المرفق بالاتفاقية، فقد تم ذلك إلى كافة النواب منذ إحالتها على اللجنة عبر البريد الإلكتروني وبالتالي هاته المسألة تم فضها وهي محسومة والسادة النواب تحصلوا على الاتفاقية وما يتبعها عبر البريد الإلكتروني، هذا بالنسبة إلى النقطة الأولى.

بالنسبة إلى الأغلبية، هذه الأغلبية نص عليها الدستور، مجلس النواب يتكون من 161 عضوا والأغلبية المطلقة هي 81 عضوا ومسألة الشغورات هي مسألة إجرائية خاصة بالهيئة العليا المستقلة للانتخابات.

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد حاتم اللباوي عن كتلة صوت الجمهورية له خمس دقائق.

الكلمة الآن للسيد محمد زياد الماهر غير منتهي له ثلاث دقائق. الكلمة الآن للسيد بدر الدين القمودي عن الخط الوطني السيادي له اثني عشرة دقيقة، تفضل.

الكلمة للسيد محمد زياد الماهر غير منتهي له ثلاث دقائق.

السيد محمد زياد الماهر

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيدة الوزيرة،

مشروع قانون أساسي يتعلق بالموافقة على اتفاقية تسليم المجرمين بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الجزائرية، هذا لا يمكن إلا أن يعزز العلاقات الثنائية بين القطرين الشقيقين ولا يمكنه سوى دعم روح الأخوة والتعاون المشترك وهذا لا يمكننا في مجلس نواب الشعب سوى تثمينه وبالعكس نحن سندهب أكثر ونقول دعوة لتفعيل كل الاتفاقيات المشتركة الثنائية بيننا وبين الجزائر التي تهم جميع المجالات وكذلك تفعيل كل الاتفاقيات التي جاءت تحت غطاء اتحاد المغرب العربي.

هذا من ناحية السيدة الوزيرة، ومن ناحية أخرى أريد أن أطرح على مسامعكم موضوع تعرفينه سيادتكم وتبذلين فيه العناية والجهد وبارك الله نريد أن نشكرك على جميع مجهوداتك لكن السيدة الوزيرة يبدو لي أن المطلوب هو أكثر من هذا بكثير عندما يتعلق الأمر بحقوق الناس، القضايا توجه للمحاكم السيدة الوزيرة وتبقى وقت طويل جدا والناس تنتظر حقوقها وفي انتظار أن يتحصل المواطن على حقه وعلى حكم بات يمكن أن تتراكم أضرار هذا وربما تصبح وضعيته سيئة.

السيدة الوزيرة، أريد أن أبلغ لكم بأن الناس تشعر بقلق كبير جراء التأخير في البت في القضايا، كذلك أريد أن أتوجه لكم السيدة الوزيرة بسؤال، متى سيعرض علينا مشروع التنقيح لقانون 411، قانون الشيكات السيدة الوزيرة الذي أصبح موضوع ملح جدا وأصبح الموضوع يتحدث فيه الشارع كل يوم وهو محل انتظار الجميع: الحرفيين والصناعيين وصغار ومتوسطي المهنيين وكذلك حتى أصحاب المال.

السيدة الوزيرة، مرة أخرى أريد أحييك على جهودك ونحن نشد على أيديك ونقول لك واصلي ما تقومين به، لكن السيدة الوزيرة ما ينتظرنا أكثر من هذا والمطلوب أن نبذل أكثر جهودا وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد معز الرياحي عن الكتلة الوطنية المستقلة له ثلاث دقائق.

السيد معز الرياحي

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيدة وزيرة العدل والطاغم المرافق،

في الحقيقة لا يسع للإنسان إلا أن يثمن مثل هاته الاتفاقية المتعلقة بتسليم المجرمين خاصة وأن الجزائر الشقيقة أتوجه لها بتحية رئيسا وحكومة وشعبا من هذا المنبر، من البرلمان التونسي وأقول أن العلاقة هي علاقة إستراتيجية بين البلدين خاصة أمام المخاطر التي تعترض البلدين خاصة بعد التجارب التي أكدت أن التوجه الجزائري والتونسي يسير في النهج الصحيح، أتمنى أن ترقى العلاقة إلى علاقة إستراتيجية حقيقية خاصة على المستوى الاقتصادي وليس الأمني والقانوني فقط.

كما أدعو من هذا المنبر إلى ربط علاقات إستراتيجية حقيقية بالجزائر التي تمثل عمقنا الإستراتيجي ورفع جميع العراقيل والمعالم الديوانية عن الأشقاء الجزائريين والعمل على أن يكون الجزائري في تونس تونسي وأن يكون التونسي في الجزائر جزائري، على هذا الاعتبار أرجو أن تتأكد هذه العلاقة بين الدولتين وبين الشعبين اللذين تربطها علاقة أخوية وعلاقة دم وتاريخ ولذلك أرجو أن تنجح مثل هذه المبادرات.

مع الشكر سيدي الرئيس، فقط أرجو أن أضيف نقطة وحيدة تتعلق بالإخوة المعاقين الذين يرجون مراجعة القانون الأخير الذي تمت المصادقة عليه لأجل التمتع بحقوقهم كاملة كمواطنين تونسيين مع الشكر سيدي الرئيس.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائبة المحترمة السيدة فاطمة المسدي غير منتمية لها ثلاث دقائق.

الكلمة الآن للسيد فخر الدين فضلون عن الكتلة الوطنية المستقلة له دقيقتان.

السيد فخر الدين فضلون

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيدة وزيرة العدل وبالإطار المرافق لها،

إذن السيدة الوزيرة اسمي لي بعيدا عن هاته الاتفاقية، أريد أن أفتح قوس مهم جدا يتعلق بالمحكمة الابتدائية بالمنستير.

السيدة الوزيرة، مرة أخرى المحكمة الابتدائية بالمنستير، على اعتبار أنها المحكمة الثانية من حيث عدد القضايا تعاني الأمرين لسببين:

السبب الأول هو الفضاء الذي تحول إلى فضاء غير وظيفي،

المسألة الثانية هي النقص الفادح في الأعوان، كل الإطارات الموجودة بالمحكمة الابتدائية يشتغلون في ظروف رديئة وسيئة للغاية من قضاة إلى إداريين كلهم في وضع استثنائي.

رجاء مرة ثانية السيدة الوزيرة، لفة كريمة إلى هاته المحكمة وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد حاتم اللباوي عن كتلة صوت الجمهورية له خمس دقائق.

السيد حاتم اللباوي

شكرا السيد الرئيس،

مرحبا بوزارة العدل، مرحبا بالسيدة الوزيرة.

شكرا لك السيدة الوزيرة لقد استجبت لمطالبنا وعززت الإطار القضائي والمستشارين بالقصرين، شكرا لك ونعول عليك سيدي الوزيرة فيما تبقى من مطالب استعجالية تخص المرفق القضائي ثم سأمر بعجالة إلى القانون.

سيدي الوزيرة، المحكمة الابتدائية بالقصرين هي محكمة آيلة للسقوط لا تفي بفضاء حاجيات المواطن، حوالي 500 ألف ساكن تخلي هذه المحكمة مربوطة عشوائيا بالكهرباء، تخلي أثناء نزول الأمطار تجدين القاضي والمحامي وغيرهم في جلسة والماء ينزل على خيوط الكهرباء وعلى المصابيح مما يشكل خطرا أصلا على سلامة الناس.

سيدي الوزيرة، كنا نعلم أن وزارة أملاك الدولة خصصت قطعة أرض للمرفق القضائي بالقصرين لكن الأمر لم يتم وبقينا بين أخذ ورد وعليه نرجو منك سيدي الوزيرة التدخل لتخصيص قطعة أرض لبناء، لم لا قطب كامل هناك لمحاكم القصرين خاصة وأن الأراضي متوفرة بكثرة الكثير من العقارات والعديد من المساحات الكبرى في القصرين قادرة أن توفرها أملاك الدولة.

محكمة الاستئناف سيدتي الوزيرة يتم تسوية في السنة بـ 120 ألف دينار ولها عشر سنوات من الكراء يعني مليار و200 دفعت على مدى أكثر من 12 سنة، يعني أتوقع أن مليار و200 ألف دينار قادرة أن تبني وتشري ولا تبقى على وجه الكراء حاليا المحكمة بها "ascenseur" كل مرة يسقط منه شخص، يعني بعجالة سيدتي الوزيرة كما استجبت لمطالبنا نعول عليك أن تستجبي لمطالبنا فيما يخص المرفق القضائي.

نمر إلى القانون تحية للأشقاء الجزائريين هذا القانون سيسر فعلا التعامل بين الشقيقة الجزائر وبين تونس خاصة وأنا ابن القصيرين المنطقة الحدودية ولدينا الكثير من أهالي القصيرين يعيشون في الجزائر ولدينا الكثير من الجزائريين يعيشون في تونس، أتمنى أن هذه الاتفاقية ستيسر وتحل المشاكل على الدولة وحتى على المواطن خاصة السجناء التونسيين في الجزائر والسجناء الجزائريين في تونس.

أجدد ترحابي بكم وأجدد شكري لك وأريد السيدة الوزيرة أن أقول لكم أن أملنا فيك كبير في إنقاذ المرفق القضائي بالقصيرين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا الكلمة الآن للنائب المحترم السيد أحمد بنور عن كتلة الأحرار له أربع دقائق.

السيد أحمد بنور

مرحبا بالسيدة الوزيرة والمرافقين،

بعجالة أريد أن أشير إلى أن تعطل مشاريع الدولة لبطء إصدار الأحكام في المواضيع العقارية، يعني لدينا مشاريع بالمليارات ومعطلة بسبب حكم المحكمة يتعلق بمواطن له شجرة أو زيتونة في الطريق، يعني حتى أموال الدولة بتقادم المشروع لن تعود قادرة على تلبية ذلك المشروع وإلى حد الآن وأعطى مثالا مشروع سيخة بن غياضة في المهدية إلى الآن نسمع بوضعية أو اثنين عقارية والمشروع له 20 أو 25 سنة، لذا نطلب من العدالة أن تعجل بالمشاريع وبالقرارات هذه ليست جريمة حق عام أو سرقة هذا مشروع يتكلف آلاف المليارات معطل بسبب حكم لفائدة الدولة أو تعويض للمواطن.

ثانيا محكمة الاستئناف بالمهدية هذا الطلب ليس وليد اليوم لنقول ليس لنا ليس إمكانيات أو بسبب الظروف أو نتعلل بضعف ذات اليد، هذا مطلب جاء في الرائد الرسمي سنة 2017 والمهدية حسب حجم القضايا هي أولى من عديد المناطق، بالعكس هناك مناطق أنشئت بها محاكم استئناف بالمحابة ولأغراض ولأسباب سياسية بحتة، نحن نطالب بمحكمة بالمهدية تعبنا لدينا ريف كبير جدا بالمهدية من أقصى الريف شخص سيتوجه للمنتستير ولا يوجد "transport" ولا شيء.

نقطة أخرى ظروف عمل السادة مساعدي وكلاء الجمهورية بارك الله فيهم في إنارة الرأي العام وإنارة العدالة فعندما أرى السيد الوكيل يستعمل هاتفه وسيارته يعاين الجرائم بظروفه الخاصة، فنقول ماذا يوجد في تونس؟ لدينا الداخلية ولدينا العدالة، عندما نحفظ كرامتنا سنتحصل على البن والسكر والشاي والخبز، نحن نريد كرامتنا وحقوقنا قبل الغذاء لذا نريد تطوير محاكمنا ومطالبتنا الذي لن نتراجع عنه وهو محكمة استئناف هذا نعتبره السيدة الوزيرة حق لولاية المهدية وبارك الله فيك.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا الكلمة الآن للنائب المحترم السيد صابر المصمودي عن كتلة الأحرار له ثلاث دقائق.

السيد صابر المصمودي

شكرا السيد الرئيس،

مرحبا بكل الزملاء مرحبا بالسيدة الوزيرة والوفد المرافق لها. في الحقيقة الاتفاقية مع الشقيقة الجزائر في ميدان تسليم المجرمين هي أكثر من ضرورة نظرا للحدود التي تمتد على أكثر من 1000 كيلومتر ما بين تونس والجزائر وفي العديد من الأحيان كانت الجزائر هي أحد المعابر للفرار من القضاء والعدالة في مرحلة أولى للاستقرار أوفي العديد من الأحيان كمناطق عبور.

في البداية لدي تساؤل هي اتفاقية لتسليم المجرمين أردت أن أعرف هل هناك اتفاقية للتعاون القضائي أم لا؟ وإذا لم توجد اتفاقية للتعاون القضائي فلم لم يكن هناك اتفاقية للتعاون القضائي وتسليم المجرمين؟ هذا السؤال الأول.

الملاحظة الثانية هي في الحقيقة ما لمسناه في هذه الاتفاقية خاصة تحيين واستعمال التواصل عبر التكنولوجيا الحديثة هو مهم جدا لكن هذا في نفس الجانب وأرجع للملاحظة زميلي يلزم وهذا يخص منظومة القضاء بصفة عامة تسريع الإجراءات، لأنه في الحقيقة سرعة الإجراءات مرتبطة أكيد بالتواصل مع الشقيقة عبر التكنولوجيات الحديثة لنتمكن من تفعيل هذه الاتفاقية لأنني قلت في العديد من الأحيان أن الجزائر كانت نقطة عبور وليست نقطة للاستقرار، هذه الملاحظة الثانية.

أردت كذلك بعض التوضيحات بخصوص هذه الاتفاقية التي انطلقت من سنة 2021 ورغم وجود هذه الاتفاقية إلا أنه من حين لآخر تبرز بعض الإشكاليات في علاقة بمطالبة تونس بجلب بعض من صنفوا كمجرمين أو العكس بالعكس حدث هذا في بعض الاحداث التي لها علاقة ببعض الشخصيات العامة سواء من تونسيين في الجزائر أو من جزائريين في تونس على الرغم من وجود هذه الاتفاقية، قرأنا بعض التفسيرات في علاقة ب....

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا كلمه الان للنائب المحترم السيد بدر الدين القمودي عن كتلة الخط الوطني السيادي له 12 دقيقة.

السيد بدر الدين القمودي

شكرا السيد الرئيس،

مرحبا بالسيدة الوزيرة والوفد المرافق.

أولا أتقدم إليكم بخالص عبارات الشكر على ما تبذلونه من مجهودات وتفاني في خدمة العدالة في تونس.

السيدة الوزيرة، ونحن ننظر في مشروع قانون أساسي يتعلق بالموافقة على اتفاقية تسليم المجرمين بين الحكومة التونسية والحكومة الجزائرية، تعلمين جيدا علاقة الأخوة والدم التي تربط الشعبين التونسي والجزائري وتاريخهم النضالي المشترك، غير أن ما يجري بالمحكمة الابتدائية بالكاف وقضاة التحقيق بتونس في موضوع المفقودين الجزائريين في تونس أمر لا يمكن السكوت عنه.

السيدة الوزيرة، ثمة ما يقارب 800 مفقود جزائري في التراب التونسي عبروا الحدود عبر مجموعات متفرقة من 2008 إلى 2022

على مدار هذه السنوات من خلال المشاركة في رحلات الهجرة غير النظامية وأغلبهم تم القبض عليهم، وهذا ما أكدته العديد من الشهادات ويقعون في السجون التونسية دون علم عائلاتهم بمكان تواجدهم ودون توجيه تهم أو محاكمتهم وتمتعهم بحقوقهم الدنيا وفي الحد الأدنى حق الدفاع كتعيين محامي وزيارة العائلات.

السيدة الوزيرة، هؤلاء الشبان وإن كانوا جزائريين الجنسية فهذا لا يعني أن يتم سلب حريتهم وسلب حقوقهم وحقوق ذويهم في معرفة مصيرهم، هذا وأكد على ضرورة تكليف لجنة للتقصي في هذا الموضوع للوصول إلى الحقيقة، أنا هنا أشير إلى أن بعض من المودعين في السجن تم تغيير أسمائهم طبعاً أتحدث عن فترة من 2008 إلى حد الآن لا نعلم ماهو مصيرهم؟ لعل البعض منهم تم التلاعب به في عمليات أخرى متصلة بالإرهاب أو بجرائم بمختلف الأنواع ويمكن أن تفتحوا تحقيقاً في هذا الجانب ولدينا ولدى اللجان التي تشكلت من أهالي الموقوفين وتم مراسلتكم، مراسلة مؤسسة الرئاسة أتحدث عن مراسلة وزارة العدل في فترات متعددة، أرجو أن يفتح هذا الملف حتى نضع حد لكل تجاوز في هذا الجانب ونعطي لكل ذي حق حقه، هذا وأشير إلى أن الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان كانت قد راسلت عديد الجهات الرسمية بالدولة التونسية لكن إلى حد هذه الساعة لا وجود لأي معلومة في هذا الموضوع. السيدة الوزيرة، إن أمهات وآباء وأخوة مفقودين في الجزائر مجموعات 2008 - 2016 - 2017 - 2018 - 2020 و2021 و2022 ينتظرون منكم تدخلا في هذا الشأن.

الموضوع الثاني الذي أريد أن أعرج عليه بهذه المناسبة وهو السياسة الاتصالية لوزارة العدل، منذ قرابة سنة تم إيداع عشرات المشتبه بهم أو ذوي الشهية السجن على خلفيه التأمر على أمن الدولة وغيرها من التهم ونحن إذ نشير إلى أهميه أن نستمع إلى موقف رسمي من السلطة التونسية، فمن غير معقول أن أسمع الآن في الاذاعات صوت واحد وهو محامي المشتبه بهم والكل يتحدثون عن ملفات فارغة ونحن ندرك أن العديد من الملفات ليست فارغة، سواء متصلة بهذا الملف أو بملف الفساد لا يعقل أن يستمر صمت قرابة سنة، هذا من أجل إنارة الرأي العام ونرجو أن نجعل في تناول هذه القضايا حتى نضع حد لكل تجاوز وحتى ننصف كل الأطراف.

الموضوع الثالث الذي أريد أن أتحدث عنه السيدة الوزيرة بإيجاز القطب القضائي الاقتصادي والمالي المحدث منذ سنة 2016 بموجب هذا القانون الذي أحدث هذا القطب في مناخ سياسي ادعى محاربة الفساد وأحدث قطبا ولكن أحدث قطب بموجب القانون، أولا القانون لم ينفذ كما يجب خاصة في علاقة بالجانب الفني يفترض حسب نص القانون انتداب فنيين على ذمة القطب وهذا يبدو لي لم يحدث وبصدد التعامل بالتعاقد مع فنيين والقطب حتى تكون له نجاعة لابد من استقرار إطاره سواء القضائي أو الفني.

الجانب الثاني في علاقة بالاستقرار أولا في علاقة بعدد القضاة عدد محتشم لا يراعي طبيعة الملفات، ملفات الفساد ذات حجم كبير وعددها كبير كذلك ولهذا السبب نسمع أن العديد من الملفات مودعة لدى القطب ولكن لا يتم متابعتها لأن عدد القضاة الموضوعين على ذمة القطب عدد محدود، الجانب الثاني عدم استقرارهم من غير المعقول أن قاضيا يباشر ملف ويوشك على

إنهائه يقع ترقيته وتقع نقلته وهذا يحدث بكثرة واليوم العديد من الملفات لا نجد من ينظر فيها.

الجانب الثالث هذا القانون يحتاج إلى مراجعة، أنا في تقديري إذا كنا فعلا نريد أن يكون لدينا جهاز قضائي مختص في ملفات الفساد لأهميتها يجب أن نعطي شيء من الاستقلالية لهذا القطب في علاقة بالنيابة العمومية، القطب خاضع للنيابة العمومية بتونس لما لا نعطيه استقلاليته يكون له قطب مستقل له وكيل جمهورية وله دوائره ونكثف من عدد القضاة، ننتدب خيرة قضاة التحقيق في تونس وهم موجودون ونعطيهم شيء من الاستقرار والاستمرارية، من غير المعقول القاضي الذي لديه خبرة في هذا الجانب بعد فترة وجيزة يقع نقله، نحتاج إلى استقرار لخصوصية الملفات المختص بها هذا القطب.

النقطة الثالثة أريد أن أتحدث عنها السيدة الوزيرة موضوع المبلغين على الفساد، أولا هؤلاء قدموا الكثير لتونس ولولا التبليغ على الفساد

لما اكتشفنا العديد من الملفات التي يسלט عليها اليوم الراي العام الضوء وسيادة رئيس الجمهورية يشتغل عليها ليلا نهارا وهي عنوان الساعة، هؤلاء اليوم نرى ظهورهم عارية، يحاكمون، يقع التنكيل بهم في إداراتهم، في مؤسساتهم لما قاموا به من تبليغ على الفساد والعينات عديدة، كل يوم يترددون على التحقيق، يجب حماية هؤلاء خاصة في ظل تجميد أو إيقاف العمل بهيئة مكافحة الفساد التي كانت في فترة من فترات تحضنهم وتعطيهم صفة المبلغ وتعطيهم الحماية، اليوم هؤلاء من يحممهم؟ لابد من سن قانون أو مراجعة هذا الأمر حتى يتم حماية هؤلاء ونظن في الفترة الأخيرة السيدة الوزيرة وفد منهم زارك ووعدهم بالتدخل في هذا الجانب، نريد إجراءات ملموسة لحماية المبلغين لأن التبليغ على الفساد ركن من أركان مقاومة الفساد وفي ظل غياب حماية لهؤلاء حماية دنيا ومن يدعي بالباطل يتحمل مسؤوليته ولكن المبلغ الصادق الذي يرفع ملفات ويكشف فساد موجود في مؤسسته هذا يجب أن يكرم لا أن يهان ويهرسل وهم يوميا من مكتب لآخر، وهذا غير معقول إذا كنا فعلا سنرفع شعار العدالة يجب أن نجسد أولى خطوات ذلك حماية من يبلغ على الفساد هؤلاء اليوم يدفعون الثمن غاليا.

النقطة الأخيرة السيدة الوزيرة بإيجاز نحن ننتظر من سيادتك أن تقدموا لنا مشروع قانون يتصل بالشيك بدون رصيد عندما بدأنا داخل المجلس نتحدث عن هذا الموضوع تم اشعارنا بأنه يوجد مشروع سيأتي من وزارة العدل إلى حد هذه اللحظة هذا المشروع لم يرد علينا، يبدو أن اللوبي المالي لوبي البنوك بصدد الضغط في اتجاه أن لا يرى هذا المشروع النور، نحن نقول ونلتمس منكم و لدينا كامل الثقة في إرادتكم وصدقكم عجلوا لأن هذا الأمر له تداعياته على الاقتصاد الوطني، له تداعياته على مئات الآلاف من الأسر التونسية لأن عدد المشمولين بهذا القانون عدد كبير جدا، عدد الموقوفين كبير لديهم قضايا في علاقة بالشيك والمؤسسات تم إغلاقها نتيجة ذلك، نحن نريد أن نعيد النظر في هذا القانون بما يضمن حقوق جميع الأطراف وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا الكلمة الآن للنائبة المحترمة السيدة فاطمة المسدي غير منتمية لها ثلاث دقائق.

السيدة فاطمة المسدي

شكرا سيدي الرئيس،

شكرا السيدة الوزيرة،

وأريد أن أشكرك على كل المجهودات التي تقومين بها من أجل أن تتحقق العدالة في تونس.

قبل أن أبدأ مداخلتي أريد أن أتوجه للسيد رئيس مجلس النواب والسيدة وزيرة العدل لأنني نائبة وأوشك أن أتم سنة من العمل البرلماني ولم نصرح بمكاسبنا وأريد التصريح بمكاسبي ولم أجد أي حل، الرجاء سيدتي إيجاد حل للتصريح بمكاسب النواب من أجل أن تكون هناك شفافية وعدالة حقيقية ونحن نحارب الفساد.

سيدتي الوزيرة، أريد أن أتوجه لك لأن أول مبادرة وأول شيء قمنا به وأنا شخصيا توجهت لزملائي النواب في أبريل 2023 بمحاولة لإيجاد مبادرة تشريعية للحفاظ على سيادتنا وتقدمت لهم بلاتعة من أجل أن نتفق على تشريع من أجل أن نتمكن من تسليم المجرمين والارهابيين الموجودين خارج الحدود التونسية وقد تضمنت هذه اللاتعة في جزئها أن كيفية العمل على الالتزام تجاه تونس من طرف الدول فيما يتعلق بالانخراط في مجهود مكافحة الارهاب والجرائم المنظمة، سواء من خلال التأكيد على الاتفاقيات الدولية المتعلقة بمكافحة الارهاب والمطالبة بتفعيلها بجميع المنابر الدولية ذات العلاقة بالعمل البرلماني لكن أيضا سيدتي الرجاء أن تطالب وزارتك بقوائم الملاحقين في القضايا ذات الصبغة الإرهابية المتحصنين بالفرار خارج الحدود التونسية، كما أنه يجب المطالبة بتسليم الملاحقين بالدول الأجنبية على غرار قطر وتركيا بالقضايا ذات الصبغة الإرهابية وقضايا التآمر على أمن الدولة. كما يجب التنسيق مع وزارة الخارجية للعمل على تفعيل كل الاجراءات القانونية في حق المتورطين في قضايا ذات صبغة إرهابية والمتحصنين بالفرار خارج الحدود التونسية.

كما يجب التنسيق مع المؤسسات الوطنية والدولية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية وإنشاء شراكات معهم لتفعيل الاجراءات القانوني في حق المتورطين في قضايا ذات صبغة إرهابية والمتحصنين بالفرار خارج الحدود التونسية وخاصة يجب العمل على إيجاد السبل للتنسيق بين مختلف الجهات الرسمية التونسية قصد موافاة منظمة الشرطة الدولية بما يفيد شرعية الإجراءات وبطاقات الجلب الدولي الصادرة عن القضاء التونسي ضد الملاحقين في إطار تتبعات من أجل جرائم إرهابية ثابتة ودحض كل ما يروج له بكونها ملاحظات ذات خلفية سياسية وملفات كيدية و مفبركة وحث المنظمة المذكورة لأنه لنا اتفاقية معها على الالتزام باحترام عضوية الجمهورية التونسية وفق مبدأ السيادة...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا الان نرفع الجلسة لمدة 25 دقيقة إثرها نحيل الكلمة للسيدة الوزيرة لتتولى الردود على النقاش العام.

(كانت الساعة العاشرة وثلاثين دقيقة صباحا)

استئناف الجلسة

ومواصل النظر في مشروع القانون الأساسي

(كانت الساعة الحادية عشرة وأربع دقائق صباحا)

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة الآن، للسيدة وزيرة العدل للرد على استفسارات السيدات والسادة النواب فلتفضل.

السيدة ليلى جفال، وزيرة العدل

بسم الله الرحمن الرحيم،

بالنسبة إلى الأسئلة، لم تكن في أغلبها متعلقة بالاتفاقية بل بظروف عمل المحاكم وبعض مشاريع القوانين، لو أن الجلسة لا تتعلق بهذه المواضيع إذ تتمحور جلستنا اليوم والأسئلة مبدئيا حول الاتفاقية، ما عدى سؤال أو اثنان طرحا حول الاتفاقية ورغم ذلك سأجيب عن بعض الأسئلة التي وقع طرحها.

بالنسبة إلى السؤال الذي ورد حول تفعيل الاتفاقيات المشتركة، نحن نفعل هاته الاتفاقيات المشتركة سواء مع الجزائر أو مع بعض الدول الأخرى وخاصة تفعيلها بالنسبة إلى بطاقات الجلب ومطالب التسليم.

وبالنسبة إلى الجزائر بالذات فإن لدينا قائمة فيها بطاقات الجلب والإنابات القضائية التي وقع تفعيلها مع الجزائر ويمكن أن أقدم لكم بعض الاحصائيات.

بالنسبة إلى الانابات القضائية مع الجزائر هناك إنابات صادرة من تونس وهي 28 والواردة من الجزائر 110.

بالنسبة إلى الاتفاقيات الصادرة من تونس في اتجاه الجزائر فقد تم إنجاز 18 منها وبقيت اتفاقية واحدة غير منجزة وتوسع اتفاقيات بصدد الإنجاز.

وبالنسبة إلى الانابات الواردة من الجزائر على تونس 110 إنابة وقد أنجزنا 75 إنابة وبقيت 35 بصدد الإنجاز.

بالنسبة إلى مطالب التسليم الصادرة من تونس لدينا 8 مطالب تسليم تم انجاز 5 وتم ترحيل واحد ولدينا مطلب واحد بصدد الإنجاز.

مطالب التسليم الواردة من الجزائر، لدينا 6 مطالب وغير المنجزة 2 و4 بصدد الإنجاز، لقد عرضت هذه القائمة حتى نؤكد أن التعامل وتفعيل الإتفاقيات المشتركة مع الجزائر على صعيد التعاون القضائي يتم سواء طبق الانابات العدلية أو بمطالب التسليم إذن هناك تفعيل لهذه الانابات.

بالنسبة إلى السؤال الذي ورد على أساس لماذا لم نبقي في إطار اتفاقية واحدة؟ ولماذا قسمنا هذه الاتفاقيات؟

لقد كنا في إطار اتفاقية واحدة، قسمناها إلى نصفين تطبيقا للإشكاليات التي حدثت وقد أبرمت الاتفاقية منذ سنة 1963 وبالتالي مرت عليها مدة طويلة والإشكاليات التطبيقية الواردة بالتطور وخاصة تطور التكنولوجيا، لأننا في هذه الاتفاقية المتعلقة بتسليم المجرمين ركزنا على طرق التواصل الحديثة التي تغيرت مقارنة مع سنة 1963 وكذلك على بعض الجرائم المستحدثة مثل الجرائم الإرهابية وبعض الآليات مثل التجميد والمصادرة التي لم تكن موجودة في الاتفاقية الأصلية.

لذلك قمنا بتقسيمها لمزيد التفعيل ولتكون أسهل وتعلقت هذه الاتفاقية بتسليم المجرمين وهذا هو السبب وهذا في خصوص السؤال الوارد في إطار الاتفاقية.

بالنسبة إلى كل الأسئلة الأخرى المطروحة على أساس ظروف العمل الصعبة أو إحداث بعض المحاكم، فقد ورد سؤال على أساس المفقودين الجزائريين في تونس حيث ورد في السؤال أنهم 800 مفقودا وأغلبهم موجودون في السجون بدون تهم.

ليس هناك مساجين بدون تهم وليس هناك 800 مفقودا والذين قُلتهم أن أغلبهم جزائريون موجودون في السجون، أقول ليس لدينا هذا العدد في السجون، بالنسبة إلى الجزائريين الموجودين في السجون التونسية هم 199 سجيناً، 193 ذكورا و6 إناث بجرائم مختلفة.

وأكثر الجرائم هي قضايا المخدرات لدينا 133 سجيناً، قضايا الهجرة غير النظامية 11 سجيناً، قضايا الإرهاب 8 وقضايا الاستيلاء على الأملاك 6. إذن كل هؤلاء 199 وليس لدينا هذا العدد، كما أن لدينا قائمة اسمية للمساجين من ذوي الجنسية الجزائرية مع بيان وضعياتهم الجزائية والجرائم والحكم الصادر ضد من حوكم والموقوفين والجرائم التي اقترفوها والعدد 199 كما هو مبين في هذا الكتاب إذن ليس لدينا 800 ولا أعرف من أين لكم هذا العدد.

إذن، هذا هو الشأن بالنسبة إلى الجزائريين الموجودين في السجون التونسية ووضعيتهم معروفة وواضحة بالنسبة إلينا هذا فيما يخص المساجين.

بالنسبة إلى السؤال عن السياسة الاتصالية لوزارة العدل في خصوص قضية التآمر أو غيرها، لقد سبق أن تطرقت إلى هذا الموضوع وقلت بأن القضايا بصفة عامة بقطع النظر عن قضية التآمر أو غيرها من القضايا نحن لا نتحدث عن القضايا الموجودة في التحقيق والمعروف أن هؤلاء أشخاص موقوفون ويعرف الجميع التهمة الموجهة إليهم ولن نتحدث في تفاصيل القضايا وهذا ما صرحت به سواء في قضية التآمر أو غيرها.

إن احترام الإجراءات لا يرتبط فقط بقضية التآمر لأن قضية التآمر فيها زيد وعمر يجب أن نحترم الإجراءات ولا نحترمها في القضايا الأخرى التي تتعلق بأشخاص آخرين؟

بالنسبة إلينا ننفذ ونطبق الإجراءات على الجميع، بقطع النظر عن صفات الأشخاص الموقوفين وأكد مرة أخرى أنه لا يوجد لدينا أشخاص بدون تهم فالجميع لديهم إحالة، مع العلم أنه لا يفتح البحث إلا بتوجيه تهمة ولا يوجد من يحال على التحقيق أو على دائرة جناحية أو دائرة جنائية بدون أن يكون لديهم تهمة وهذه استحالة.

إذن، إنه لا صحة لما يروج الآن من كلام في البلاطو أو في غير البلاطو أو على شبكات التواصل الاجتماعي والجميع يعرف أن كل من تم توقيفه في السجون التونسية له تهمة وهو في طور البحث إذن الأمور واضحة.

فيما يتعلق بسؤال ورد عن تسليم الملاحقين بالإرهاب هل يتم تتبعهم أم لا؟ أجل، نحن نقوم بذلك ونطالب في إطار مطالب التسليم مع كل الدول ونفعل سواء مطالب التسليم أو الإنابات العدلية أو بطاقات الجلب ونطالب بإرجاعهم ولكن كما تعرفون هناك دول تستجيب وأخرى لا.

إذن بالنسبة إلينا فإننا بصدد تطبيق الإجراءات ونطالب هؤلاء الإرهابيين.

لقد ورد سؤال يتعلق بمحكمة المهديّة على أساس عدم إحداث محكمة بهذه الجهة؟ وقال باعتبار أن الوزارة تتعلل بضعف الموارد المالية ومن جهة أخرى ورد أن هناك عدة قضاة وخاصة المساعدين يعملون في ظروف صعبة وبوسائلهم الخاصة سواء بهواتفهم أو سياراتهم، صاحب هذا السؤال هو السيد "بن نور" وهو من توجه بهذا السؤال، لا أعرف ما المقصود؟ فمن جهة نقول بأن الوزارة تتعلل بضعف الموارد المالية ومن جهة أخرى نقول بأن القضاة يستعملون وسائلهم الخاصة بسبب ضعف الموارد المالية.

إذن لقد أقر السيد النائب ذلك فنحن نعاني من ضعف الموارد المالية ولو كانت لدينا موارد مالية لأحدثنا محكمة المهديّة وفي الميزانية وقع الاعتماد المخصص للبنية التحتية 8 مليارات فماذا سنحقق بهذا المبلغ؟ هل سنبنّي في القصيرين أم المهديّة أم باجة أم جندوبة؟ هذه المحاكم التي تعاني من ظروف صعبة خاصة في جندوبة والقصيرين والمهديّة والوزارة لا تتعلل وذلك هو الكلام الصحيح فلو توفرت الظروف المادية والمالية لقمنا بإحداث محكمة في المهديّة.

لهذا أريد أن أوضح أنه ليس لدينا أي تعلل أو أية مسألة نخفيها ما عدى أن هناك فعلاً ظروفًا مالية، وهنا يصبح الأولى كما ذكر سيادته أن توفر الظروف المادية للقضاة والمساعدين للعمل قبل أن نحدث محكمة ونحن نتوفر لدينا الموارد المالية عندها سنحدث المحكمة يعني أن الجواب موجود في السؤال في حد ذاته.

صحيح، هناك نقص في الإطار البشري في بعض المحاكم ونحن بصدد معالجة هذا الأمر، كما أن هناك بعض المحاكم فيها عدد كبير وفي محاكم أخرى العدد ناقص ونحن نعدّل هذا النقص، كما أننا نقوم بتعيين بعض القضاة بمذكرات عمل لسدّ هذا الشغور الحاصل ولم يعد يقبل الانتظار فعلاً في بعض المحاكم مثل القصيرين خاصة التي عينا فيها مؤخراً بعض القضاة لأنها تشكو من نقص كبير.

كما أن هناك من تسأل في خصوص الفصل 411، كما ذكرت لكم في المرة الفارطة، لقد أشرف المشروع على أن يكون جاهزاً وسيعرض على رئاسة الحكومة ثم يحال على سيادتكم للنظر فيه مبدئياً لم يبق الكثير من الوقت ونتمنى أن تتيسر الأمور وكما قلنا المشروع جاهز.

بالنسبة إلى الفصل 411، ورد في السؤال أن هناك لوبي مالي يضغط حتى لا يمرّ هذا الفصل، هذا غير صحيح، ليس لدينا أي لوبي مالي ولا غيره يضغط علينا فلا أحد يضغط علينا ولو كنا نسير بالضغط ونخشى منه ونأخذ به عين الاعتبار لما تحرك شيء في وزارة العدل لظللنا على حالنا، إذن لا يوجد أي ضغط مالي ولا يضغط علينا أي لوبي مالي ولا أساس لهذا من الصحة ولا أعرف لماذا ذكرت هذه الكلمة.

نحن نعمل من أجل مصلحة هذه البلاد ومصلحة وزارة العدل ومصلحة حقوق الأشخاص إذن، فلا داعي للخوف من الضغوطات وأقسم أنه لا يوجد أي ضغط مالي أصلاً ولو وجد فعلاً لصرحنا به وحتى إن كان هناك ضغطاً في بعض الحالات فإننا لا نخافه فإله فوقنا وتطبيق القانون من تحت ولا نخاف من أي أحد والأعمار بيد الله وليس بأيدي الأشخاص يعني الأمر تافه ولو كنا نخاف لخفنا من عدة مسائل أخرى في السابق.

إذن اطمئنوا فإنه ليس هناك لا ضغط مالي ولا لوبي ولا غير ذلك وهذا واضح بالنسبة إلى الفصل 411.

ورد سؤال عن الزمن القضائي، صحيح أن هناك طول نشر لبعض القضايا ولا ننكر هذا ونحن نعمل على ذلك وترون أن بالنسبة إلى الرقمنة فإن جزءا كبيرا من تعطيل القضايا يعود إلى عدم الرقمنة في المحاكم.

إذن، نحن نعمل بتطبيقات الكترونية منها تطبيق "JShare" وهي في طور التجربة الآن وإن شاء الله ستعمم وإن تم ذلك فسيتم التحكم في جزء من التعطيل. إذن نحن بصدد العمل على الزمن القضائي سواء عن طريق الرقمنة أو على أساس تدعيم الإطار البشري سواء قضاة أو كتبة ومبديا هذا في برنامج وزارة العدل ونحن نعمل عليه.

أظن أنني أجبت عن أغلب الأسئلة وبالنسبة إلى المبلغين عن الفساد، صحيح لقد استقبلت وفدا منهم وهناك إشكال فحين علقت أعمال الهيئة بقي هناك إشكال وتواترت بعض الشكايات والتبعات وإن شاء الله سنجد الحل لحياتهم وقد استقبلت هذا الوفد وتحديث معهم وإن شاء الله سنصل إلى حل.

أظن أنني قد أجبت عن كل الأسئلة المطروحة وشكرا سيدي الرئيس فقد استوفيت الإجابة.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، للسيدة ليلي جفال وزيرة العدل على كل هذه البيانات والإفادات القيمة.

الرجاء من كافة الزميلات والزملاء الالتحاق بمقاعدكم لنشر في عملية التصويت.

نمر الآن إلى التصويت على الانتقال إلى مناقشة الفصول عملا بأحكام الفصل 109 من النظام الداخلي وذلك بأغلبية الأعضاء الحاضرين.

الرجاء الاستعداد للتصويت.

الاذن بالتصويت.

التصويت. انتهاء التصويت.

النتيجة: 122 صوتا "نعم" محتفظ وحيد وبدون اعتراض.

من يوافق بالأيدي؟ 6 موافقون برفع الأيدي بذلك تصبح نتيجة التصويت: 128 صوتا "نعم"، من يحتفظ بالأيدي؟ لا أحد، من يعترض برفع الأيدي؟ لا أحد.

النتيجة النهائية للتصويت: 128 صوتا "نعم" ومحتفظ وحيد وبدون اعتراض.

يتم، تبعا لنتيجة التصويت الانتقال إلى مناقشة المشروع والآن نحيل الكلمة إلى اللجنة لتلاوة عنوان مشروع القانون قبل تمريره على التصويت وذلك بالأغلبية المطلقة لأعضاء المجلس 81 عضوا. تفضلي اللجنة لتلاوة عنوان المشروع.

السيد المقرر

مشروع قانون أساسي يتعلق بالموافقة على اتفاقية متعلقة بتسليم المجرمين بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الرجاء الاستعداد للتصويت على العنوان.

الاذن بالتصويت. انتهاء التصويت.

نتيجة التصويت: 124 صوتا "نعم" بدون احتفاظ أو اعتراض.

هل هناك تصويت بالأيدي بـ "نعم"؟ صوت وحيد.

النتيجة النهائية: 125 صوتا "نعم". هل هناك محتفظ برفع الأيدي؟ لا أحد. هل هناك معترض برفع الأيدي؟ لا أحد.

النتيجة النهائية: 125 صوتا "نعم" بدون احتفاظ أو اعتراض. تمت المصادقة على العنوان.

نمر بعد ذلك إلى التصويت على الفصل الوحيد بنفس الأغلبية المطلوبة والكلمة للجنة تفضلوا.

السيد المقرر

فصل وحيد:

تمت الموافقة على اتفاقية متعلقة بتسليم المجرمين بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الموقعة في تونس في 15 ديسمبر 2021 والملحقة بهذا القانون الأساسي.

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الرجاء الاستعداد للتصويت على الفصل الوحيد.

الاذن بالتصويت.

التصويت. انتهاء التصويت.

نتيجة التصويت: 120 صوتا "نعم"، 3 محتفظين وبدون اعتراض.

هل هناك تصويت بالأيدي؟ بنعم؟ 2. تصبح النتيجة النهائية: 122 صوتا "نعم". هل هناك محتفظ برفع الأيدي؟ لا أحد. هل هناك معترض برفع الأيدي؟ لا أحد.

إذن النتيجة النهائية: 122 صوتا "نعم"، 3 محتفظين وبدون اعتراض وبذلك تمت المصادقة على الفصل الوحيد.

وفي الختام الاستعداد للتصويت على مشروع القانون برمته.

الاذن بالتصويت.

التصويت. انتهاء التصويت.

نتيجة التصويت: 121 صوتا "نعم" محتفظان اثنان وبدون اعتراض.

هل هناك تصويت بالأيدي بـ "نعم"؟ 3. تصبح النتيجة النهائية: 124 صوتا "نعم". هل هناك محتفظ برفع الأيدي؟ لا أحد. هل هناك معترض برفع الأيدي؟ لا أحد.

النتيجة النهائية: 124 صوتا "نعم" محتفظان اثنان وبدون اعتراض وبذلك تمت الموافقة على مشروع القانون الأساسي الذي يتعلق بالموافقة على اتفاقية متعلقة بتسليم المجرمين بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية عدد 18 لسنة 2023.

شكرا لجميع الزميلات والزملاء،

الشكر موصول أيضا للسيدة ليلي جفال وزيرة العدل والوفد المرافق لها متمنيا لهم التوفيق والسداد في مهامهم.

نرفع الجلسة لمدة عشرة دقائق لمواصلة النظر في المشروع الذي يليه.

(كانت الساعة الحادية عشرة وثلاثين دقيقة صباحا)

استئناف الجلسة

وعرض ومناقشة مشروع يتعلق

بتنقيح المرسوم عدد 13 لسنة 2022

المؤرخ في 20 مارس 2022 والمتعلق بالصلح الجزائي وتوظيف عائداته

(كانت الساعة الحادية وخمسين دقيقة صباحا)

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

بسم الله الرحمن الرحيم،

النظر في مشروع قانون يتعلق بتنقيح المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصلح الجزائي وتوظيف عائداته عدد 58 لسنة 2023.

نرحب مرة أخرى بالسيدة وزيرة العدل وكافة مرافقها ونمر إلى مناقشة مشروع هذا القانون الذي يعد من أهم المشاريع التي تم عرضها على مجلسنا والذي يرمي بالأساس إلى إحكام التعاطي مع ملفات الصلح الجزائي حتى لا تضيع أموال المجموعة الوطنية ويتم تحقيق الأهداف التي وضعت من أجلها هذه الآلية في إعادة الأموال التي تم اختلاسها من جهة واسترجاع أموال الشعب من جهة أخرى وإعادة استعمالها لصلح المشاريع التنموية بما ينفع النهوض بالمناطق التي تعاني من تدني جل المؤشرات ومن تدهور أبرز المقومات الأساسية للنمو وللعيش الكريم.

ومن هذا الموقع فإن مجلس نواب الشعب المنبثق عن دستور 25 جويلية 2022 يؤكد مجددا تفاعله الإيجابي مع مشاريع القوانين التي تخدم المصلحة العامة وانخراطه التام في مسار الإصلاح وفي الإستجابة لتحقيق المطالب الشعبية بالمحاسبة من خلال تشريعات تقوم على العدل والإنصاف وتضع في أولوياتها ضمان استرجاع كل مورد تم الحصول عليه بغير وجه حق وطي صفحة الماضي وضمان المرور بالبلاد إلى مرحلة جديدة من النماء والإزدهار.

السيدات والسادة الزملاء المحترمون،

تجدد الإشارة إلى أن توزيع التوقيت المحدد للنقاش العام حول مشروع هذا القانون يتم وفقا لأحكام الفصل 95 من النظام الداخلي فيما يخضع طلب الكلمة إلى أحكام الفصل 102 من النظام الداخلي.

كما أنه وتبعا للفصل 105 من النظام الداخلي فإن الكلمة تعطى إلى ممثل جهة المبادرة وأحد أعضاء مكتب اللجنة المعنية وكلما طلبوها.

ومثلما تنص عليه مقتضيات نظامنا الداخلي فإن تراتيب النظر في مشروع هذا القانون ستتم على النحو الذي صارت عليه أشغالنا السابقة. هذا وفيما يتعلق بتقديم مقترحات التعديل المخولة للسيدات والسادة النواب تجدد الإشارة إلى أن الأجل القانونية في الغرض تمتد إلى ختم النقاش العام مثلما تنص على ذلك أحكام

الفصل 75 من نظامنا الداخلي فيما يبقى المجال متاحا لتقديم مقترحات التعديل لجهة المبادرة وذلك في صيغة مضبوطة ومكتوبة وتوزع على جميع النواب بالجلسة وتعرض على التصويت دون نقاش عملا بأحكام الفقرة الأخيرة من الفصل 74 من نظامنا الداخلي.

السيدات والسادة الزملاء المحترمون،

نشرع الآن في التداول حول مشروع القانون عدد 58 لسنة 2023 ونحيل الكلمة إلى لجنة التشريع العام لكي تستعرض تقريرها حوله.

وقبل ذلك يسعدني أن أتوجه باسمكم جميعا إلى مكتب هذه اللجنة وكافة أعضائها وطاقمها الإداري بالشكر والتقدير على العمل الجاد المتواصل وعلى الجهد المبذول في حيز زمني وجيز.

المصداق للسيد رئيس لجنة التشريع العام.

السيد ياسر قراري، رئيس لجنة التشريع العام

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيدة الوزيرة والفريق المرافق لها،

مرحبا بالزملاء السادة النواب،

طبعا لجنة التشريع العام المتعہدة بمشروع القانون تتعلق بتنقيح المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصلح الجزائي وتوظيف عائداته كانت قد باشرت أعمالها منذ اتصالها بمشروع القانون من طرف مكتب مجلس نواب الشعب.

ونظرا إلى أن مشروع القانون وردت معه صيغة استعجال النظر فقد كان محمولا على لجنة التشريع العام أن تنظر وأن تعمق النظر وأن تناقش وأن تعدّ تقريرها في أجل أسبوع من أجل إحالة هذا التقرير على المكتب لعرضه على الجلسة العامة.

انطلقت لجنة التشريع العام منذ يوم 5 جانفي تقريبا في عمل تشاركي ماراطوني أحيانا مع جهة المبادرة في سلسلة من الجلسات تواصلت طيلة أسبوع، وناقشت وتبادلت وجهات النظر وعمقت نظرها وعمقت فهمها واطلاعتها على مفاصل ومضامين هذا التنقيح وتقدم السادة النواب بعدد المقترحات التي لاقت أحيانا قبولا من جهة المبادرة وأحيانا اختلفت وجهة النظر وكان لجهة المبادرة رأي آخر.

كل هذا العمل أدّى إلى الصياغة المعروضة على أنظار مجلسنا الموقر والمطروحة لمزيد تعميق النظر فيها ومزيد النقاش وتقديم المقترحات وفق ما يخوّل ويتيح النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

باعتبار أن هذا القانون هو ملك لشعب تونس ومحمول على مجلسنا اليوم مثلما كان محمولا على اللجنة طيلة أسبوع أن تشتغل وأن تجود هذا النص ضمانا لنجاعته وفاعليته في المستقبل، لأن غاية هذا النص وأقصى ما نطمح إليه منه أن حقوق الشعب التونسي وثرواته ومقدراته التي تم الإستيلاء عليها لعقود تعود للشعب التونسي.

وبالتالي قدمنا في أعمالنا اليوم النظر لمجلسنا الموقر لكن قبل إحالة الكلمة للزميل المقرر يهمني أن أشكر عميقا الشكر جهة المبادرة التي واكبت أعمالنا في كل ردهاتها.

أيضا الزملاء أعضاء اللجنة والزملاء من خارج اللجنة الذين اكبوا كامل أعمال اللجنة ونقاشاتها وقدموا الإضافات وتفاعلوا عندما اقتضى الأمر التفاعل.

أيضا يهمني أن أتوجه بالشكر للفريق الإداري الذي اشتغل مع اللجنة والذي رافق اللجنة والذي قدم النصح في عديد الأحيان للجنة والذي تابع مسار أشغال اللجنة وخاصة مسار إعداد التقرير في حيز زمني وجيز فلهم جزيل الشكر ولكل الزملاء أعضاء مجلس النواب ولجنة المبادرة.

وأحيل الكلمة إلى الزميل مقرر اللجنة لاستعراض تقريرها.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

المصدق للسيد المقرر تفضل.

السيد ظافر الصغيري، المقرر

شكرا السيد الرئيس،

تقرير لجنة التشريع العام

حول مشروع قانون يتعلّق

بتنقيح المرسوم عدد 13 لسنة 2022

المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصلح الجزائي

وتوظيف عائداته

(عدد 58/2023)

- التقديم

تم بموجب المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 والمتعلق بالصلح الجزائي وتوظيف عائداته ضبط إجراءات الصلح مع الدولة في الجرائم الإقتصادية والمالية والأفعال والممارسات التي ترتبت عنها منافع غير شرعية أو يمكن أن ترتب عنها منافع غير شرعية أو غير مشروعة والتي أنتجت أضرارا مالية للدولة والجماعات المحلية والمنشآت والمؤسسات والهيئات العمومية أو أية جهة أخرى وذلك تكريسا لمبدأ العدالة الجزائية التعويضية كما يُنظم هذا المرسوم طرق توظيف عائدات الصلح الجزائي لفائدة المجموعة الوطنية على قاعدة العدل والإنصاف.

وتشمل أحكام المرسوم كل شخص مادي أو معنوي صدر في شأنه أو في شأن من يمثله حكما أو أحكاما جزائية، أو كان محل محاكمة جزائية أو تتبعت قضائية أو إدارية أو قام بأعمال كان من الواجب أن ترتب عنها جرائم إقتصادية ومالية.

كما تشمل أيضا كل شخص مادي ومعنوي لم تستكمل في شأنه إجراءات مصادرة أمواله واسترجاعها من الخارج طبق ما اقتضته أحكام المرسوم عدد 13 لسنة 2011 المؤرخ في 14 مارس 2011 كما تم تنقيحه بالمرسوم عدد 47 لسنة 2011 المؤرخ في 31 ماي 2011.

وتشمل أيضا أحكام المرسوم الذوات المادية والمعنوية التي استفادت من الأملاك المصادرة دون القيمة الحقيقية لها بأي وجه كان.

ويهدف الصلح الجزائي إلى استبدال الدعوى العمومية أو ما ترتب عنها من تتبع أو محاكمة أو عقوبات أو طلبات ناتجة عنها تم تقديمها أو كان من المفروض أن تقدم في حق الدولة أو إحدى مؤسساتها أو أية جهة أخرى وذلك بدفع مبالغ مالية أو إنجاز مشاريع وطنية أو جهوية أو محلية بحسب الحاجة.

ونظرا لما يكتسيه موضوع الصلح الجزائي من أهمية ويهدف إضفاء دفع جديد على مسار الصلح الجزائي وتعبئة موارد مالية ممن تحصلوا على أموال من دون حق وتحويل هذه الأموال إلى خدمة الصالح العام سيما وأن المرسوم عدد 13 لسنة 2022 لم يحقق النتائج المرجوة منه، تم تنقيح المرسوم المذكور بمقتضى مشروع القانون المعروض.

- أعمال اللجنة

تمت إحالة مشروع القانون الأساسي المتعلق بتنقيح المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصلح الجزائي وتوظيف عائداته على أنظار لجنة التشريع العام بتاريخ 03 جانفي 2024 بناء على قرار مكتب المجلس بنفس التاريخ، مع طلب استعجال النظر من طرف السيد رئيس الجمهورية.

وعقدت لجنة التشريع العام جلسة يوم الجمعة 05 جانفي 2024 خصصت للإستماع الى ممثلين عن وزارة العدل بحضور كل من ممثلي رئاسة الحكومة ووزارة المالية حول مشروع قانون. كما عقدت اللجنة جلسات أيام الاثنين 08 والأربعاء 10 والخميس 11 جانفي 2024 ناقشت خلالها فصول مشروع القانون ثم صادقت على تقريرها.

* الإستماع إلى ممثلي وزارة العدل:

أكد ممثل وزارة العدل أهمية مشروع القانون المعروض وأشار إلى أنه يحظى بمتابعة دقيقة من قبل رئيس الجمهورية وبأولوية النظر من قبل الحكومة، وأوضح أنه بالنظر إلى طبيعة مشروع القانون المتعلق بالصلح الجزائي وما يترتب عنه من أثر مباشر على المصلحة العامة فقد تم طلب استعجال النظر فيه من طرف رئيس الجمهورية.

أوضح ممثل وزارة العدل أن مشروع القانون المعروض، يندرج في إطار حوكمة طرق عمل اللجنة الوطنية للصلح الجزائي وتوضيح آثار الصلح سواء كان وقتيا أو نهائيا، والإجراءات القضائية المعتمدة كإدراج المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية ضمن المشاريع التي يمكن أن تنتفع بالعائدات المالية للصلح الجزائي.

وأفاد أنه تم بمقتضاه تدعيم صلاحيات اللجنة الوطنية للصلح الجزائي بالتنصيص صلب الفصل 23 جديد على إمكانية إجرائها لأعمال استقصائية بالتعاون مع الجهات المعنية سواء كانت قضائية أو إدارية أو مالية حيث كان لابد من تمكينها من صلاحيات موسعة في إطار دراستها ملف الصلح المعروض واتخاذ القرار المناسب في شأنه كإمكانية طلب معلومات وتحاليل مالية من اللجنة التونسية للتحاليل المالية والوحدات النظيرة بالخارج.

كما تم بمقتضاه توضيح موضوع التفاوض بين اللجنة الوطنية للصلح الجزائي والمعني بالصلح صلب الفصل 25 (جديد)، حيث كانت الصيغة الأصلية للفصل المذكور تأليفية وتتسم بنوع من العمومية لذلك كان من الواجب تعديله وذلك بتحديد الصيغ الواجب اعتمادها وهي إما صلح نهائي بأداء كامل المبالغ المالية المستوجبة صبرة واحدة أو مشروع صلح وقي يتعلق بصورتين تتمثل الأولى في دفع 50% على الأقل من المبالغ المالية المستوجبة والالتزام بدفع النصف المتبقي في أجل لا يتجاوز الثلاثة أشهر. وتتمثل الصورة الثانية في تأمين 50% على الأقل من المبالغ المالية المستوجب دفعها وإنجاز مشروع أو مشاريع في حدود المبالغ المطالب بدفعها.

وأضاف أنّ مشروع القانون تضمن صلب الفصل 26 جديد تأطير طرق عمل لجنة الصلح الجزائي والتنصيص على وجوب رفع رئيس اللجنة الوطنية للصلح الجزائي ملف الصلح إلى رئيس الجمهورية، الذي يتولى عرضه على مجلس الأمن القومي.

وأشار في هذا السياق إلى أن هذا الإجراء يهدف إلى التعمق في دراسة مشروع الصلح من جميع جوانبه التقنية والفنية والمالية والقانونية واتخاذ موقف محدّد في شأنه يتماشى مع حقيقة الأضرار اللاحقة بالدولة والمترتبة عن الجرائم المرتكبة وتقرير تعويض عادل سواء في شكل مبالغ مالية محدّدة أو مشاريع تنمية أو مشاريع ذات أهمية وطنية.

وأشار ممثل وزارة العدل في هذا السياق إلى أنّ هذا الإجراء مطابق للتشريع الجاري به العمل حيث أن الفصل الأول من الأمر الحكومي عدد 70 لسنة 2017 المؤرخ في 19 جانفي 2017 المتعلق بمجلس الأمن القومي ينصّ على أن المجلس المذكور ينظر في كافة المسائل التي يعرضها عليه رئيس الجمهورية كما ينظر في كافة المسائل ذات الطابع الحيوي أو التي تتعلق بالمصلحة العامة، وأن الصلح الجزائي يعدّ من المسائل الحيوية والتي تهم أيضا المصلحة العامة وبالتالي فإن هذه المسألة من اختصاص المجلس المذكور.

وبين من جهة أخرى أن مشروع القانون تضمن إمكانية إقرار مجلس الأمن القومي لمشروع الصلح أو رفضه أو تعديله بالترافع في المبالغ المالية الواجب دفعها، أو بإدخال تحويرات على المشروع أو المشاريع المستوجب إنجازها.

وأضاف أنه تبعا لما تضمنته الفصول 25 و26 من أحكام وإجراءات جديدة كان لزاما تعديل الفصل 27 من المرسوم، حيث تضمن مشروع القانون المعروض على أنظار اللجنة، توضيحا لإجراءات إعلام المعني بالصلح بمشروع الصلح المعروض عليه ومراحل عملية المصادقة على مشروع الصلح الجزائي وإجراءاتها وأجالاتها، بالإضافة إلى تحديد شروط إبرام اتفاق الصلح الجزائي.

وأشار إلى أن مشروع القانون أوكل في هذا السياق إلى المكلف العام بتزاعات الدولة الإختصاص قانونا لإمضاء الصلح في حق الدولة مع المعني بالأمر قياسا على ما تضمنه القانون عدد 13 لسنة 1988 المؤرخ في 7 مارس 1988 والمتعلق بتمثيل الدولة والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية لدى سائر المحاكم والذي أسند للمكلف العام بتزاعات الدولة أهلية إبرام الصلح مع الخصوم في المادتين المدنية والإدارية.

وفي ذات السياق أضاف ممثل وزارة العدل أنه تمّ ضمن مشروع القانون المعروض تحديد مفهوم قبول الصلح من طرف المعني بالأمر وذلك بإقصاء الحالات المتعلقة بالقبول الجزئي أو القبول الموقوف على شرط أو قيد أو امتناع طالب الصلح أو نائبه عن الإجابة في أجل المحدد واعتبار ذلك القبول الموصوف رفضا لمشروع الصلح كما تم توضيح المراحل التي يجب أن تمر بها عملية المصادقة على مشروع الصلح وإجراءاتها وأجالاتها بالإضافة إلى تحديد الشروط التي بتوفرها يمكن إبرام اتفاق الصلح وفقا لما نص عليه الفصل 28 جديد.

وأضاف كذلك أنه تمّ إدراج إمكانية توظيف جزء من الأموال المودعة بحساب عائدات الصلح الجزائي لتمويل إنجاز المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية علاوة على المشاريع التنموية المنصوص

عليها بالمرسوم عدد 13 لسنة 2022 المتعلق بالصلح الجزائي والتي اقتصر على مشاريع تنمية جبهية. وأشار ممثل وزارة العدل أن مجلس الأمن القومي أصبح الجهة المختصة لتحديد المشاريع ذات الأهمية الوطنية.

كما أشار إلى أن مشروع التنقيح تضمن توضيحا لأثار الصلح الجزائي سواء كان وقتيا أو نهائيا، والإجراءات القضائية المعتمدة وذلك عبر تحديد الأثر المترتب عنه حسب وضعية المعني بالصلح وتطوّر سير القضية المنشورة ضده، حيث تضمن الفصلين 35 و36 جديدين تدقيق وتوضيح في ما يتعلق بآثار الصلح الجزائي سواء كان وقتيا أو نهائيا والإجراءات القضائية المعتمدة وذلك عبر تحديد الأثر المترتب عنه حسب وضعية المعني بالصلح وتطوّر سير القضية المنشورة سواء كانت القضية في طور التتبع أو في إطار التحقيق أو دائرة الإتهام أو كانت منشورة لدى المحكمة أو كانت في طور تنفيذ العقوبة وتوضيح الإجراءات الواجب اعتمادها لدى كل جهة قضائية معنية وذلك تفاديا للتأويل وتمّ التمييز بين إجراءات الصلح الجزائي الوقي وشروطها وإجراءات الصلح الجزائي النهائي وشروطها.

كما أوضح أنه تمّ بمقتضى مشروع القانون تغيير الجهة المختصة بتسليم شهادة في ختم إجراءات الصلح الجزائي وذلك بإسناد الإختصاص لوزير العدل عوضا عن وكيل الدولة العام لدى محكمة التعقيب وذلك على اعتبار أن مشروع الصلح أصبح يخضع لمصادقة مجلس الأمن القومي وبالتالي يمارس وزير العدل نوع من الرقابة اللاحقة على مدى تنفيذ تلك القرارات.

فضلا عن ذلك يختص وزير العدل باعتباره رئيس النيابة العمومية بإصدار توجيهات إلى قلم الإدعاء العام لترتيب آثار الصلح الجزائي في حين أن وكيل الدولة العام لدى محكمة التعقيب ليست له أية سلطة على غيره من أعضاء النيابة العمومية خارج إطار محكمة التعقيب هذا إضافة إلى أن وزير العدل هو عضو من أعضاء مجلس الأمن القومي. هذا وتمارس الإدارة العامة للشؤون الجزائرية التابعة لوزارة العدل إختصاصات الوزير في المادة الجزائرية بما يسمح لها بمتابعة الملفات الواردة والتنسيق بخصوصها مع الوكلاء العامين ووكلاء الجمهورية.

وأفاد ممثل وزارة العدل أنه تم صلب مشروع القانون المعروض وتحديد صلب الفصل 37 منه توضيح صور استئناف التبتّعات الجزائية أو المحاكمة أو تنفيذ العقاب والمتعلقة بعدم تنفيذ اتفاق الصلح الوقي في أجل المحدد نتيجة ماطلة أو تلكا المعني بالأمر أو تعذر إتمام الصلح الجزائي الوقي في أي مرحلة من مراحلها أو تعذر إبرام اتفاق الصلح الجزائي النهائي كبيان الآثار الأخرى المترتبة عنها والمتمثلة في انتقال الأموال المؤمنة إلى الدولة ومصادرة أملاك طالب الصلح وقبرينه وأصوله وفروعه في حالة الفرار وهي ضمانات إضافية تحفظ حق الدولة وتحول دون اعتماد الصلح كوسيلة للفرار أو التفصي من المسؤولية.

كما أضاف أنه وتبعا لما تمّ إسناده من صلاحيات تقديرية وتقريرية لمجلس الأمن القومي بخصوص ملفات الصلح الجزائي كان لزاما أن يقع تعديل الفصل 47 من المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المذكور في اتجاه تمكين المجلس من جميع المعلومات والمعطيات المتعلقة بالمشاريع المزمع إنجازها أو بعثها وذلك من خلال التنصيص على أن لجنة متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات

تتولى موافاة مجلس الأمن القومي بنسخ من ملفات المشاريع ومحاضر جلساتها وكذلك إعلامه بقائمة المشاريع التي حظيت بالموافقة.

وأضاف ممثل وزارة العدل أن مشروع القانون تضمن فصلا ثانيا تم التنصيص ضمنه على إصلاح بعض الأخطاء المادية التي تسربت إلى عدد من الفصول على غرار الإحالة الواردة بالفصل 28 وذلك بالتنصيص على الفصل 29 عوضا عن الفصل 38 نظرا إلى أن المسألة تتعلق بالحساب الخاص الذي يفتح لتجميع عائدات الصلح الجزائي المنظم بالفصل 29 من المرسوم وليس بالفصل 38 المتعلق بأجال سقوط الدعوى العمومية بمرور الزمن واعتماد عبارة "أمر" عوضا عن عبارة "أمر رئاسي" تماشيا مع ما ورد صلب دستور 25 جويلية 2022 الصادر بعد المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المتعلق بالصلح الجزائي.

وخلال النقاش ثمن النواب مشروع القانون المعروض مؤكدين أنه من أهم المشاريع التي تعرض على مجلس نواب الشعب منذ بداية أشغاله، بإعتباره يهدف إلى إرساء العدالة الاجتماعية واسترجاع الأموال المنهوبة.

كما اعتبر عدد من النواب أن مشروع القانون المعروض يعدّ فرصة للشباب العاطل عن العمل الذي وقع تهميشه خلال الحقبة الفارطة لتمكينه من الإستثمار والعمل على غرار ما أتاحة لهم التشريع المتعلق بالشركات الأهلية خاصة وأنه يواجه عدة صعوبات وتعقيدات إدارية تحول دون إنجاز المشاريع التي يطمح إليها.

وفي هذا السياق أشاروا إلى ضرورة تدخل مجلس الأمن القومي باعتباره أصبح يملك سلطة القرار في بعث المشاريع التنموية المتأنية من عائدات الصلح الجزائي لفض هذه الإشكاليات وتمكين الشباب من فرص عمل والإستقرار بجهاتهم.

واستعرضوا في سياق آخر تاريخية الصلح الجزائي، حيث أفادوا أن ما تضمنه المرسوم المتعلق بالصلح الجزائي من أحكام تتعلق بضرورة استرجاع الأموال المنهوبة يعدّ تجسيما لمطالب وحقوق الشعب التي نادى بها منذ اندلاع ثورة 17 ديسمبر 2010، واعتبروا أن ذلك يظل غير كاف مقابل الجرائم المقترفة في حق المجموعة الوطنية داعين إلى تقديم الإعتذار للشعب التونسي من قبل من نهب قوتهم.

وتمحورت تدخلات النواب حول الأسباب الحقيقية لعدم نجاعة المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المتعلق بالصلح الجزائي وعدم تحقيقه للأهداف المرجوة وخاصة منها تعبئة الموارد المالية وتوظيف عائداته لإنجاز المشاريع التنموية مؤكدين على ضرورة تدارك النقائص التي تضمنها المرسوم.

كما اعتبر عدد من النواب أنه لا يجب الإقتصار على تعديل وتنقيح فصول المرسوم المتعلق بالصلح الجزائي وإنما يجب البحث عن الحلول والوسائل والضمانات التي تمكن فعلا من استعادة الأموال التي تم الإستيلاء عليها بوسائل غير شرعية وإعادتها لخزينة الدولة، وعن أسباب العزوف عن الإنخراط في الصلح الجزائي وعدم التوصل إلى تحقيق الأهداف المنشودة من ذلك.

وفي ذات السياق اعتبر عدد من النواب أن المعالجة القانونية مهمة وضرورية لبناء وتأسيس أي مشروع تنموي أو إصلاحي ولكن يجب توفير جميع المعطيات الدقيقة والصحيحة مشيرين في هذا

الإطار إلى تقرير الأستاذ المرحوم عبد الفتاح عمر ومدى صحة ما تضمنه من معطيات وأرقام تتعلق بعدد رجال الأعمال المورطين في جرائم إقتصادية ومالية وكذلك حجم الأموال المزمع استرجاعها.

وطالبوا في هذا السياق جهة المبادرة بتقديم دراسة أو تقرير في الغرض تكون مصاحبة لوثيقة شرح الأسباب.

كما تساءل عدد آخر من النواب حول العدد الحقيقي للمطالين بالصلح الجزائي ووجود قائمة حصرية للمعنيين به لدى اللجنة الوطنية للصلح الجزائي، وحول حجم الأموال الحقيقي الذي يمكن للدولة استرجاعه.

وتساءل عدد آخر من النواب عن العفو الجبائي وعلاقته بالصلح الجزائي وأكدوا على توضيح الفرق بينهما وشروط الإنتفاع بهما.

ومن جهة أخرى وحول ما تضمنه مشروع القانون، أشار عدد من النواب إلى تغييب مشروع القانون المتعلق بتنقيح المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المعروض على أنظارهم لدور مجلس نواب الشعب وكذلك للمجلس الوطني للجهات والأقاليم في إجراءات ومسار الصلح الجزائي.

واقترحوا أن يحدد مجلس الأمن القومي المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية وألوية المشروع الذي يتعين على كل معني بالصلح إنجازها ومكانه بالتنسيق مع مجلس نواب الشعب والمجلس الوطني للجهات والأقاليم وذلك في إطار الإنسجام مع أحكام دستور جويلية 2022.

وفي سياق آخر تطرق أعضاء اللجنة إلى قرارات مجلس الأمن القومي فيما يتعلق بملفات الصلح المطالين في هذا الصدد بضرورة التعليل خاصة إذا تضمنت تعديلا بالترفع.

كما تساءلوا بخصوص المعايير التي سوف يعتمد عليها مجلس الأمن القومي فيما يتعلق بالترفع في مقدار المبالغ المستوجب دفعها أو تغيير صبغة أو مكان إنجاز المشروع المزمع إنجازها في إطار اتفاق الصلح.

وأشار عدد من النواب إلى أن مشروع القانون المعروض لم يتضمن إجراءات وتدابير تحفيزية من شأنها التشجيع على الإنخراط والتمتع بأحكام وإجراءات الصلح الجزائي. حيث اعتبروا أن اشتراط دفع 50 % من المبلغ المستوجب بإمكانه أن يحول دون انخراط عدد هام من المعنيين بالصلح وأنّ توظيف نسبة 10 % إلى قيمة الأموال المستولى عليها عن كل سنة من تاريخ حصول ذلك تعدّ مجحفة خاصة إذا تواصل مسار الصلح لسنوات.

كما تساءل النواب حول مآل الملفات التي تم عرضها على أنظار لجنة الصلح الجزائي حيث لم يتضمن مشروع القانون التنصيص على الأثر الرجعي بخصوص هذه الملفات. وتطرقوا في نفس السياق إلى الملفات التي تم عرضها على أنظار لجنة الصلح الجزائي وتمّ القيام بإنجاز اختبارات في شأنها مشيرين إلى ضرورة إدراج أحكام انتقالية صلب مشروع القانون تنصّص على مثل هذه الوضعيات.

وتطرقوا إلى الملفات والأموال المستوجب دفعها في حالة وفاة المعني بالصلح الجزائي حيث لم يقع التنصيص عليها صلب مشروع القانون المعروض وكذلك بالنسبة إلى من رفض الإنخراط في مسار الصلح الجزائي ثم قام بإعادة مطلب في التمتع بإجراءات الصلح الجزائي.

وتعترض النواب إلى مدة عمل لجنة الصلح الجزائري حيث نص المرسوم على أن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للصلح الجزائري يكون لمدة ستة أشهر قابلة للتجديد مرة واحدة ولم يتضمن مشروع التنقيح أي تنقيح في هذا المجال.

ودعوا إلى ضرورة تحديد مجال تطبيق قانون الصلح الجزائري بكل دقة والأشخاص المنتفعين به وكذلك تسقيف المجال الزمني لتطبيق القانون المذكور.

كما تطرق النواب إلى الآجال التي تم ضبطها خلال مسار الصلح مؤكدين على ضرورة مراجعتها.

حيث دعا عدد من النواب إلى التقليل في أجل الأربعة أشهر الممنوح إلى أعضاء لجنة الصلح الجزائري نظرا للطابع الإستعجالي لهذه المسألة خاصة وأن اللجنة الوطنية للصلح الجزائري متفرغة أساسا للقيام بمتابعة ودراسة ملفات الصلح الجزائري.

كما اعتبر بعض النواب أن أجل الثلاثة أشهر الممنوح للمعني بالصلح لخلاص المبلغ المتبقي بعد دفع 50 بالمائة من المبالغ المستوجبة هو أجل غير كاف.

وتساءلوا حول بعض الإجراءات المنصوص عليها صلب مشروع القانون، وإمكانية الطعن أو الاعتراض على تقارير الإختبارات التي يتم إعدادها ضمن ملفات الصلح الجزائري وحول طرق التصرف والتسيير والمتابعة للمشاريع المزمع إنجازها في إطار مسار الصلح الجزائري.

كما تساءلوا حول ما تم التنقيص عليه صلب الفصل 47 من أنه يمكن لألف ساكن اقتراح مشروع بالمنطقة التي يتواجدون بها وعن قدرة هؤلاء المتساكنين في تقدير كلفة هذه المشاريع ودراسة جدواها إضافة إلى تدخل عدة أطراف في إجراءات الصلح الجزائري وهو ما قد يؤدي إلى صعوبات في التطبيق.

كما تعرض عدد من النواب إلى مسألة مصادرة أملاك القرين والأصول والفروع في حالة فرار المعني بالصلح معتبرين في ذلك مخالفة صريحة لمبدأ شخصية العقوبة ومساس بحقوق الغير. وأكدوا على ضرورة مراجعة هذا الإجراء بهدف ضمان حق الدولة في استرجاع الأموال من ناحية وعدم المساس بحقوق الغير من ناحية أخرى.

وفي سياق آخر دعا عدد من النواب إلى اعتماد السرية في التعامل مع المعنيين بالصلح الجزائري وعدم التشهير بهم، وأكدوا على ضرورة مزيد توضيح وتبسيط إجراءات الصلح بهدف انخراط أكبر عدد ممكن من طالبي الصلح.

وفي ردّه على ما ورد بتدخلات النواب من تساؤلات وملاحظات، أوضح ممثل وزارة العدل أن الغاية من العفو الجبائي هو تدارك الخطايا المالية في حين أن الصلح الجزائري هو إيقاف التبعات القضائية لتدارك العقوبة السجنية وأن الإنخراط في إجراءات الصلح الجزائري لا تمنع من طلب التمتع بإجراءات وامتيازات العفو الجبائي.

ومن جهة أخرى بين ممثل وزارة العدل أنه لم يقع أي تغيير لمجلس نواب الشعب، ذلك أنّ رئيس مجلس نواب الشعب هو عضو قار بمجلس الأمن القومي بصفته، عملا بأحكام الأمر الحكومي عدد 70 لسنة 2017 المؤرخ في 19 جانفي 2017، كما أن اختصاص مجلس الأمن القومي في مجال الصلح الجزائري يُعدّ قانونيا ويندرج

ضمن أحكام الفقرة الأخيرة من الفصل الأول من الأمر الحكومي المذكور.

وأضاف أنه يمكن لمجلس الأمن القومي أن ينعقد في تركيبة مضبّقة أو تركيبة متخصصة حسب القطاعات يحددها رئيس الجمهورية وفقا للمسائل المدرجة بجدول أعماله ويحضرها وجوبا رئيس الحكومة ورئيس مجلس نواب الشعب. ويهدف الإجراء المقترح إلى تأطير أعمال لجنة الصلح الجزائري والتعمق في دراسة الملفات من جميع جوانبها باعتبار توفر جميع الاختصاصات والكفاءة اللازمة في المجلس إذ أنه بالإضافة إلى أعضائه القارين (رئاسة الحكومة، المالية، الدفاع، الخارجية، العدل والداخلية)، يمكن لرئيس الجمهورية دعوة أي وزير من ذوي الاختصاصات التقنية التي تتعلق بها ملف الصلح، كما يمكن له دعوة كل من يرى فائدة في حضوره بما في ذلك الاستعانة بالخبراء، هذا فضلا عن إمكانية تكوين لجان قارة أو ظرفية تتولى مساعدة المجلس على القيام بمهامه أو تكليفها بدراسة إحدى المسائل ذات الطابع التقني أو الفني.

وبخصوص ضرورة تعليل القرارات الصادرة عن مجلس الأمن القومي، أوضح أن اجتماعات المجلس المذكور تدوّن صلب محاضر رسمية تتضمن مداخلات الأعضاء الحاضرين والمواضيع والمسائل التي تم تداولها ويقع توجيه نسخ منها إلى جميع أعضاء المجلس.

وحول المدة الزمنية لأعمال اللجنة الوطنية للصلح الجزائري أوضح ممثل وزارة العدل أن أجل المنصوص عليه بالفصل 8 يتعلق بمدّة عضوية اللجنة وليس بأعمال اللجنة.

وبين ممثل وزارة العدل أنّ أجل الأربعة أشهر الوارد بالفصل 25 جديد والذي كان منصوصا عليه بالفصل 27 قديم والممنوح لأعضاء اللجنة لبيت في ملفات الصلح الجزائري المعروف عليها يعد معقولا نظرا للعدد المحدود لأعضاء اللجنة، وكذلك لما يتطلبه البت في الملفات من القيام بأعمال استقصائية وإنجاز لاختبارات تتطلب حيزا زمنيا معينا. كما اعتبر أن أجل العشرين يوما الممنوح للجنة الخبراء لإنهاء أعمالها إلى اللجنة الوطنية للصلح الجزائري والمنصوص عليه صلب الفصل 24 من المرسوم هو اختبار من المشرع بغاية التقليل من زمن مهينة الملف للفصل والإسراع في البت فيه بالاستعانة بخبراء وتقنيين من ذوي الكفاءة والخبرة.

وأوضح أنّه يُمكن للمعني بالصلح الجزائري الاعتراض على تقارير الإختبارات في أجل سبعة أيام طبقا لأحكام المرسوم وأنه في صورة قبول مطلب الاعتراض يمكن للجنة الإذن بإعادة الإختبار بواسطة مجموعة جديدة من الخبراء صلب نفس اللجنة.

وفي سياق آخر، وردّا على التساؤل المتعلق بمن رفض الإمضاء على اتفاق الصلح ثم قام بإعادة توجيه مطلب للإنتفاع بالصلح الجزائري، أفاد ممثل وزارة العدل أن الفصل 18 من المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المتعلق بالصلح الجزائري ينصّ على أنه لا يمكنه ذلك وأن مطلبه سيواجه بالرفض وبالتالي فإنّ عليه تحديد موقفه منذ البداية وتحمل مسؤولية قراره، كما أنه لا يمكن إجبار الأشخاص على الإنخراط في إجراءات الصلح الجزائري باعتباره يقوم على الإنخراط الطوعي والإرادي وأنه في صورة الرفض تقع متابعته قضائيا ومواصلة الدعوى العمومية، مع الإشارة إلى أن الخطايا المالية تبقى قائمة كتعويض للدولة عما لحقها من أضرار.

وبخصوص التساؤل المتعلق بمآل الملفات في حالة وفاة المعني بالصلح الجزائي، أوضح أن الفصل 40 من المرسوم عدد 13 لسنة 2022 نصّ على أنه في صورة وفاة طالب الصلح أثناء تنفيذ الصلح الجزائي يحل ورثته محله في مواصلة أعمال التنفيذ.

كما أفاد ممثل وزارة العدل أن تحديد الخطية السنوية المقدرة بـ 10% من قيمة المبلغ المستوجب تتعلق بالخسارة اللاحقة للدولة عمّا نقص من المال العام وعمّا فاتها من الربح نتيجة الجرائم المرتكبة من قبل طالب الصلح، كما أن هذه النسبة ليست غريبة عن القانون التونسي ذلك أنه قياساً على ما هو معمول به في مجال الأعمال وخاصة ما نصّت عليه أحكام الفصل 278 من مجلة الالتزامات والعقود والعرف الجاري به العمل في المجال التجاري يتمّ توزيع نسبة فائض قانوني تقدر بـ 13% على كل دين مستوجب الدفع تأخر المدين عن أدائه ودون لزوم إثبات حصول أية خسارة، مضيفاً أن المشرع في إطار الصلح الجزائي يتعامل مع أفعال إجرامية تتطلب الصرامة في تطبيق القانون بهدف تمكين الدولة من تعويض ما لحقها من ضرر وما فاتها من أرباح من جراء الأفعال المرتكبة.

وفيما يتعلق بإجراءات إنجاز المشاريع، بيّن ممثل وزارة العدل أن التنقيح الجديد نصّ على أنه تضبط طرق تنفيذ المشاريع بأمر كما أنّ الفصل 44 من المرسوم نص كذلك على أن لجنة متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات تشرف على متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح واختيار المشاريع ومتابعة إنجازها وتقوم في الغرض بإعلام المنتفع بالصلح الوقي بالمشروع الذي سيعهد إليه وربط الصلة بينه وبين المجلس الجهوي أو الهيكل العمومي المعني بالمشروع ودعوته إلى إبرام عقد معه قصد إنجاز المشروع طبقاً لملف نهائي يتم إعداده للغرض في أجل أقصاه 3 أشهر من تاريخ دعوته يتضمن الخصائص الفنية للمشروع وكلفته وكيفية ومراحل إنجازها وطريقة مراقبته والضمانات المتعلقة به ينجزها مكتب دراسات مصادق عليه طبقاً للتراتب الجاري بها العمل.

وبخصوص تساؤل عدد من النواب حول مآل الملفات المعروضة على اللجنة الوطنية للصلح الجزائي أوضح ممثل وزارة العدل أن مشروع القانون المعروض وبعد المصادقة عليه من قبل مجلس نواب الشعب ودخوله حيز التنفيذ يكون له الأثر الفوري على الملفات الجارية طبقاً للقواعد المعمول بها.

كما أوضح ممثل وزارة العدل أن التنقيح على مصادرة أموال القرين والأصول والفروع في حالة فرار المعني بالصلح الجزائي يعدّ ضماناً لمنع تحيل وتلاعب المعني بالأمر الذي انتفع بالصلح الجزائي الوقي وهو ضمانة كذلك لحق الدولة مع إمكانية ملائمة هذا النص مع الحقوق المضمونة دستورياً.

هذا وأوضح ممثل وزارة العدل أن الدراسات والإحصائيات وغيرها من التقارير التي تهدف إلى تقييم نجاعة اللجنة ومردودية المرسوم عدد 13 لسنة 2022 تحتكم إليها اللجنة الوطنية للصلح الجزائي باعتبارها الأكثر اطلاعاً على الإشكاليات التطبيقية والواقعية لإجراءات الصلح الجزائي. كما أنّ مشروع القانون تمّ إعداده بغاية معالجة الإشكاليات الداخلية في عمل اللجنة وتأطير طرق النظر في الملفات، بالإضافة إلى قصر المدة التي بتت فيها اللجنة في الملفات المعروضة عليها وهي مدة لا تمكّن من التقييم الصحيح لأعمالها ونجاحها أو فشلها.

كما بيّن أنه وحسب ما يتيح لهم القانون من آليات، يمكن لأعضاء مجلس نواب الشعب القيام بأعمال الرقابة اللازمة على أعمال اللجنة المذكورة.

وتجدر الإشارة في هذا السياق إلى أن لجنة التشريع العام قامت بطلب الإستماع إلى اللجنة الوطنية للصلح الجزائي حال تعهدها بمشروع القانون وأنه تعدّر عليها ذلك بعد أن تمّ إعلام مجلس نواب الشعب أن مدّة عضوية أعضاء هذه اللجنة قد انتهت ولم يعد بالإمكان الإتصال بها والإستماع إليها في الغرض.

* مناقشة فصول مشروع القانون:

استعرضت اللجنة وناقشت فصول مشروع القانون تباعاً كما يلي:

- **العنوان:** "مشروع قانون يتعلق بتنقيح المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصلح الجزائي وتوظيف عائداته"

ووافقت اللجنة على عنوان مشروع القانون في صيغته الأصلية بإجماع الأعضاء الحاضرين.

- الفصل الأول:

تجدر الإشارة إلى أنه تمّ تصويب خطأ مادي ضمن ديباجة هذا الفصل حيث أن الفقرتين المعنيتين بالتنقيح صلب الفصل 8 هما الفقرة الأولى والفقرة الثالثة عوض الفقرة الأولى والفقرة الثانية لتكون كالآتي:

"تلغى أحكام الفصل 7 والمطلة الثانية من الفقرة الأولى والفقرة الثالثة من الفصل 8 والفصول 23 و25 و26 و27 و28 و29 و30 و31 و32 و35 و36 و37 والمطلة الأخيرة من الفصل 47 من المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصلح الجزائي وتوظيف عائداته، وتعوّض بما يلي:"

- الفصل 7 (جديد):

طالب عدد من النواب بضرورة تحديد مدة عمل اللجنة الوطنية للصلح الجزائي والتنقيح عليها صلب مشروع القانون مع إمكانية تجديدها بعد مصادقة مجلس نواب الشعب، خاصة وأن عمل هذه اللجنة قد يتواصل لمدة زمنية طويلة إضافة إلى ما سوف تقوم به من أعمال مساندة ودعم للجنة المصادرة وللجنة استرجاع الأموال المهبوبة بالخارج. كما طالبوا أن يتم تحديد مدة عملها وفق أهداف معينة.

واتجه رأي عدد آخر من النواب إلى تحديد عمل اللجنة بأمر عوضاً عن قانون وذلك نظراً لما يتطلبه سن القانون من طول في الإجراءات خلافاً لإصدار الأوامر إضافة إلى أن الوظيفة التنفيذية هي الأقرب والأكثر اطلاعاً على أعمال اللجنة وعلى مردودية أعضائها بما يمكنها من اتخاذ القرار المناسب،

وأوضح ممثلو جهة المبادرة أن تحديد مدة أعمال اللجنة بأمر فيه أكثر مرونة وتناسق مشيرين إلى أنّ الدور الرقابي لمجلس نواب الشعب يمكن من القيام بالأعمال الرقابية على هذه اللجنة في إطار ما يخوله القانون. وأضاف ممثل وزارة العدل أنّ تحديد مدة أعمال اللجنة بقانون يفترض صدور قانون جديد للتمديد فيها عند انقضاءها كما يفترض إضافة باب خاص بمرسوم الصلح يتعلق بحل اللجنة أو تصفيته وهو ما يتخالف مع المشروع الحكومي.

وبعد التداول والنقاش أقرت اللجنة الفصل (7 جديد) في صيغته الأصلية المعروضة بأغلبية الحاضرين كالتالي:

الفصل 7 (جديد):

تُحدث لدى رئاسة الجمهورية لجنة تُسمى "اللجنة الوطنية للصلح الجزائري" تُحدد مدة أعمالها بأمر.

- الفصل 8 (جديد):

أوضح ممثل جهة المبادرة أن التعديل المدخل على الفصل 8 بتغيير مطة ثانية جديدة من الفقرة الأولى من الفصل 8 مردّه عدم وجود دائرة تعقيبية بمحكمة المحاسبات حسب ما ينصّ عليه النظام الأساسي لمحكمة المحاسبات والقانون عدد 41 لسنة 2019 المؤرخ في 30 أبريل 2019 والمتعلق بمحكمة المحاسبات، وبالتالي كان من الضروري تعديل هذا الفصل ليتم استبدال رئيس دائرة تعقيبية بمحكمة المحاسبات بوصفه نائبا ثانيا لرئيس لجنة الصلح الجزائري برئيس دائرة استئنافية بمحكمة المحاسبات نائبا ثان لرئيس اللجنة المذكورة.

واعتبر أحد النواب أنه من الممكن أن يتم إحداث دائرة تعقيبية بمحكمة المحاسبات مستقبلا وبالتالي يمكن الإبقاء على الصيغة الأصلية تفاديا لإعادة تنقيح المرسوم عدد 13 المتعلق بالصلح الجزائري في مناسبة أخرى.

كما اعتبر عدد آخر من النواب أنه بالنظر إلى كون رئيس الدائرة الإستئنافية طبقا للقانون الأساسي عدد 41 لسنة 2019 هو الذي يترأس حصريا الهيئة الحكيمة، سيترتب عنه تعطيل في البت في القضايا. وأضافوا أن حصر الترشح في رئيس دائرة استئنافية يحدّ من عدد القضاة المخوّل لهم الترشح لعضوية اللجنة الوطنية للصلح الجزائري باعتبار أن عدد الدوائر الإستئنافية بمحكمة المحاسبات لا يتجاوز دائرتين. ودعوا إلى تعويض خطة رئيس دائرة استئنافية بخطة قاضي مالي منظر برتبة رئيس دائرة.

وبعد التداول والنقاش وعلى إثر تفاعل جهة المبادرة التي اعتبرت أن هذا المقترح يعدّ وجهًا لتجاوز الإشكاليات عند تقديم الترشيحات لعضوية اللجنة الوطنية للصلح الجزائري وأن هذا التعديل ينسحب كذلك على قضاة المحكمة الإدارية وبالتالي وجب تعديل المطة الأولى والثانية من الفقرة الأولى من الفصل 8.

وتبعًا لذلك تمّ تقديم مقترح تعديل للفصل 8 جديد كما يلي:

الفصل 8 (جديد):

المطة الأولى من الفقرة الأولى (جديدة): - قاض إداري له أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة سنة، نائبا أولا للرئيس.
المطة الثانية من الفقرة الأولى (جديدة): - قاض مالي له أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة سنة، نائبا ثانيا للرئيس
(فقرة ثالثة جديدة): يعيّن أعضاء اللجنة الوطنية للصلح الجزائري بأمر

وأقرت اللجنة هذه الصياغة المعدلة للفصل 8 (جديد) بإجماع أعضائها الحاضرين مع الأخذ بعين الإعتبار تعديل دباجة الفصل الأول من مشروع القانون على ضوء هذا التعديل.

- الفصل 23 (جديد):

اقترح عدد من النواب أن يتم تسقيف نسبة الـ 10% التي توظف سنويا على قيمة الأموال المستولى عليها بحيث أنها لا تتجاوز

في مجملها وفي كل الحالات أصل الدين أو أن يقع تحديد المدة الزمنية دون تركها مفتوحة. كما اقترح عدد آخر من النواب أن يقع إسناد تحديد نسبة الفائدة الموظفة إلى اللجنة الوطنية للصلح الجزائري ولسلطتها التقديرية عند دراستها لكل ملف على حدة وذلك بغاية التيسير وتشجيع المورطين على الإنخراط في إجراءات الصلح الجزائري.

وفي تفاعلهم أوضح ممثلو جهة المبادرة أن نسبة الـ 10 % الموظفة سنويا هي بمثابة الفاض القانوني الذي يوظف على أصل الدين والذي هو في الأصل حسب ما تنصّ عليه مجلة الإلتزامات والعقود 13.25 في المائة في المادة التجارية وهو تعويض للدولة عما فاتها من أرباح وما لحقها من الخسارة والأضرار نتيجة الجرائم الاقتصادية والمالية التي ارتكبتها المعنيون بالصلح الجزائري وأن التعامل معهم يجب أن يكون في إطار الصرامة المطلوبة ودون الإضرار بمصالح الدولة وأموال المجموعة الوطنية.

وتساءل عدد من النواب عن الجدوى من التنصيب على وحدات التحريات المالية النظرية بالخارج بالفصل 23 خاصة وأنه ورد صلب نفس الفصل تنصيب على "المصالح الإدارية والمؤسسات البنكية والمالية أو أية جهة أخرى" والتي تشمل بالتالي وحدات التحريات المذكورة إضافة إلى أن هذه الأخيرة وعلى مستوى التطبيق سوف لن تتعامل مع لجنة الصلح الجزائري وإنما تتعامل مع نظيرتها التونسية وهي اللجنة التونسية للتحاليل المالية.

وأوضح ممثلو جهة المبادرة بهذا الخصوص أن التنصيب على لجنة التحاليل المالية ووحدات التحريات المالية النظرية بالخارج بصفة خاصة جاء في إطار إيلائها المكانة اللازمة لما تمثله من أهمية على مستوى توفير المعطيات والمعلومات المالية والاقتصادية المتعلقة بالمعنيين بالصلح الجزائري لفائدة لجنة الصلح الجزائري. وأضافوا أن التعامل مع وحدات التحريات المالية النظرية بالخارج والتنسيق بصفة مباشرة مع لجنة الصلح الجزائري هو الأكثر نجاعة وأنه يمكن أن يتم ذلك في إطار إبرام مذكرات تفاهم أو اتفاقيات في الغرض، كما أنه من المهم أن يكون هناك تنسيق بين اللجنتين باعتبار أن الصلح الجزائري يندرج ضمن البرامج المصنفة في إطار الإمتثال الطوعي.

وبعد التداول والنقاش أقرت اللجنة الفصل 23 (جديد) بأغلبية الأعضاء الحاضرين مع احتفاظ وحيد في صيغته الأصلية المعروضة التالية:

الفصل 23 (جديد):

تتولى اللجنة التأكد من توفر الشروط الشكلية للمطلب والقيمة المرجعية للمبالغ المالية المستوجب دفعها في إطار الصلح الجزائري، بناء على قيمة الأموال المستولى عليها أو المنفعة المتحصل عليها أو الضرر الحاصل للمجموعة الوطنية تضاف إليه نسبة عشرة بالمائة عن كل سنة من تاريخ حصول ذلك.

وتقوم بإجراء الأعمال الإستقصائية اللازمة بالتعاون مع الجهات المعنية وما يقتضيه ذلك من طلب وثائق ومعطيات لدى المصالح الإدارية والمؤسسات البنكية والمالية أو أى جهة أخرى وإجراء اختبارات عند الإقتضاء. ولها أن تطلب معلومات وتحاليل مالية من اللجنة التونسية للتحاليل المالية ومن وحدات التحريات المالية النظرية بالخارج.

- الفصل 25 (جديد):

وتمت الموافقة على الفصل 25 (جديد) بأغلبية الحاضرين مع احتفاظ عضو في صيغته المعدلة التالية:

الفصل 25 (جديد):

تنظر اللجنة الوطنية للصلح الجزائي في مطالب الصلح خلال أجل لا يتجاوز أربعة أشهر من تاريخ تعهدها بملف الصلح الجزائي. وتعرض الصلح على الطالب وتتفاوض معه حول قيمة المبالغ المالية الواجب دفعها في إطار الصلح الجزائي وفقا للصيغ التالية:

- مشروع صلح نهائي يتضمن دفع كامل المبالغ المالية المستوجبة صبرة واحدة.

- مشروع صلح وقفي يتضمن دفع خمسين بالمائة على الأقل من المبالغ المالية المستوجبة والإلتزام بدفع النصف المتبقى في أجل لا يتجاوز ستة أشهر.

- مشروع صلح وقفي يتضمن تأمين خمسين بالمائة على الأقل من المبالغ المالية المستوجبة دفعها وإنجاز مشروع أو مشاريع في حدود المبالغ المطالب بدفعها.

- مشروع صلح وقفي يتضمن دفع خمسين بالمائة على الأقل من المبالغ المالية المستوجبة دفعها وإنجاز مشروع أو مشاريع في حدود المبالغ المتبقية المطالب بدفعها.

- الفصل 26 (جديد):

تسأل عدد من النواب عن المعايير والمقاييس التي يعتمد عليها مجلس الأمن القومي في قرار الترفيع في المبالغ المالية الواجب دفعها خاصة وأنها وردت مطلقة.

كما تسأل عدد آخر من النواب حول اعتماد أغلبية ثلثي الأعضاء عند النظر في مطالب الصلح الجزائي من قبل لجنة الصلح ومدى تناقضه مع الفصل 14 من المرسوم حيث تم اعتماد الأغلبية المطلقة.

وفي ردّه أفاد ممثل جهة المبادرة أن تركيبة مجلس الأمن القومي وطرق عمله لا يمكن أن تؤدي الى قرارات إعتباطية أو تعسفية إضافة إلى أن الفصل 23 جديد تضمن عددا من المعايير التي يمكن الإستناد عليها لتقدير قيمة التعويض وهي معايير لا تقيد مجلس الأمن القومي.

وفيما يتعلق بالأغلبية المنصوص عليها بالفصل 14 والأغلبية المنصوص عليها بالفصل 26 أوضح ممثل جهة المبادرة أن المسألة طبعية ولا تتضمن تناقضا حيث أن الأغلبية المطلقة المنصوص عليها بالفصل 14 تتم في إطار اتخاذ قرارات في حين أن أغلبية الثلثين المنصوص عليها بالفصل 26 هي أغلبية معززة ضرورية تقتضيها طبيعة القرار الصادر الذي يتعلق بالبت في مطالب الصلح التي سيقع عرضها على مجلس الأمن القومي، وأضاف أن اللجنة أصبحت بمقتضى هذا التنقيح تعد مشروعا ولا تتخذ قرارا وأن قرار البت يكون من إختصاص مجلس الأمن القومي.

وفي هذا السياق تم اقتراح إضافة فقرة تنص على ما يلي:

"ولا يقبل قرار مجلس الأمن القومي الطعن بأية وسيلة كانت بما في ذلك دعوى تجاوز السلطة" وذلك تفاديا لفسح المجال للمعني بالصلح في المماطلة وإضاعة الوقت في الطعون القضائية بما يمكن من السرعة في تنفيذ القرارات الصادرة بشأن ملف الصلح الجزائي.

اعتبر عدد من النواب أن أجل الثلاثة أشهر الممنوح للمعني بالصلح لخلاص النصف المتبقى من المبلغ المطالب بدفعه بعد خلاص الـ 50% في إطار الصلح الوقفي هو أجل محدود وغير كاف وهو بمثابة الخلاص الوقفي للمبلغ صبرة واحدة واقترحوا التمديد في هذا الأجل بهدف إضفاء مزيد من المرونة على مسار الصلح.

وفي ردّهم اعتبر ممثلو جهة المبادرة أن المعني بالأمر لم تقع مباغتته أو مفاجأته بملف الصلح الجزائي حيث أنه مطالب بالإستعداد لتحمل كل ما ينجر عن إجراءات الصلح من تبعات قانونية ومالية بما في ذلك أجل الدفع.

وفي سياق آخر اقترح عدد من النواب إضافة التنصيص على "المساهمة في إنجاز مشاريع" إضافة إلى إنجاز مشاريع باعتبار أن المبالغ المتبقية قد لا تكفي في عدد من الحالات لإنجاز مشروع.

واستأثر هذا المقترح بنقاش مستفيض تقدّم على إثره عدد من النواب بمقترحات تعديل.

وبعد التداول والنقاش وبالرجوع إلى ممثلي جهة المبادرة، أوضحوا أن تلك الإضافة قد تخلق إشكاليات تطبيقية وقانونية في صورة عدم إنجاز المشروع وكذلك على مستوى تحميل المسؤوليات إذا انخرط في إنجاز مشروع عدد من طالبي الصلح. كما أن المساهمة في إنجاز مشروع تعتبر في حدّ ذاتها إنجازا للمشروع. وأضافوا أن عبارة "إنجاز" وردت في المطلق وبالتالي تؤخذ على إطلاقها وتشمل بذلك إنجاز المشروع والمساهمة فيه.

وتقدّم عدد من النواب بتعديل المطلة الثانية من الفصل كما يلي:

- مقترح 1: مشروع صلح وقفي يتضمن دفع خمسين بالمائة (50%) على الأقل من المبالغ المالية المستوجبة والإلتزام بدفع النصف المتبقى في أجل لا يتجاوز ستة أشهر.

- مقترح 2: مشروع صلح وقفي يتضمن دفع خمسين بالمائة (50%) على الأقل من المبالغ المالية المستوجبة والإلتزام بدفع النصف المتبقى عبر أقساط شهرية طويلة سنة.

وقد تمّ سحب المقترح الثاني بعد أن تم الإتفاق على أنه يتضمن مرونة كبيرة في التعامل مع أشخاص مقارنة بما ارتكبه من أفعال إجرامية، وقبول المقترح الأول من قبل اللجنة بعد أن اعتبرته جهة المبادرة في محله.

واقترح أحد النواب إضافة مطلة رابعة للفصل 25 جديد تنصّ على ما يلي:

- "مشروع صلح وقفي يتضمن دفع 50% على الأقل من المبالغ المالية المستوجبة دفعها وإنجاز مشروع أو مشاريع في حدود المبالغ المتبقية المطالب بدفعها."

واعتبر العائدات المتأتية من عملية دفع 50% أهمّ من عملية تأمين هذه النسبة من المبالغ المالية المستوجبة دفعها. كما اعتبرت جهة المبادرة هذا الطرح وجها ولا ترى مانعا في إقراره.

في حين اعتبر عدد من النواب أن هذه الصيغة للصلح يمكن أن تفضي إلى مبلغ متبقي لا يكفي لإنجاز مشروع أو قد يؤدي إلى إنجاز إحدى المشاريع الصغرى.

وبعد التداول والنقاش تم إقرار هذا المقترح بإجماع الأعضاء الحاضرين.

وحظي هذا المقترح بموافقة اللجنة وأقرت بأغلبية الحاضرين مع احتفاظ وحيد الفصل 26 (جديد) في صيغته المعدلة التالية:

الفصل 26 (جديد):

تنظر اللجنة الوطنية للصلح الجزائي في مطالب الصلح بالجلسة العامة بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين. ويحرر في ذلك مشروع الصلح الجزائي ومحضر جلسة يُمضى من قبلهم يتضمن بيان كافة عناصر هذا المشروع خاصة منها قيمة المبالغ المالية الواجب دفعها والمشروع أو المشاريع المستوجب إنجازها.

يرفع رئيس اللجنة الوطنية للصلح الجزائي ملف الصلح إلى رئيس الجمهورية في أجل لا يتجاوز ثمانية وأربعين ساعة من تاريخ إمضاء محضر الجلسة.

يعرض رئيس الجمهورية مشروع الصلح على مجلس الأمن القومي للبت فيه بالإقرار أو الرفض أو الترفيع في المبالغ المالية الواجب دفعها أو تعديل المشروع أو المشاريع المستوجب إنجازها، وبأذن بإحالة الملف إلى المكلف العام بنزاعات الدولة لإشعار طالب الصلح أو نائبه بقرار المجلس في أجل ثلاثة أيام من تاريخ وروده عليه.

لا يقبل قرار مجلس الأمن القومي الطعن بأي وسيلة كانت بما في ذلك دعوى تجاوز السلطة.

- الفصل 27 (جديد):

يُنَّ ممثل جهة المبادرة أن الفصل 27 جديد قد أدرج المكلف العام بنزاعات الدولة في مسار الصلح الجزائي باعتبار ما يملكه من الكفاءة والخبرة في مجال الصلح بين الدولة وخصومها وقياسا مع ما تضمنه القانون عدد 13 لسنة 1988 المتعلق بتمثيل الدولة والمؤسسات العمومية الإدارية والمؤسسات الخاضعة لإشراف الدولة أمام المحاكم.

كما حدّد الحالات التي يعتبر فيها المعني بالأمر رافضا لمشروع الصلح الجزائي وهي القبول الجزئي أو الموقوف على شرط أو قيد أو امتناع طالب الصلح أو نائبه عن الجواب في أجل المحدد. واعتبر أن هذا التدقيق الذي لم يكن منصوص عليه بالمرسوم عدد 13 تجنبا للغموض أو التأويل وضمانا لوضوح وحسن تطبيق القانون.

وأوضح عدد من النواب أن الفصل 27 يطرح إشكالية تستوجب التوضيح خاصة مع دراسة الفصل 28 إذ يتضح أن الفصلين ينصّان على مرحلتين متباينتين ومختلفتين ويجب توضيحهما ولكل منهما آثار قانونية معينة. فقد نصّ الفصل 27 على مرحلة صلح أولي يتحول بعد دفع كامل المبلغ المستوجب استرجاعه أو إنجاز المشروع إلى صلح نهائي وذلك بعد إحالة رئيس الجمهورية لقرار الصلح إلى المكلف العام بنزاعات الدولة لإتمام إجراءات الصلح مع المعني بالأمر الذي له أن يرفض أو يقبل قرار الصلح. وأكدوا على ضرورة تدقيق الصياغة في اتجاه توضيح رفض مشروع الصلح المضمن بقرار مجلس الأمن القومي وليس قرار المجلس في حد ذاته.

وإثر التداول أقرت اللجنة بإجماع أعضائها الحاضرين الفصل 27 (جديد) في صيغته المعدلة التالية:

الفصل 27 (جديد):

يتولى المكلف العام بنزاعات الدولة تسجيل موقف طالب الصلح أو من ينوبه بقبول أو رفض مشروع الصلح المضمّن بقرار مجلس

الأمن القومي المعروض عليه بمحضر جلسة يُمضى من قبلهما في أجل أقصاه خمسة عشر يوما من تاريخ الإشعار.

يُعتبر رفضا لمشروع الصلح القبول الجزئي أو الموقوف على شرط أو قيد أو امتناع طالب الصلح أو نائبه عن الجواب في أجل المحدّد.

وفي صورة قبول طالب الصلح لمشروع الصلح المعروض عليه، يتم في بحر عشرة أيام من تاريخ إمضاء محضر الجلسة إبرام اتفاق صلح بين المكلف العام بنزاعات الدولة والطالب أو من ينوبه يتضمن جميع عناصر مشروع الصلح وأجال تنفيذه.

- الفصل 28 (جديد):

تسأل أحد النواب حول إقتصار مشروع القانون على التنصيب على الأموال نقدا وغياب التنصيب على كل ماهو عيني وتم الإستيلاء عليه وكيفية التعاطي مع هذه الممتلكات في إطار الصلح.

وأوضح ممثل وزارة المالية في هذا السياق ان لجنة الصلح الجزائري أو الدولة لا تتحمل مسؤولية التفكير عوضا عن المعني بالأمر الذي عليه أن يتحمل مسؤوليته وتجهيز ملفه حتى يتمكن من الإنتفاع بإجراءات الصلح الجزائري.

وتبعاً لما تمّت الإشارة إليه صلب الفصل 27 من ضرورة توضيح مراحل الصلح تمّ على مستوى الفصل 28 تحديد الحالات التي يكون فيها الصلح نهائيا ومزيد تدقيق الصياغة.

كما تمّت ملاءمة الفصل مع ما تمّ إقراره صلب الفصل 25 جديد فيما يتعلق بصيغ الصلح لتقرّر اللجنة بإجماع أعضائها الحاضرين الفصل 28 جديد في صيغته المعدلة التالية:

الفصل 28 (جديد):

يكتسب اتفاق الصلح المبرم بين المكلف العام بنزاعات الدولة وطالب الصلح أو من ينوبه الصبغة النهائية في الحالات التالية:

- بعد إيداع كامل المبالغ المقررة من قبل مجلس الأمن القومي بالحساب الخاص المنصوص عليه بالفصل 29 (جديد) من هذا المرسوم وإدلاء المعني بالأمر بوصل أو وصولات الإيداع بالنسبة إلى صيغتي الصلح الواردتين بالمطتين الأولى والثانية من الفصل 25 (جديد) من هذا المرسوم.

- بعد إنجاز المشاريع المصادق عليها من قبل مجلس الأمن القومي وإدلاء المعني بالأمر بتقرير صادر عن اللجنة المكلفة بمتابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح يُثبت إنجاز المشروع أو المشاريع المستوجبة ومحضر تسليم وقتي لانتفاء الأشغال بالنسبة لصيغة الصلح الواردة بالمطة الثالثة من الفصل 25 (جديد) من هذا المرسوم.

- بعد إيداع كامل المبالغ المقررة من قبل مجلس الأمن القومي بالحساب الخاص المنصوص عليه بالفصل 29 (جديد) من هذا المرسوم وإدلاء المعني بالأمر بوصل أو وصولات الإيداع وإنجاز المشاريع المصادق عليها من قبل مجلس الأمن القومي وإدلاء المعني بالأمر بتقرير صادر عن اللجنة المكلفة بمتابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح يُثبت إنجاز المشروع أو المشاريع المستوجبة ومحضر تسليم وقتي لانتفاء الأشغال، بالنسبة إلى صيغة الصلح الواردة بالمطة الرابعة من الفصل 25 (جديد) من هذا المرسوم.

- الفصل 29 (جديد):

لم يثر هذا الفصل إشكاليات أو ملاحظات من قبل النواب حيث تمت الموافقة عليه بإجماع الحاضرين في صيغته الأصلية التالية:

- الفصل 29 (جديد):

يُفتح بقرار من الوزير المكلف بالمالية حساب أموال مشاركة بخزينة الدولة تحت مُسمى "حساب عائدات الصلح الجزائي" تُودع فيه المبالغ المالية المتأتية من الصلح مقابل وصل أو وصولات إيداع تسلم للمعني بالأمر.

- الفصل 30 (جديد):

أقرت اللجنة الفصل 30 (جديد) بأغلبية الأعضاء الحاضرين واحتفاظ عضو وحيد في صيغته الأصلية دون تعديل:

- الفصل 30 (جديد):

توظف الأموال المودعة بالحساب الخاص المنصوص عليه بالفصل 29 (جديد) من هذا المرسوم في تمويل إنجاز المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية والمشاريع التنموية اعتمادا على خصوصية المناطق واحتياجات الأهالي والأولويات الوطنية والمحلية والأهداف المرسومة بمخططات التنمية.

مع مراعاة الاختصاصات الراجعة للجنة متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات المنصوص عليها بالفصل 42 من هذا المرسوم، يُحدّد مجلس الأمن القومي المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية كما له أولوية تحديد المشروع الذي يتعين على كل معنى بالصلح الوقتي إنجازها ومكانه.

تُوزع عائدات الصلح الجزائي كما يلي:

* 80 % تُرصد لفائدة المشاريع التنموية بالمعتمديات حسب ترتيبها من الأكثر فقرا إلى الأقل فقرا. ويمكن أن يُوظف جزء منها لتمويل المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية.

* 20 % تُخصّص لفائدة الجماعات المحلية بغاية المساهمة في رأس مال مؤسسات محلية أو جهوية تأخذ شكل شركات ذات صبغة أهلية طبقا للتشريع الجاري به العمل.

وتُضبط طرق وإجراءات تنفيذ المشاريع بمقتضى أمر.

- الفصل 31 (جديد):

أقرت اللجنة بإجماع الحاضرين صيغة الفصل 31 جديد مع تعويض عبارة "إنجاز مشاريع" بـ "إنجاز مشروع أو مشاريع" وذلك بهدف تناسق فصول مشروع القانون في الصيغة التالية:

- الفصل 31 (جديد):

يتولى المكلف العام بنزاعات الدولة، بالتنسيق مع لجنة متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات، متابعة تنفيذ مقتضيات اتفاق الصلح الجزائي إذا ما أفضى الصلح إلى إنجاز مشروع أو مشاريع.

- الفصل 32 (جديد):

يُنّ ممثل جهة المبادرة أن التنصيب على الضمان العشري للمشروع يهدف إلى ضمان حسن إنجاز المشاريع المزمع إنجازها من قبل المعني بالصلح الجزائي تفاديا للتحيّل والتلاعب في المواد والصناعة حيث تنطبق هذه القاعدة على المزودين والمقاولين وهي قاعدة جاري بها العمل في مادة الصفقات العمومية والبعث العقاري.

وتم إقرار الفصل 32 (جديد) بإجماع الحاضرين دون تعديل في

صيغته التالية:

- الفصل 32 (جديد):

على المتصالح الضمان العشري للمشروع الذي أنجزه بموجب اتفاق الصلح الجزائي.

- الفصل 35 (جديد):

يُنّ ممثل وزارة العدل أن الفصل 35 يتعلق بآثار الصلح الوقتي وهو تعديل كان لا بد من إجرائه أمام ما اتسم به الفصل 25 من غموض وعدم تطابق على مستوى الإجراءات المعمول بها ذلك أن الفصل 25 كان يتضمن إحالة إلى الفصل 34 من المرسوم والمقصود منه الفصل 35 كما أن المسألة وإن تعلّقت بترتيب آثار الصلح الجزائي الوقتي إلا أن الإجراءات التي تضمنها الفصل 35 تتعلق بالصلح النهائي من ذلك إسناد وكيل الدولة العام لدى محكمة التعقيب لشهادة في ختم إجراءات الصلح في حين أن تنفيذه لم يكن سوى جزئيا.

كما تضمن التعديل تغيير على مستوى السلطة المخولة لها إسناد شهادات في التنفيذ الجزئي للصلح الوقتي حيث أصبح وزير العدل هو المكلف بذلك عوضا عن الوكيل العام لمحكمة التعقيب باعتباره رئيس النيابة العمومية على مستوى كامل الجمهورية التونسية إضافة إلى أنه عضو قار في مجلس الأمن القومي بحيث يمكنه متابعة تنفيذ الاتفاق والإطلاع على صعوبات التطبيق وإعلام المجلس بذلك إضافة إلى وضوح الإجراءات عند إتمام إجراءات الصلح.

وأقرت اللجنة هذا الفصل دون تعديل بإجماع الأعضاء الحاضرين في صيغته التالية:

- الفصل 35 (جديد):

يترتب عن الصلح الجزائي الوقتي تعليق التبعات أو إيقاف المحاكمة أو تنفيذ العقوبة والإفراج عن المتصالح إن كان محتفظا به أو موقوفا أو بصدد قضاء العقاب، مع اتخاذ التدابير الضرورية لضمان حضوره بما في ذلك تحجير السفر والإقامة الجبرية، إذا تم استيفاء الشروط التالية:

- دفع أو تأمين خمسين بالمائة على الأقل، حسب الحالة، من المبلغ المالي المستوجب دفعه؛

- الإدلاء بوصولات الخلاص أو التأمين ونسخة قانونية من اتفاق الصلح الجزائي الوقتي إلى المكلف العام بنزاعات الدولة مع طلب كتابي في إحالة الملف إلى وزير العدل.

يُحيل المكلف العام بنزاعات الدولة المكلف إلى وزير العدل مرفقا بتقرير صادر عنه يثبت توفر الشروط القانونية في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ تعهده بمطلب المعنى بالصلح.

يأذن وزير العدل بناء على الوثائق المذكورة بتسليم شهادة في التنفيذ الجزئي للصلح الجزائي الوقتي وتوجيهها صحبة نسخة من اتفاق الصلح الجزائي الوقتي إلى ممثل النيابة العمومية لدى المحكمة المتعہدة بالتتبع أو بالقضية، الذي يتولى في الإبان القيام بما يلي:

- إذا كان المتصالح موضوع تتبع جزائي لدى النيابة العمومية، يأذن الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف أو وكيل الجمهورية لدى

المحكمة الابتدائية بإضافة نسخة من شهادة في التنفيذ الجزئي للصلح الجزائي اللفي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى محضر البحث ويتخذ قرارا بالحفظ المؤقت للملف والإفراج عن المتصلح إن كان محتفظا به.

- إذا كان المتصلح موضوع بحث تحقيقي لدى قاضي التحقيق أو دائرة الإتهام، يأذن وكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية أو الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف بتقديم طلب للجهة القضائية المتعده لإضافة نسخة من شهادة في التنفيذ الجزئي للصلح الجزائي اللفي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى ملف القضية وتقرر الجهة القضائية المذكورة على ضوء ذلك بالحفظ المؤقت للتهمة والإفراج حالا عن طالب الصلح إن كان موقوفا.

- إذا كان المتصلح موضوع محاكمة، يقدم ممثل النيابة العمومية طلب المحكمة المتعده لإضافة نسخة من شهادة في التنفيذ الجزئي للصلح الجزائي اللفي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى ملف القضية، وتقرر المحكمة المذكورة على ضوء ذلك إيقاف المحاكمة مؤقتا وإيداعها بكتابة المحكمة والإفراج حالا عن المتصلح إن كان موقوفا.

- إذا كان المتصلح محكوما عليه، يتخذ ممثل النيابة العمومية قرارا في إيقاف المؤقت لتنفيذ العقاب والإفراج عن المحكوم عليه إن كان بصدد قضاء عقوبة سالبة للحرية.

- الفصل 36 (جديد):

تبعاً لما تمّ إقراره من تعديلات على مستوى الفصل 25 (جديد) والفصل 28 (جديد) تمّ تعديل الفصل 36 جديد. ووافقت اللجنة بإجماع الحاضرين على صيغة معدلة للفصل 36 (جديد) كالتالي:

- الفصل 36 (جديد):

يترتب عن الصلح الجزائي في صبغته النهائية على معنى أحكام الفصل 28 (جديد) من هذا المرسوم إيقاف التتبع أو المحاكمة أو تنفيذ العقوبة ورفع التدابير المتخذة في حق المتصلح، إذا تمّ استيفاء الشروط التالية:

- إذا كان موضوع الصلح يتعلق بدفع أموال: الإدلاء بوصولات إيداع كامل المبالغ بحساب عائدات الصلح الجزائي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى المكلف العام بتزاعات الدولة مع طلب كتاب يفي إحالة الملف إلى وزير العدل.

- إذا كان موضوع الصلح يتعلق بإنجاز مشروع أو مشاريع: الإدلاء بتقرير صادر عن اللجنة المكلفة بمتابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات ونسخة قانونية من اتفاق الصلح الجزائي ومحضر التسليم اللفي للمشروع إلى المكلف العام بتزاعات الدولة مع طلب كتابي في إحالة الملف إلى وزير العدل.

- إذا كان موضوع الصلح يتعلق بدفع أموال مع إنجاز مشاريع: الإدلاء بوصولات إيداع كامل المبالغ بحساب عائدات الصلح الجزائي وبتقرير صادر عن اللجنة المكلفة بمتابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات ونسخة قانونية من اتفاق الصلح الجزائي ومحضر التسليم اللفي للمشروع إلى المكلف العام بتزاعات الدولة مع طلب كتابي في إحالة الملف إلى وزير العدل.

يُحيل المكلف العام بتزاعات الدولة الملف في الحالات المبينة بالفقرة الأولى من هذا الفصل إلى وزير العدل مرفقا بتقرير صادر

عنه يثبت توفر الشروط القانونية في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ تعهده بمطلب المعنى بالصلح.

يأذن وزير العدل بناء على الوثائق المذكورة بتسليم شهادة في ختم إجراءات الصلح الجزائي وتوجيهها صحبة نسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى ممثل النيابة العمومية لدى المحكمة المتعده بالتتبع أو بالقضية، الذي يتولى في الإبان القيام بما يلي:

- إذا كان المتصلح موضوع تتبع جزائي لدى النيابة العمومية يأذن الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف أو وكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية بإضافة نسخة من شهادة ختم إجراءات الصلح الجزائي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى محضر البحث ويتخذ قرارا بالحفظ لانقضاء الدعوى العمومية بموجب الصلح والإفراج عن المتصلح إن كان محتفظا به.

- إذا كان المتصلح موضوع بحث تحقيقي لدى قاضي التحقيق أو دائرة الإتهام، يأذن وكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية أو الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف بتقديم طلب للجهة القضائية المتعده لإضافة نسخة من شهادة ختم إجراءات الصلح الجزائي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى ملف القضية وتقرر الجهة القضائية المذكورة على ضوء ذلك بحفظ التهمة لانقضاء الدعوى العمومية بموجب الصلح والإفراج حالا عن طالب الصلح إن كان بحالة إيقاف تحفظي.

- إذا كان المتصلح موضوع محاكمة، يُقدم ممثل النيابة العمومية طلبا للمحكمة المتعده لإضافة نسخة من شهادة ختم إجراءات الصلح الجزائي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى ملف القضية، وتقر المحكمة المذكورة على ضوء ذلك بإيقاف المحاكمة لانقضاء الدعوى العمومية بموجب الصلح الجزائي والإفراج حالا عن المتصلح إن كان موقوفا.

- إذا كان المتصلح محكوما عليه يتولى ممثل النيابة العمومية اتخاذ قرار بإيقاف تنفيذ العقاب بموجب الصلح الجزائي والإفراج عن المحكوم عليه إن كان بصدد قضاء عقوبة سالبة للحرية.

- الفصل 37 (جديد):

استأثر هذا الفصل بنقاش مطول واعتبر عدد من النواب أن ما تمّ التنصيص عليه في حالة الفرار من مصادرة لأموال تشمل القرن والفروع والأصول فيه مساس بمبدأ شخصية العقوبة وبحقوق الغير المكتسبة وحق الملكية المضمون دستوريا. واقترحوا أن يتم الاقتصار في حالة الفرار على مصادرة أموال المعنى بالأمر فقط.

وفي المقابل اعتبر عدد آخر من النواب أن هذا التنصيص هو ضمانة قانونية للدولة لجدية المعنى بالصلح.

كما اقترح عدد من النواب التنصيص على كل من ثبت أن له علاقة مباشرة بالأموال المستولى عليها.

وأكد ممثلو جهة المبادرة أنّ هذا الإجراء يعدّ ضمانة لمنع تحيل وتلاعب المعنى بالأمر الذي انتفع بالصلح الجزائي اللفي وهو ضمانة كذلك لحق الدولة مع إمكانية ترشيد وملاتمة هذا النص مع الحقوق المضمونة دستوريا دون النيل من جوهره طبقا للفصل 55 من الدستور.

وبعد التداول والنقاش واستئناسا بما نصت عليه المجلة الجزائية ضمن فصلها 98 تم اقتراح تعديل هذه الفقرة على أن يتم

في حالة الفرار، مصادرة أملاك طالب الصلح وكل الأموال والمكاسب التي انتقلت منه بصفة مباشرة أو غير مباشرة إلى أصوله أو قرينه أو فروع أو أخوته أو أصهاره سواء بقيت تلك الأموال على حالها أو وقع تحويلها إلى مكاسب أخرى.

وأقرت اللجنة هذا التعديل المقترح ووافقت على الفصل 37 جديد بأغلبية الحاضرين مع تحفظ واحد وذلك في الصيغة المعدلة التالية:

- الفصل 37 (جديد):

تُستأنف إجراءات التتبع الجزائي أو المحاكمة أو تنفيذ العقاب بمقتضى مكتوب يُوجه من المكلف العام بتراعات الدولة إلى وزير العدل الذي يحيله إلى ممثل النيابة العمومية لدى المحكمة المختصة في الصورتين الآتيتين:

- إذا أخل المنتفع بالصلح الوقفي بتنفيذ اتفاق الصلح الجزائي في الأجل المحدد.

- إذا أخل المنتفع بالصلح الوقفي بتنفيذ اتفاق الصلح الجزائي في أي مرحلة من مراحله.

وفي كلتا الصورتين تنتقل آليا الأموال المؤمنة إلى الدولة.

في حالة الفرار، تتم مصادرة أملاك المنتفع بالصلح الوقفي وكل الأموال والمكاسب التي انتقلت منه بصفة مباشرة أو غير مباشرة إلى أصوله أو فروع أو إخوته أو قرينه أو أصهاره سواء بقيت تلك الأموال على حالها أو وقع تحويلها إلى مكاسب أخرى.

- الفصل 47 (المطة الأخيرة جديدة):

لم يثر هذا الفصل إشكالا وأقرته اللجنة بإجماع الأعضاء الحاضرين في الصيغة التالية:

- الفصل 47 (المطة الأخيرة جديدة):

موافاة لجنة متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع

بالجهات بنسخ من ملفات المشاريع المقبولة ومحاضر جلساتها في أجل أقصاه عشرة أيام من تاريخ اتخاذ قرار قبول المشروع. وعلى لجنة متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات إعلام مجلس الأمن القومي بقائمة المشاريع التي حظيت بالموافقة.

ووافقت اللجنة بإجماع أعضائها الحاضرين على الفصل الأول من مشروع القانون معدلا على ضوء ما تم إقراره من تعديلات.

- الفصل 2:

أوضح ممثل وزارة العدل أن هذا الفصل تضمن إصلاح بعض الأخطاء المادية التي تسربت إلى عدد من الفصول على غرار اعتماد عبارة "أمر" عوضا عن عبارة "أمر رئاسي" اعتمادا على التسمية الرسمية الواردة بدستور 25 جويلية 2022 الصادر بعد المرسوم عدد 13 لسنة 2022، أو على غرار الإحالة الواردة بالفصل 28 وذلك بالتنصيص على الفصل 29 عوضا عن الفصل 38 نظرا إلى أن المسألة تتعلق بالحساب الخاص الذي يفتح لتجميع عائدات الصلح الجزائي المنظم بالفصل 29 من المرسوم وليس بالفصل 38 المتعلق بأجال سقوط الدعوى العمومية بمرور الزمن.

ووافقت اللجنة على الفصل بإجماع أعضائها الحاضرين في الصيغة التالية:

- الفصل 2:

1- تعوض عبارة "أمر رئاسي" بعبارة "أمر" أينما وردت بالمرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصلح الجزائي وتوظيف عائداته.

2- تعوض عبارة "الوكيل العام لدى محكمة الإستئناف المختص ترابيا" الواردة بالفصل 19 من المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصلح الجزائي وتوظيف عائداته بعبارة "وزير العدل".

وفيما يلي جدول تفصيلي لصيغة مشروع القانون:

الصيغة الواردة صلب المرسوم عدد 13 لسنة 2022	الصيغة المقترحة ضمن مشروع القانون عدد 2023/58	الصيغة المصادق عليها من قبل اللجنة
الفصل الأول:	الفصل الأول:	الفصل الأول:
تُلغى أحكام الفصل 7 والمطلة الثانية من الفقرة الأولى والفقرة الثانية من الفصل 8 والفصول 23 و25 و26 و27 و28 و29 و30 و31 و32 و35 و36 و37 والمطلة الأخيرة من الفصل 47 من المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصالح الجزائري وتوظيف عائداته، وتعوض بما يلي	تُلغى أحكام الفصل 7 والمطلة الثانية من الفقرة الأولى والفقرة الثانية من الفصل 8 والفصول 23 و25 و26 و27 و28 و29 و30 و31 و32 و35 و36 و37 والمطلة الأخيرة من الفصل 47 من المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصالح الجزائري وتوظيف عائداته، وتعوض بما يلي	تُلغى أحكام الفصل 7 والمطلة الثانية من الفقرة الأولى والفقرة الثانية من الفصل 8 والفصول 23 و25 و26 و27 و28 و29 و30 و31 و32 و35 و36 و37 والمطلة الأخيرة من الفصل 47 من المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصالح الجزائري وتوظيف عائداته، وتعوض بما يلي
الفصل 7 . تحدث لدى رئاسة الجمهورية لجنة تُسمى "اللجنة الوطنية للصالح الجزائري".	الفصل 7 (جديد): تُحدث لدى رئاسة الجمهورية لجنة تُسمى "اللجنة الوطنية للصالح الجزائري" تُحدّد مدة أعمالها بأمر.	الفصل 7 (جديد): تُحدث لدى رئاسة الجمهورية لجنة تُسمى "اللجنة الوطنية للصالح الجزائري" تُحدّد مدة أعمالها بأمر.
الفصل 8 . تتركب اللجنة الوطنية للصالح الجزائري من: أولا . رئيس يعين من بين القضاة العدليين من الرتبة الثالثة من ذوي الكفاءة. ثانيا . نائبا للرئيس: رئيس دائرة تعقيببة بالمحكمة الإدارية نائبا أولا للرئيس، رئيس دائرة تعقيببة بالمحكمة المحاسبات نائبا ثانيا للرئيس. ثالثا . ممثلا عن الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية، عضو. رابعا . مراقبا عاما من هيئة الرقابة العامة للمالية، عضو.	الفصل 8: المطلة الثانية من الفقرة الأولى (جديدة) : - رئيس دائرة استئنافية بمحكمة المحاسبات، نائبا (فقرة ثانية جديدة): يعين أعضاء اللجنة الوطنية للصالح الجزائري بأمر.	الفصل 8 (جديد) : المطلة الاولى من الفقرة الاولى (جديد) : - قاض إداري له أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة سنة، نائبا أولا للرئيس المطلة الثانية من الفقرة الأولى (جديدة) : - قاض مالي له أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة سنة، نائبا ثانيا للرئيس (فقرة ثالثة جديدة): يعين أعضاء اللجنة الوطنية للصالح الجزائري بأمر

		خامسا . ممثلا عن وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية، عضو. سادسا . ممثلا عن لجنة التحاليل المالية بالبنك المركزي التونسي، عضو. سابعا . ممثلا عن المكلف العام بنزاعات الدولة، عضو. يُباشر رئيس اللجنة ونائباه وبقية الأعضاء مهامهم كامل الوقت. ويعين بأمر رئاسي أعضاء اللجنة الوطنية للصلح الجزائي لمدة ستة (6) أشهر قابلة للتجديد مرة واحدة. تُسند لرئيس ونائبي الرئيس ولأعضاء اللجنة منحة شهرية تُضبط بأمر رئاسي تضاف إلى الراتب الأصلي لكل منهم. يؤدي أعضاء اللجنة الوطنية للصلح الجزائي قبل مباشرتهم لمهامهم أمام رئيس الجمهورية اليمين التالية: "أقسم بالله العظيم أن أقوم بوظائفي بكل إخلاص وأمانة وأن ألتزم بالحياد التام وبعدم إفشاء سرّ المداوالات وعدم كشف المعلومات التي حصل لي العلم بها بمناسبة القيام بمهامي".
الفصل 23 (جديد): تتولى اللجنة التأكد من توفر الشروط الشكلية للمطلب والقيمة المرجعية للمبالغ المالية المستوجب دفعها في إطار الصلح الجزائي المستوجب دفعها في إطار الصلح الجزائي ،بناء على قيمة الأموال المستولى عليها أو المنفعة المتحصل عليها أو المنفعة المتحصل عليها أو الضرر الحاصل للمجموعة الوطنية تضاف إليه نسبة عشرة بالمائة المتحصل عليها أو الضرر الحاصل للمجموعة الوطنية تضاف إليه نسبة عشرة بالمائة عن كل سنة من تاريخ حصول ذلك. وتقوم بإجراء الأعمال الاستقصائية اللازمة بالتعاون مع الجهات المعنية وما يقتضيه ذلك من طلب وثائق ومعطيات لدى المصالح الإدارية والمؤسسات البنكية والمالية أو أي جهة أخرى وإجراء	الفصل 23 (جديد): تتولى اللجنة التأكد من توفر الشروط الشكلية للمطلب والقيمة المرجعية للمبالغ المالية المستوجب دفعها في إطار الصلح الجزائي ،بناء على قيمة الأموال المستولى عليها أو المنفعة المتحصل عليها أو الضرر الحاصل للمجموعة الوطنية تضاف إليه نسبة عشرة بالمائة عن كل سنة من تاريخ حصول ذلك. وتقوم بإجراء الأعمال الاستقصائية اللازمة بالتعاون مع الجهات المعنية وما يقتضيه ذلك من طلب وثائق ومعطيات لدى المصالح الإدارية والمؤسسات البنكية والمالية أو أي جهة أخرى وإجراء	الفصل 23 . تتولى اللجنة بعد التأكد من توفر الشروط الشكلية للمطلب والقيمة المرجعية للمبالغ المالية الواجب دفعها في إطار الصلح الجزائي بناء على قيمة الأموال المستولى عليها أو المنفعة المتحصل عليها أو الضرر الحاصل للهيكل العمومية طبق ما ثبت لديها بموجب الأحكام الصادرة ولو لم يتصل بها القضاء وعلى كل الوثائق والاختبارات المأذون بها قضائيا

بمناسبة الأفعال والوقائع موضوع مطلب الصلح وتقوم بإجراء الأعمال الاستقصائية اللازمة وما يقتضيه ذلك من طلب وثائق ومعطيات لدى المصالح الإدارية والمؤسسات البنكية والمالية أو أي جهة أخرى من طلب وثائق ومعطيات لدى المصالح الإدارية والمؤسسات المالية أو معلومات وتحاليل مالية من اللجنة التونسية لأي جهة أخرى وإجراء اختبارات كلما اقتضى الأمر ذلك	بالتعاون مع الجهات المعنية وما يقتضيه ذلك من طلب وثائق ومعطيات لدى المصالح الإدارية والمؤسسات البنكية والمالية أو أي جهة أخرى وإجراء اختبارات عند الاقتضاء. ولها أن تطلب معلومات وتحاليل مالية من اللجنة التونسية للتحاليل المالية ومن وحدات التحريات المالية النظيرة بالخارج.	بمناسبة الأفعال والوقائع موضوع مطلب الصلح وتقوم بإجراء الأعمال الاستقصائية اللازمة وما يقتضيه ذلك من طلب وثائق ومعطيات لدى المصالح الإدارية والمؤسسات البنكية والمالية أو معلومات وتحاليل مالية من اللجنة التونسية لأي جهة أخرى وإجراء اختبارات كلما اقتضى الأمر ذلك
الفصل 25 (جديد): تنظر اللجنة الوطنية للصلح الجزائي في مطالب الصلح خلال أجل لا يتجاوز أربعة أشهر من تاريخ تعيدها بملف الصلح الجزائي. وتعرض الصلح على الطالب وتتفاوض معه حول قيمة المبالغ المالية الواجب دفعها في إطار الصلح الجزائي وفقا للصيغ التالية: - مشروع صلح نهائي يتضمن دفع كامل المبالغ المالية المستوجبة صُبرة واحدة. - مشروع صلح وقفي يتضمن دفع خمسين بالمائة على الأقل من المبالغ المالية المستوجبة والالتزام بدفع النصف المتبقي في أجل لا يتجاوز ستة أشهر. - مشروع صلح وقفي يتضمن تأمين خمسين بالمائة على الأقل من المبالغ المالية المستوجبة بدفعها وإنجاز مشروع أو مشاريع في حدود المبالغ المطالب بدفعها. - مشروع صلح وقفي يتضمن دفع خمسين بالمائة على الأقل من المبالغ المالية المستوجبة بدفعها وإنجاز مشروع أو مشاريع في حدود المبالغ المتبقية المطالب بدفعها.	الفصل 25 (جديد): تنظر اللجنة الوطنية للصلح الجزائي في مطالب الصلح خلال أجل لا يتجاوز أربعة أشهر من تاريخ تعيدها بملف الصلح الجزائي. وتعرض الصلح على الطالب وتتفاوض معه حول قيمة المبالغ المالية الواجب دفعها في إطار الصلح الجزائي وفقا للصيغ التالية: - مشروع صلح نهائي يتضمن دفع كامل المبالغ المالية المستوجبة صُبرة واحدة. - مشروع صلح وقفي يتضمن دفع خمسين بالمائة على الأقل من المبالغ المالية المستوجبة والالتزام بدفع النصف المتبقي في أجل لا يتجاوز ثلاثة أشهر. - مشروع صلح وقفي يتضمن تأمين على الأقل من المبالغ المالية المستوجبة بدفعها وإنجاز إما مشروع أو مشاريع في حدود المبالغ المطالب بدفعها.	الفصل 25 . تعرض اللجنة الوطنية للصلح الجزائي الصلح على الطالب وتتفاوض معه حول قيمة المبالغ المالية الواجب دفعها في إطار الصلح الجزائي وفي صورة حصول الاتفاق يقع إبرام الصلح في حدود المبلغ المالي المستولى عليه أو قيمة المنفعة المتحصل عليها أو مقدار الضرر الذي طال المال العام مثلما تم تحديده من قبل اللجنة تضاف إليه نسبة 10% عن كل سنة من تاريخ حصول ذلك، ويتخذ اتفاق الصلح المذكور صبغة الصلح النهائي إذا أفضى إلى أداء كامل المبالغ المستوجب دفعها أو بعد إنجاز المشاريع المتعهد بها إذا كان خيار طالب الصلح بعد مصادقة اللجنة الوطنية للصلح الجزائي إنجاز مشاريع في حدود المبالغ المطالب بدفعها فإن اتفاق الصلح يتخذ صبغة الصلح الوقفي شريطة تأمين مبلغ مالي لا يقل عن 50% من قيمة المبالغ المحددة من قبل اللجنة. ويجوز للجنة الوطنية للصلح الجزائي أن تقبل عرضا بالصلح الوقفي إذا كان خيار الصلح بدفع مبالغ مالية بشرط تأمين مبلغ مالي لا يقل عن 50% من قيمة المبالغ المالية المستوجب دفعها

		وتضبط اللجنة أجلا لا يتجاوز ثلاثة (3) أشهر لخلاص ما تبقى من مبالغ بعنوان صلح جزائي ويترتب عن الصلح الجزائي الوقي في كلتا الحالتين إيقاف التتبعات أو المحاكمة أو تنفيذ العقوبة طبق الإجراءات المنصوص عليها بالفصل 34 من هذا المرسوم مع اتخاذ التدابير الضرورية لضمان حضور طالب الصلح بما في ذلك تحجير السفر طبق الفصل 36 من هذا المرسوم في صورة عدم إتمام تنفيذ بنود الصلح الجزائي تنتقل قانونا الأموال المؤمنة إلى الدولة وتستأنف التتبعات أو المحاكمة أو تنفيذ العقاب.
الفصل 26 (جديد): تنظر اللجنة الوطنية للصلح الجزائي في مطالب الصلح العامة بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين. ويحرر في ذلك مشروع الصلح الجزائي ومحرر جلسة يُمضى من قبلهم يتضمن بيان كافة عناصر هذا المشروع خاصة منها قيمة المبالغ المالية الواجب دفعها للمشروع أو المشاريع المستوجب إنجازها. يرفع رئيس اللجنة الوطنية للصلح الجزائي ملف الصلح إلى رئيس الجمهورية في أجل لا يتجاوز ثمانية وأربعين ساعة من تاريخ إمضاء محضر الجلسة. يعرض رئيس الجمهورية مشروع الصلح على مجلس الأمن القومي للبت فيه بالإقرار أو الرفض أو الترفيع في المبالغ المالية الواجب دفعها أو تعديل المشروع أو المشاريع المستوجب إنجازها، ويأذن بإحالة الملف إلى المكلف العام بنزاعات الدولة لإشعار طالب الصلح أو نائبه بقرار المجلس في أجل ثلاثة أيام من تاريخ وروده عليه. لا يقبل قرار مجلس الأمن القومي الطعن بأي وسيلة كانت بما في ذلك دعوى تجاوز السلطة.	الفصل 26 (جديد): تنظر اللجنة الوطنية للصلح الجزائي في مطالب الصلح العامة بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين. ويحرر في ذلك مشروع الصلح الجزائي ومحرر جلسة يُمضى من قبلهم يتضمن بيان كافة عناصر هذا المشروع خاصة منها قيمة المبالغ المالية الواجب دفعها للمشروع أو المشاريع المستوجب إنجازها. يرفع رئيس اللجنة الوطنية للصلح الجزائي ملف الصلح إلى رئيس الجمهورية في أجل لا يتجاوز ثمانية وأربعين ساعة من تاريخ إمضاء محضر الجلسة. يعرض رئيس الجمهورية مشروع الصلح على مجلس الأمن القومي للبت فيه بالإقرار أو الرفض أو الترفيع في المبالغ المالية الواجب دفعها أو تعديل المشروع أو المشاريع المستوجب إنجازها، ويأذن بإحالة الملف إلى المكلف العام بنزاعات الدولة لإشعار طالب الصلح أو نائبه بقرار المجلس في أجل ثلاثة أيام من تاريخ وروده عليه.	الفصل 26 . تبت اللجنة الوطنية للصلح الجزائي في مطالب الصلح بالجلسة العامة بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين ويحرر في ذلك محضر جلسة يُمضى من كافة الأعضاء يتضمن بيان كافة عناصر الصلح الجزائي خاصة منها قيمة المبالغ المالية الواجب دفعها أو المشروع والمشاريع المستوجب إنجازها والتي حظيت بالموافقة. يجب على طالب الصلح الجزائي أو محاميه أن يمضي حال انعقاد الجلسة بأسفل محضر جلسة الصلح الجزائي. يُحرر على إثر إمضاء محضر جلسة الصلح الجزائي من كافة الأطراف، مشروع الصلح الجزائي النهائي أو المؤقت.

الفصل 27 (جديد): يتولى المكلف العام بنزاعات الدولة تسجيل موقف طالب الصلح أو من ينوبه بقبول أو رفض مشروع الصلح المضمّن بقرار مجلس الأمن المعروض عليه بمحضر جلسة يُمضى من قبلهما القومي المعارض عليه بمحضر جلسة يُمضى من قبلهما في أجل أقصاه خمسة عشر يوما من تاريخ الإشعار. يُعتبر رفضا لمشروع الصلح القبول الجزئي أو الموقوف على شرط أو قيد أو امتناع طالب الصلح أو نائبه عن الجواب في أجل المُحدّد. وفي صورة قبول طالب الصلح لمشروع الصلح المعارض عليه، يتم في بحر عشرة أيام من تاريخ إمضاء محضر الجلسة إبرام اتفاق صلح بين المكلف العام بنزاعات الدولة والطالب أو من ينوبه يتضمن جميع عناصر مشروع الصلح وأجال تنفيذه.	الفصل 27 (جديد): يتولى المكلف العام بنزاعات الدولة تسجيل موقف طالب الصلح أو من ينوبه بقبول أو رفض المعارض عليه بمحضر جلسة يُمضى من قبلهما في أجل أقصاه خمسة عشر يوما من تاريخ الإشعار. يُعتبر رفضا لمشروع الصلح القبول الجزئي أو قيد أو امتناع طالب الصلح أو نائبه عن الجواب في أجل المُحدّد. وفي صورة قبول طالب الصلح لمشروع الصلح المعارض عليه، يتم في بحر عشرة أيام من تاريخ إمضاء محضر الجلسة تحرير اتفاق صلح بين المكلف العام بنزاعات الدولة والطالب أو من ينوبه يتضمن جميع عناصر مشروع الصلح وأجال تنفيذه.	الفصل 27 . تبت اللجنة الوطنية للصلح الجزائري في مطالب الصلح خلال أجل لا يتجاوز أربعة (4) أشهر من تاريخ تعهدها بملف الصلح الجزائري.
الفصل 28 (جديد): يكتسي اتفاق الصلح المُبرم بين المكلف العام بنزاعات الدولة وطالب الصلح أو من ينوبه الصبغة النهائية في الحالات التالية: - بعد إيداع كامل المبالغ المقررة من قبل مجلس الأمن القومي بالحساب الخاص المنصوص عليه بالفصل 29 (جديد) من هذا المرسوم وإدلاء المعني بالأمر بوصل أو وصولات الإيداع، بالنسبة لصيغتي الصلح الواردين بالمطتين الأولى والثانية من الفصل 25 (جديد) من هذا المرسوم. - بعد إنجاز المشاريع المصادق عليها من قبل مجلس الأمن القومي وإدلاء المعني بالأمر بتقرير صادر عن اللجنة المكلفة بمتابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح يُثبت إنجاز المشروع أو المشاريع المستوجبة ومحضر تسليم وقتي لانتهاء الأشغال، بالنسبة لصيغة الصلح الواردة بالمطة الثالثة من الفصل 25 (جديد) من هذا المرسوم. - بعد إيداع كامل المبالغ المُقرّرة من قبل مجلس	الفصل 28 (جديد): يتولى المكلف العام بنزاعات الدولة إبرام اتفاق الصلح الجزائري وإمضائه مع طالب الصلح أو نائبه في الحالتين التاليتين: - بعد إيداع كامل المبالغ المقررة من قبل مجلس الأمن القومي بالحساب الخاص المنصوص عليه بالفصل 29 من هذا المرسوم وإدلاء المعني بالأمر بوصل أو وصولات الإيداع، - بعد إنجاز المشاريع المصادق عليها من قبل مجلس الأمن القومي وإدلاء المعني بالأمر بتقرير صادر عن اللجنة المكلفة بمتابعة تنفيذ	الفصل 28 . لا يتم إبرام عقد الصلح الجزائري النهائي مع اللجنة الوطنية للصلح الجزائري إلا بعد إيداع كامل المبالغ المضمنة باتفاق الصلح بالحساب الخاص المفتوح بخزينة الدولة طبق الفصل 38 الآتي ذكره من هذا المرسوم وتسليم وصل أو وصولات إيداع أو بعد إنجاز المشاريع المتفق عليها وإثبات ذلك بناء على تقرير صادر عن اللجنة المكلفة بمتابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات وإدلاء المعني بالأمر بمحضر تسليم وقتي لانتهاء الأشغال. ويحرر في ذلك كتب يُمضى من رئيس اللجنة الوطنية للصلح الجزائري وطالب الصلح أو محاميه.

الأمن القومي بالحساب الخاص المنصوص عليه بالفصل 29 (جديد) من هذا المرسوم وإدلاء المعني بالأمر بوصل أو وصولات الإيداع وإنجاز المشاريع المصادق عليها من قبل مجلس الأمن القومي وإدلاء المعني بالأمر بتقرير صادر عن اللجنة المكلفة بمتابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح يثبت إنجاز المشروع أو المشاريع المستوجبة ومحضر تسليم وقفي لانتفاء الأشغال، بالنسبة لصيغة الصلح الواردة بالمطلة الرابعة من الفصل 25 (جديد) من هذا المرسوم.	اتفاقيات الصلح يُثبت إنجاز المشروع أو المشاريع المستوجبة ومحضر تسليم وقفي لانتفاء الأشغال،	
الفصل 29 (جديد): يُفتح بقرار من الوزير المكلف بالمالية حساب أموال مشاركة بخزينة الدولة تحت مُسمى "حساب عائدات الصلح الجزائي" تُودع فيه المبالغ المالية المتأتية من الصلح مقابل وصل أو وصولات إيداع تسلم للمعني بالأمر. الفصل 30 (جديد): توظف الأموال المودعة بالحساب الخاص المنصوص عليه بالفصل 29 (جديد) من هذا المرسوم في تمويل إنجاز المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية والمشاريع التنموية اعتمادا على خصوصية المناطق واحتياجات الأهالي والأولويات الوطنية والمحلية والأهداف المرسومة بمخططات التنمية. مع مراعاة الاختصاصات الراجعة للجنة متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات المنصوص عليها بالفصل 42 من هذا المرسوم، يُحدّد مجلس الأمن القومي المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية كما له أولوية تحديد المشروع الذي يتعين على كل معني بالصلح الوقي إنجازَه ومكانه. تُوزع عائدات الصلح الجزائي كما يلي: • 80 % تُرصد لفائدة المشاريع التنموية بالمعتمديات حسب ترتيبها من الأكثر فقرا إلى الأقل فقرا. ويمكن أن يُوظّف جزء منها لتمويل المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية.	الفصل 29 (جديد): يُفتح بقرار من الوزير المكلف بالمالية حساب أموال مشاركة بخزينة الدولة تحت مُسمى "حساب عائدات الصلح الجزائي" تُودع فيه المبالغ المالية المتأتية من الصلح مقابل وصل أو وصولات إيداع تسلم للمعني بالأمر. الفصل 30 (جديد): توظف الأموال المودعة بالحساب الخاص المنصوص عليه بالفصل 29 من هذا المرسوم في تمويل إنجاز المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية والمشاريع التنموية اعتمادا على خصوصية المناطق واحتياجات الأهالي والأولويات الوطنية والمحلية والأهداف المرسومة بمخططات التنمية. مع مراعاة الاختصاصات الراجعة للجنة متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات المنصوص عليها بالفصل 42 من هذا المرسوم، يُحدّد مجلس الأمن القومي المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية كما له أولوية تحديد المشروع الذي يتعين على كل معني بالصلح الوقي إنجازَه ومكانه. تُوزع عائدات الصلح الجزائي كما يلي:	الفصل 29 . يُفتح بقرار من الوزير المكلف بالمالية حساب أموال مشاركة بخزينة الدولة تحت مُسمى "حساب عائدات الصلح الجزائي" لتمويل المشاريع التنموية" تُودع فيه المبالغ المالية المتفق عليها مقابل وصل يُسلم للمعني بالأمر طبقا لأحكام الفصل 24 من هذا المرسوم الفصل 30 . تُوظف الأموال المودعة "بحساب عائدات الصلح الجزائي" لتمويل المشاريع التنموية" في تمويل إنجاز مشاريع تنمية اعتمادا على خصوصية المناطق واحتياجات الأهالي والأولويات الوطنية والمحلية والأهداف المرسومة بمخططات التنمية. تُوزع عائدات الصلح الجزائي كما يلي: 80% . تُرصد لفائدة المعتمديات المنتفعة بالمشاريع المذكورة حسب ترتيبها من الأكثر فقرا إلى الأقل فقرا. 20% . تُخصّص لفائدة الجماعات المحلية بغاية المساهمة في رأس مال مؤسسات محلية أو جهوية تأخذ شكل شركات ذات صبغة أهلية أو استثمارية

• 20 % تُخصّص لفائدة الجماعات المحلية بغاية المساهمة في رأس مال مؤسسات محلية أو جهوية تأخذ شكل شركات ذات صبغة أهلية طبقا للتشريع الجاري به العمل. وتُضبط طرق وإجراءات تنفيذ المشاريع بمقتضى أمر.	• 80 % تُرصد لفائدة المشاريع التنموية بالمعتمديات حسب ترتيبها من الأكثر فقرا إلى الأقل فقرا. ويمكن أن يُوظّف جزء منها لتمويل المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية. • 20 % تُخصّص لفائدة الجماعات المحلية بغاية المساهمة في رأس مال مؤسسات محلية أو جهوية تأخذ شكل شركات ذات صبغة أهلية طبقا للتشريع الجاري به العمل. وتُضبط طرق وإجراءات تنفيذ المشاريع بمقتضى أمر.	أو تجارية طبقا للتشريع الجاري بها العمل. ويخضع التصرف في تلك الأموال إلى رقابة محكمة المحاسبات.
الفصل 31 (جديد): يتولى المكلف العام بنزاعات الدولة، بالتنسيق مع لجنة متابعة تنفيذ مقتضيات الصلح الجزائي المؤقت إذا ما أفضى الصلح إلى إنجاز مشاريع وذلك بالتنسيق مع لجنة متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات، متابعة تنفيذ مقتضيات اتفاق الصلح الجزائي إذا ما أفضى الصلح إلى إنجاز مشاريع.	الفصل 31 (جديد): يتولى المكلف العام بنزاعات الدولة، بالتنسيق مع لجنة متابعة تنفيذ مقتضيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات، متابعة تنفيذ مقتضيات اتفاق الصلح الجزائي إذا ما أفضى الصلح إلى إنجاز مشاريع.	الفصل 31 . تتولى اللجنة الوطنية للصلح الجزائي متابعة تنفيذ مقتضيات الصلح الجزائي المؤقت إذا ما أفضى الصلح إلى إنجاز مشاريع وذلك بالتنسيق مع لجنة متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات وعلى هذه الأخيرة موافاتها بنتائج أعمالها وفق الصلاحيات الموكولة لها وفقا لهذا المرسوم وذلك كل شهر.
الفصل 32 (جديد): على المتصالح الضمان العشري للمشروع الذي أنجزه بموجب اتفاق الصلح الجزائي.	الفصل 32 (جديد): على المتصالح الضمان العشري للمشروع الذي أنجزه بموجب الصلح الجزائي.	الفصل 32- إذا تضمن مطلب الصلح الجزائي عرضا بنجاز مشاريع بإحدى المعتمديات الأكثر فقرا، فعلى المتصالح الضمان العشري للمشروع الذي أنجزه بموجب الصلح الجزائي طبق التشريع الجاري به العمل.

الفصل 35 (جديد): يترتب عن الصلح الجزائي الوقي تعليق التتبعات أو إيقاف المحاكمة العمومية وإيقاف التتبع أو المحاكمة أو سقوط العقوبة ويسلم وكيل الدولة العام لدى محكمة التعقيب شهادة في ختم إجراءات الصلح الجزائي وذلك بناء على تقرير صادر عن اللجنة المكلفة بمتابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات وإدلاء المعني بالصلح بنسخة قانونية من اتفاقية الصلح النهائي وبمحضر التسليم الوقي للمشروع إذا كان موضوع الصلح يتعلق بإنجاز مشاريع، وبناء على تقرير صادر عن اللجنة الوطنية للصلح الجزائي وإدلاء المعني بالصلح بنسخة من اتفاقية الصلح النهائي ووصل إيداع كامل المبالغ بحساب عائدات الصلح الجزائي إذا كان موضوع الصلح يتعلق بدفع أموال. يأذن وزير العدل بناء على الوثائق المذكورة بتسليم شهادة في التنفيذ الجزئي للصلح الجزائي الوقي وتوجيهها صحبة نسخة من اتفاق الصلح الجزائي الوقي إلى ممثل النيابة العمومية لدى المحكمة المتعده بالتتبع أو بالقضية، الذي يتولى في الإبان القيام بما يلي: - إذا كان المتصالح موضوع تتبع جزائي لدى النيابة العمومية، يأذن الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف أو وكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية بإضافة نسخة من شهادة في التنفيذ الجزئي للصلح الجزائي الوقي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى محضر البحث ويتخذ قرارا بالحفظ المؤقت للملف والإفراج عن المتصالح إن كان محتفظا به. - إذا كان المتصالح موضوع بحث تحقيقي لدى قاضي التحقيق أو دائرة الاتهام، يأذن وكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية أو الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف بتقديم طلب للجهة القضائية المتعده لإضافة نسخة من شهادة في التنفيذ الجزئي للصلح الجزائي الوقي ونسخة	الفصل 35 (جديد): يترتب عن الصلح الجزائي الوقي تعليق التتبعات أو إيقاف المحاكمة أو تنفيذ العقوبة والإفراج عن المتصالح إن كان محتفظا به أو موقوفا أو بصدد قضاء العقاب، مع اتخاذ التدابير الضرورية لضمان حضوره بما في ذلك تحجير السفر والإقامة الجبرية، إذا تم استيفاء الشروط التالية: - دفع أو تأمين خمسين بالمائة على الأقل، حسب الحالة، من المبلغ المالي المستوجب دفعه؛ - الإدلاء بوصولات الخلاص أو التأمين ونسخة قانونية من اتفاق الصلح الجزائي الوقي إلى المكلف العام بنزاعات الدولة مع طلب كتابي في إحالة الملف إلى وزير العدل. يُحيل المكلف العام بنزاعات الدولة الملف إلى وزير العدل مرفقا بتقرير صادر عنه يثبت توفر الشروط القانونية في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ تعهده بمطلب المعني بالصلح. يأذن وزير العدل بناء على الوثائق المذكورة بتسليم شهادة في التنفيذ الجزئي للصلح الجزائي الوقي وتوجيهها صحبة نسخة من اتفاق الصلح الجزائي الوقي إلى ممثل النيابة العمومية لدى المحكمة المتعده بالتتبع أو بالقضية، الذي يتولى في الإبان القيام بما يلي: - إذا كان المتصالح موضوع تتبع جزائي لدى النيابة العمومية، يأذن الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف أو وكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية بإضافة نسخة من شهادة في التنفيذ الجزئي للصلح الجزائي الوقي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي	الفصل 35 . يترتب عن إبرام الصلح الجزائي النهائي انقضاء الدعوى العمومية وإيقاف التتبع أو المحاكمة أو سقوط العقوبة ويسلم وكيل الدولة العام لدى محكمة التعقيب شهادة في ختم إجراءات الصلح الجزائي وذلك بناء على تقرير صادر عن اللجنة المكلفة بمتابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات وإدلاء المعني بالصلح بنسخة قانونية من اتفاقية الصلح النهائي وبمحضر التسليم الوقي للمشروع إذا كان موضوع الصلح يتعلق بإنجاز مشاريع، وبناء على تقرير صادر عن اللجنة الوطنية للصلح الجزائي وإدلاء المعني بالصلح بنسخة من اتفاقية الصلح النهائي ووصل إيداع كامل المبالغ بحساب عائدات الصلح الجزائي إذا كان موضوع الصلح يتعلق بدفع أموال.
--	--	--

من اتفاق الصلح الجزائي إلى ملف القضية وتُقرّر الجهة القضائية المذكورة على ضوء ذلك بالحفظ المؤقت للتهمة والإفراج حالا عن طالب الصلح إن كان موقوفا. - إذا كان المتصالح موضوع محاكمة، يقدم ممثل النيابة العمومية طلبا للمحكمة المتعده لإضافة نسخة من شهادة في التنفيذ الجزئي للصلح الجزائي الوقفي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى ملف القضية، وتُقرّر المحكمة المذكورة على ضوء ذلك إيقاف المحاكمة مؤقتا وإيداعها بكتابة المحكمة والإفراج حالا عن المتصالح إن كان موقوفا. - إذا كان المتصالح محكوما عليه، يتخذ ممثل النيابة العمومية قرارا في إيقاف المؤقت لتنفيذ العقاب والإفراج عن المحكوم عليه إن كان بصدد قضاء عقوبة سالبة للحرية.	النهائي إلى محضر البحث ويتخذ قرارا بالحفظ المؤقت للملف والإفراج عن المتصالح إن كان محتفظا به. - إذا كان المتصالح موضوع بحث تحقيقي لدى قلم التحقيق أو دائرة الاتهام، يأذن وكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية أو الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف بتقديم طلب للجهة القضائية المتعده لإضافة نسخة من شهادة في التنفيذ الجزئي للصلح الجزائي الوقفي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي النهائي إلى ملف القضية وتُقرّر الجهة القضائية المذكورة على ضوء ذلك بالحفظ المؤقت للتهمة والإفراج حالا عن طالب الصلح إن كان موقوفا. - إذا كان المتصالح موضوع محاكمة، يقدم ممثل النيابة العمومية طلبا للمحكمة المتعده لإضافة نسخة من شهادة في التنفيذ الجزئي للصلح الجزائي الوقفي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي النهائي إلى ملف القضية، وتُقرّر المحكمة المذكورة على ضوء ذلك إيقاف المحاكمة مؤقتا وإيداعها بكتابة المحكمة والإفراج حالا عن المتصالح إن كان موقوفا. - إذا كان المتصالح محكوما عليه، يتخذ ممثل النيابة العمومية قرارا في إيقاف المؤقت لتنفيذ العقاب والإفراج عن المحكوم عليه إن كان بصدد قضاء عقوبة سالبة للحرية.	
الفصل 36 (جديد): يترتب عن الصلح الجزائي في صيغته النهائية على معنى أحكام الفصل 28 (جديد) من هذا المرسوم إيقاف التتبع أو المحاكمة أو	الفصل 36 (جديد): يترتب عن إبرام اتفاق الصلح الجزائي النهائي إيقاف التتبع أو المحاكمة أو تنفيذ العقوبة ورفع	الفصل 36 . يتولى وكيل الدولة العام لدى محكمة التعقيب إعلام الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف أو وكيل الجمهورية بالمحكمة المتعده بالقضية

أو المباشرة للتتبع بختم الصلح الجزائي مصحوبا بنسخة من كتب الصلح الجزائي. وعلى الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف أو وكيل الجمهورية إضافة نسخة من قرار ختم الصلح الجزائي ونسخة من كتب الصلح بملف القضية وطلب الجهة المتعہدة التصريح بانقضاء الدعوى العمومية بموجب الصلح والإفراج حالا عن طالب الصلح إن كان موقوفا. أما إذا كان المتصلح مشمولاً بحكم غياي أو بتنفيذ عقوبة سالية للحرية يتولى الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف أو وكيل الجمهورية إصدار قرار بسقوط العقاب بموجب الصلح ويعلم بذلك كبير حراس السجن ليتولى تسريح المتصلح. إذا كان المتصلح محل تتبع جزائي لدى النيابة يتخذ الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف أو وكيل الجمهورية قراراً بحفظ الملف لانقضاء الدعوى بموجب الصلح والإفراج عن المتصلح إن كان موقوفاً.	التدابير المتخذة في حق المتصلح، إذا تم استيفاء الشروط التالية: - إذا كان موضوع الصلح يتعلق بدفع أموال: الإدلاء بوصولات إيداع كامل المبالغ بحساب عائدات الصلح الجزائي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى المكلف العام بنزاعات الدولة مع طلب كتابي في إحالة الملف إلى وزير العدل. - إذا كان موضوع الصلح يتعلق بإنجاز مشاريع: الإدلاء بتقرير صادر عن اللجنة المكلفة بمتابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات ونسخة قانونية من اتفاق الصلح الجزائي ومحضر التسليم الوقي للمشروع إلى المكلف العام بنزاعات الدولة مع طلب كتابي في إحالة الملف إلى وزير العدل. يُحيل المكلف العام بنزاعات الدولة الملف في كلتا الحالتين المبينتين بالفقرة الأولى من هذا الفصل إلى وزير العدل مرفقا بتقرير صادر عنه يثبت توفر الشروط القانونية في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ تعهده بمطلب المعني بالصلح. يأذن وزير العدل بناء على الوثائق المذكورة بتسليم شهادة في ختم إجراءات الصلح الجزائي وتوجيهها صحبة نسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى ممثل النيابة العمومية لدى المحكمة المتعہدة بالتتبع أو بالقضية، الذي يتولى في الإبتان القيام بما يلي: إذا كان المتصلح موضوع تتبع جزائي لدى النيابة العمومية، يأذن الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف أو وكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية بإضافة نسخة من شهادة ختم إجراءات الصلح الجزائي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى محضر البحث ويتخذ قراراً	تنفيذ العقوبة ورفع التدابير المتخذة في حق المتصلح، إذا تم استيفاء الشروط التالية: - إذا كان موضوع الصلح يتعلق بدفع أموال: الإدلاء بوصولات إيداع كامل المبالغ بحساب عائدات الصلح الجزائي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى المكلف العام بنزاعات الدولة مع طلب كتابي في إحالة الملف إلى وزير العدل. - إذا كان موضوع الصلح يتعلق بإنجاز مشاريع: الإدلاء بتقرير صادر عن اللجنة المكلفة بمتابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات ونسخة قانونية من اتفاق الصلح الجزائي ومحضر التسليم الوقي للمشروع إلى المكلف العام بنزاعات الدولة مع طلب كتابي في إحالة الملف إلى وزير العدل. يُحيل المكلف العام بنزاعات الدولة الملف في كلتا الحالتين المبينتين بالفقرة الأولى من هذا الفصل إلى وزير العدل مرفقا بتقرير صادر عنه يثبت توفر الشروط القانونية في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ تعهده بمطلب المعني بالصلح. يأذن وزير العدل بناء على الوثائق المذكورة بتسليم شهادة في ختم إجراءات الصلح الجزائي وتوجيهها صحبة نسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى ممثل النيابة العمومية لدى المحكمة المتعہدة بالتتبع أو بالقضية، الذي يتولى في الإبتان القيام بما يلي: إذا كان المتصلح موضوع تتبع جزائي لدى النيابة العمومية، يأذن الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف أو
--	--	---

وكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية بإضافة نسخة من شهادة ختم إجراءات الصلح الجزائي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى محضر البحث ويتخذ قرارا بالحفظ لانقضاء الدعوى العمومية بموجب الصلح والإفراج عن المتصالح إن كان محتفظا به. - إذا كان المتصالح موضوع بحث تحقيقي لدى قاضي التحقيق أو دائرة الاتهام، يأذن وكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية أو الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف بتقديم طلب للجهة القضائية المتعہدة لإضافة نسخة من شهادة ختم إجراءات الصلح الجزائي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى ملف القضية وتقرر الجهة القضائية المذكورة على ضوء ذلك بحفظ التهمة لانقضاء الدعوى العمومية بموجب الصلح والإفراج حالا عن طالب الصلح إن كان بحالة إيقاف تحفظي. - إذا كان المتصالح موضوع محاكمة، يُقدم ممثل النيابة العمومية طلبا للمحكمة المتعہدة لإضافة نسخة من شهادة ختم إجراءات الصلح الجزائي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى ملف القضية، وتقضي المحكمة المذكورة على ضوء ذلك بإيقاف المحاكمة لانقضاء الدعوى العمومية بموجب الصلح الجزائي والإفراج حالا عن المتصالح إن كان موقوفا. - إذا كان المتصالح محكوما عليه، يتولى ممثل النيابة العمومية اتخاذ قرار بإيقاف تنفيذ العقاب بموجب الصلح الجزائي والإفراج عن المحكوم عليه إن كان بصدد قضاء عقوبة سالية للحرية.	بالحفظ لانقضاء الدعوى العمومية بموجب الصلح والإفراج عن المتصالح إن كان محتفظا به. إذا كان المتصالح موضوع بحث تحقيقي لدى قلم التحقيق أو دائرة الاتهام، يأذن وكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية أو الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف بتقديم طلب للجهة القضائية المتعہدة لإضافة نسخة من شهادة ختم إجراءات الصلح الجزائي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي - إلى ملف القضية وتقرر الجهة القضائية المذكورة على ضوء ذلك بحفظ التهمة لانقضاء الدعوى العمومية بموجب الصلح والإفراج حالا عن طالب الصلح إن كان بحالة إيقاف تحفظي. - إذا كان المتصالح موضوع محاكمة، يُقدم ممثل النيابة العمومية طلبا للمحكمة المتعہدة لإضافة نسخة من شهادة ختم إجراءات الصلح الجزائي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى ملف القضية، وتقضي المحكمة المذكورة على ضوء ذلك بإيقاف المحاكمة لانقضاء الدعوى العمومية بموجب الصلح الجزائي والإفراج حالا عن المتصالح إن كان موقوفا. - إذا كان المتصالح محكوما عليه، يتولى ممثل النيابة العمومية اتخاذ قرار بإيقاف تنفيذ العقاب بموجب الصلح الجزائي والإفراج عن المحكوم عليه إن كان بصدد قضاء عقوبة سالية للحرية.
--	---

الفصل 37 (جديد): تُستأنف إجراءات التتبع الجزائي أو المحاكمة أو تُستأنف إجراءات التتبع الجزائي أو المحاكمة أو تنفيذ العقاب بمقتضى مكتوب يُوجه من المكلف العام بنزاعات الدولة إلى وزير العدل الذي يحيله إلى ممثل النيابة العمومية لدى المحكمة المختصة في الصورتين الآتيتين: - إذا أخل المنتفع بالصلح الوقي بتنفيذ اتفاق الصلح الجزائي في الأجل المحدد. - إذا أخل المنتفع بالصلح الوقي بتنفيذ اتفاق الصلح الجزائي في أي مرحلة من مراحل. وفي كلتا الصورتين تنتقل أليا الأموال المؤمنة إلى الدولة. في حالة الفرار، تتم مصادرة أملاك المنتفع بالصلح الوقي وكل الأموال والمكاسب التي انتقلت منه بصفة مباشرة أو غير مباشرة إلى أصوله أو فروعه أو أخوته أو قرينه أو أصحابه سواء بقيت تلك الأموال على حالها أو وقع تحويلها إلى مكاسب أخرى.	الفصل 37 (جديد): تُستأنف إجراءات التتبع الجزائي أو المحاكمة أو تُستأنف إجراءات التتبع الجزائي أو المحاكمة أو تنفيذ العقاب بمقتضى مكتوب يُوجه من المكلف العام بنزاعات الدولة إلى وزير العدل الذي يحيله إلى ممثل النيابة العمومية لدى المحكمة المختصة في الصورتين الآتيتين: - إذا لم يقع تنفيذ اتفاق الصلح الجزائي في الأجل المحدد. - إذا تعذر أتمام تنفيذ اتفاق الصلح الجزائي في أي مرحلة من مراحل. - إذا تعذر إبرام اتفاق الصلح الجزائي النهائي وفي جميع هذه الصور تنتقل أليا الأموال المؤمنة إلى الدولة. تتم مصادرة أملاك طالب الصلح قرينه وأصوله وفروعه في حالة الفرار	الفصل 37 . إذا تعذر إتمام الصلح النهائي أو لم يقع تنفيذه في الأجل المحدد يستأنف التتبع الجزائي أو المحاكمة أو تنفيذ العقاب. تستأنف إجراءات التتبع والمحاكمة بمقتضى مكتوب يُوجه إلى النيابة العمومية من قبل اللجنة الوطنية للصلح الجزائي: . في صورة عدم التوصل إلى إمضاء اتفاقية المصالحة. . أو في صورة عدم إنجاز بنود اتفاقية المصالحة الجزائية المتعلقة بتمويل وإنجاز مشروع في أي مرحلة من مراحل.
الفصل 47 (المطلة الأخيرة جديدة): - موافاة لجنة متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات بنسخ من ملفات المشاريع المقبولة ومحاضر جلساتها في أجل أقصاه عشرة أيام من تاريخ اتخاذ قرار قبول المشروع. وعلى لجنة متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات إعلام مجلس الأمن القومي بقائمة المشاريع التي حظيت بالموافقة.	الفصل 47 (المطلة الأخيرة جديدة): - موافاة لجنة متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات بنسخ من ملفات المشاريع المقبولة ومحاضر جلساتها في أجل أقصاه عشرة أيام من تاريخ اتخاذ قرار قبول المشروع. وعلى لجنة متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات إعلام مجلس الأمن القومي بقائمة المشاريع التي حظيت بالموافقة.	الفصل 47 . تتولى "اللجنة الجهوية لمتابعة وتنسيق المشاريع" القيام بـ: . دعوة متساكني المعتمديات المعنية بأي وسيلة كانت، إلى تقديم مقترحات المشاريع التي يرغبون في إنجازها سواء مباشرة لدى اللجنة مقابل وصل تسلم أو عن طريق رسالة مضمونة الوصول أو عن طريق البريد الإلكتروني وذلك في أجل لا يتجاوز شهر من تاريخ الدعوة. ويشترط لقبول مقترح المشروع أن يكون مُمضى من عدد من المتساكنين لا يقل عن 1000 ساكن وأن يكون مرفقا بدراسة أولية للمشروع تتضمن وصفا له وتقديرا لكلفته وطاقته

	التشغيلية ومردوديته عند الاقتضاء. . دراسة مقترحات المشاريع الواردة عليها المقبولة شكلا والبت فيها على ضوء: . وضع التنمية بالمعتمدة المعنية مع الأخذ بعين الاعتبار المشاريع الموجودة والمخصصة بالجهة. . مدى استجابتها لتطلعات المتساكنين ولتطلبات التنمية بالمعتمدة المعنية. . قيمتها المضافة ومدى قابلية إنجازها وكلفتها التقديرية. وللغرض تتولى اللجنة تنظيم جلسات عمل مع المصالح الفنية المختصة بحضور ممثلين عن مقترحي المشروع للتدقيق في دراسات الجدوى والدراسات الفنية والاقتصادية المتعلقة بالمشاريع المقترحة. ويتعين على مختلف الهياكل العمومية المركزية والجهوية تيسير عمل اللجان الجهوية ومدها بالمعطيات التي تساعد على البت في المشاريع المذكورة. . الإعلان عن قائمة المشاريع التي حظيت بالموافقة بأي وسيلة كانت. . موافاة لجنة متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات بنسخ من ملفات المشاريع المقبولة ومحاضر جلساتها في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ اتخاذ قرار قبول المشروع وعلى لجنة متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات إعلام اللجنة الوطنية للصلح الجزائي بقائمة
--	--

		المشاريع التي حظيت بالموافقة كما تتولى أيضا إعلامها بتقديم إنجاز هذه المشاريع وتقديم تقرير شهري دوري.
الفصل 2: 1- تعويض عبارة "أمر رئاسي" بعبارة "أمر" أينما وردت بالمرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصلح الجزائي وتوظيف عائداته. 2- تعويض عبارة "الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف المختص ترابيا" الواردة بالفصل 19 من المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصلح الجزائي وتوظيف عائداته بعبارة "وزير العدل".	الفصل 2: 3- تعويض عبارة "أمر رئاسي" بعبارة "أمر" أينما وردت بالمرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصلح الجزائي وتوظيف عائداته. 4- تعويض عبارة "الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف المختص ترابيا" الواردة بالفصل 19 من المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصلح الجزائي وتوظيف عائداته بعبارة "وزير العدل".	

قرار اللجنة

قررت اللجنة الموافقة على مشروع القانون المتعلق بتنقيح المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصلح الجزائي وتوظيف عائداته في صيغة معدلة بإجماع أعضائها الحاضرين، وهي توصي الجلسة العامة بالمصادقة عليه.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

نشكر اللجنة على العمل الجاد الذي قامت به والآن نرفع الجلسة إلى حدود الساعة الثانية والنصف لنسئلهما بالنقاش العام.

(كانت الساعة الواحدة إلا عشر دقائق بعد الزوال)

استئناف الجلسة

ومواصلة النظر في مشروع القانون

(كانت الساعة الثانية والنصف بعد الزوال)

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

نسئله على بركة الله الجلسة والكلمة الآن للنائب المحترم السيد حسام محجوب عن كتلة الأمانة والعمل وله خمس دقائق، تفضل.

السيد حسام محجوب

شكرا سيدي الرئيس،

حضرات النواب المحترمين،

نرحب بالسيدة وزيرة العدل والوفد المرافق لها،

قبل التطرق لموضوع القانون المطروح علينا مناقشته اليوم وجب علي أن أتقدم بالتحية لكافة رجال الأعمال الوطنيين

الصادقين الذين ما انفكوا يساهمون في إرساء نسيج إقتصادي متكامل قائم على احترام حقوق العمال مقدمين القيمة المضافة للإقتصاد الوطني وأدعوه من هذا المنبر إلى مزيد معاضدة مجهود الدولة في سبيل إرساء العدالة الاجتماعية ومزيد العمل على تفعيل قانون المسؤولية المجتمعية للمؤسسات.

وهذه فرصة لحثهم على مزيد الإستثمار بوطنهم واعدن إياهم بأن كل الظروف ستكون ملائمة للإستثمار في المستقبل القريب بفضل القوانين التي ستصدر في الغرض.

يعرض علينا اليوم مشروع قانون يتعلق بتنقيح المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصلح الجزائي وتوظيف عائداته ونعترف نحن في كتلة الأمانة والعمل أن ملامحه تتمحور أولا، في استرجاع الشعب التونسي لأمواله المنهوبة ومقدراته المسلوقة من قبل من سولت لهم أنفسهم التعدي عليه.

ثانيا، تفعيل مفهوم وعمل اللجنة الوطنية للصلح الجزائي في اتجاه توسيع صلاحياتها من بينها طلب معلومات وتحاليل مالية من اللجنة التونسية للتحاليل المالية ومن وحدات التحريات المالية النظيرة بالخارج وإضفاء نجاعة أكبر على الإجراءات القانونية المتبعة.

ثالثا، تمكين مجلس الأمن القومي من سلطة القرار فيما يتعلق بالبت في مشاريع الصلح بالرفض أو القبول أو التعديل في اتجاه الترفيع في المبالغ المطالب بدفعها طالب الصلح أو اختيار المشروع أو المشاريع التي يعتزم القيام بها وهذا في صلب إختصاصه عملا بأحكام الأمر الحكومي عدد 70 لسنة 2017 المؤرخ في 19 جانفي 2017 يتعلق بمجلس الأمن القومي.

رابعا، تعزيز ضمانات الإفراج أو إسقاط التبعات أو المحاكمة لكل من قام بتسوية وضعيته.

خامسا، تنوع صيغ الصلح حيث تمكنا داخل لجنة التشريع العام من تعديل صيغ الصلح بإضافة صيغة جديدة تتمثل في دفع نصف المبلغ المطالب به مع إنجاز مشاريع بقيمة المبالغ المتبقية.

وهنا أتوجه بتحية للجنة التشريع العام على العمل القيم الذي قامت به طيلة أسبوع كامل ولساعات متأخرة من الليل من أجل استعجال النظر في هذا القانون الذي نعتبره أهم مشروع قانون يقدم إلينا منذ افتتاح هذا المجلس.

من هنا أتوجه لجميع المعنيين بالصلح الجزائري إلى التسريع في تسوية وضعيتهم والإنخراط مجددا في النسيج الإقتصادي مع الالتزام بتطبيق القوانين الجارية.

فالهدف من هذا القانون ليس تشفيا ولا تنكيلا بهم بقدر ما يحمل عنوانا واحدا وهو أن بعد 25 جويلية 2021 قرر الشعب التونسي استرجاع أمواله ومقدراته التي سلبت منه بطرق غير شرعية.

في الأخير، وجب علي التذكير بأن مفهوم الصلح الجزائري ليس بدعة تونسية بل وقع تطبيقه في عديد دول العالم والهدف منه هو تفكيك منظومة الفساد واسترجاع أموال المجموعة الوطنية وتحقيق المصالحة وتوفير ضمانات عدم التكرار.

في المقابل فإنه محمول على الدولة بوظيفتها التشريعية والتنفيذية تطوير تشريعاتها في اتجاه العمل على التقليل من التهرب الضريبي أو التحيل على الدولة وإرساء مناخ سليم ومحقق على دفع الإستثمارات من أجل تحقيق القيمة المضافة وإرساء العدالة الإجتماعية التي نعمل جميعا على تحقيقها، شكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة الآن للنائب المحترم السيد ماهر الكتاري عن كتلة الأحرار وله خمس دقائق.

السيد ماهر الكتاري

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيدة الوزيرة والسادة القضاة،

ستكون مداخلتي سياسية نوعا ما بعيدة عن هذا القانون الذي سنناقشه، أكيد أن قانون الصلح الجزائري هو قانون مهم للغاية ومن يقول الصلح الجزائري يقول "un climat de confiance" ويجب أن تكون هناك ثقة متبادلة مع جميع الأطراف سواء كانت السلطة التنفيذية أو السلطة التشريعية أو السلطة القضائية.

وأظن أننا نسير في الطريق الصحيح لتكون الثقة موجودة ومتبادلة بين هذه الوظائف الثلاث، وقد قلت الوظائف لأن في الدستور لم تعد سلطة بل أصبحت وظيفة، فأعتقد أننا نسير في الطريق الصحيح لأنه كي ترجع الثقة لجميع مكونات المجتمع التونسي سواء كانوا رجال أعمال أو رجال ثقافة أو رجال سياسة أو رجال رياضة في كل المجالات وهذا مهم كثيرا حتى ينجح مشروع الصلح الجزائري، ونحن هنا في البرلمان همتنا الوحيد أن ينجح هذا المشروع ويكتسح أكثر مما ينجح وهذا ما نطلبه.

الصلح الجزائري أو الصلح بصفة عامة في المجتمعات السابقة وأكبر صلح واكبته في إفريقيا الجنوبية بعد "Apartheid" حين طلب نيلسون مانديلا أن يتصالح كل المجتمع مع بعضه البيض والسود والأغنياء والفقراء والمثقفون وغيرهم والعلماء وغيرهم.

وأذكر أنه كانت "une grande réticence" في جنوب إفريقيا رغم أن نيلسون مانديلا كان "un personnage universel" التي قدمها هذا السيد لبلاده ليتقدم ونجح في الأخير في تحقيق الصلح للشعب ككل.

وهذا الصلح الجزائري هو من الناحية الإقتصادية ونسير في صلح لجميع مكونات المجتمع وهذا مهم جدا.

بالنسبة لي الصلح الجزائري ليس إلا "une pierre dans l'édifice de la nouvelle démocratie" التي نحن بصدد بنائها والمجتمع الجديد الذي نحاول بناءه.

ونحن نريد الدخول في منظومة جديدة ونريد أن نخرج من بلاد عالم ثالث أو بلاد في طريقها إلى النمو إلى منظومة جديدة وهي منظومة بلاد متقدمة.

ولتتغير هذه المنظومة يجب أن تتغير المنظومة التربوية والمنظومة القضائية كذلك السياسية والإجتماعية والمالية أيضا وأعرف أنها مهمة جدا وأعرف أن مجلس الوزراء منكب على قانون جديد حتى نغير المنظومة المالية قليلا.

كما يجب أن نغير المنظومة الإقتصادية ومنظومة الفلاحة وأرجع لمنظومة التربية وكل هذه يجب أن تتغير وتصبح لدينا منظومة متكاملة حتى تصبح منظومة بلاد متقدمة ولا يكون كل هذا إلا بالتشريعات.

وهنا أريد أن أؤكد على أهمية هذا المجلس التشريعي وضرورة أن يعمل يدا بيد مع الوظيفة التنفيذية وهذا مهم جدا ويجب أن يكون هناك تواصل بين التشريعي والتنفيذي وهذا مهم جدا.

ولا يمكن أن يكون هذا التواصل، أعطي مثالا سابقا كانت هناك وزارة العلاقات بين الحكومة ومجلس النواب ولا أعرف إن كانت موجودة الآن وأظن أنها لم تعد موجودة.

مسألة أخرى وتحدثت قليلا مع السيدة الوزيرة، أن المعلومة ناقصة فيجب أن تصل المعلومة إلى المواطن ونعرف الطريق الذي نسير فيه وماهي أهدافنا، أين نريد أن نصل وما الإتجاه الذي توخيناه؟

إذن نحن هنا نعرف الإتجاه الذي نسير فيه لكن المجموعة الوطنية يجب أن يكون لها فكرة ولهذا يجب أن توضع عدة مسائل في مكانها والمعدرة قد انتهى الوقت وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة الآن للنائب المحترم السيد هشام حسني غير منتعي له خمس دقائق.

السيد هشام حسني

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا مرة أخرى بالسيدة الوزيرة والوفد المرافق لها،

اليوم القانون مهم جدا لطالما انتظر الشعب التونسي قانون الصلح الجزائري وهو قديم جديد وهو قانون من 2012 وقد تحدث الناس عن المصالحة ووقعت سمسة بهذا القانون وهناك من استغله في الإنتخابات الرئاسية وفي مجالس النواب السابقة إذن هو قانون سمسة.

وجاء هذا الصلح الجزائي الذي قطع مع سمسرة الأحزاب والإتفاقات التي تمت في الغرف المظلمة جيد لكن لم يكن مشجعاً ولم ينجح في الفترة السابقة على الأقل لذلك لم نجني شيئاً عند تطبيق المرسوم.

وما لاحظته هنا أيضاً أن هناك بعض الفصول حقيقة لا بد من تعديلها حتى نحقق الهدف المنشود فما هو الهدف المنشود من القانون؟ هو استرجاع أموال الشعب دون التشفي ولسنا بحاجة إلى الزج بهم في السجن وإن كنا في حاجة لذلك فنتركهم في السجن ونصادر أملاكهم إن كانت لديهم وتقف العجلة الاقتصادية ونبقى ننتظر طبقة جديدة من رجال الأعمال ونحن في حاجة إلى تنشيط الاقتصاد واسترداد الأموال.

وحيث نرى ضمن هذه الفصول الفصل 23 الذي يعطي النسبة التي حددت بـ 10% وهذه النسبة لا تنم عن عدالة فالمفروض أن نعطي مرونة للجنة التي تحظى بالثقة ومجلس الأمن القومي الذي له القرار الأخير.

نعطي "flexibilité" ونصعد إلى 13% لا بأس كما هو موجود في القانون كحد أقصى لكن اللجنة هي التي تحدد وليس مثل من ربح آلاف المليارات في سنوات مثل من أخذ عقارا ولم يحقق منه شيئاً ويدفع عنه 10% وسيتجاوز حتى سقف القيمة المنتفع بها.

وهنا لن تتوفر العدالة وسنحث الناس على التهرب ولن نحقق هدفنا المنشود ألا وهو الصلح الجزائي ولا داعي للزج بهم في السجن ونحن نتحدث بمنطق "gagnant gagnant" فلا أنت تسجن ولكن أعد لي مالي وهذا هو المنطق.

إذن الفصل 23 إما أن يقع التسقيف فلا يتجاوز القيمة الأصلية المحينة بقيمتها الآن الإعتبارية أو نحدد النسبة بأن تكون 13% المعمول بها قانوناً، لكن كحد أقصى وتبقى للجنة الصلح الجزائي في مرحلة أولى وأخيراً القرار النهائي لدى المجلس القومي وأظن أن لنا فيه ثقة عمياء ونضع "flexibilité" وحيث نركز "régime" 10%.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكراً، له خمس دقائق النائب المحترم.

السيد هشام حسني

شكراً.

كذلك السيدة الوزيرة، الجهة المقترحة للقانون لها حق التعديل وأيضاً هناك من قاموا بالسمسرة دون إعادة فتح الملفات ونرغب في إيجاد الضمانات والفصل 36 لا بأس من إضافة كلمتين "تكون إيقاف التبعات في شكل بات ونهائي" حتى لا تأتي حكومة أخرى وتقول له لا سنعيد أيضاً فنحن نريد المال أيضاً والناس لا يثقون فلا بأس من إضافة كلمة "بصفة نهائية وباتة" في الفصل 36 كي تطمئن قلوبهم ويجنحوا للصلح ويحقق هذا القانون هدفه الذي سن من أجله وشكراً.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكراً والكلمة الآن للنائب المحترم السيد محمد علي عن كتلة الخط الوطني السيادي وله سبع دقائق.

السيد محمد علي

شكراً سيدي الرئيس،

السلام عليكم،

مرحباً بك السيدة الوزيرة والوفد المرافق،

نرجع قليلاً للوراء فإن المرسوم القديم أعطانا نتائج تتلخص في إبرام 14 ملف صلح بقيمة 27 مليار وتم الإعداد التقني لـ 39 ملف صلح بقيمة تناهز 230 مليار وتنتظر استئناف أشغال اللجنة لإبرام الصلح النهائي أعني بذلك الملفات الأخيرة 39 ملفاً.

رغم ذلك لاحظنا أن هناك ضعفاً نسبياً في أداء اللجنة وتذكر جيداً الزيارات المتكررة لرئيس الجمهورية لمقر اللجنة من أجل البحث في الآليات التي يمكن أن نخرج بها من هذا البطء ونسرع في نسق إجراء الصلح الجزائي من أجل الظرف الخاص الذي تمر به البلاد التونسية وحتى نخلق نوعاً من الأريحية والثقة المتبادلة بين المنتفعين بهذا الصلح والدولة من أجل التنمية في علاقة بالمسألة الاقتصادية والمالية.

أهم التعديلات التي وردت في المرسوم الجديد هناك تغيير في وضعية العضوية لتشمل قاض مالي وقاض إداري لا تقل أقدميتهم عن 15 سنة وهذا مكسب للجنة.

الفصل الثامن ينص على أنه يقع تعيين الأعضاء بأمر غير محدد بمدة وتجاوزنا إشكالية التعيين المؤقت في كل عام نجد أنفسنا أمام إشكالية العضوية.

تغيير أيضاً في معيار الضرر الحاصل للبياكل العمومية إلى الضرر الحاصل للمجموعة الوطنية وهذا فتح الباب أمام إعادة النظر في تحيين المبالغ التي يمكن أن تكون ناتجة عن عملية الصلح والبحث في الملفات، باب الترفيع في المبالغ أساساً وأصبح بإمكان اللجنة الحصول على معلومات من لجنة التحاليل المالية ووحدات التحري ونظيراتها في الخارج، وهذا يمكن إن شاء الله بعد المصادقة على القانون من أن تصبح لدينا آليات لرصد حقيقي لنوعية الأملاك وحدودها ونوعية المبالغ التي يمكن أن نتحدد في مبلغ الصلح الجزائي.

كما أصبح مشروع الصلح الذي يعرض بعد مصادقة اللجنة على رئيس الجمهورية في أجل حيث أن الآجال كانت مضغوطة نسبياً وهذا مهم جداً بالنسبة إلى عمل اللجنة 48 ساعة ويتولى عرضه على مجلس الأمن القومي للقيام ببقية المهمة والبت بالتعديل أو القبول أو الرفض للمبالغ المطالب بها.

بقيت بعض الأسئلة أظن أنه علينا الإجابة عنها حتى نرى ما يمكن أن يضاف حتى نضمن نجاعة هذا القانون ونضمن أن نحقق من ورائه الغاية المرجوة التي هي استرداد أموال الشعب المنهوبة استرداداً عادلاً لا حيف فيه بالنسبة إلى لدولة ولا بالنسبة إلى المنتفعين بالصلح الجزائي.

أولاً، السؤال عن مآل الأملاك المصادرة هل يقع احتسابها كمقابل للصلح أم لا؟ أي أنه إذا اتخذ إجراء الصلح ولاذ بالفرار أو لم يكمل الإجراءات ولم يتجاوز الصلح الأولي فإنه يمكن أن نتحدث عن مصادرة الأملاك وهذه الأملاك المصادرة تدخل في تحديد المبالغ المطالب بها في أجل الصلح الجزائي أم لا؟

ماهو تعريف حالة الفرار؟ هل هو الذي يفر بعد خروجه من السجن؟ لأنه يبرم الإتفاق الأولي لاطلاق سراحه ليتمكن من استكمال بقية الإجراءات أو أنه من يطلب الصلح ولا تتم الإجراءات الصلحية أو أنه الراض لإجراءات الصلح تماماً؟ وهل يمكن اعتباره فاراً أم لا؟ حتى نحدد علام يمكن أن تشتغل مصادرة الأملاك بالنسبة إلى المعنيين بعملية الصلح؟

من هي الجهة المختصة بأمر المصادرة؟ وهل تشمل العقارات المنقولة؟ ومن يقوم بعملية رفع قرار المصادرة؟ بعد أن تتم الإجراءات ويستكمل الملف ويدخل في الصلح النهائي متى يمكن أن نرفع ومن هي الجهة المخولة برفع قرار المصادرة؟

ماهو مآل الأموال المجمدة للإفراج؟ وهل تحتسب ضمن مبلغ الصلح أم لا؟ يعني أن هناك ضمانا يعطيه المعني بالصلح وقت إطلاق سراحه فهل يقع احتسابه داخل مبلغ الصلح أم لا؟

وهل يمكن التوسع في الصلح ليشمل كافة الجرائم منها المضاربة لأنها متصلة أيضا بعملية استرداد أموال الدولة والتدليس على الدولة والمشاركة في خيانة الأمانة العامة للدولة أو المشاركة في جريمة مالية؟ وهل أن هذه المجموعة من الجرائم معنية أيضا بعملية الصلح الجزائي أم لا؟

هل يمكن أن تكون الأجل في المرسوم مدة سنة يكمل فيها إتمام العملية الصلحية عوض ثلاثة أو ستة أشهر لأن إعطاء وقت نسبيا يمكن من البيع أو تدبير أمره بكيفية تمكنه من استكمال بقية 50% إذا كان اتبع الصلح العيني أو أيضا الجزء الثاني الذي هو إقامة شركات ومشروع أو مشاريع؟ هل يمكن أن تكون الأجل في المرسوم لمدة سنة أو ثلاثة أشهر؟

هل يمكن غلق عمل اللجنة الوطنية بأجل لمدة سنتين للوصول لمصالحة تامة لأننا إذا تركنا الأجل مفتوحا فمتى يمكن غلقه والتحدث عن مصالحة تامة في الإقتصاد التونسي والمالي حتى يمكن أن نتحدث عن إمكانية احتساب كل المبالغ في عملية إعادة تنظيم الحياة المالية للبلاد التونسية؟

وهل يمكن أيضا حذف فقرة مصادرة أملاك الأصول إذا لم يكن لنا اثبات انتقالها من المالك الأصلي المعني بعملية الصلح الجزائي وبقية الفروع أو الأصول الموجودة ولا أعرف هل يمكن هذا أم لا؟ وفي الأخير، فإن هذه الأسئلة في سبيل ماذا؟ في سبيل الدقة أولا حتى نشجع الناس على أن تتواصل مع اللجنة...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة الآن للنائب المحترم السيد عبد الحليم بوسمة غير منتعي وله خمس دقائق.

السيد عبد الحليم بوسمة

شكرا سيدي الرئيس،

تحية طيبة للسيدة وزيرة العدل والوفد المرافق لها،

إن تحقيق المصالحة الإقتصادية الشاملة اليوم وطى مرحلة ترحيل الملفات وابتزاز رجال الأعمال وترك ملفاتهم لسنوات في رفوف القضاء دون البت فيها مما كبد الدولة خسائر هامة.

المصالحة مع الأشخاص وأصحاب المؤسسات في هذه المرحلة الإقتصادية الحرجة التي تمر بها تونس يجب أن تقوم أساسا على مبدأ التضامن وجبر الضرر الحاصل للدولة دون التثني أو التهديم لمؤسسات قائمة تساهم في تنشيط الدورة الإقتصادية وفي النمو وفي تمويل ميزانية الدولة بعائدات ضريبية تتجاوز 40%.

نحن مع مصالحة حقيقية تهدف إلى التعويض للدولة ولا يظلم فيها أي شخص ولا تغلق بعدها أية مؤسسة ولا نزيد بعدها في عدد العاطلين عن العمل ولا يدفع ضريبته المواطن بزيادة تعمق تدهور مقدرته الشرائية.

لذلك السيدة الوزيرة، نريد أن يبقى هذا المشروع في جوهر الأهداف التي أرادها له الرئيس قيس سعيد وأن نتجاوز كما أكد هو النقائص والأخطاء التي شابت المشروع في نسخته الأولى.

وفي هذا الإطار نقترح السيدة الوزيرة أن يقع ربط المشروع وعملية المصالحة الشاملة برمتها بأجل واضح لا يتجاوز سنتين لغلق هذا الملف نهائيا ونوعية مناخ الثقة لأصحاب المؤسسات ونحفّزهم على مواصلة الإستثمار وخلق الثروة.

يجب على اللجنة الوطنية هذه المرة أن تتجاوز أخطاء اللجنة السابقة وخاصة أن تلتزم باحترام الأجل التي سنصادق عليها والتعامل مع اللغات بالنجاعة والسرعة المطلوبين.

نؤكد على مسألة الأجل لأن جزءا من طالبي الصلح متعلقة بهم عقوبات سالية للحرية أو إجراءات قضائية مثل تحجير السفر أو تجميد أرصدهم مما يعطل مصالحهم، لذلك يجب أن تتم مراعاة كل هذه النقاط حتى لا تحول إجراءات الصلح نفسها إلى عامل معطل لسيرورة المؤسسة.

هذا ونقترح اعتماد خيار المرونة ومصلحة المؤسسة وضرورة المحافظة على توازناتها المالية في دفع المبالغ المستوجبة للدولة من خلال تقسيطها على مدة زمنية مقبولة تراعي التزاماتها وقدرتها على السداد خاصة بالنسبة إلى المبالغ الكبيرة.

السيدة الوزيرة، نريد أن نقى في جوهر مشروع الرئيس في احترام حرمة الأشخاص ومصلحة المؤسسات والوضع الإقتصادي الصعب الذي تمر به البلاد ويحتاج الى مزيد الإستثمار في رأس المال الوطني وفي تفعيل دور القطاع الخاص في خلق الثروة وفي البناء وتحقيق العدالة الإجتماعية.

نريد من خلال هذا الصلح تكريس الدور المجتمعي للمؤسسات وإرساء آلية قارة لمساهمتها في مجهود مقاومة التلوث وتهيئة الفضاءات العامة والمدارس العمومية وتحسين جودة الحياة في المناطق التي تنتج وتستثمر فيها هذه المؤسسات.

ونعمل أن يكون هذا الصلح منطلقا جديدا بعد تعويض الضرر الحاصل للدولة وفي بناء علاقة تشاركية جديدة مع القطاع الخاص ومع رجال الاعمال من أجل خلق الثروة والإستثمار في الإصلاحات الكبرى وفي مشاريع عمومية مؤجلة وفي خيارات إقتصادية تقطع مع البيروقراطية والفساد، وتؤسس للدولة تحفّز على المبادرة الخاصة وتستثمر في خلق مجامع إقتصادية واعدة ونموذجية تحترم دور الدولة وحق المجموعة الوطنية وتنخرط في مسار البناء والإصلاح وطى صفحة الماضي وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة الآن للنائب المحترم السيد عماد الدين سديري عن كتلة صوت الجمهورية وله أربع دقائق.

السيد عماد الدين سديري

بسم الله الرحمان الرحيم،

شكرا سيدي الرئيس،

زملائي أعضاء مجلس نواب الشعب،

إخواني أخواتي،

مرحبا بالسيدة ليلى جفال وزيرة العدل والوفد المرافق لها،

وتحية شكر وامتنان للجنة التشريع العام على المجهود المبذول،
إنّ عرض مشروع القانون المتعلق بتنقيح المرسوم عدد 13
لسنة 2022 والمتعلق بالصلاح الجزائي هو فرصة تاريخية من أجل
المصالحة والإنهاء مع شكل من أشكال الفساد وسوء التصرف، في
علاقة بين بعض الأفراد والدولة يدفع ثمنها المواطن التونسي الذي
أصبح شاهدا على نجاح وإثراء فاحش لمنظومة بعينها وعلى ضعف
ووهن للدولة نلمس آثاره ونجني تبعاته حاليا.

وإني إذ أقف مساندا لسيادة الرئيس الذي اختار محاربة الفساد
في أولى اهتماماته فإني أدرك تماما صدق هذا التمشي لما له من
أبعاد وطنية وإنسانية من حيث إعادة الهبة للدولة وذلك بحسن
تطبيق القانون في دولة شعارها العدل والمساواة بين جميع
التونسيين.

فالكلم الهائل من الحقد والكراهية واللامبالاة هي الصفة التي
تطغى على المشهد الإقتصادي والإجتماعي عموما وهو الشيء الذي
يرهق الدولة ويضعف المجتمع.

فلا تنازل عن أموال الشعب ولا عمران في تونس إلا بالعدل،
وإني أدعو من هذا المنبر لجنة الصلح الجزائي أن تكون ناجزة في
أعمالها وحرفية في أدائها قاطعة مع الظلم والتشفي مراعية في ذلك
المصلحة العليا للشعب التونسي الذي فرقته المكاسب والمناصب.

وإني أدعو كل المعنيين بالمحاسبة إلى التفاعل إيجابا والإنهاء مع
مرحلة لا نريدها أن تتكرر والتأسيس فعلا لمناخ للإستثمار مبنيا على
الثقة ونكران الذات.

سيدي الرئيس، وجب الآن السعي لتكوين جيل جديد ومتجدد
من المستثمرين في منظومة قانونية محفزة وفي مراقبة مالية غير
مجحفة حتى نتوق بتونس نحو غد أفضل.

فالمناطق المهمشة والمصنفة من الأوائل في جدول الفقر
كمعتمدية نبر والطويرف والساقية وقلعة سنان وريف تاجروين
حلمها أن تكون فيها عناصر الحياة مكتملة كتوفر الماء الصالح
للشرب والمسالك الفلاحية وكل ما له علاقة بجودة الحياة في الريف،
وإني أدعو من هذا المجلس أن تكون المشاريع المزمع إنجازها بالمناطق
الأكثر فقرا تحت إشراف الدولة دراسة وتنفيذا ومتابعة تفاديا لكل
تقصير عند معرفة المعنيين بالصلح وتكفلهم بإنجاز تلك المشاريع.

وأخيرا لن نصطف لرؤوس الأموال المعنيين بالمحاسبة داعمين
ولن نفق ضدهم شامتين فتونس لكل التونسيين، والسلام عليكم
ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة الآن للنائب المحترم السيد معز الرياحي عن الكتلة
الوطنية المستقلة وله أربع دقائق.

السيد معز الرياحي

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا مرة أخرى بالسيدة وزيرة العدل والطاغم المرافق لها،
مداخلتي ستشمل نقطتين: النقطة الأولى تتعلق بمشروع قانون
الصلح الجزائي والنقطة الثانية ستتعلم بالشأن المحلي.

بالنسبة إلى النقطة الأولى وهي المتعلقة بمشروع قانون الصلح
الجزائي: عملا بمقتضيات الدستور ومقتضيات النظام الداخلي
لمجلس نواب الشعب، هذه أفكار أردت أن أسوقها للسادة الزملاء

والزميلات النواب المحترمين وهي في الحقيقة وليدة اللحظة وتتعلق
بالفصل 37 جديد من مشروع القانون وتهتم أساسا إضافة بعض
المفردات لأن هذا الفصل اقتصر على أن تكون مصادرة الأملاك في
حالة الفرار بالنسبة للجاني المنتفع بالصلح الجزائي وأن تشمل فقط
الأصول والفروع والقرين والأصهار، أردت اقتراح إضافة "وكل من
يثبت انتقال هذه الأملاك لفائدته" حيث أن اقتصار المصادرة على
الأقارب فقط قد لا تكفي.

ثانيا، أردت أن تشمل الإضافة كذلك "أنه في حالة الفرار أن
تشمل الأملاك الثابت انتقالها وذلك دون المساس بحق الملكية
الثابت قانونا بموجب الإرث والعقد طبقا لمقتضيات الفصل 22 من
مجلة الحقوق العينية وكذلك طبقا واحتراما لحق الملكية المضمن
بالفصل 29 من الدستور" والهدف من ذلك سيدي الرئيس هو أن
يكون هذا القانون الذي ستمت المصادرة عليه متناسقا مع المنظومة
القانونية خاصة وأن حق الدولة وحق الشعب التونسي بشكل غير
مباشر مضمون بموجب الفصل 5 من مجلة الإجراءات الجزائية
المتعلق بمصادرة الأملاك وكذلك حسب مقتضيات الفصل 98 من
مجلة الإجراءات الجزائية المتعلقة بانتقال الأملاك ومصادرتها وكذلك
حق على مستوى المادة المدنية في مجلة الحقوق العينية المتعلقة
بالتأمينات العينية المتعلقة بالامتياز وحق الحبس والرهن هذا من
ناحية، وبالأساس نريد سيدي الرئيس قانونا متماسكا ومتوازنا
وصلبا حتى لا يقع الطعن فيه غدا لعدم دستوريته أمام المحكمة
الدستورية.

أما على المستوى المحلي فإنه وتفاعلا مع جمعيات المجتمع المدني
والانفتاح عليها فقد جرت مقابلات مع المواطنين في منطقة وادي
الزرقاء من دائرة مجاز الباب تستور وقيلاط وقد تم ذلك بتنظيم
من جمعية "حومتنا" وتم التأكيد على حق المواطن في بنية تحتية
ترقى لمستوى انتظاراته وخاصة الصرف الصحي الذي مازال في
مرحلته الأولى ونرجو التسريع فيه، علما وأن الحق في بنية سليمة هو
حق دستوري لجميع أبناء دائرتي بمجاز الباب وتستور وقيلاط
وأريافها.

كما أشكر السيد وزير الداخلية على تدخله بموجب المكتوب
عدد 2208 بتاريخ 22 ديسمبر 2023 المتعلق بالربط مع الشبكات
العمومية.

كما تم التأكيد على الحق في التنوير العمومي خاصة على
مستوى الجسر الرابط بين منطقة وادي الزرقاء ومدرسة الطلائع
للحرس الوطني بسبب الحوادث الناجمة عن عدم التنوير العمومي.

كما تم التأكيد على إعادة الاعتبار للمربي ومزيد التأطير من قبل
الوزارة للترفيه في مستوى الكفاءة التعليمية...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد ثامر مزهود عن كتلة
الخط الوطني السيادي له خمس دقائق.

السيد ثامر مزهود

شكرا سيدي الرئيس،

أرحب بالسيدة الوزيرة والوفد المرافق وأشكر الزملاء أعضاء
اللجنة على العمل القيم الذي قاموا به.

أولا وقيل الدخول في الموضوع، أردت أن أتوجه بتحية إكبار
واعتراز بالمقاومة في اليوم الثاني بعد المائة للعدوان الصهيوني

المواصل على شعبنا في فلسطين المحتلة، فتحية فخر واعتزاز بهاته المقاومة التي سننصر أجلا أو عاجلا لأنها على حق وتحية لجمهورية جنوب إفريقيا على الموقف المشرف الداعم لقضية شعبنا في فلسطين المحتلة.

سيدتي الوزيرة، إن المسار الذي انخرط فيه شعبنا بعد الثورة ورفعت فيه شعارات استرداد حقوق هذا الشعب المنهوبة على امتداد عقود منها الأموال المنهوبة ومنها الأموال المهربة ومنها الأملاك المصادرة ومنها عديد الأشياء التي تجسد حقوق شعبنا لمدة سنوات وسنوات عديدة وطويلة ولكن للأسف الشديد كلها ذهبت في مسارات لم نغتم منها شيئا كلها مسارات تقريبا معطلة أو لم تصل إلى الأهداف المرجوة سواء على مستوى استرجاع الأموال المنهوبة أو على مستوى التصرف في الأملاك المصادرة، نظرا إلى عدة اعتبارات ولتعاطي الحكومات السياسية المتعاقبة التي تعاظمت بشكل سيء مع هذا الملف ومع غيره من الملفات طبعا أنا لا أحملكم مسؤولية ذلك.

نحن الآن بصدد النظر في مرسوم يتعلق بالصلح الجزائري ومشروع قانون يتعلق بإدخال تنقيحات على هذا المرسوم من أجل أن يصبح له من النجاعة والفاعلية ليحقق الغاية المرجوة منه ومنها استرجاع هذا الشعب لحقه والمتمثل في إبرام مسار معين يتمثل في الصلح الجزائري وحتى نجد له من الآليات ما يمكننا من تنفيذه على أرض الواقع وحتى يكون ناجعا ويؤدي الغاية كما ذكرت المرجوة منه وهو ما ينعكس إيجابا في تحقيق التنمية في المعتمديات الأكثر فقرا والمحرومة على مدى عقود وعقود طويلة جدا، هذه هي الفلسفة من مفهوم الصلح الجزائري ولكن مع الأسف لم نتقدم فيه بالشكل المطلوب.

ما أعتقد أن لا بد من العمل عليه وهو:

أولا، استكمال الإطار التشريعي في علاقة بالفصل 30 والإسراع باستكمال النصوص الترتيبية في كيفية تنفيذ المشاريع وضبط طريقة ناجزة لذلك وناجعة وسريعة.

ثانيا، في علاقة بالفصل 25 الذي عدّد صيغ الصلح الجزائري سواء لاسترجاعها في شكل أموال تدفع لخزينة الدولة أو يدفع جزء من هذه الأموال والجزء الآخر يتم استغلاله في تنفيذ المشاريع.

لذلك أقترح تقديم صيغة واحدة وهو دفع الأموال بعد استيفاء جميع الإجراءات القانونية وتأمين أموالا في خزينة الدولة والدولة هي من تتكفل بإنجاز المشاريع حسب مقاييس واختيارات معينة وحسب حاجيات الجهات والمناطق والمعتمديات الأكثر فقرا، من أجل تجنب عديد المتاهات والإجراءات التي قد تدخلنا في تعقيدات وفي تعطيلات وينتفع منها المعني بالصلح الجزائري وبذلك بإمكانه ربح الكثير من الوقت على حساب انتظارات شعبنا وعلى حساب ما هو مطلوب من عملية الصلح الجزائري ولتحقيقها كما ذكرت في جانب ملموس وجانب ينعكس مباشرة على التنمية في الجهات وخاصة في الجهات الأكثر حرمانا والأكثر فقرا.

أعتقد أن حصر التصرف في أموال الصلح الجزائري لدى الدولة دون تمكين المعنيين بالصلح الجزائري من أن يقوموا هم بتنفيذ المشاريع، أعتقد أن الأمر عدد 30 الذي يتحدث على ضرورة الإسراع بضبط الأوامر الترتيبية في كيفية إنجاز المشاريع وتنفيذها حتى إن كانت الدولة ستتكفل بذلك فإن هذا الأمر يضبط في مستوى الآجال والتدخل ويضبط العملية بشكل جيد ويمنع حصول أي إرباك أو أي

تعطيل ويمنع أي مجال للتلاعب أو التهرب من تنفيذ الالتزامات لأن المداخل عديدة وعديدة جدا.

وبالتالي من أجل نجاعة هذا التنقيح ومن أجل أن يعطي الصلح الجزائري الفائدة والغاية المرجوة منه، أعتقد أن حصر من الدولة يكون له من الأهمية ومن الفائدة أفضل من أن يفضل متاحا وإن كان بشكل اختياري للمعني بالصلح الجزائري وشكر.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائبة المحترمة السيدة بسمه الهامي غير منتمية لها خمس دقائق.

السيدة بسمه الهامي

شكرا سيدي الرئيس،

مساء الخير جميعا،

نتشرف بالسيدة وزيرة العدل وكل الإطارات المرافقة لها،

نحن هنا اليوم من أجل المصادقة على قانون الصلح الجزائري وحين نقول قانون الصلح الجزائري فإننا وجوبا نقف وقفة عز وانتصار فالصلح الجزائري جاءت به ثورة شعبي ثورة 17 ديسمبر 2010 التي ذهب فداها شباب تونس وأطفالها.

ثورة 17 ديسمبر 2010 لم تكن صدفة ولا عبثا، في كل فصل من فصول الصلح الجزائري تطل علينا صور الشهداء وجرحاهم تذكرنا بالأصل في الشيء ألا وهي ثورة شعبي التي هي تعبير عن إرادة شعب نادي بالحياة ونادي "نموت نموت ويحيا الوطن".

ثورة 17 ديسمبر التي رسمت سقف استحقاقاتها وعبرت عنها الجماهير "بالتشغيل استحقاق يا عصابة السراق"، "الشغل والحرية والكرامة الوطنية" قالوا وعبروا "خلونا نعيش معكم" والشعار "الشعب يريد إسقاط النظام".

فأي نظام هذا الذي ثار ضده شعبي؟ هو النظام الذي كان يكرس دونية الشعب، نظام يبدأ بطريقة الأصوات، انتخابات كل خمس سنوات ويتمادى إلى سرقة القوت والثروات، نظام الاقتصاد الريعي 24 عائلة تملك السلطة والثروة من الجد للأب إلى الحفيد والشعب؟ الشعب نصيبه انتخابات كل خمس سنوات والجبر الأزرق ونصيبه الفقر والعزلة والحقرة والجباية ثم الجباية المجحفة، نظام التمييز بين الجهات والأفراد.

الصلح الجزائري ليس تشفيا والغاية منه ليس وضع رجال الأعمال في السجون، الغاية منه هو استرجاع الأموال المنهوبة التي سرقها هؤلاء بشكل أو بآخر من المال العام لأن وضعهم في السجن يتطلب أيضا الكثير من الأموال وتونس دولة فقيرة، هم استغنوا وكونوا ثروة لكن الدولة والشعب بقوا فقراء ونحن الآن لدينا ما هو أهم وما هو أولوي وهو البناء الحقيقي للدولة الاجتماعية والتنمية وفك العزلة، توفير شروط الحياة الكريمة والحياة التي تحترم إنسانية الإنسان ورفاه العيش لأنها دولة تمتلك الثروات الإنسانية والثروات الطبيعية ناهيك عن أن جوهر ثورة 17 ديسمبر 2010 هو استرجاع الثروة لصالح الشعب، صاحب السيادة كما نادى به دستور 25 جويلية 2022.

إن الدولة اليوم مطالبة بالاعتذار لأهيات الشهداء وأبنائهم بداية من أم محمد العماري وأم محمد شوقي الحيدوري الذين ماتوا يوم

24 ديسمبر 2010 بالرصاص في بوزيان، سيدي بوزيد وبوزيان تلك الربوع لم تكن تعرفها الدولة في برامج تنميتها لكن السيارات المدججة بالأسلحة وبالقناصة عرفت هذه المناطق وذهبت إليها وعرفت تالة والقصرين وقابس والدرشرة والفيافي المنسية.

الاعتذار للجرحى منهم من مات بجراحه رحمك الله طارق الجزيري جريح الثورة وشهيد الإهمال الطبي ومن هم أيضا من يتألمون بجراحهم ولا زالوا على قيد الحياة وهم خالد بن نجمة، مسلم قصد الله، يسري الزرلي وغيرهم كثيرون.

الدولة مطالبة بحفظ الذاكرة الوطنية وأن تصبغ مراجعها وكتابتها بذكر حقيقة ما حدث وتنسبه لأصحابه الحقيقيين ولا للسطو على التاريخ، كل المواقع التي سقط فيها الشهداء هي مواقع يجب أن تحفظ لأنها جزء من الذاكرة الوطنية، تخليد أسماء الشهداء.

المجد والخلود للشهداء وأمهاتهم وأبنائهم، ثورة شعبي لن تسرق مادام في الشعب من قال يوما "وطني قبل بطني" ثورة شعبي لن تسرق مادامنا أحياء ونحن أحياء وباقون نبي وطننا للجميع، نبي مجدا سيخلده التاريخ وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد سامي الرايس عن الكتلة الوطنية المستقلة له ست دقائق.

السيد سامي الرايس

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيدة الوزيرة وبالإطار الإداري المصاحب لها،

في البداية أردت أن أثنى أهمية هذا القانون المتعلق بتنقيح المرسوم عدد 13 المتعلق بالصلح الجزائي التي تتمثل فلسفته بإجراء صلح مع الأشخاص الذين قاموا بجرائم تتعلق بالمال العام وبالرشوة وبغسل الأموال، الجباية، الديوانة والصرف وغيرها.

كما أن نتائج المرسوم في صيغته الأصلية لم تكن كبيرة حيث بلغت تقريبا 27 مليون دينار وهي متأتية من 14 شخص وبالتالي فإن مراجعة المرسوم أصبحت في محلها ولكن ونظرا إلى استعجال النظر السيدة الوزيرة لم تتمكن من الحضور في جميع أعمال اللجنة باعتبار أن تزامنها مع أعمال عديد اللجان الأخرى وهذا ما طرح عديد التساؤلات نرجو إجابتنا عنها.

في البداية لماذا تم اقتراح قانون عادي عوضا عن قانون أساسي بالرغم من أن مشروع القانون يمس من حق الملكية ومن حق التنقل في الداخل والخارج؟ ثم بالنسبة إلى مشروع القانون فإنه قد غير بصفة جزئية في 15 فصل وبصفة كلية في فصلين وبالتالي كان من الممكن القيام بأحكام انتقالية في مشروع القانون وخاصة في علاقة بالملفات التي تم البت فيها من طرف اللجنة ولكنها لم تتعدى مرحلة البت فهي لم تمر إلى الصلح النهائي.

ثم أن لجنة الصلح الجزائي في مشروع القانون تضم ثلاثة قضاة يتم تعيينهم من قبل السيد رئيس الجمهورية في حين أن المجلس الأعلى للقضاء المؤقت له علاقة مباشرة بالمسار المهني والاختصاص وفي المشروع لم يتم التعرض من خلال النص على أساس الاستشارة أو حتى الإعلام.

وهنا بالإضافة إلى ذلك تم إلغاء مراقبة محكمة الحسابات أي أن هنا في علاقة بين محكمة المحاسبات والمجلس الأعلى للقضاء يعتبر تضعيف للوظيفة القضائية، ثم إن أعمال اللجنة لم يتم تحديدها وسيتم تحديدها بمقتضى أمر حسب المرسوم وقد نص المرسوم بأنها تمتد من قبل سنة 2011 إلى حين صدور النص بالرائد الرسمي، وهنا الأشخاص المعنيين بالصلح يمكن أن تمتد المدة إلى فترة طويلة جدا إلى ما لا نهاية له وهنا السؤال المطروح باعتبار عدم تحديد المدة هل هو يمس من الأمان القانوني؟ وهنا نريد رد باعتبار أنه لم يتم تحديد المدة.

ثم الفصل الثاني من المرسوم الذي لم يتم تغييره ينص على أنه يدخل في احتساب المبالغ المالية نسب التضخم المالي بالإضافة إلى ذلك في الفصل 23 نتحدث على زيادة 10% إضافية، أي أن هنا في احتساب المبالغ التي سيتم استخلاصها فيها نسب التضخم المالي بالإضافة إلى نسبة 10% لذلك فإن هذين المبلغين مع بعضهما أنصو أنها ستكون مبالغ كبرى بالنسبة إلى الأصل ومن الممكن أيضا أن المواطن أو أن صاحب الصلح غير قادر على خلاص المبلغ وربما سيضطر حتى إلى بيع أملاكه ونحن نريد المحافظة على المؤسسات الاقتصادية لكي نحافظ على مواطن الشغل في نفس الوقت لذلك أريد رد بخصوص هذا الموضوع.

الفصل 37 جديد ينص على أنه في حالة الفرار تتم مصادرة أملاك المنتفع والسؤال هنا من هي الجهة التي يخول لها قانونا المصادرة؟ وهنا لا بد من إدراجه في مشروع القانون.

مجلس الأمن القومي أقر ثلاث فرضيات: القبول والرفض أو الترفيع ونحن نعلم أن اللجنة الوطنية للصلح الجزائي تضم خبراء وقضاة والذين من شأنهم القيام بالتحاليل المالية مع مثيلاتها داخليا وخارجيا لكن عندما نمر إلى مجلس الأمن القومي الذي يضم مجموعة من الوزراء كيف سيتم الترفيع بالاعتماد على أي تحاليل خاصة وأنه لا يحق للمواطن أن يعترض؟

الفصل 47 من المرسوم ينص على أنه في صورة إنجاز المشاريع يتم تقديم مشاريع من طرف أقل شيء ألف مواطن ونحن حاليا مررنا بالانتخابات المحلية وقد كانت من نتائجها ممثلين محليين كان بإمكانهم تمثيل ألف مواطن خاصة ونحن نعلم ألف إمضاء كيف سيتم التثبت من هوياتهم ومن أرقام بطاقتهم وجدواهم.

وأخيرا، ما هو الهدف السيدة الوزيرة من هذا التنقيح والمبلغ المؤمل للوصول إليه من هذا الصلح الجزائي خاصة ونحن نعلم بأن ميزانية سنة 2024 يوجد بها تقريبا مبلغ 10 آلاف مليار لا نعرف مصدرها هل سيكون له من الجدوى المالية بطريقة وأنه يمكن من الحصول على المبالغ التي بإمكانها تحيين الموارد الخاصة بالميزانية؟

الإجابة على هذه التساؤلات السيدة الوزيرة سيكون لها الكثير من الأهمية لإنارة الرأي العام وإنارة زملائنا النواب خاصة وأن المواطن مازال يتساءل ما هي أهمية المرور إلى الصلح الجزائي أو القضاء باعتبار وأن له الإمكانية في الذهاب في الصلح الجزائي أو في القضاء.

نرجو إجابة على هذه التساؤلات وبارك الله فيه وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد صابر المصمودي عن كتلة الأحرار له خمس دقائق.

السيد صابر المصمودي

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا مرة أخرى بالسيدة الوزيرة والوفد المرافق،

في البداية أود أن أتوجه بالشكر الجزيل للجنة التشريع العام ولجميع الزملاء الذين ساهموا في مناقشة هذا القانون. كنت قد تابعت جزء من عملها وفي الحقيقة النقاش كان نقاشا ثريا وفي نفس الوقت أشكر جهة المبادرة التي تفاعلت إيجابيا وأنا شخصيا لم أكن عضوا في اللجنة ولكن بالتنسيق مع اللجنة في مناقشة مقترح التعديل وجدنا التجاوب والتعاون من جهة المبادرة.

أردت أن أقول بأن مختلف المقترحات المقدمة من السادة النواب كان هدفها نجاح هذا المسار والوصول بأكثر سرعة لهذا النجاح فنجاح اللجنة سيمكن نجاح لجان أخرى كما قدمت ذلك جهة المبادرة مثل لجنة استرجاع الأموال المنهوبة التي يمكن أن يكون الصلح أحد الطرق في استرجاع هذه الأموال.

أردت أن أوصل ولدي بعض المقترحات لم نقدمها كمقترحات تعديل هناك بعض المقترحات والملاحظات سأتوجه بها إلى اللجنة أو لجهة المبادرة. السيدة الوزيرة إن كان هناك إمكانية للتفاعل معها:

أولا، في الحقيقة كنت خلال اللجنة قلت بالنسبة للفصل السابع تحديد المدة الزمنية، الأصل في الشيء أن هذه اللجنة هي لجنة وقتية كنا قد اقترحنا أن تحدد مدة عملها بقانون فكانت الإجابة أنه الأسرع والأسهل لكن رأيتم حتى من خلال التعامل مع مجلس النواب لم يكن هناك تعطيل وهناك تجاوب بسرعة من خلال هذا القانون في الحقيقة هذا بالنسبة لنا مهم لماذا؟ لأنه سيضمن لنا عودة اللجنة إلى مجلس النواب وهذا في الحقيقة ما افتقدناه من خلال النقاش صحيح جهة المبادرة كانت حاضرة لكن كنا نحبذ أن أحد أعضاء اللجنة يمدنا بالتجربة الموجودة بالرغم من أن هذه اللجنة لم تعد الآن موجودة.

في الحقيقة من خلال تدخل أحد الزملاء منذ حين أعطانا معطى جديد من الممكن السيدة الوزيرة تأكيد هذا، المعطى الموجود لدينا اليوم أنه لنا 14 ملف بقيمة حوالي 27 مليار والزميل قدم لنا معطى آخر أن هناك ملفات مقدمة في حدود 39 في حدود 230 مليار وإن صح هذا فإن هذا معطى هام جدا، صحيح السيدة الوزيرة أننا لن نجيب في الإذاعات في كل الأوقات لكن هناك بعض المعطيات التي لها دلالة فإن صح هذا المعطى المقدم فهو معطى ممتاز.

أريد أن أتوجه هنا إليكم السيدة الوزيرة كجهة مبادرة، علينا بمراكمة حسب رأيي على بعض التجارب الموجودة لدينا، توجد لدينا تجربة كبرى في مجال الصلح الديواني مجلة الديوانة والصلح ولدينا لجان، فكنت أحيذ أن يكون حاضرا ممثل من اللجنة المركزية للصلح في الديوانة ممثلا في هذه اللجنة لكن إن لم يكن بإمكاننا تدارك هذا فإننا نتمنى أن يكون هناك تعاون مع اللجنة المركزية للصلح بالديوانة نظرا إلى التجربة الموجودة لديها.

هناك أيضا تجربة تراكمت في القطب القضائي أنصو ذلك، هناك المساعدين الفنيين المختصين لم أر تعاملنا بين لجنة الصلح والمساعدين الفنيين من القطب القضائي المالي، أنصو أن كل جهود الدولة يجب أن تنكب ويجب أن تتضافر مع بعضها لإنجاح هذا

المسار وإن لم يكن هناك مقترح تعديل من جهة المبادرة في هذا الشأن أتمنى أن هذه التوصيات يقع سياقها للجنة.

لدينا مقترح تعديل سيقع تقديمه بعد حين بخصوص الأموال المجمدة، هذه بعض الملاحظات وتمنياتنا بالنجاح في هذا المسار وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد محمد أمين الورغي عن كتلة صوت الجمهورية له ثماني دقائق.

السيد محمد أمين الورغي

شكرا سيدي الرئيس،

أرحب بالسيدة وزيرة العدل والإطارات المرافقة لها،

لا يختلف اثنان أن الصلح الجزائري هو آلية بديلة للدعوى العمومية يقوم على أسس قانونية معينة حددها المرسوم وبعدها مشروع القانون المعروض على جنابكم.

وددت التذكير السيدة الوزيرة بأننا بصدد التعامل مع لحظة استثنائية بسن قانون لتوحيد مسارات قديمة بدءا بالمصادرة وبعدهم نجاعتها مروراً بالمصالحة في إطار هيئة الحقيقة والكرامة وها نحن اليوم نتعامل مع قانون جديد راجين منه تحقيق المنفعة للبلاد وتطهير الوضعيات القانونية المتشعبة سابقا.

بخصوص مشروع التنقيح جاء عموما لغايتين: أولهما رفع الغموض على مستوى النص وثانيها ضمان الرقابة على حق الدولة عبر إضافة دور مجلس الأمن القومي ووزارة العدل والمكلف العام بنزاعات الدولة.

ككتلة صوت الجمهورية نؤكد أن الصلح الجزائري لن ينجح في تونس إلا عبر التعامل بجدية مع طالب الصلح وتبسيط الإجراءات وتيسير عملية الدفع وهذا ما توخته لجنة التشريع العام مشكورة على الأعمال التي قامت بها من خلال التمديد في آجال إتمام الصلح النهائي إلى ستة أشهر وتعزيز آلية الصلح الوقي حتى ينتفع به كل شخص مشمول.

زد على ذلك لا بد من التأكيد على عدم تعطيل أعمال لجنة الصلح الجزائري خاصة في عدم تنفيذ القرارات الصادرة عنها وفي التنسيق الفعلي مع النيابة العمومية والولوج فيما يتعلق بملفات طالبي الصلح في أقرب الآجال وهو من أهم أسباب فشل مرسوم الصلح الجزائري ونعلم جميعا المسار الأول خاصة وأننا نجد أن من جملة 13500 مليار لم تسترجع منها الدولة سوى 27 مليار من أصل 14 طالب صلح جزائي.

وعندما نعلم أيضا أنه لإنجاح الصلح الجزائري تنفيذ الصلح الجزائري لا بد من تدعيم اللجنة باللوجستيك اللازم، لقد رأينا وجود نقصا كبيرا على مستوى اللوجستيك السيدة الوزيرة وخاصة بعد تركيز المشروع الجديد نريد أن يكون للجنة اللوجستيك اللازم ولما لا يكون هناك مساعدين يقبلون في البداية ملفات طالبي الصلح.

ومن جهة ثانية وحتى لا يبق هذا القانون محل تنصيب لا تطبيق واقعي يتجه التسريع في الإجراءات وعلى المكلف العام بنزاعات الدولة احترام الآجال المحمولة عليه عند متابعة التنفيذ مع ضرورة التركيز على مسألة الاختبارات والتسريع فيها قدر الإمكان عبر

تمكن لجنة الخبراء من كل الوثائق طالما أن للجنة صلاحية النفاذ للمعلومة والوثائق اللازمة.

ومن زاوية أخرى يجب التفطن إلى الحملات التشويعية التي تطل هذا المشروع ويجب تركيز سياسة اتصالية بغاية توعية طالبي الصلح وبهذا القانون.

ومن جهتنا كنواب صوت الجمهورية حاولنا إضفاء بعض التنقيحات على مشروع القانون تعزيزا لدورنا التشريعي وخاصة منه الرقابي وهذا ما تم التأكيد عليه في أعمال اللجنة وهذا سيكون حافزا لإنجاح مسار الصلح الجديد.

أريد أن أذكر مرة أخرى بأن الغاية من هذا التنقيح هو مزيد إنخراط طالبي الصلح الجزائري في المشروع ولهذا السبب علينا تفادي القرارات التعجيزية المجحفة والتي يصعب تنفيذها وقد طالبنا في تقييم موضوعي لأعمال اللجنة السابقة لكن السيدة الوزيرة مع الأسف لم نعرف لا العدد التقريبي للمشمولين بالصلح ولا مدى تفاعلهم مع آليات التنفيذ.

نؤكد مرة أخرى على شيئين: أولهما التسريع في تسمية أعضاء لجنة جدد وثانيا حسب تقديرنا يجب على وزارتي أملاك الدولة ووزارة العدل إصدار مذكرة لعمل اللجنة الوطنية للصلح الجزائري ليرفع عنها عبء التأويل وهاجس الفصل 96، ذلك أن اللجنة الفارطة بقيت حبيسة النص وهذا غير محمود لأن النص غير واضح ويأول مباشرة طبعا مع مراعاة حماية مصالح الدولة وحفظ حق طالبي الصلح.

ختاما، نتوجه برسالة للشعب التونسي مفادها أن الصلح ليس ضحكا على الذقون كما يتندر بذلك البعض وليس مشروع مجازي غير قابل للتطبيق بل هو فعلا مشروع وطني لا يجب أن يكون وقتي بل نقترح أن يكون عاما ودائما لأن بدائل التتبع والسجن هي رافدا من روافد دعم الاستثمار وحث المستثمرين وهنا نذكر طالبي الصلح أن قانون الصلح أقر بلا مواربة أن كل من يجري صلح نهائي يعود للتعامل مع الدولة لكن وفق مبادئ العدل والإنصاف، شكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد ياسين مامي عن الكتلة الوطنية المستقلة له خمس دقائق.

السيد ياسين بن مامي

شكرا السيد الرئيس مرحبا بالسيدة وزيرة العدل وكل الوفد المرافق،

وإذ نبارك مشروع قانون الصلح الجزائري وكل ما من شأنه أن يكرس ويدعم المصالحة الوطنية في تونس بعد كل ما شاب هذا الوطن من اختلافات وخلافات قبل وبعد الثورة هدد اقتصاده والسلم الاجتماعية فيه، فإن الصلح الجزائري خطوة في هذا السياق وجزء من هذه المصالحة يحتم علينا باعتباره مبادرة وطنية جديرة بالاهتمام، النظر فيها وتمحيصها لما فيه من تكريس لتونس الجديدة وباعتباري نائب شعب مسؤول أستحسن المبادرة لكن واجبي يحتم علي دراستها وتمحيصها.

وباعتباري مسؤول عن إصدار هذا القانون فلدي العديد من التساؤلات التي ألتبس أن تحظى باهتمامكم وتحظى بإجابات عنها، فتحديد المعنيين بالصلح الجزائري بصفة دقيقة ليس بصفة عامة وإنما بصفة دقيقة منهم الأشخاص المعنيون بهذا الصلح أو الذين

ستشملهم الأعمال الاستقصائية، من الناحية الموضوعية هناك العديد من التساؤلات، في الحقيقة بخصوص الأجال التي تبدو مقتضبة وقصيرة، ثم الرؤية السيدة الوزيرة هل هناك رؤية واضحة ودقيقة للأموال التي سيقع استخلاصها لتعود بالنفع على المجموعة الوطنية؟ ولا نعيد نفس أخطاء الماضي، أخطاء الماضي نأخذ في السابق قروض استثمار لتحقيق تنمية بعد ذلك نجد أنفسنا ندفع منها مرتبات الموظفين.

اليوم في الحكم وفي نظام الحكم وفي سياسة الحكم في العالم نظام الحكم يقوم على فلسفة حكم وبرنامج حكم وآليات لتنفيذ هذا البرنامج ووسائل تنفيذ برنامج الحكم، فالصلح الجزائري مثلا في هذا الإطار هو وسيلة لتنفيذ هذه الآلية التي هي تعبئة موارد الدولة لتنفيذ برنامج الحكم، هنا البرنامج في الحقيقة غير واضح لأن فلسفة الحكم، ما هو البرنامج هو فلسفة الحكم، ماذا سنفعل به؟ سنقوم مثلا من خلاله بتنفيذ هذا الصلح نصل إلى 3 أو 4% نسبة نمو، هل هناك عدد لمواطن الشغل التي سيحققها؟ هل سيساهم في إعادة هيكلة الاقتصاد الوطني؟ لأنه عندما سنمارس دورنا البرلماني ودورنا الرقابي في المستقبل لابد أن نعرف في أي إطار، هل سنمارس دورنا ونعتبر اللجنة نجحت في أعمالها عندما نقول بأن الدولة تصالحت مع عدد معين من طالبي الصلح وهنا يجب أن يكون لنا عدد واضح لطالبي الصلح أو حسب التقريب اليوم بإدخال بعض التعديلات على مشروع هذا القانون من أجل تجويده ومزيد نجاحه، هل لدينا أرقاما أو معطيات أو مستندات نستند عليها حتى تكون الرؤية واضحة للأشخاص المعنيين بهذا القانون حتى نكون قادرين على تقييم هذه التجربة؟

نفس الشيء بعض التساؤلات في خصوص الأعمال الاستقصائية التي ستقوم بها اللجنة، هل أن الأعمال الاستقصائية ستقوم بها لجنة الصلح الجزائري عن طريق لجنة التحاليل المالية خاصة بخصوص الأعمال الاستقصائية في الخارج؟ هل ستقوم لجنة الصلح الجزائري مباشرة أو عن طريق لجنة التحاليل المالية مع نظرائها بالخارج؟ لأننا نعرف أن هناك معاهدات وتعهدات واتفاقيات التي تضمن أن لجان التحاليل المالية لا تتعامل إلا مع نظراءها لا يمكن إلا للجنة الصلح أن تطلب مباشرة بعض المعطيات من الممكن أن لا يردوا عليها.

بخصوص مجلس الأمن القومي نرجو منكم أكثر إيضاحات حول الآليات التي يتم بها إقرار المبلغ أو الترفيع فيه أو رفضه، نحن في خضم كل هذا مع مصالحة حقيقية من أجل تحقيق مبدأ العدالة والتي نتمنى أن مشروع هذا القانون بعد التغييرات التي ستطرأ عليه يمكن أن يساهم في حل جزء من المشاكل في تونس وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا الكلمة الآن لنائب المحترم السيد أحمد بنور عن كتلة الاحرار له خمس دقائق.

السيد أحمد بنور

شكرا سيدي الرئيس، نجدد الترحاب بالسيدة الوزيرة،

قبل بداية الموضوع بودي أن أبلغ عديد تدمرات المدونين والمواطنين الذين وصفوا القضاء بكونه سريع ضد المقالات والتدوينات حول الفساد والمدونين وبطيء جدا ضد اللوبيات

واللصوص، فترى المبلغ عن الفساد عبر التواصل الاجتماعي ولا أقصد بالحسابات الوهمية بل أقصد أشخاص بعينهم تشجعوا وعبروا عن الفساد لانعدام قنوات التواصل مع العدالة لم يجدوا لمن يشتكون، فتجدهم يبلغون عن الفساد فيتلقون مراسلة ودعوة كذو شبهة في إحدى الفرق الأمنية ويصبحون في حاجة إلى محامي وتصاب عائلتهم بالذعر لا لشيء إلا لأنهم لم يجدوا كيف يبلغون عن الفساد، لم يجدوا مؤسسة تسمعهم وتوجههم لمواقع الاتصال الاجتماعي والتواصلي.

نحن نرى الفساد سيدي الرئيس، السيدة الوزيرة، كل يوم في المنابر الحوارية، في الفايسبوك لا شيء مخفي في تونس، هل قمنا بلجان لسماع هؤلاء في صورة أنه أثبت أنه مخطئ يحاسب، نحن نتمسك بالقشور ونستدعيه كذوي شبهة لأنه تكلم بالسوء عن شخصية ما ولنا أمثلة كدخيل والحاج منصور والمحمودي والعمرى وغيرهم، أقسم لكم أنني أبقي مندهشا بالوثائق والدليل ولا حياة لمن تنادي لم يستدعه أحد، أما عندما يشتكي به أحد سيصبح على مواقع الاتصال ويصبح لديه مشكلة، معنى ذلك أننا نترك قضايا بالمليارات حول الفساد ونستدعيهم بسبب سب شخص في الفايسبوك هل هذا معقول؟ لذا التبليغ عن الفساد أصبح وبالا في تونس، يا ويلك إن قمت بالتبليغ عن الفساد في تونس سيتم استدعاءك للبحث.

وهذه أصبحت قاعدة كبيرة ولهذا السبب أصبح المواطنون يقدمون للسادة النواب ملفات الفساد ولا يتوجه بها لوزارة العدل وتتوجه لمؤسسة رئاسة الجمهورية، كيف يمكن لمؤسسة رئاسة الجمهورية القيام بكل ذلك؟ ولم يعد ينقص إلا أن يتوجه السيد رئيس الجمهورية لقصر العدالة ويحكم هو بعدما رأينا الجولات التفقدية لسيادته وضعف مؤسسات الدولة التي جعلته عوض أن يهتم السيد الرئيس بالتنمية وجلب الاستثمارات الدولية وعقد اتفاقيات خارجية، ظل يتبع في اللوبيات وفي الفساد وفي قصور وزارة التجارة وفي قصور بعض أجهزة الدولة، الرئيس يبقى رئيسا، "المعلم معلم والصانع صانع يبقى".

اليوم بودي رفع رسالة طمأنة لرجال الاعمال والمستثمرين لأنه تمت شيطنتهم كلهم والمواطنون ملأوا من موضوع اللجان، أنا أرى أن هذه مهمة التفقديات سيدي الرئيس تفقدية التجارة، تفقدية العدالة لم أرى تطورا يفوق عمل التفقدية في البحث والتقصي والسادة المتفقدين لهم كل الصلاحيات للاطلاع على الوثائق وهذا لعمرى أنه لمدة سنين طوال لم تتم المحاسبة أنا أرى قصورا في الهياكل الرقابية للدولة وكل الحمل ملقى على عاتق وزارة العدل كان الله في عونهم ولهذا جئنا بالمثال.

كذلك تعرض الصلح على الطالب وتتفاوض معه حول قيمة المبلغ المالي يعني نكوّن لجنة عبارة عن أنها تقوم بعملية بيع وشراء، هذا يدفع مليارا أو اثنين أو 10 هذه تذكرنا بلجنة مكافحة الفساد التي جاءت فيها شهادات، نريد منك ألف مليار ادفع لنا 200 مليار دون علم أحد وادفع 100 مليار للدولة وانتهى الأمر وهذا ما حدث، لا نريد أن تعرض هذه اللجنة الصلح على الطالب وتتفاوض معه وكأنه تحت الحائط حول قيمه المبالغ المالية الواجب دفعها في إطار الصلح الجزائي، هذا غير مدقق يجب أن نضع "barème type" بهم كل الأشخاص، إما أن نجعل اللجنة هي التي تتفاوض مع مجموعة من الأشخاص وتتفاهم معهم فهذا لا يجوز.

كذلك نريد الصلح وليس التعسف يعني نرمي الحسابات ثم الفصل عدد 30 أرى أنه لا يستقيم كونه 80% ترصد لفائدة المشاريع التنموية بالمعدييات حسب ترتيبها من الأكثر فقرا إلى الأقل فقرا وهنا سنكرس لتفاوت الجهوي، نحن في جهة المهدية لن نأخذ شيئا ونحن في المرتبة قبل الأخيرة في التنمية، لذا أريد توصية بأن تسند أموال المجالس الجهوية...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا الكلمة الآن للنائب المحترم السيد محمد علي فنيرة عن الكتلة الوطنية المستقلة له ثلاث دقائق.

السيد محمد علي فنيرة

شكرا السيد الرئيس،

مرحبا بالسيدة الوزيرة وكافة الوفد المرافق لك،

مشروع اليوم يتعلق بتنقيح مرسوم الصلح الجزائري وتوظيف عائداته، هذا من أهم المشاريع التي يتم عرضها على هذا المجلس الموقر وذلك لتكريسه مبدأ العدالة الاجتماعية وخاصة استرجاع الاموال المنهوبة.

على مستوى الشكل السيدة الوزيرة ينص هذا المرسوم على آجال محددة في كل مرحلة من مراحله ومن مراحل الصلح وهذا معطى جد إيجابي، مثلما نجد في الفصل 25 آجالا لا تتجاوز أربعة أشهر، نجد في الفصل 26 آجالا لا تتجاوز 48 ساعة من تاريخ إبرام المحضر. في الفصل 27 في بحر عشرة أيام من تاريخ إمضاء المحضر. نأمل أن يتم تعميم هذا مستقبلا على النصوص التشريعية القابلة لهذه التقنية خاصة أن زمن التقاضي في تونس اليوم يتسم ببطء شديد الأمر الذي يؤدي إلى تعطيل مصالح الدولة ومصالح المواطنين. القضايا الإدارية السيدة الوزيرة والمالية والمدينة اليوم فترات التقاضي تتجاوز خمس وست سنوات وهذا يظهر لي أنه غير مقبول للمواطن التونسي يبقى ينتظر ست وسبع سنوات لكي تفض قضيته. نمر إلى ما هو أخطر، القضايا العقارية والاستحقاقية بشكل عام، اليوم من لديه قضية عقارية السيدة الوزيرة فترة التقاضي عقود أصبحنا نتحدث عن 20 سنة، اليوم كما قمنا بمرسوم للصلح الجزائري ووضعنا فيه آجالا محددة نواصل مع البقية بوضع آجال محددة.

في نقطة ثانية السيدة الوزيرة، أريد أن أسأل ما الذي يمنع الإدارة اليوم من اتخاذ قرار جدي في كونها تعتمد التحول الرقمي في القضاء وإضفاء شفافية على المعاملات، اليوم الملفات أصبحت تختفي هناك تلاعب بالملفات وهناك اختفاء للملفات على مستوى المحاكم أثناء التقاضي ولذلك إذا كان هناك قرار جدي في التحول الرقمي نتمنى أن يكون في أسرع وقت تفاديا لكل هذه الحالات.

ختاما على المستوى المحلي السيدة الوزيرة متى تستأنف أشغال محكمة الناحية بقرمبالية وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا الكلمة الآن للنائب المحترم السيد ثابت العابد عن الكتلة الوطنية المستقلة له خمس دقائق.

السيد ثابت العابد

شكرا السيد الرئيس،

هذا الإجراء أو القانون تحت عنوان الصلح الجزائي ما هو إلا ترجمة لبدائل الدعوى الجزائية حيث أن الدعوى الجزائية لا يجوز التنازل عنها أو تعطيلها أو تأخير الفصل فيها أو إنهاؤها والاستثناء كهذا المشروع حينما تحدث عن أحد بدائل الدعوى الجزائية فقد جاء كما في التجارب المقارنة بفلسفة خاصة غير قائمة في واقع الأمر على جباية المال في إمكان القضاء في هذه الحالة أن يحقق ما نرجوه من الجباية.

أيضا هذا القانون غير قائم على إنهاء الدعاوي الجزائية بأي ثمن، فلسفة الصلح الجزائي قائمة على إنهاء النزاعات التي لا تضرر للعدالة الجنائية بشيء فيما تم إغلاق الملف وبالتالي فلسفة الصلح الجزائي قائمة على بدائل الدعوى الجزائية لتحقيق غايات العقاب من جهة وإنهاء الخصومة الإجرائية الجنائية دون أن تتضرر العدالة في شيء، في نفس الوقت تحقق مصلحة الدولة، أيضا الصلح يحقق مصلحة للمتهم بحيث لا يقف في قفص الاتهام إذا ما تم الصلح إذ تنقضي الدعوى بإبرام الصلح حيث أن الصلح الجزائي ينقل المتهم من حالة طرق اتباع الدعوى الجزائية العادية إلى حالة فيها تخفيف كبديل عن الدعوى الجزائية العادية.

أما في ظل وجود غرامات مرتفعة للغاية والغاية منها فقط جمع المال فإنه سيكون منفرا وبالتالي سيستبطن القانون معيقاته وهذا يتعارض مع فلسفة الصلح الجزائي، في نفس الوقت عند غياب الوضوح في تحديد الجرائم المشمولة بالصلح الجزائي من جهة وتحديد معايير تقدير المبالغ من جهة أخرى وفي حال أيضا لم يحصل اتفاق هل يعتبر مجرد الذهاب إلى الصلح الجزائي اعتراف بارتكاب الجرائم وبالتالي في حال الرجوع إلى طور التقاضي العادي، فهل سيستعمل هذا الاعتراف كدليل اتهام وبالتالي سيضرب حق من حقوق الدفاع؟

سؤال أيضا هل يقبل وكيل عن المتهم الفار أم يشترط الحضور الشخصي؟ سؤال أخير عند الاتفاق هل ترفع المصادرة والتجميد عن الأموال حتى يتمكن من الخلاص؟ وما هي آجال رفع المصادرة والتجميد؟ أو ربما يبدأ احتساب الآجال المفروضة للخلاص عند رفع التجميد لأنه من أين سيفي بالاتفاق المبرم إذا ما بقي التجميد أو المصادرة متواصلة؟ شكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا الكلمة الآن لنائب المحترم السيد أيمن بن صالح عن الكتلة الوطنية المستقلة له أربع دقائق.

السيد أيمن بن صالح

شكرا سيدي الرئيس مرحبا بالسيدة الوزيرة وكافة الاطارات المرافقة لها.

مشروع قانون يتعلق بالتنقيح المتعلق بالصلح الجزائي، الصلح الجزائي سيدي الرئيس لا أجد أفضل من هذه الكلمة "يقودونهم إلى الجنة بالسلال" يعني بعد سنوات تمتعوا فيها بالأموال اليوم نطلب منهم مساعدة بلادهم التي هبوها وسرقوا تعب شعبيها تعالوا لتساعدوها ما علينا إلا أن نغير لهم القانون، يعني أن القانون، والزميل يقرأه مشكورا ونوجه تحية للجنة مشكورين على العمل الكبير الذي أنجزوه إذا وقت كبير مع وجود كل التفاصيل، يعني إذا كنا سنمضي أكثر من ذلك في إيجاد تسهيلات، أكثر من ذلك ماذا تريدون؟

يعني رجاء من فضلكم ساعدوا البلاد أكثر من ذلك لا أرى شيئا، اليوم هؤلاء يقولون أن مدة ثلاثة أشهر أو أربعة أشهر لا يمكنه إلا أن يوفر 50% من المبلغ. هل يعتقد أنه كان نائما وأنا أيقظته من نومه وقلت له معذرة لإزعاج نومك لقد كنت تهيب حق الشعب أنت تعرف كيف أصبحت ثريا ومن أين حققت الثروات بدون حق وبدون موجب حق اليوم مازلت تتمتع بها ونريد منك مساعدة بلادك.

لا أتحدث عن رجال الأعمال الزهاء الذين تعبوا وسهروا الليالي عملوا ليلا ونهارا لتوفير قوتهم ولقمة العيش الحلال، الذين تاجروا وتحركوا الذين قدموا أشياء جديدة للبلاد واليوم يشغلون العديد من العائلات التونسية. لا أحكي عن هذا بل عن الأشخاص الذين تمتعوا بأشياء بدون بحق لأنه قريب من فلان أو من علان هذا تابع لهذا اللوبي وهذا تابع للحزب هذا، من جماعتنا أعطه هذا المشروع ولا ضرورة لإنجازه سيتقاضى أرباحه، هؤلاء أين هم اليوم نحن سنحاسبه بهذا القانون.

واليوم ساعد بلادك لأنه اليوم في نفس الوقت الذي نتحدث فيه سيدي الرئيس أعذرني حتى وإن كنت سأدخل موضوع بموضوع آخر، مثلا قشرة الدجاج كانوا سابقا يعطونها طعام لكلابهم اليوم العائلات التونسية تشتريها وتأكلها، يعني في نفس الوقت هناك أشخاص مازالت لديها أكوام من الأموال ومازالت تمتنع وتماطل في الخلاص وتنتظر ربما يتغير النظام في البلاد وربما نجبر كل أحد منهم على الدفع وتتحرك البلاد ولن تتحرك البلاد والناس تعطي ثقة أكثر في هذا النظام، ثقة في أعلى هرم السلطة الموجودة في البلاد والدليل استقبال المواطنين للرئيس عندما يقوم بزيارتهم في المناطق، هذا لا يمكن أن تشتريه بالمال ولا يمكن أن تدفع المال لتقوم به.

اليوم أنا لن أطيل أكثر وأدعو زميلاتي زملائي إلى المصادقة على المشروع وعلى هذا التنقيح لنبدأ في العمل قريبا ونرى تونس بخير إن شاء الله مستقبلا مع الشكر.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، إذا انتهى النقاش العام الآن نرفع الجلسة لمدة ثلاثين دقيقة إثرها نحيل الكلمة إلى السيدة وزيرة العدل لتتولى الرد على المناقشات، شكرا.

(كانت الساعة الرابعة إلا عشر دقائق مساء)

استئناف الجلسة

ومواصلة النظر في مشروع القانون

(كانت الساعة الرابعة مساء وثلاثون دقيقة)

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

بسم الله،

الآن الكلمة إلى السيدة ليلي جفال وزيرة العدل للرد على استفسارات السيدات والسادة النواب فلتفضل.

السيدة وزيرة العدل

شكرا سيدي الرئيس،

في البداية أريد أن أشكر لجنة التشريع العام على العمل المبذول في وقت وجيز جدا خاصة أن تقريرها كان شافيا وضافيا وشمل كل المسائل والأجوبة على الأسئلة التي طرحت في اللجنة، بارك الله فيهم على التقرير الذي كان فيه حقيقة الجواب حتى على عديد الأسئلة التي طرحت اليوم إذن شكرا لكم.

بالنسبة إلى مرسوم الصلح الجزائري في الأصل يتضمن 51 فصلا وتعلق مشروع القانون بـ 15 فصلا تعلقوا بثلاثة أبواب وهي الباب الثاني والثالث والرابع وكانت الغاية من مشروع التنقيح بعض الإشكاليات التطبيقية التي طرحت في لجنة الصلح الجزائري والغاية هي تسهيل حل هاته المشاكل وتسهيل فض الملفات.

إذن سأبدأ في الإجابة عن الأسئلة التي تفضل السادة النواب بطرحها:

بالنسبة إلى السؤال المتعلق بتحديد المدة حيث قالوا لماذا لم يقع تحديد المدة بالنسبة إلى الصلح الجزائري واقتراح أحد النواب على أساس أن تكون سنتين. تحديد المدة في النص في الفصل 7 على أساس أن يكون بأمر ولماذا تركناه بأمر لأن ذلك سيجعل طريقة التحديد أسهل بالرجوع إلى الملفات حيث يجب أن نطلع على حجم عمل اللجنة والملفات التي وقع تقديمها إليها.

إذن بتلك الطريقة تكون أسهل وقد رأينا في البداية حين تحددت المدة في المرسوم الأول لم تكن كافية ومررت ولم يقع تناول عدة ملفات، هذا بالنسبة إلى المدة.

بالنسبة إلى السؤال لماذا هو قانوننا وليس قانون أساسي؟ حين نرجع إلى الدستور نجد في الحالات أنه وقع تحديد قائمة بالنسبة إلى المسائل التي تكون بقانون والمسائل التي تكون بقانون أساسي وبالتالي بالنسبة إلى القانون الأساسي القائمة موجودة وبالرجوع إليها وهي في الفصل 75 من الدستور لا نجد أن هذا الموضوع يتعلق بقانون أساسي الذي هو بصفة عامة القانون الأساسي يتعلق بتنظيم العدالة والقضاء والموافقة على المعاهدات وهو لا ينضوي فيها.

في حين أننا حين نطلع على تعريف القانون نجد أنه يتعلق بالمسائل التي تهم المبادئ الأساسية لنظام الملكية والحقوق العينية والالتزامات المدنية وكل هذا يدخل في إطار الفصل 75 باعتبارها تكون بقانون وبالتالي لذلك كان المشروع في إطار قانون وليس في إطار قانون أساسي.

طرح سؤال حول هل تم اعتماد إحصائيات عند تقديم المشروع؟ لم تستغرق اللجنة وقتا كثيرا في عملها وبالتالي لم يكن هناك تقييم دقيق وشامل لعمل اللجنة ولكن كما قلت طرحت بعض الإشكاليات التي على أساسها فرضت تقديم هذا المشروع.

طرحت أسئلة في خصوص نسبة 10% رأينا أنها نسبة معقولة وهي ستعطي بالخسارة اللاحقة بالدولة يعني ما نقص من المال العام للدولة وما فاتنا من ربح وهذا معمول به في القانون التجاري، هناك نسبة الفائض التي هي 13% فهي ليست بدعة بل نسبة معمول بها وكما قلنا في القانون التجاري موجودة وبالتالي الخسارة التي لحقت بالدولة لا يمكن أن لا يقع تقديرها لذلك نصصنا على 10%.

بالنسبة إلى السؤال المطروح حول كيفية الترفيه في المبالغ باعتبار مجلس الأمن القومي حين يبت في الملف فإنه سيبت إما بالتعديل أو الرفض أو الترفيه والسؤال كان كيف ستكون كيفية الترفيه؟

بالنسبة إلى مجلس الأمن القومي فيه لجان وفيه أيضا لجان متخصصة وهي قادرة على تقدير معايير ترفيه القيمة بالإضافة إلى أن السيد رئيس الجمهورية في مجلس الأمن القومي يمكن أن يدعو أي شخص له علاقة بالملف أو أي خبير له علاقة بموضوع ملف الصلح.

جاء مقترح بخصوص إضافة كل من يثبت له انتقال الأملاك لفائده بالنسبة إلى المصادرة، لم تنتهج هذا ولم ندرج هذه النقطة باعتبار أننا سندخل في مسألة إثبات وإذا دخلنا في مسألة الإثبات فإن المدة ستطول وليست غايتنا أن نطيل هنا وقد رأيت الصلح الجزائري الغاية منه أن نسهل ويكون البت في الملفات بشكل سريع لكن إذا بقينا نثبت هل أن الأملاك قدمت للغير وهل أن الغير يستحقها أم لا ويصبح هناك تقاض في الموضوع فسنبقى مدة طويلة نوعا ما دون الفصل في الملف لذلك لم ندرج هاته النقطة.

ورد سؤال حول تغيب المجلس الأعلى للقضاء في تعيين ثلاثة قضاة الموجودين في اللجنة، لم يقع تغيب المجلس الأعلى للقضاء لأن هذه لجان إدارية والمجلس الأعلى للقضاء ينظر في المسار المهني بالنسبة إلى القضاة وبالنسبة إلى هذه اللجنة وهي لجنة إدارية ليس للمجلس الأعلى للقضاء علاقة بها فلا هي خطة ليعين فيها قاضيا ولا هي ترقية للقاضي وبالتالي ليست هناك أية علاقة للمجلس الأعلى للقضاء في تعيين الثلاثة قضاة في هذه اللجان الإدارية.

سؤال آخر يتعلق بمدة النظر في الملفات أربعة أشهر هل هي مدة طويلة أم قصيرة؟ إذن البعض يراها مدة طويلة والآخر يراها مدة قصيرة ونحن نراها مدة تعتبر معقولة فلا هي طويلة جدا ولا قصيرة والمدة هي أربعة أشهر للبت في الملفات بالنسبة إلى اللجنة.

طرح سؤال أيضا على مفهوم حالة الفرار بالنسبة لنا متى طرح هذا الإشكال هنا؟ في صورة المصادرة لهذا المصالح الذي فرو من المنتفع بالصلح بالنسبة إلى حالة الفرار؟ هو المنتفع بالصلح الوقي والذي وقع إيقاف التتبع في حقه أو إيقاف المحاكمة أو العقوبة وبالتالي إذا لم ينفذ اتفاق الصلح ويتعذر استئناف التتبعات في حقه يعتبر في حالة فرار وبالتالي تقع مصادرة أملاكه، هذه هي حالة الفرار حين نجد أنفسنا في حالة تعذر لاستئناف التتبعات تقع مصادرة الأملاك سواء كان الفرار في الداخل أو في الخارج أي سواء فر للخارج أو أنه موجود في تونس وتعذر استئناف التتبعات.

طرح سؤال أيضا عن علاقة الصلح الجزائري بميزانية الدولة و10 آلاف مليار، لا توجد أية علاقة بينهما حيث قلنا أن هناك نقصا بـ 10 آلاف مليار في ميزانية الدولة لأن أموال الصلح الجزائري مخصصة للمشاريع التنموية أو المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية وبالتالي ليس هناك علاقة بين الأموال المتأتية من الصلح الجزائري وميزانية الدولة.

طرح سؤال أيضا حول التخوف من أن تكون هذه اللجنة لجنة بيع وشراء وتفاوض، لا يوجد بيع ولا شراء ولا داع لذلك فهي لجنة منظمة بالقانون وكل المعايير موجودة إذن لا يوجد لا بيع ولا شراء وهذا يكون بين أشخاص منزوون في ركن للبيع والشراء إنما هذه اللجنة ينظمها النص وفيها رقابة من طرف مجلس الأمن القومي ثم تذهب للمكلف العام ثم لجنة التنفيذ يعني أن هذه اللجنة ليست في ركن منزو حتى نقول بأن هناك البيع والشراء لا يوجد أي شيء من هذا والمعايير واضحة وكلها شفافية ومراقبة ومن الممكن أن نقول هناك اللجنة ومجلس الأمن والمكلف العام ولجنة التنفيذ إذن لا يوجد أي مجال ليكون البيع والشراء.

كما تم توجيه سؤال حول هل أن حضور المصالح يجب أن يكون شخصا وهنا موجود في النص من الممكن أن يكون هو بعينه أو نائبه أي محاميه يعني لا يجب أن يقدم هو بنفسه المطلب ويكون موجودا يمكن أن يكون له وكيل ولا مشكل في ذلك.

هذه هي الأسئلة مبدئيا قد أجبت عنها وهي التي تم تسجيلها لدينا وشكرا سيدي الرئيس.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، إذن نشكر السيدة الوزيرة على كل هذه البيانات والإفادات التي ساهمت في مزيد توضيح بعض المسائل العالقة وتحسين فهم مقاصد المشروع محل النظر والآن نمر إلى التصويت على الانتقال إلى مناقشة الفصول عملا بأحكام الفصل 109 من النظام الداخلي وذلك بأغلبية الأعضاء الحاضرين.

الرجاء الاستعداد للتصويت.

الإذن بالتصويت. التصويت.

انتهاء التصويت.

نتيجة التصويت: 102 صوتا نعم مقابل محتفظ وحيد واعتراض وحيد.

من يوافق بالتصويت برفع الأيدي؟ 7. من يحتفظ برفع الأيدي؟ لا أحد. من يرفض برفع الأيدي؟ لا أحد

إذن النتيجة النهائية: 109 صوتا نعم مقابل محتفظ وحيد واعتراض وحيد. يتم إذن تبعا لنتيجة التصويت الانتقال إلى مناقشة فصول المشروع.

والآن نحيل الكلمة إلى اللجنة لتلاوة عنوان مشروع القانون قبل تمريره على التصويت وذلك بأغلبية الأعضاء الحاضرين على أن لا تقل هذه الأغلبية عن ثلث أعضاء المجلس 54 عضوا.

المصباح للجنة تفضلوا.

السيد المقرر

مشروع قانون يتعلق

بتنقيح المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصلح الجزائي وتوظيف عائداته

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الرجاء الاستعداد للتصويت على العنوان.

الاذن بالتصويت. التصويت.

انتهاء التصويت.

نتيجة التصويت: 116 صوتا نعم دون احتفاظ ولا اعتراض.

من يوافق بالتصويت برفع الأيدي؟ 3. من يحتفظ برفع الأيدي؟ لا أحد. من يرفض برفع الأيدي؟ لا أحد. إذن النتيجة النهائية: 119 صوتا نعم دون احتفاظ ولا اعتراض.

تمت المصادقة على العنوان ونمر بعد ذلك إلى التصويت على الفصل الأول بنفس الأغلبية المطلوبة والكلمة للجنة تفضل.

السيد المقرر

الفصل الأول:

تُلغى أحكام الفصل 7 والمطتين الأولى والثانية من الفقرة الأولى والفقرة الثالثة من الفصل 8 والفصول 23 و25 و26 و27 و28 و29 و30 و31 و32 و35 و36 و37 والمطة الأخيرة من الفصل 47 من المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصلح الجزائي وتوظيف عائداته وتعوّض بما يلي:

الفصل 7 (جديد):

تُحدث لدى رئاسة الجمهورية لجنة تُسمى "اللجنة الوطنية للصلح الجزائي" تحدد مدة أعمالها بأمر.

الفصل 8:

المطة الأولى من الفقرة الأولى (جديدة): - قاض إداري له أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة سنة نائباً أولاً للرئيس
المطة الثانية من الفقرة الأولى (جديدة): - قاض مالى له أقدمية لا تقل عن خمسة عشرسنة نائباً ثانياً للرئيس
(فقرة ثالثة جديدة): يعين أعضاء اللجنة الوطنية للصلح الجزائي بأمر.

الفصل 23 (جديد):

تتولى اللجنة التأكد من توفر الشروط الشكلية للمطلب وتقدير القيمة المرجعية للمبالغ المالية المستوجب دفعها في إطار الصلح الجزائي وذلك بناء على قيمة الأموال المستولى عليها أو المنفعة المتحصل عليها أو الضرر الحاصل للمجموعة الوطنية تضاف إليها نسبة عشرة بالمائة عن كل سنة من تاريخ حصول ذلك.
وتقوم بإجراء الأعمال الاستقصائية اللازمة بالتعاون مع الجهات المعنية وما يقتضيه ذلك من طلب وثائق ومعطيات لدى المصالح الإدارية والمؤسسات البنكية والمالية أو أي جهة أخرى وإجراء اختبارات عند الاقتضاء. ولها أن تطلب معلومات وتحاليل مالية من اللجنة التونسية للتحاليل المالية ومن وحدات التحريات المالية النظيرة بالخارج.

الفصل 25 (جديد):

تنظر اللجنة الوطنية للصلح الجزائي في مطالب الصلح خلال أجل لا يتجاوز أربعة أشهر من تاريخ تعيدها بملف الصلح الجزائي.
وتعرض الصلح على الطالب وتتفاوض معه حول قيمة المبالغ المالية الواجب دفعها في إطار الصلح الجزائي وفقا للصيغ التالية:
- مشروع صلح نهائي يتضمن دفع كامل المبالغ المالية المستوجبة صبرة واحدة. ويمكن دفعها
- مشروع صلح وقفي يتضمن دفع خمسين بالمائة على الأقل من المبالغ المالية المستوجبة والالتزام بدفع النصف المتبقى في أجل لا يتجاوز ستة أشهر.
- مشروع صلح وقفي يتضمن تأمين خمسين بالمائة على الأقل من المبالغ المالية المستوجبة دفعها وإنجاز مشروع أو مشاريع في حدود المبالغ المطالب بدفعها.
- مشروع صلح وقفي يتضمن دفع خمسين بالمائة على الأقل من المبالغ المالية المستوجبة دفعها وإنجاز مشروع أو مشاريع في حدود المبالغ المتبقية المطالب بدفعها.

الفصل 26 (جديد):

تنظر اللجنة الوطنية للصلح الجزائي في مطالب الصلح بالجلسة العامة بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين. وبحرر في ذلك مشروع الصلح الجزائي ومحضر جلسة يُمضى من قبلهم يتضمن بيان كافة عناصر هذا المشروع خاصة منها قيمة المبالغ المالية الواجب دفعها والمشروع أو المشاريع المستوجب إنجازها.
يرفع رئيس اللجنة الوطنية للصلح الجزائي ملف الصلح إلى رئيس الجمهورية في أجل لا يتجاوز ثمانية وأربعين ساعة من تاريخ إمضاء محضر الجلسة.

يعرض رئيس الجمهورية مشروع الصلح على مجلس الأمن القومي للبت فيه بالإقرار أو الرفض أو الترفيع في المبالغ المالية الواجب دفعها أو تعديل المشروع أو المشاريع المستوجب إنجازها، وبأذن بإحالة الملف إلى المكلف العام بنزاعات الدولة لإشعار طالب الصلح أو نائبه بقرار المجلس في أجل ثلاثة أيام من تاريخ وروده عليه.

لا يقبل قرار مجلس الأمن القومي الطعن بأي وسيلة كانت بما في ذلك دعوى تجاوز السلطة.

الفصل 27 (جديد):

يتولى المكلف العام بنزاعات الدولة تسجيل موقف طالب الصلح أو من ينوبه بقبول أو رفض مشروع الصلح المضمّن بقرار مجلس الأمن القومي المعروض عليه بمحضر جلسة يُمضى من قبلها في أجل أقصاه خمسة عشر يوما من تاريخ الإشعار.

يُعتبر رفضا لمشروع الصلح القبول الجزئي أو الموقوف على شرط أو قيد أو امتناع طالب الصلح أو نائبه عن الجواب في أجل المُحدّد.

وفي صورة قبول طالب الصلح لمشروع الصلح المعروض عليه، يتم في بحر عشرة أيام من تاريخ إمضاء محضر الجلسة إبرام اتفاق صلح بين المكلف العام بنزاعات الدولة والطالب أو من ينوبه يتضمن جميع عناصر مشروع الصلح وأجال تنفيذه.

الفصل 28 (جديد):

يكتسى اتفاق الصلح المُبرم بين المكلف العام بنزاعات الدولة وطالب الصلح أو من ينوبه الصبغة النهائية في الحالات التالية:

- بعد إيداع كامل المبالغ المقررة من قبل مجلس الأمن القومي بالحساب الخاص المنصوص عليه بالفصل 29 (جديد) من هذا المرسوم وإدلاء المعنى بالأمر بوصل أو وصولات الإيداع، بالنسبة إلى صيغتي الصلح الواردتين بالمطتين الأولى والثانية من الفصل 25 (جديد) من هذا المرسوم.

- بعد إنجاز المشاريع المصادق عليها من قبل مجلس الأمن القومي وإدلاء المعنى بالأمر بتقرير صادر عن اللجنة المكلفة بمتابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح يُثبت إنجاز المشروع أو المشاريع المستوجبة ومحضر تسليم وفق لانتهاء الأشغال، بالنسبة إلى صيغة الصلح الواردة بالمطة الثالثة من الفصل 25 (جديد) من هذا المرسوم.

- بعد إيداع كامل المبالغ المُقرّرة من قبل مجلس الأمن القومي بالحساب الخاص المنصوص عليه بالفصل 29 (جديد) من هذا المرسوم وإدلاء المعنى بالأمر بوصل أو وصولات الإيداع وإنجاز المشاريع المصادق عليها من قبل مجلس الأمن القومي وإدلاء المعنى بالأمر بتقرير صادر عن اللجنة المكلفة بمتابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح يُثبت إنجاز المشروع أو المشاريع المستوجبة ومحضر تسليم وفق لانتهاء الأشغال، بالنسبة إلى صيغة الصلح الواردة بالمطة الرابعة من الفصل 25 (جديد) من هذا المرسوم.

الفصل 29 (جديد):

يُفتح بقرار من الوزير المكلف بالمالية حساب أموال مشاركة بخزينة الدولة تحت مُسمى "حساب عائدات الصلح الجزائي" تُودع فيه المبالغ المالية المتأتية من الصلح مقابل وصل أو وصولات إيداع تسلم للمعني بالأمر.

الفصل 30 (جديد):

توظف الأموال المودعة بالحساب الخاص المنصوص عليه بالفصل 29 (جديد) من هذا المرسوم في تمويل إنجاز المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية والمشاريع التنموية اعتمادا على خصوصية المناطق واحتياجات الأهالي والأولويات الوطنية والمحلية والأهداف المرسومة بمخططات التنمية.

مع مراعاة الاختصاصات الراجعة للجنة متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات المنصوص عليها بالفصل 42 من هذا المرسوم، يُحدّد مجلس الأمن القومي المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية كما له أولوية تحديد المشروع الذي يتعين على كل معني بالصلح الوقي إنجازها ومكانه.

تُوزع عائدات الصلح الجزائي كما يلي:

• 80 % تُرصد لفائدة المشاريع التنموية بالمعتمديات حسب ترتيبها من الأكثر فقرا إلى الأقل فقرا. ويمكن أن يُوظف جزء منها لتمويل المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية.

• 20 % تُخصّص لفائدة الجماعات المحلية بغاية المساهمة في رأس مال مؤسسات محلية أو جهوية تأخذ شكل شركات ذات صبغة أهلية طبقا للتشريع الجاري به العمل. وتُضبط طرق وإجراءات تنفيذ المشاريع بمقتضى أمر.

الفصل 31 (جديد):

يتولى المكلف العام بنزاعات الدولة بالتنسيق مع لجنة متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات، متابعة تنفيذ مقتضيات اتفاق الصلح الجزائي إذا ما أفضى الصلح إلى إنجاز مشروع أو مشاريع.

الفصل 32 (جديد):

على المتصالح الضمان العشري للمشروع الذي أنجزه بموجب اتفاق الصلح الجزائي.

الفصل 35 (جديد):

يترتب عن الصلح الجزائي الوقي تعليق التبعات أو إيقاف المحاكمة أو تنفيذ العقوبة والإفراج عن المتصالح إن كان محتفظا به أو موقوفا أو بصدد قضاء العقاب مع اتخاذ التدابير الضرورية لضمان حضوره بما في ذلك تحجير السفر والإقامة الجبرية إذا تم استيفاء الشروط التالية:

- دفع أو تأمين خمسين بالمائة على الأقل، حسب الحالة، من المبلغ المالي المستوجب دفعه.

- الإدلاء بوصولات الخلاص أو التأمين ونسخة قانونية من اتفاق الصلح الجزائي الوقي إلى المكلف العام بنزاعات الدولة مع طلب كتابي في إحالة الملف إلى وزير العدل.

يُحيل المكلف العام بنزاعات الدولة الملف إلى وزير العدل مرفقا بتقرير صادر عنه يثبت توفر الشروط القانونية في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ تعهده بمطلب المعني بالصلح.

يأذن وزير العدل بناء على الوثائق المذكورة بتسليم شهادة في التنفيذ الجزئي للصلح الجزائي الوقي وتوجيهها صحية نسخة من اتفاق الصلح الجزائي الوقي إلى ممثل النيابة العمومية لدى المحكمة المتعہدة بالتتبع أو بالقضية، الذي يتولى في الإبان القيام بما يلي:

- إذا كان المتصلح موضوع تتبع جزائي لدى النيابة العمومية يأذن الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف أو وكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية بإضافة نسخة من شهادة في التنفيذ الجزئي للصلح الجزائي اللفظي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى محضر البحث ويتخذ قرارا بالحفظ المؤقت للملف والإفراج عن المتصلح إن كان محتفظا به.

- إذا كان المتصلح موضوع بحث تحقيق لدى قاضي التحقيق أو دائرة الاتهام، يأذن وكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية أو الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف بتقديم طلب للجهة القضائية المتعده لإضافة نسخة من شهادة في التنفيذ الجزئي للصلح الجزائي اللفظي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى ملف القضية وتقرر الجهة القضائية المذكورة على ضوء ذلك بالحفظ المؤقت للتهمة والإفراج حالا عن طالب الصلح إن كان موقوفا.

- إذا كان المتصلح موضوع محاكمة يقدم ممثل النيابة العمومية طلبا للمحكمة المتعده لإضافة نسخة من شهادة في التنفيذ الجزائي للصلح الجزائي اللفظي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى ملف القضية وتقرر المحكمة المذكورة على ضوء ذلك بإيقاف المحاكمة مؤقتا وإيداعها بكتابة المحكمة والإفراج حالا عن المتصلح إن كان موقوفا.

- إذا كان المتصلح محكوما عليه يتخذ ممثل النيابة العمومية قرارا في الإيقاف المؤقت لتنفيذ العقاب والإفراج عن المحكوم عليه إن كان بصدد قضاء عقوبة سالبة للحرية.

الفصل 36 (جديد):

يترتب عن الصلح الجزائي في صبغته النهائية على معنى أحكام الفصل 28 (جديد) من هذا المرسوم إيقاف التتبع أو المحاكمة أو تنفيذ العقوبة ورفع التدابير المتخذة في حق المتصلح، إذا تم استيفاء الشروط التالية:

- إذا كان موضوع الصلح يتعلق بدفع أموال: الإدلاء بوصولات إيداع كامل المبالغ بحساب عائدات الصلح الجزائي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى الملف العام بتزاعات الدولة مع طلب كتابي في إحالة الملف إلى وزير العدل.

- إذا كان موضوع الصلح يتعلق بإنجاز مشروع أو مشاريع: الإدلاء بتقرير صادر عن اللجنة المكلفة بمتابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات ونسخة قانونية من اتفاق الصلح الجزائي ومحضر التسليم اللفظي للمشروع إلى الملف العام بتزاعات الدولة مع طلب كتابي في إحالة الملف إلى وزير العدل.

- إذا كان موضوع الصلح يتعلق بدفع أموال مع إنجاز مشروع أو مشاريع: الإدلاء بوصولات إيداع كامل المبالغ بحساب عائدات الصلح الجزائي وتقرير صادر عن اللجنة المكلفة بمتابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات ونسخة قانونية من اتفاق الصلح الجزائي ومحضر التسليم اللفظي للمشروع إلى الملف العام بتزاعات الدولة مع طلب كتابي في إحالة الملف إلى وزير العدل.

يُحيل الملف العام بتزاعات الدولة الملف في الحالات المبينة بالفقرة الأولى من هذا الفصل إلى وزير العدل مرفقا بتقرير صادر عنه يثبت توفر الشروط القانونية في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ تعهده بمطلب المعني بالصلح.

يأذن وزير العدل بناء على الوثائق المذكورة بتسليم شهادة في ختم إجراءات الصلح الجزائي وتوجيهها صحة نسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى ممثل النيابة العمومية لدى المحكمة المتعده بالتتبع أو بالقضية الذي يتولى في الإبان القيام بما يلي:

- إذا كان المتصلح موضوع تتبع جزائي لدى النيابة العمومية، يأذن الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف أو وكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية بإضافة نسخة من شهادة ختم إجراءات الصلح الجزائي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى محضر البحث ويتخذ قرارا بالحفظ لانقضاء الدعوى العمومية بموجب الصلح والإفراج عن المتصلح إن كان محتفظا به.

- إذا كان المتصلح موضوع بحث تحقيق لدى قاضي التحقيق أو دائرة الاتهام يأذن وكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية أو الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف بتقديم طلب للجهة القضائية المتعده لإضافة نسخة من شهادة ختم إجراءات الصلح الجزائي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى ملف القضية وتقرر الجهة القضائية المذكورة على ضوء ذلك بحفظ التهمة لانقضاء الدعوى العمومية بموجب الصلح والإفراج حالا عن طالب الصلح إن كان بحالة إيقاف تحفظي.

- إذا كان المتصلح موضوع محاكمة، يُقدم ممثل النيابة العمومية طلبا للمحكمة المتعده لإضافة نسخة من شهادة ختم إجراءات الصلح الجزائي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى ملف القضية، وتقر المحكمة المذكورة على ضوء ذلك بإيقاف المحاكمة لانقضاء الدعوى العمومية بموجب الصلح الجزائي والإفراج حالا عن المتصلح إن كان موقوفا.

- إذا كان المتصلح محكوما عليه، يتولى ممثل النيابة العمومية اتخاذ قرار بإيقاف تنفيذ العقاب بموجب الصلح الجزائي والإفراج عن المحكوم عليه إن كان بصدد قضاء عقوبة سالبة للحرية.

الفصل 37 (جديد):

تُسأنف إجراءات التتبع الجزائي أو المحاكمة أو تنفيذ العقاب بمقتضى مكتوب يُوجه من الملف العام بتزاعات الدولة إلى وزير العدل الذي يحيله إلى ممثل النيابة العمومية لدى المحكمة المختصة في الصورتين الآتيتين:

- إذا أخل المنتفع بالصلح اللفظي بتنفيذ اتفاق الصلح الجزائي في أجل المحدد.

- إذا أخل المنتفع بالصلح اللفظي بتنفيذ اتفاق الصلح الجزائي في أي مرحلة من مراحل.

وفي كلتا الصورتين تنتقل آليا الأموال المؤمنة إلى الدولة.

في حالة الفرار، تتم مصادرة أموالك المنتفع بالصلح اللفظي وكل الأموال والمكاسب التي انتقلت منه بصفة مباشرة أو غير مباشرة إلى أصوله أو فروعه أو أخوته أو قرينه أو أصحابه وكل من ثبت ... سواء بقيت تلك الأموال على حالها أو وقع تحويلها إلى مكاسب أخرى.

الفصل 47 (المطلة الأخيرة جديدة):

- موافاة لجنة متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات بنسخ من ملفات المشاريع المقبولة ومحاضر جلساتها في أجل أقصاه عشرة أيام من تاريخ اتخاذ قرار قبول المشروع. وعلى لجنة متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع

بالجهات إعلام مجلس الأمن القومي بقائمة المشاريع التي حظيت بالموافقة.

هذا في ما يخص الفصل الأول وردت على اللجنة ثمانية مقترحات تعديل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

تفضل.

السيد المقرر

مقترح التعديل الأول يخص الفصل الأول الفصل 23 جديد:

أصحاب المقترح: يدافع عن المقترح السيد ماهر الكتاري، هشام حسني، محمد أمين الورغي، سامي الحاج عمرو ومعز برك الله.

مقترح تعديل وحيد:

تعديل الفقرة الأولى من الفصل 23 (جديد) كما يلي:

تتولى اللجنة التأكد من توفر الشروط الشكلية للمطلب والقيمة المرجعية للمبالغ المالية المستوجبة دفعها في إطار الصالح الجزائي، بناء على قيمة الأموال المستولى عليها أو المنفعة المتحصل عليها أو الضرر الحاصل للمجموعة الوطنية تضاف إليه نسبة عشرة بالمائة عن كل سنة من تاريخ حصول ذلك، على أن لا يتجاوز المبلغ المضاف أصل قيمة الأموال المستولى عليها أو المنفعة المتحصل عليها.

وتقوم بإجراء الأعمال الاستقصائية اللازمة بالتعاون مع الجهات المعنية وما يقتضيه ذلك من طلب وثائق ومعطيات لدى المصالح الإدارية والمؤسسات البنكية والمالية أو أي جهة أخرى وإجراء اختبارات عند الاقتضاء. ولها أن تطلب معلومات وتحاليل مالية من اللجنة التونسية للتحاليل المالية ومن وحدات التحريات المالية النظيرة بالخارج.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، إذن من له رأي مع هذا التعديل؟ النائب المحترم السيد ماهر الكتاري.

السيد ماهر الكتاري

شكرا سيدي الرئيس،

هدفنا الآن هو إنجاح الصالح الجزائي هذا ومقترح التعديل هذا أن لا تتجاوز الخطايا أصل الدين وبما أنني في لجنة المالية وأعضاء الحكومة الذين أتونا من وزارة المالية يعرفون أن الخطية حين تتجاوز أصل الدين فإن عدد الأشخاص الذين سيتقدمون عن طواعية سينخفض ولن يسعوا لذلك فيقولون بأن لديهم خطية فانت أصل الدين وهذا هو المقترح الموجود في هذا التعديل أن 10% خطية ومن لديه هذا الإشكال القانوني وقد تجاوز 20 سنة ستصبح الخطية مضاعفة مرتين من أصل الدين فهذا لا يشجع الناس للتقدم للصالح الجزائي.

وأكرر دائما المهم أن ينجح الصالح الجزائي أولا صحيح أننا سندخل الأموال للدولة لكن لدي ما هو أهم بكثير من ذلك هو أن يقع صلحا مجتمعيا بين كل أطراف وأطياف المجتمع وهذا يبدأ بالصالح في الناحية الاقتصادية ثم نحسن المناخ الاجتماعي والتربوي وفي كل شيء ولكن هذا ما هو إلا بداية.

أظن أن هذا المقترح جيد ويتماشى مع العفو الجبائي الذي تم التنصيص عليه في هذه السنة في قانون المالية سيما أننا حددنا سقفا للخطايا لا تتجاوز أصل الدين وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

من له رأي مخالف؟

رأي السيدة الوزيرة إن أرادت أخذ الكلمة.

السيدة وزيرة العدل

لكن قد ورد مقترح على أساس أن نسبة 10% في الفصل 23 حيث قلنا تضاف إليه نسبة 10% ويمكن تعديلها نسبة أقصاها 10% ولكن مبدئيا نحتفظ بـ 10% ولا نحذفها فلا داعي لحذفها فيما أن نحافظ على المقترح الذي قدمناه لأن المقترح الوارد على أساس حذفها 10%.

"على أن لا يتجاوز المبلغ المضاف أصل قيمة الأموال المستولى عليها" أليس هذا هو المقترح؟ يعني السقف أي أصل الدين.

نحن متمسكون بالمقترح الذي تقدمنا به أو كما قلنا الصيغة أن نقول تضاف إليه نسبة أقصاها يعني نضيف عبارة "أقصاها".

ويبقى هناك اجتهاد إذ يمكن احتساب من 1 إلى 10% ويمكن للجنة مثلا أن تعتمد 1 أو 2 أو 5% على كل سنة كما ورد في النص ويبقى المجال مفتوحا إذا اعتمدت اللجنة لو فرضنا 3% يمكن أن يبقى المجال مفتوحا لمجلس الأمن القومي إما أن يبقى في 3% أو إمكانية الترفيع دون أن يتجاوز 10% وأعتقد أنه يكون منطقيا هنا هذا هو المقترح سيدي الرئيس.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

سيادتكم أول ما بدأت تمسكت بالنص المقدم الآن في صورة تقديم تعديل لا بد من تقديمه كتابة، أنت السيدة الوزيرة الآن اقترحت تعديلا ولو جزئيا لا بد من تقديمه كتابة كي يقبل شكلا.

السيدة وزيرة العدل

إذن نتمسك بمقترحنا بـ 10%.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

إذن السادة الزملاء، الاستعداد للتصويت على مقترح التعديل الأول.

الإذن بالتصويت. التصويت.

انتهاء التصويت.

نتيجة التصويت: 66 صوتا نعم مقابل 15 محتفظ و32 اعتراض.

من يوافق على التعديل برفع الأيدي؟ 5. إذن النتيجة النهائية: 71 صوتا نعم. من يحتفظ على التعديل برفع الأيدي؟ 1. من يرفض التعديل برفع الأيدي؟ لا أحد.

إذن النتيجة النهائية: 71 صوتا نعم مقابل 16 محتفظ و32 اعتراض. تمت المصادقة على التعديل والكلمة للجنة تفضلوا.

السيد المقرر

مقترح التعديل الثاني يتعلق بالفصل 25 (جديد).

مقترح تعديل 1:

تنقيح المطة الأولى من الفقرة الثانية من الفصل 25 (جديد) كما يلي:

وتعرض الصلح على الطالب وتتفاوض معه حول قيمة المبالغ المالية الواجب دفعها في إطار الصلح الجزائي وفقا للصيغ التالية:
مشروع صلح نهائي يتضمن دفع كامل المبالغ المالية المستوجبة صبرة واحدة، ويمكن عند الاقتضاء استخلاصها مباشرة من الأموال المجمدة الراجعة لطالب الصلح.

يدافع عن المقترح الزميل المحترم طارق مهدي.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

تفضل السيد طارق مهدي.

السيد طارق مهدي

أولا تحياتي رئيس وبارك الله فيك وتحياتي إلى كافة الإخوة والأخوات النواب،

تحياتي إلى معالي السيدة وزيرة العدل والوفد المرافق لها،

مجلس نواب الشعب يسعى بكل قوته وكل نوابه الحاليين إلى تغيير القوانين التي تمس من كافة طبقات المجتمع إلى الأفضل إن شاء الله لهذا نعمل اليوم بكل جهدنا على إنجاح المسار الجديد للجمهورية والدفع نحو صلح جزائي يضمن إجراء حقوق الدولة وشعبها وضمان أكثر ما يمكن من درجات العدل والاستمرارية الاقتصادية في إطار القانون وضمان حقوق كل من شملهم ويشملهم هذا القانون.

زملائي الأعزاء، بالنسبة إلى قانون الصلح الجزائي أولا لا بد من التفريق بين الأموال المصادرة والأموال المجمدة حيث أن الأموال المصادرة تحولت ملكيتها إلى الدولة في حين أن الأموال المجمدة وهي أموال خاضعة لإجراء احترازي وقتي ولم تتحول إلى الدولة مازالت على ذمة صاحبها.

المطلوب هو تمكين طالبي الصلح من إمكانية استعمال أموالهم المجمدة في دفع المبالغ المطلوبة منهم للصلح فليس من المعقول أن نجمدوا أموال أحدهم ثم نطلب منه خلاص مبالغ معينة بعد أن نقفل عليهم سيل الخلاص من أمواله الخاصة التي تم تجميدها بما أنهم في وضع تجميد.

علما أنه في الحالة السابقة مشابهة دفع طالب الصلح المبلغ بطريقة ما بعد أن اقترض المال ثم استرد المقرض ماله بعد أن رفعوا عنه التجميد ولكن أغلب الحالات لا يمكن لهم تأمين مبلغ سواء بسلفة من أحدهم أو عن طريق قروض وخاصة الموقوفين منهم، لذلك أطلب من السادة النواب الموافقة على هذا المقترح وذلك بتمكين طالب الصلح من إمكانية استعمال الأموال المجمدة في أرصده لدفع المبالغ المطلوبة لهذا الصلح وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، من له رأي مخالف؟ إذن لا يوجد رأي مخالف والكلمة للسيدة الوزيرة إن طلبت ذلك.

السيدة وزيرة العدل

نحن نتمسك بالمقترح.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

إذن نمر إلى التصويت.

الرجاء الاستعداد للتصويت على مقترح التعديل بالنسبة إلى الفصل 25 جديد.

الإذن بالتصويت. التصويت.

انتهاء التصويت.

نتيجة التصويت: 67 صوتا نعم مقابل 18 محتفظ و31 اعتراض.

من يوافق على التعديل برفع الأيدي؟ 2. إذن النتيجة النهائية: 69 صوتا نعم. من يحتفظ على التعديل برفع الأيدي؟ لا أحد. من يرفض التعديل برفع الأيدي؟ لا أحد.

إذن النتيجة النهائية: 69 صوتا نعم مقابل 18 محتفظ و31 اعتراض. تمت المصادقة على هذا التعديل والكلمة للجنة تفضلوا.

قبل ذلك الكلمة للسيد فخري عبد الخالق.

السيد فخري عبد الخالق

شكرا سيدي الرئيس،

نطلب وقتا للتشاور مع الكتلة لمدة عشر دقائق حسب الفصل 115.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

إذن نرفع الجلسة لمدة عشر دقائق.

(كانت الساعة الخامسة وأربعة عشر دقيقة مساء)

استئناف الجلسة

ومواصلة النظر في مشروع القانون

(كانت الساعة السادسة وثلاث دقائق مساء)

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

بسم الله الرحمان الرحيم،

نستأنف الجلسة. تفضلي السيدة الوزيرة.

السيدة وزيرة العدل

سيدي الرئيس، لدي طلب بالنسبة إلى مقترحات التعديل التي عرضت علينا أول الجلسة فالوقت غير كاف للاطلاع عليها ونود أن نؤجل الجلسة ليوم غد حتى نطلع على هذه المقترحات ونقدم فيها رأيا باعتبارها عرضت علينا في نهاية الوقت ويجب أن ندرسها ويمكن أن يكون لها تأثيرا على بعض النصوص القانونية الأخرى ولها علاقة ببعض الإشكاليات إذن يجب أن نتثبت فيها وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، إذن بناء على طلب السيدة الوزيرة نرفع الجلسة ونستأنفها غدا على الساعة الواحدة بعد الظهر.

(كانت الساعة السادسة مساء وخمس دقائق)

II – الأربعاء 17 جانفي 2024

استئناف الجلسة

ومواصلة النظر في مشروع القانون

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

بسم الله الرحمان الرحيم،

استئناف الجلسة العامة الأربعاء 17 جانفي 2024.

السيدات والسادة النواب أسعد الله أوقاتكم بكل خير،

نستأنف أشغالنا ويسعدني أن أرحب بالسيدة ليلى جقال وزيرة العدل والوفد المرافق لها في رحاب مجلس نواب الشعب.

نواصل اليوم النظر في مشروع القانون المتعلق بتنقيح المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 والمتعلق بالصلح الجزائي وتوظيف عائداته عدد 58 لسنة 2023.

إذن نحيل الكلمة إلى اللجنة، تفضل السيد رئيس اللجنة.

السيد رئيس لجنة التشريع العام

شكرا،

مرحبا بالسيدة الوزيرة،

مرحبا بكم زملائي النواب،

طبعاً بعد رفع الجلسة يوم أمس، نستأنف هذا اليوم أعمالنا ونواصل النظر في مقترحات التعديل المقدمة من طرف السادة النواب والمصادقة عليها.

إذن نحيل الكلمة إلى الزميل مقرر اللجنة لتلاوة الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

قبل إحالة الكلمة إلى السيد المقرر، السيدة الوزيرة هل لديك ملاحظة؟

السيدة وزيرة العدل

بسم الله الرحمان الرحيم،

ملاحظتي بخصوص مقترحات التعديل التي تقدّمت البارحة وفوجئنا بها في آخر وقت ولهذا السبب طلبنا بالأمس التأجيل للنظر فيها.

لقد قمنا بدراسة مقترحات التعديل وفي الحقيقة وجدت أن مقترحات التعديل هذه قد خرجت بنا عن المسار الصحيح للصلح الجزائي. عندما ذهبنا في الصلح الجزائي ما الهدف من هذا المشروع وما الهدف من هذا التنقيح؟ الهدف من التنقيح هو حوكمة مسار الصلح الجزائي وتسهيل الإجراءات وتحقيق الضمانات أيضاً.

عندما اطلعنا على المقترحات التي قدمت، هذه المقترحات جاءت في آخر وقت وجاءت بعد عمل اللجنة، لقد عملنا مع اللجنة وحضرنا كممثلين عن وزاتنا وعن رئاسة الحكومة وعن وزارة المالية على مستوى اللجنة وتم تدارس عديد المقترحات وتم التوافق حول بعض المقترحات التي كانت لا تمس من صلب الموضوع ومن صلب هدف الصلح الجزائي، لأن الصلح الجزائي هو ماذا في الأخير؟ هي مصالحة بين الشعب الذي رأى أن أمواله ذهبت بطريقة غير قانونية وبطريقة غير شرعية وبين الناس الذين استولوا على هذه الأموال خاصة وأن لديهم قضايا منشورة وحتى الأشخاص الذين ليس لهم قضايا منشورة لأن الصلح مفتوح للأشخاص الذين لديهم قضايا ولأشخاص الذين ليس لهم قضايا وفي الأخير هذه تمثل فرصة لهؤلاء الناس ليصلحوا وضعياتهم وليتم تطهير وضعيتهم القانونية بالنسبة إلى هذه الأعمال وهذه الأفعال التي عن طريقها وصلت هذه الأموال إليهم وفي الأخير هذه الأموال هي أموال الشعب وتعود إلى الشعب وستعود للقيام بمشاريع لفائدة الشعب.

عندما اطلعت على مقترحات التعديل وجدت ملاحظات بخصوص مقترحات التعديل من ناحيتين، منها التطويل هناك أشياء تم اقتراحها للتطويل، سنرى هذا فصلاً فصلاً وسنبين أين يكمن

التطويل بالضبط لا أرى موجب للعرقلة أو للدخول في جزئيات من شأنها تطويل مسار الصلح الجزائي، هناك أشياء مست عمق الصلح الجزائي وعائدات الصلح الجزائي وأين ستذهب هذه العائدات؟ وجاء هذا خاصة في الفصل 30 الذي يتحدث عن كيفية توزيع 80 % وال 20 %.

عند الإطلاع على المقترحات التي قدمت، وجدنا أن هذه المقترحات أخرجتنا عن الصلح الجزائي الذي سيمس بالبرامج التنموية والبرامج ذات الأهمية والمصلحة الوطنية.

جاء في المقترح تتوزع المعتمديات الأكثر فقراً إلى الأقل فقراً وأصبحت توزع لا على المعتمديات بل توزع على الولايات والولاية هي من تتولى توزيع هذه الأموال وعائدات الصلح هذه من الأكثر فقراً إلى الأقل فقراً والأولوية تكون بالنسبة إلى الولايات التي تستهلك الإعتمادات؟ ما معنى أن نضع الولايات التي استهلكت الإعتمادات؟ يجب أن يفهم الناس ما معنى هذه الجملة، بالنسبة إلى هذه الجملة غيرت كامل المسار، كان لدينا معيار ألا وهو الجهات التي ستعتمدها المعتمديات الفقيرة جداً التي لديها فقراً مدقعا، وجدنا أنفسنا في معيار آخر أضيف ألا وهو الولايات التي استهلكت الإعتمادات ونحن نعرف الولايات التي تستهلك الإعتمادات وهي الولايات التي لديها مشاريع تنموية في إطار البرنامج التنموي والتي لديها آليات لتنفيذ تلك البرامج.

أي أن بهذا الإقتراح الولايات التي لديها مشاريع تنموية ستتحسن وضعيتها أكثر والولايات التي يوجد بها فقر مدقعا سيزداد فقراً لأنهم لن يبقوا فقراء بل سيفقرّون أكثر هؤلاء الناس فلا توجد بولاياتهم لا مشاريع ولا شركات ولا معامل ولا مدارس ولا وسائل نقل ولا أي شيء، لذلك فإن هؤلاء الناس من هنا إلى خمس سنوات قادمة ستجدهم ليسوا فقراء بل تحت الفقر.

لذلك نرجو عدم الإنحراف بموضوع الصلح الجبائي، لقد أنجزناه بكل الشفافية ولمصلحة هذا الشعب الفقير لأن الصلح الجزائي في نهاية الأمر هو إمكانية للتصالح بين الناس الذين نهبوا الأموال وبين الشعب الذي بقي مفقر، فإذا انحرفنا به لوجهة أخرى وتصبح 80 % منه للذين استهلكوا وتكون الأولوية للذين استهلكوا الإعتمادات، ماذا يعني هذا؟ ما معنى الذين استهلكوا الإعتمادات؟ أي أن الولايات التي توجد بها تنمية في البرامج التنموية للولايات وحتى في إطار الأقاليم، هناك برامج تنموية حتى في إطار الأقاليم.

الصلح الجزائي هذا مسار آخر، أردنا أن ندخله بهذا وتصبح الناس التي استهلكت ولديها الآليات في تنفيذ مشاريعها سنفنيها أكثر ونقول لهم بما أنكم استهلكتم فسنزيدكم وسنوزع عليكم اعتمادات للقيام بمشاريع تنموية أخرى وأنتم أيها المفقرون، عليكم أن تبقوا مشاهدين، سامحي هناك أولويات، -أنا بصدد الدفاع على المشروع اتركوني أدافع عنه ولا أريد أن أفقد التركيز- بالنسبة إلينا فيما يتعلق بمسار الصلح الجزائي يتضمن أولويات، أعلم بأن الظروف المالية للدولة صعبة لو لم تكن ظروف المالية صعبة ربما لم ندخل في مسار الصلح الجزائي ولكن نحن دخلنا في مسار الصلح الجزائي لأننا نريد القيام بمصالحة بين الشعب وبين الناس الذين بممارسات غير قانونية وغير شرعية استولوا على أموال الشعب.

لذلك فإن الهدف من الصلح الجزائي هو القيام بمشاريع ذات أهمية وطنية وليس للقيام بمشاريع في إطار برنامج التنمية وجاءت

في إطار اعتمادات رصدت لهم في إطار ميزانية الدولة لديهم أموال تمكّهم من تنفيذ مشاريعهم، هؤلاء خارج هذا الإطار.

لهذا من فضلكم هذا المشروع علمنا عليه وأردناه أن ينجح ليس من مصلحتنا أن يبقى رجال الأعمال في السجون، صدقوني والله أنا شخصيا مريضة على كل الناس الموجودين بالسجون سواء الأشخاص الذين اقترفوا جريمة صغيرة أو جريمة كبرى خاصة وأن هؤلاء الناس لديهم استعداد وقدموا مطالب في الصلح الجزائري وينتظرون، لماذا نحن نقوم بتطويل الإجراءات وتلك العائدات إن تم دفعها فإننا سنأخذها لمجالات أخرى، ليس هذا هدف الصلح الجزائري.

لذلك أنا بصراحة فوجئت بهذه المقترحات، لماذا فوجئت بها؟ لأننا درسنا مع اللجنة، لجنة التشريع درسنا عديد المقترحات وكان هناك العديد من النقاشات وصحيح لقد أصلحنا بعض الأشياء في المقترحات أخذناها بعين الاعتبار لكن نريد دائما المقترحات التي لا تنحرف بالصلح الجزائري وبمساره.

لذلك فإن هذه المقترحات والله العظيم لو كانت ستذهب في إطار الهدف لمسار الصلح الجزائري فإننا سنرحب بها هذا لا يقلقنا ولكن هذه المقترحات ستأخذنا إلى مسار آخر تماما، ما معنى الولايات الأكثر استهلاكا؟ أي كما يقول المثل "الغني نزيده غنى والناس الفقيرين يبقون هكذا يشاهدون وهم مكتوفي الأيدي"، الناس الذين لا توجد لديهم وسائل نقل ويقطعون الكيلومترات على أرجلهم لا نوفر لهم حتى وسائل نقل نبقى ننتظر أن تذهب إلى الولاية والولاية تقوم بالتوزيع.

ومقترحات شركات الإستثمار ذو المخاطر هذه أيضا وقع إدخالها أنا لم أفهم كانت الجماعات المحلية في الإقتراحات التي قدمناها واقترحنا المعتمديات والبلديات فيها تم استبعاد هذا وجاءت هذه الشركات الإستثمارية ذو المخاطر وجاءت الولايات ودخلت عوضها، ماذا فعلنا بهذا الصلح؟ لم نعد نحن في إطار صلح جزائي أصبَحنا وكأننا في إطار برنامج تنمية عادي، لذلك كان من الأجدر أن يتم عرضه على ميزانية الدولة ودخل في برنامج ميزانية الدولة لماذا نقوم بصلح نحن؟

والناس الذين مدوا أيديهم والبعض منهم موجود بالسجون، لديهم قضايا، هؤلاء الناس مدوا أيديهم وقال أنا مستعد لإجراء الصلح، ليقم هذا الشخص بالصلح لماذا لا يقوم بالصلح وينجح ويعود لممارسة حياته ويعود إلى عمله، هناك أشخاص لديهم آلاف العمال يشتغلون معهم، ليعود هؤلاء للعمل وحتى الشعب سيقبل بهم وسيصالح معهم بل بالعكس الشعب سيفرح، يتم توفير حافلة لشخص يقطع 10 كلم على أقدامه أو يتم إنشاء معمل ليعمل هؤلاء فيه عندها لن يحبوا ذلك الشخص فقط بل سيحبونه وسيضعونه على رؤوسهم.

لذلك بالله نرجو أن إنجاح مسار الصلح الجزائري ونتركه ينجح مع بعضنا وتكون أيدينا في أيدي بعضنا ولنقوم بالصلح الجزائري هذا وهذا هدف السيد الرئيس في نهاية الأمر، السيد الرئيس هذا هدفه، على الأقل يتم فتح الآفاق لهؤلاء الناس وتحسن أحوالهم.

لذلك لنذهب مع بعضنا في نفس الإطار ولا ننحرف بهذا لأن هناك تجاذبات ولا توجد مصالح ولا يوجد كذا ولا كذا، نرجو أن يتم النظر بصفة موضوعية لهذا النص ونعمل عليه مع بعضنا ويكون لمصلحة هذه البلاد وسيعود بالفائدة لكل الناس، حقيقة لأنني أرى

أن هذا الصلح الجزائري سيعود بالفائدة على المواطن المسكين الذي يعاني ولرجال الأعمال أو علي أي متهم آخر الذي لديه قضية جزائية أولديه حتى موضوع ديواني أو جنائي، كل هؤلاء سيتم حل مشاكلهم ويصبح الناس يعملون في سلم إجتماعية وفي أمن إجتماعي ويكون كل الناس قلوبهم على بعضها.

نحن وضعنا هذا لتنفيذ برامج معينة نجده بعد ذلك قد تغير وزهت لصالح برامج أخرى، ما معنى الولايات التي أكثر استهلاكا هي التي لها الأولوية يتم توزيع عليها عائدات الصلح الجزائري؟ نحن هنا لم نفعل شيء، ماذا فعلنا هنا، صدقوني نحن لم نفعل شيء. أي بقي الصلح الجزائري "اسم" والعائدات ذهبت لجهة أخرى وليس هذا هدف الصلح الجزائري.

لذلك فإن كل الناس هم مواطنين هنا في تونس ويجب أن ندافع عنهم جميعا وكما رأيتم أنا مثلما أدافع على المساجين الموجودين في السجون فإنني أدافع أيضا عن المواطنين الفقيرين الموجودين في أرياف تونس.

لذلك هذه تمثل فرصة للجميع لتصفية القلوب وليعمل الجميع مع بعضه البعض لذلك لا يوجب داع من أن تأتي بأشياء كان بإمكاننا الإبقاء على المرسوم القديم. ولماذا ذهبنا في هذا المقترح؟ ذهبنا فيه لتسهيل الإجراءات ولیدخل الناس في الصلح الجزائري وأدخلنا فيه البرامج ذات الأهمية الوطنية لذلك ستكون هناك مصلحة تعود على الجميع، وهذه غايتنا ولا توجد لدينا أي غاية خاصة وعملنا على هذا بكل شفافية مع اللجنة واللجنة نفسها بارك الله فيها لأنها كانت متفهمة جدا وتحدثنا مطولا مع بعضنا ودرسنا من كل النواحي.

لذلك فإن هذه المقترحات والله العظيم قد أفرغت الصلح الجزائري من محتواه وأخذونا إلى طريق آخر وانحرفنا في طريق آخر ولم يعد موجود الهدف الذي كانت الغاية من وراءه كما ذكرت الإصلاح لكل الناس وعايتنا هي إدخال أموال للشعب والقيام بتنمية من هذه الأموال ويتم بعث مشاريع هامة للدولة ويتم بعث مشاريع وطنية حقيقية، لا نصل إلى هذا بهذه المقترحات التعديلية التي جاءت والله لم نعد قادرين على الوصول لأي شيء مما ذكرت.

لذلك على هذا الأساس، نرجو أن يتم تفهمنا وتفهّموا هذا الوضع وهذا الصلح الجزائري يمثل فرصة لكل الناس لينخرطوا فيه ولنعمل جميعا مع بعضنا.

هذا هو سيدي الرئيس، وهذا الكلام أردت أن أتوجه به للجميع ليعلموا أن هذا المشروع قمتنا به من قلوبنا وقمتنا به من أجل الناس التي تعاني، نرجو مساعدتهم لأن الدولة تريد أن تجد أي فرصة لإنجاز مشاريع لهؤلاء الناس والفرصة جاءت في إطار الصلح الجزائري، لنقوم بها مع بعضنا، نحن سنوفر الإطار القانوني وغيرنا سينفذ هذا، عندما نوفر له الإطار القانوني الصحيح فإن الناس ستعمل وستكون في آجال قصيرة، لماذا لا نريد أن تكون الآجال طويلة؟ لينتفع على الأقل هؤلاء الناس الذي لديهم معاناة في الأرياف والذين هم مساكين يعانون من فقر كبير لنحقق لهم على الأقل ولو جزء من أحلامهم بما أنهم يحلمون لنحقق لهم البعض من أحلامهم، لماذا ننحرف بهذا لطريق آخر؟

عندما قرأت هذه التعديلات، خاصة تعديلات الفصل 30 دعنا من فصل الآجال وغيره، بصراحة فوجئت وقلت ما هذا؟ عبارة أفرغنا المشروع وذهبنا إلى طريق آخر.

هذا هو سيدي الرئيس، ما أردت أن أقوله.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، إذن الكلمة للجنة لمواصلة أعمالها، تفضل.

السيد المقرر

شكرا سيدي الرئيس،

إذن مواصلة للنقطة التي انتهينا إليها يوم أمس.

-الفصل 26 جديد:

مقترح تعديل: تعديل الفقرة الثالثة من الفصل 26 جديد كما يلي:

يلي:

يعرض رئيس الجمهورية مشروع الصلح الجزائي على مجلس الأمن القومي للبت فيه بالإقرار أو الرفض أو الترفيع في المبالغ المالية الواجب دفعها أو تعديل المشروع أو المشاريع المستوجب إنجازها، ويأذن بإحالة الملف إلى المكلف العام بنزاعات الدولة لإعلام طالب الصلح أو نائبه بقرار المجلس برسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ في أجل ثلاثة أيام من تاريخ وروده عليه.

المدافع على هذا المقترح السيد النائب المحترم محمد علي فنيرة.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

المصداق للسيد النائب المحترم السيد محمد علي فنيرة.

السيد محمد علي فنيرة

شكرا سيدي الرئيس،

شكرا زميلي المحترم،

فيما يخص التعديل، هذا التعديل يهم الفصل 26 من الفصل

الأول.

التغيير ليس به مساس من الآجال وليس به مساس من مضمون الفصل، فقط كانت هناك كلمة "إشعار طالب الصلح" غيرناها بـ "إعلام طالب الصلح" ووضعنا كيفية الإعلان لضمان حقوق الأشخاص الذين سنعلمهم.

إذن كلمة "إشعار" تغيرت بكلمة "إعلام" وتمت إضافة "برسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ"، إذن هنا فقط وضحنا كيفية الإعلام برسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ دون المساس من الآجال الموجودة في الفصل، دون المساس من مضمون الفصل.

لذلك فقد حافظنا على مضمون الفصل كما هو كما جاء في النسخة الأصلية غيرنا كيفية الإعلام أرجعناها "إعلام برسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ".

للتوضيح: طريقة الإعلام هي طريقة رسمية والمكلف العام بنزاعات الدولة هو من سيبعث بها لطالبي الصلح. مع الشكر.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

من له رأي مخالف؟ الكلمة للسيد هشام حسني.

السيد هشام حسني

شكرا سيدي الرئيس،

إن الإضافة في مقترح التعديل الذي تقدم به الزميل لا يزيد سواء تعقيد وتعطيل لماذا؟ عندما نفرض أن تكون برسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ، يمكن أن يبقى شهرا دون أن يتسلمها ولا يرجع الإعلام بالبلوغ وهذا إعادة للمسار وعندما نقول أي إشعار

يعني أي إشعار يترك أي أثر أي هناك إجراءات يجب القيام بها حتى عبر "email" عن طريق منوبه حتى عن طريق محاميه.

لذلك فإن معنى الإشعار يتضمن استعجال للإجراءات أما إذا فرضت برسالة مضمونة الوصول إلى أن تصل الرسالة مضمونة الوصول بعد 15 يوما ويصل الإشعار الأول والإشعار الثاني ثم تعود ونثبت أنه لم يتسلم هذا الإشعار، فإن هذا يعتبر تعطيل للمسار وضد تنقيح المرسوم الذي يقوم بتبسيط الإجراءات. لذلك نعتبر أن هذا التعديل في غير محله وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، السيدة الوزيرة.

السيدة وزيرة العدل

نفس الشيء أنا في نفس الإتجاه إن اشتراط رسالة مضمون الوصول مع الإعلام بالبلوغ فيها تعطيل للإجراءات ونحن نلاحظ هذا ونحن هنا لسنا في إطار المحكمة، لقد رأينا هذا حتى في المحاكم وفي كل شيء يتم الاستدعاءات عن طريق رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ وتبقى القضايا تؤجل في بعض الأحيان حتى بسنة وهي تنتظر علامة البلوغ دون أن تعود علامة البلوغ.

لذلك لا يوجد داع لربط أنفسنا بالبريد وبعلمة البلوغ والله لو كان قانون قديم ومرتبطة بعلامة البلوغ نقول هذا نص قديم، حاليا في هذا التطور التكنولوجي وفي تطور الرقمنة مازلنا نتحدث على علامة البلوغ.

سامحني في قانون جديد نقوم به اليوم في سنة 2024 مازلنا نتحدث عن علامة البلوغ لأن المصالح إما هو أو محاميه، يمكن أن يشعر المكلف العام محاميه حتى عن طريق "email" الخاص به هذا لا يعتبر مشكل، لذلك فإن هذه الرقمنة سهلت علينا الأمور، نحن تركنا الرقمنة جانبا وتشبثنا بعلامة البلوغ رسالة مضمونة الوصول مع علامة البلوغ، أنا شخصيا كنت قاضية وقد عانينا من هذا ما عانينا من علامة البلوغ هذه.

لذلك فإن علامة البلوغ لا تعد حلا، لماذا وضعنا إشعار أي بأي طريقة تركت أثر كتابي في الملف يمكن أن يوضع "email" بأي طريقة يمكن أن يبعث لي حتى بعدل تنفيذ هذا لا يعتبر مشكل ولكن أي طريقة لتبقى يد المكلف العام مطلقة هنا في الإشعار، المهم أن يقع الإشعار وأن يقع الإعلام، الإعلام برسالة مضمونة الوصول مع علامة البلوغ تمثل صعوبة كبيرة جدا سيدي الرئيس، لذلك نرجو عدم الذهاب مع هذا المقترح وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

هل لديك ملاحظة؟ السيد رئيس اللجنة تفضل.

السيد رئيس لجنة التشريع العام

إذن تم إعلامنا من الزملاء أصحاب المبادرة بسحب المقترح.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

إذن نواصل، اللجنة وقد تم سحب مقترح التعديل عدد 26.

السيد المقرر

-الفصل 27 جديد:

مقترح تعديل: تعديل الفقرة الأولى من الفصل 27 كما يلي:

"يتولى المكلف العام بنزاعات الدولة تسجيل موقف طالب الصلح أو من ينوبه بقبول أو رفض مشروع الصلح المعروض عليه

بمحضر جلسة يمضي من قبلهما في أجل أقصاه خمسة عشرة يوما من تاريخ الإشعار".

المدافع على هذا المقترح السيد النائب عبد الجليل الهاني.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة للنائب المحترم السيد عبد الجليل الهاني.

السيد عبد الجليل الهاني

شكرا سيدي الرئيس،

تم سحب هذا المقترح لارتباطه بالتغيير السابق.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

تم سحب هذا المقترح.

إذن للجنة تواصل، تفضل.

السيد المقرر

- الفصل 30 (جديد):

مقترح تعديل 1: إضافة فقرة أخيرة إلى الفصل 30 جديد ليصبح كما يلي:

الفصل 30 (جديد):

توظف الأموال المودعة بالحساب الخاص عليه بالفصل 29 (جديد) من هذا المرسوم في تمويل إنجاز المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية والمشاريع التنموية اعتمادا على خصوصية المناطق واحتياجات أهالي وأولويات الوطنية والمحلية والأهداف المرسومة بمخططات التنمية.

مع مراعاة الإختصاصات الراجعة للجنة متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات المنصوص عليها بالفصل 42 من هذا المرسوم، يحدّد مجلس الأمن القومي المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية كما له أولوية تحديد المشروع الذي يتعين على كل معني بالصلح الوقي إنجازها ومكانه.

وتوزع عائدات الصلح الجزائي كما يلي:

* 80 % ترصد لفائدة المشاريع التنموية بالمعتمديات حسب ترتيبها ترتيبا من الأكثر فقرا إلى الأقل فقرا ويمكن أن يوظف جزء منها لتمويل المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية.

* 20 % تخصص لفائدة الجماعات المحلية بغاية المساهمة في رأس مال مؤسسات محلية أو جهوية تأخذ شكل شركات ذات صبغة أهلية طبقا للتراتب الجاري بها العمل.

وتضبط طرق وإجراءات تنفيذ المشاريع بمقتضى أمر.

ويخضع التصرف في الأموال المستخلصة والمشاريع المنجزة إلى رقابة محكمة المحاسبات.

يدافع على هذا المقترح الزميل المحترم السيد سامي رايس.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

المصدق للزميل المحترم السيد رايس.

السيد سامي رايس

إن إضافة عملية المراقبة في كل ما يخص التصرف في الأموال المستخلصة وإنجاز المشاريع هي عملية مهمة لضمان شفافية عملية الإستخلاص وتطبيقها واستخلاصها وفي نفس الوقت تنفيذ المشاريع.

مع العلم أن المرسوم الذي صدر في سنة 2022 كان يضم هذه

الفقرة المتعلقة بمراقبة الأموال المستخلصة، إلا أن في المشروع الحالي تمّ حذفها في حين أننا نعلم بأنه لابد من مراقبة الأموال العمومية لشفافية عملية الإستخلاصات وباعتبار أن المشروع يتضمن إنجاز المشاريع، لابد أن تخضع عملية الإستخلاص وإنجاز المشاريع لمراقبة لاحقة والمقترح هنا، أن تخضع الرقابة لمحكمة المحاسبات وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

من يدافع على هذا المقترح؟ السيد هشام حسني، تفضل.

السيد هشام حسني

شكرا سيدي الرئيس،

الإضافة تتمثل في أنه سيتم إعطاء الرقابة حصريا لمحكمة المحاسبات بينما ما نعرفه أن الرقابة المالية للمشاريع وللأموال العمومية تعود إلى "CGF" ترجع إلى رئاسة الحكومة، هناك العديد من طرق الرقابة المالية، هنا نقوم بحصر المراقبة بمحكمة المحاسبات خاصة وأن هذه الأموال سيتم رصدها وتوزيعها من طرف مجلس الأمن القومي لأنه هو من سيقوم بمراقبة هذه المشاريع ويحدّد أولوياتها.

والرقابة اللاحقة سوف تكون من الهيئات الرقابية نفس الشيء ما دام هناك أموال عمومية تكون هناك هيئات رقابية مالية موجودة ستقوم بواجبها، لا يجب أن أقصمها بهذا النص ونحصر هذا في دور محكمة المحاسبات وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

السيدة الوزيرة، هل طلبت الكلمة؟ تفضلي.

السيدة وزيرة العدل

هذا المقترح لا نقبل به السيد الرئيس، باعتبار أن اختصاص محكمة المحاسبات هو اختصاص عام وبالتالي لا يوجد داعي للتنقيص عليه هنا لأن اختصاص محكمة المحاسبات هو اختصاص عام وعندما تريد المراقبة فإنه بإمكانها ذلك بالإضافة إلى وجود هيئات رقابية أخرى وبالتالي فإن أغلب نصوص القوانين التي نقوم بها لا نضع يقع المراقبة من طرف محكمة المحاسبات لأن ضمن اختصاصها المطلق واختصاصها العام.

وبالتالي لا يوجد داعي للتنقيص عليه هنا بالذات، هو اختصاص مطلق لمحكمة المحاسبات إن أرادت أن تراقب فهي تراقب وإن أرادت هيئات أخرى أن تراقب فإمكانها ذلك، لذلك لا داعي من حصرها في محكمة المحاسبات في حين أنها حسب النص تتمتع باختصاص مطلق.

وبالتالي فإن التنقيص عليه هنا هو تزيّد وفي العديد من القوانين في أغلب الأحيان لا نضع محكمة المحاسبات تراقب لأن لديها نص ينظم صلاحياتها وينظم مجال تدخلها وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، إذن الزملاء الرجاء الاستعداد للتصويت على مقترح التعديل الأول الذي كنا نتداول في شأنه.

الإذن بالتصويت.

الإنهاء من التصويت.

موافقون 22، محتفظون 4، رافضون 84.

التصويت بالأيدي؟ بالنسبة إلى السادة النواب الموافقين هل يوجد تصويت بالأيدي؟ لا يوجد. بالنسبة إلى المحتفظين؟ لا يوجد. بالنسبة إلى الراضين؟ لا يوجد.

إذن النتيجة النهائية هي الموافقون 22، المحتفظون 4 و 84 رافضون. تم رفض هذا التعديل.

تفضل اللجنة.

السيد المقرر

شكرا سيدي الرئيس،

لم يحظى مقترح التعديل هذا بالقبول، إذن نمر إلى مقترح التعديل الثاني في نفس الفصل.

تعديل النقطة الثانية من الفقرة الثانية من الفصل 30 جديد ليصبح كما يلي:

الفصل 30 (جديد):

توظف الأموال المودعة بالحساب الخاص المنصوص عليه بالفصل 29 (جديد) من هذا المرسوم في تمويل إنجاز المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية والمشاريع التنموية اعتمادا على خصوصية المناطق واحتياجات الأهالي والأولويات الوطنية والمحلية والأهداف المرسومة بمخططات التنمية.

مع مراعاة الإختصاصات الراجعة للجنة متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات المنصوص عليها بالفصل 42 من هذا المرسوم، يحدّد مجلس الأمن القومي المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية كما له أولوية تحديد المشروع الذي يتعين على كل معني بالصلح الوقي إنجازها ومكانه.

توزع عائدات الصلح الجزائي كما يلي:

* 80 % ترصد لفائدة المشاريع التنموية بالمعتمديات حسب ترتيبها من الأكثر فقرا ويمكن أن يوظف جزء منها لتمويل المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية.

* 20 % تخصص لفائدة شركات الإستثمارات ذات رأس المال ذو المخاطر الجهوية "SICAR Régionaux" ذات الصبغة العمومية بغاية المساهمة في رأس مال مؤسسات محلية أو جهوية تأخذ شكل شركات ذات صبغة أهلية طبقا للتشريع الجاري به العمل.

وتضبط طرق وإجراءات تنفيذ المشاريع بمقتضى أمر.

تدافع عن هذا المقترح الزميلة المحترمة أسماء الدرويش.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة للزميلة المحترمة السيدة أسماء الدرويش.

السيدة أسماء الدرويش

شكرا السيد الرئيس،

نص الفصل 30 من المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المتعلق بالصلح الجزائي وتوظيف عائداته على تخصيص 20 بالمائة من عائدات الصلح الجزائي كمساهمة من الجماعات المحلية في رأس مال الشركات الأهلية.

هذه الوضعية ستحول الشركات الأهلية إلى مؤسسات عمومية وبالتالي ستصبح خاضعة لمقتضيات القانون عدد 9 لسنة 1989 المؤرخ في 1 فيفري 1989 المتعلق بالمساهمات والمنشآت العمومية.

ينص الفصل 8 من القانون عدد 9 لسنة 1989 المؤرخ في 1 فيفري 1989 المتعلق بمساهمات المنشآت العمومية على أنه تعتبر المنشآت العمومية المؤسسة العمومية التي لا تكتسب صبغة إدارية، الشركات التي تملك الدولة أو الجماعات العمومية المحلية أو المؤسسات العمومية أو الشركات التي تمتلك الدولة رأس مالها كليا أكثر من 50 بالمائة من رأس مالها كل بمفرده أو بالاشتراك.

وتعتبر مساهمات عمومية مساهمات أو مجمعات عمومية المحلية أو مؤسسات عمومية أو شركات التي تمتلك الدولة رأس مالها كليا.

ونظرا على ضعف رأس مال المكتتب من طرف المشاركين في الشركات الأهلية محلية كانت أو جهوية والذي في غالبه لم يتجاوز الحد الأدنى القانوني 10 أو 20 ألف دينار ونظرا لمتطلبات التمويل الذي يتطلبه إنجاز المشاريع المزمع إنجازها في إطار الشركات الأهلية فإن مساهمات الجماعات المحلية المنصوص عليها بالفصل 30 من المرسوم عدد 13 لسنة 2022 ستتجاوز رأس المال المكتتب من طرف المشاركين وبالتالي ستحول الشركات الأهلية إلى مؤسسة عمومية وفقا للقانون عدد 9 لسنة 1989.

ولتجنب أن تصبح الشركة الأهلية مؤسسة عمومية نقترح تعويض "الجماعات المحلية" الواردة بالفصل 30 من المرسوم عدد 13 لسنة 2022 بـ "شركات الإستثمار ذات رأس المال ذو المخاطر الجهوية" "SICAR Régionaux" ذات الصبغة العمومية " وللإشارة يوجد حوالي 8 شركات على مستوى الجمهورية تنشط كل منها في إقليم.

أريد أن أوضح للسادة النواب أنه في صورة بقاء الفصل كما هو فذلك يعني فشل مشروع الشركات الأهلية والصلح الجزائي في نفس الوقت لأنه في حالة مساهمة الجماعات المحلية في رأس مال الشركات الأهلية بأكثر من النصف عندما تخضع لتطبيق القانون عدد 9 لسنة 1989 وليس لمرسوم الشركات الأهلية وبذلك تتسبب في إلغاء الشركات قبل انطلاقتها فعليا.

أرجو من السادة الزملاء المصادقة بالإجماع على هذا المقترح والمحافظة على التوجه الجديد لرئيس الجمهورية بعد 25 جويلية وديمومة الشركات الأهلية.

أضيف للسيدة الوزيرة أن السيد الرئيس يعد في كل زيارة المواطنين بأن الشركات الأهلية ستكون السبب في أن كل شخص سيكون لديه شركة هي ملكه وعندما تدخل البلديات أكثر من 50 بالمائة ستصبح منشأة عمومية وجميعنا عملنا في البلديات.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

من له رأى معارض؟

الكلمة للسيدة وزيرة العدل، تفضلي.

السيدة وزيرة العدل

شكرا، هذا المقترح تحدثت عنه منذ قليل أنه سيحول مسار الصلح الجزائي عن مساره الصحيح وهنا حسب التفسير الذي قدمته السيدة النائبة على أساس الهدف هو حماية الشركات الأهلية لكي يتحولوا إلى مؤسسات عمومية.

الصلح الجزائي أو حتى الشركات الأهلية في قانون الشركات الأهلية ليس الهدف منهم تحويل الشركات الأهلية لمؤسسات عمومية لا داعي لذلك.

هنا أدخلتم الشركات ذات المخاطر على أساس أن تتحول إلى مؤسسات عمومية يوما ما. ليس هذا هو الهدف فالشركات الأهلية لها قانون منظم لها وتعمل ولها تجربة ناجحة وأغلبهم ناجحون لا سبب في حذف البلديات ووضع الشركات ذات المخاطر.

قانون هذه الشركات عدنا إليه الغرض من هذه الشركات هو تحقيق الربح. هذه الشركات تعمل على تحقيق الربح وما الغاية من الصلح الجزائي؟ تحقيق التنمية في الجهات ونحن سنوظف عائدات الصلح للتنمية في الجهات لا أن نجنى 100 بالمائة.

يمكن أن لا نجنى شيئا لأن إنجاز أى مشروع آخر لا يمكن أن يكون رابحا مائة بالمائة بالتالي عندما ندخل هذه الشركات في الشركات الأهلية الموضوع يقتضى تنقيح قانون الشركات الأهلية وقوانين النظام الأساسى النموذجى للشركات الأهلية يجب أن يتم تنقيحه.

لا أعرف ماهو موجب إدماج هذه الشركات بالإضافة إلى أن هذه الشركات يوجد منهم ثمانية في تونس ولا يوجدوا في جميع الجهات؟ ما العمل إذن؟ ينجزون مشاريع في جهات والبقية لا؟ لا يستقيم هذا في حين أن البلديات موجودة في كل جهة ويمكنها أخذ عائدات الصلح وتعمل بهم.

من فضلكم هنا سنخرج عن المسار الصحيح للصلح الجزائي وسندخل أنفسنا في متاهات ولا بد من تنقيح القانون لكي يتماشى مع هذا المقترح ولا يوجد داعي لهذا لأن 20 بالمائة مخصص لفائدة الجماعات المحلية بالتالي لا داعي من تنقيح قانون الشركات الأهلية والنظام الأساسى للشركات الأهلية.

في حين مثلما قلنا لا يوجد موجب وخاصة أن عددهم ثمانية فقط والتعليل المقدم من قبلكم في عدم فشل الشركات الأهلية لا يوجد فشل للشركات الأهلية بالعكس تجربتها ناجحة وفي كل جهة أنجزت فيها الشركات الأهلية وجميع المواطنين مسرورون بها ولا داعي لتحويلها إلى مؤسسة عمومية.

لدينا مؤسسات عمومية نعاني منها وبطالبيون بإعادة هيكلتها وتمر بمشاكل لا تعد ولا تحصى وما دامت البلديات موجودة في كل مكان فلنترك البلديات تعمل ونخصص لها هذه المبالغ وشكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، إذن الرجاء الإستعداد للتصويت على مقترح تعديل الثانى الذى كنا بصدد التداول في شأنه. الإذن بالتصويت.

انتهاء عملية التصويت بـ 2 موافقان و 9 محتفظون و 101 رافضون.

ألا يوجد تصويت بالأيدى بالنسبة الى الموافقة على هذا المقترح؟ هل من محتفظ؟ هل من رافض؟ رافض إضافي يعنى 102 رافضون.

إذن النتيجة النهائية موافقون 2 و 9 محتفظون و 102 رافضون. تم رفض هذا التعديل والكلمة للجنة.

السيد المقرر

شكرا السيد الرئيس،

آخر مقترح تعديل بالنسبة الى الفصل 30 تعديل النقطة الأولى من الفقرة الثانية من الفصل 30 جديد لتصبح كالتالي: توزع عائدات الصلح الجزائي كما يلي:

* 80 % ترصد لفائدة المشاريع التنموية بالولايات، وتتولى كل ولاية توزيع الإعتمادات المرصودة لمعتمدياتها حسب ترتيبها من الأكثر فقرا إلى الأقل فقرا،

وتعطى الأولوية للولايات التي تستهلك الإعتمادات المرصودة لها. ويمكن أن يوظف جزء منها لتمويل المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية.

* 20 % تخصص لفائدة الجماعات المحلية بغاية المساهمة في رأس مال مؤسسات محلية أو جهوية تأخذ شكل شركات ذات صبغة أهلية طبقا للتراتب الجاري بها العمل.

وتضبط طرق وإجراءات تنفيذ المشاريع بمقتضى أمر. المدافع على مقترح التعديل السيد الزميل المحترم يوسف التومي.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

المصدق للسيد يوسف التومي تفضل.

السيد يوسف التومي

شكرا السيد الرئيس،

مقترح التعديل لهذا الفصل السيدة الوزيرة نحن نعتقد أننا في صلب الموضوع لأننا نقول نعتمد الإعتمادات المستهلكة المرصودة للولايات لأن السيدة الوزيرة الغاية هي تحفيز السادة الولاة لاستهلاك الإعتمادات الموجودة ولكن واضح السيد الوزيرة هناك العديد من الإعتمادات الموجودة والمرصودة ولم يقع استهلاكها إلى اليوم وهذا هو هدفنا اليوم.

نقول اليوم عندما نمنح الولاية التي تنفق أكثر وتدخل في صلب التنمية وتحسن الوضع التنموي لجهاتها هي التي نمنحها الأولوية السيدة الوزيرة وهذا هو الغرض من أولوية التي تمنح للولايات أن تستهلك الإعتمادات المرصودة لها هدفها لم يحد عن الموضوع لأننا عندما نقول نمنح الولاية الأموال لابد أن تثبت معها إن أنفقت اعتماداتها أم لا هذه النقطة الأولى.

النقطة الثانية السيدة الوزيرة، نقول من الأكثر فقرا إلى الأقل فقرا. نحن حتى مقاييس الفقر لا نعرفها في تونس فهناك ولايات السيدة الوزيرة في الجمهورية التونسية أو معظم الولايات فيها 24 ولاية ونحن نريد منح التنمية لجميع المواطنين لا نريد أن يكون هناك تمييزا لمناطق على حساب مناطق أخرى.

في الفصل يقول مشاريع ذات أهمية ومصلحة وطنية يعنى عندما يكون هناك مصلحة وطنية وذات أهمية كبرى بطبيعة الحال ستكون الأموال موجودة عندها هذا هو الواضح في تنقيحنا لهذا الفصل.

السيدة الوزيرة، اليوم في الحقيقة نريد عدم تكرار تجربة 2014 هذه فلسفة، هذا التنقيح وهي فلسفة 2014 التي قامت بالتمييز الإيجابي بين الجهات واليوم هناك جهات السيدة الوزيرة وهناك ولايات بالجمهورية التونسية تعاني اليوم الفقر المدقع وعند عودتنا اليوم إلى مجلس نواب الشعب أعرف أن أغلب السادة النواب الموجودين يعانون من نفس الإشكاليات التي تكرر في نفس الولايات وستجد مشكلة الطرقات ومشكلة الماء الصالح للشرب ومشكلة التنوير العمومي ومشكلة المستشفيات ومشكلة المستوصفات

موجودة والسادة الزملاء وأنا من بينهم تجولنا في هذه المناطق ورأينا الفقر بأمر أعيننا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا التدخل مدته بالنص ثلاث دقائق.

هل سيسحب المقترح؟

تفضل السيد يوسف التومي.

السيد يوسف التومي

السيد الرئيس،

السيدة الوزيرة، أردنا أن نوضح المسألة لا أكثر ولا أقل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

لو تسمح السيد النائب التوقيت المخصص لك انتهى وسنمر إلى الرأي المخالف الآن إذا أردت أن تسحب المقترح ارفع يدك مجدداً.

لدي السيد رشدي الرويسي وبلال ابن المشري وبدر الدين قمودي وعبد العزيز شعباني وحمادي غيلاني. المسجل الأول هو رشدي الرويسي.

إذا كنت ستسحب المقترح مرره إلى رئاسة اللجنة وسأمر الكلمة إلى رئاسة اللجنة في صورة طلبك للكلمة.

تفضل الكلمة للسيد رئيس اللجنة.

السيد رئيس لجنة التشريع العام

شكرا السيد الرئيس،

تم إعلامنا من طرف الزملاء الذين قدموا مقترح التعديل عدد 3 بسحب مقترحهم.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة للجنة تفضل السيد المقرر.

السيد المقرر

شكرا السيد الرئيس،

مقترح التعديل الموالي يخص الفصل 37 جديد.

تعديل الفقرة الأخيرة ليصبح الفصل 37 (جديد) كما يلي:

تستأنف إجراءات التتبع الجزائي أو المحاكمة أو تنفيذ العقاب بمقتضى مكتوب يوجه من المكلف بتزاعات الدولة إلى وزير العدل الذي يحيله إلى ممثل النيابة العمومية لدى المحكمة المختصة في صورتين الآتيتين:

- إذا أخل المنتفع بالصلح الوقي بتنفيذ اتفاق الصلح الجزائي في الأجل المحدد

- إذا أخل المنتفع بالصلح الوقي بتنفيذ اتفاق الصلح الجزائي في أي مرحلة من مراحله.

وفي كلتا صورتين تنتقل آليا الأموال المؤمنة إلى الدولة.

في حالة الفرار، تتم مصادرة أموال المنتفع بالصلح الوقي وكل الأموال والمكاسب التي انتقلت منه بصفة مباشرة أو غير مباشرة إلى أصوله أو فروعه أو إخوته أو قرينه أو أصحابه وكل من ثبت انتفاعه بهدف التهريب أو الإبتزاز سواء بقيت تلك الأموال على حالها أو وقع تحويلها إلى مكاسب أخرى.

المدافع على التعديل السيدة النائبة المحترمة أمال المؤدب.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

المصدق للسيدة أمال المؤدب تفضلي.

السيدة أمال المؤدب

شكرا السيد الرئيس،

زملائي زميلاتي الكرام،

مقترح التعديل هو إضافة جملة "كل من ثبت انتفاعه بهدف التهريب أو الإبتزاز" قمنا بهذا التعديل في إطار توسيع قاعدة المنتفعين بأموال المجموعة الوطنية، بالتالي لتعزيز دور الدولة للوصول وللحصول على الأموال المنهوبة لأن هناك من لا يملك صلة قرابة ولكنهم أصدقاء أو ذو ثقة ويتم تحويل الأموال بصفة غير شرعية باعتبارهم واجبة فقط ورأينا هذه الوضعية بعد سنة 2011 هناك من انتفعوا وأصبحوا أثرياء لأنهم يديرون الأموال المنهوبة بطريقة وفي إطار التهريب.

هذا التعديل قدمناها لكي نكون متأكدين ونثبت ويكون لنا الضمانات الكاملة وأن كامل مراحل الصلح الجزائي سيتم استكمال مسارها ونثبت حقيقة من الأموال في حالة فرار يعني نثبت في الأموال المصادرة وترجع للمجموعة الوطنية.

أعوّل عليكم زملائي زميلاتي لكي نصوت ونضمن أموال المجموعة الوطنية وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا. من له رأي مخالف؟ الكلمة للسيدة وزيرة العدل.

السيدة وزيرة العدل

مقترح مقبول لا إشكال فيه ولا يثير قلقا السيد الرئيس لأنه أضاف فئة أخرى من الأشخاص.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

إذا تم قبول المقترح من الجهة يعني لا كلام مغاير.

السيدة وزيرة العدل

لا نعترض على المقترح لأنه أضاف نوعية ثانية من أشخاص ستقع مصادرة أموالهم بالتالي مقترح غير مقلق بل وسّع أكثر في مجال المصادرة باعتبار أموال الشخص المصالح تنقلوا إلى شخص آخر وتبين تهريبها أو تم ابتزازه لتهريب الأموال فهناك إمكانية مصادرة أموالهم.

ربما سيكون هناك تعطيل في التوجه للتقاضي للقيام بعملية التثبت والتدقيق وهذا لا يقلق لأن الأموال بطبيعتها خرجت من يد المتصالح إذن لا نعارض هذا المقترح وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

إجرائيا لا بد من المرور إلى التصويت.

السادة الزملاء الرجاء الإستعداد للتصويت على هذا المقترح الذي قبل من طرف السيدة الوزيرة. الإذن بالتصويت.

انتهاء عملية التصويت بـ 96 موافقون و12 محتفظون و18 معارضون.

ألا يوجد تصويت برفع الأيدي؟ بالنسبة إلى الموافقين؟ بالنسبة إلى المحتفظين؟

إذن النتيجة النهائية 96 موافقون و12 محتفظون و18 رافضون.

هنيئا للأستاذة آمال المؤدب. تمت المصادقة على هذا التعديل.

انتهت التعديلات المتعلقة بهذا الفصل ولكن عملا بالفصل 12 من نظامنا الداخلي يمكن للسيدة الوزيرة الرجوع إلى المقترحين المتعلقين بالفصل 23 والفصل 25 الذين تما إقرارهما بالأمس وتقديم مقترحات جديدة بشأنهما في صيغة مكتوبة تمر الآن على التصويت دون نقاش إن طلبت السيدة الوزيرة ذلك.

الكلمة للسيدة وزيرة لعدل.

السيدة وزيرة العدل

تطبيقا لأحكام الفصل 112 طلب الرجوع للفصل 23 الذي تم التصويت عليه.

بالنسبة إلينا الفصل 23 وقع التغيير في التسقيف. بالنسبة إلى التسقيف مبدئيا كان هناك تعارض مع المعايير الواردة في الفصل 23 وفيه تعارض حتى مع الفصل 26.

بالنسبة إلى الفصل 23 فيه تعارض لأن الفصل 23 وضع ثلاث معايير لتحديد القيمة المرجعية للمبلغ المطلوب وهي قيمة الأموال المستولى عليها والمنفعة المتحصل عليها والضرر الحاصل للمجموعة الوطنية.

بالنسبة إلى مقترح التعديل في طلب التسقيف اعتمد معيارين فقط وهي الأموال المستولى عليها والمنفعة المتحصل عليها ولم يأخذ بعين الإعتبار المعيار الثالث وهو الضرر الحاصل للمجموعة الوطنية وبالتالي هنا في التقدير هناك معيار ناقص لم نطبقه وهناك شيء ناقص في تقدير القيمة المرجعية للأموال المستولى عليها.

بالتالي هناك تعارض واضح في المعايير المعتمدة في المقترح وبين المعايير المعتمدة في المشروع الأول بالإضافة إلى أن مقترح التسقيف جاء متعارضا مع الفصل 26 الذي حوّل لمجلس الأمن القومي الترفيع في مبالغ التعويض الواجب دفعها.

وبالتالي إذا كان لمجلس الأمن القومي إمكانية الترفيع نرى من جهة أخرى أن هناك تسقيف بالتالي هناك تعارضا ولا يوجد ترفيعا وسيجد المجلس نفسه في إطار ضيق في إطار معيارين والمعيار الثالث لم يتم اعتماده وبالتالي هذا التسقيف يجعل هناك إمكانية الترفيع لا إمكانية كاملة.

وبالنسبة كذلك إلى التضخم لأننا قلنا الأموال المصادرة فيها نقطتين، نعتد على التضخم المالي ونعتد على نسبة 10 بالمائة وكل نسبة بعيدة ومستقلة عن الأخرى يعني 10 بالمائة هي ما فات الدولة من ربح لا يمكننا حذفها لما نقوم بالتسقيف؟

لهذا السيد الرئيس، نحن متمسكون بالصيغة الأولى وهي متناغمة مع المشروع بأكمله وتتماشى مع الصلح الجزائي بأكمله هذا هو السيد الرئيس وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

السيد بلال ابن المشري يطلب الكلمة في خصوص هذا الموضوع.

السيد بلال ابن المشري

نقطة نظام على معنى الفصل 112.

التصويت على الفصل 26 يتعارض فعليا مع الفصل 23 والتعديل الذي تم في الفصل 23 في مستويين أحدهما ذكرته

السيدة الوزيرة في مستوى الفقرة الأخيرة من الفصل 26 تبيح لمجلس الأمن القومي الترفيع وإذا سقنا 10 بالمائة على قيمة الأموال المستولى عليها فلا يمكن لمجلس الأمن القومي الترفيع بالتالي هناك تعارض.

يمكن أن نفهم حسن النية لدى الزملاء وتحدثت مع بعضهم عندما اقترحوا هذا التعديل ويقولون أن 10 بالمائة والتسقيف لا يكون على أصل القيمة ولكن على القيمة التي تقيمها اللجنة لكن النص القانوني يقول عكس هذا التعديل المقترح يقول قيمة الأموال المستولى عليها.

نأخذ مثلا باختصار شديد شخص يتواجد بالسجن وأخذ أكثر من 200 مليار في سنة 2004 يعني في النص القانوني لا يمكن أن يتجاوز قيمة الصلح 400 مليار بالتالي يصبح هذا تبييضا للفساد وليس صلحا جزائيا.

بالتالي أنا أقول موقفي بوضوح هذا يتعارض أولا لذلك يمكن أن نصوت عليه طبقا للفصل 112 وموقفي بوضوح أنا ضد الصلح الجزائي وبالنسبة إلى من سرق الشعب يسجن ويدفع مع بعضهما لكن باعتبارنا توخي الصلح لا ضرورة للتبييض حينها لأنه سيصبح كثيرا وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة للسيد هشام حسني.

السيد هشام حسني

شكرا سيدي الرئيس،

السيدة الوزيرة، لتطبيق الفصل 112 يجب ظهور عناصر جديدة وفصل وقعت المصادقة عليه يتعارض مع الفصل السابق له وبالتالي من سيعارض لا بد من تقديم مقترح جديد لكي نصوت عليه. اليوم جهة المبادرة لم تقدم لنا مقترحا جديدا وما قامت به السيدة الوزيرة هو معارضة مقترح التعديل وهذا وقع في البداية ولكي نعود إلى الفصل 112 لا بد من تقديم مقترح جديد يكون مكتوبا وفي صيغة واضحة وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة للسيدة وزيرة العدل.

السيدة وزيرة العدل

نحن بيننا السيد الرئيس، الفصل 23 وتناقضه مع الفصل 26 وضحنا هذا التناقض أليس كافيا ولكن هناك تناقضا لأنه عندما نقننا الفصل 23 وأبقينا عن الترفيع في مجلس الأمن القومي هنا يوجد تناقضا ألا يكفي هذا التناقض؟

يجب أن تتوفر صيغة جديدة؟ لا مشكلة في هذا سنضيف كلمة نسبة "أقصاها" 10 بالمائة.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

القانون الداخلي يقول لا بد من تقديم الصيغة مكتوبة أو يسلم للجنة كتابة.

السيدة وزيرة العدل

يعني سنضيف "نسبة أقصاها 10 بالمائة" أتم محقون.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة للسيد ماهر الكتاري.

السيد ماهر الكتاري

هناك مسألتين. السيدة الوزيرة قالت أن هذا يناقضا ومجلس الأمن القومي لا يمكنه الترفيع بعد هذا السقف، لا يمكنه الترفيع لأن اللجنة سترفع المقترح لمجلس الأمن القومي ومجلس الأمن القومي يمكنه الترفيع.

نحن حددنا العمل في اللجنة هذا رقم 1 ورقم 2، نحن حددنا سقف الخطايا وليس سقف ما سرق وفوائده بل نحن حددنا سقف الخطايا. القيمة ليست بالمبلغ فالموجود هنا معقول جدا وتعمل به وزارة المالية وتعمل به جميع بلدان العالم بأسره لا تناقض مع ما يمكن اقتراحه من مجلس الأمن القومي لا يوجد تناقضا.

ماذا قلنا؟ قلنا لإنجاح هذا المسار ماذا نفعل؟ يجب على الأقل أن يأتي المواطنون عن طوعية مثلما قالت السيدة الوزيرة للقيام بالصلح الإقتصادي ثم هناك صلح مجتمعي مثلما تحدثت البارحة في مداخلتك الصلح لا يقتصر على هذا وهو الحجرة الأولى بين المجتمع بأكمله.

وضعنا سقفا على "les intérêts" ولم نضع سقفا على المبالغ وهذا يخول لمجلس الأمن القومي الترفيع وتناقشنا مع أعضاء وزارة المالية وحسب تجربتهم وتجربتي لا تقارن مع وزارة المالية يقولون أن القيام بالصلح مع شخص ثم نجد الخطايا تجاوزت أصل الدين لن يأتي أحد.

أحدثت في أمور سياسية ولا أحدثت حسابيا، حسابيا مثلما قال السيد بلال لماذا نقر 10 بالمائة ولا نضع 20 بالمائة؟ هناك من يتساءل لماذا 10 بالمائة؟ لن يأتي أحد. أنا أريد إنجاح الصلح الجزائري وهناك "limite psychologique" إذا تجاوزنا النسب المحددة لن يأتي أحد وهذا موجود ومعقول وموجود حتى في وزارة ماليتنا إذا رغبتا العودة إلى الوراء فهذه مسألة مغايرة.

يعني من 10 بالمائة متفقون ولكن لا يجب أن تتجاوز الخطايا أصل الدين لأن الطوعية حينها ...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، السيد رئيس اللجنة طلب الكلمة.

السيد رئيس لجنة التشريع العام

شكرا السيد الرئيس،

أولا، في تفاعل وتوضيح زملائي الكرام أن لجنة التشريع العام خلال اشتغالها على مشروع القانون ناقشته من مختلف جوانبه بما فيها النقطة التي نطرحها الآن وهي محل نقاش وتجذون في تقرير اللجنة في الصفحة 12 مخرجات التفاعل بين اللجنة وجهة المبادرة حيث سأتلو على مسامعكم ما ورد بالصفحة 12 من تقرير اللجنة:

يتم تحديد الخطية السنوية المقدرة بـ 10 بالمائة من قيمة المبلغ المستوجب تتعلق بالخسارة اللاحقة لدولة عما نقص من المال العام وعما فاتها من الربح نتيجة الجرائم المرتكبة من قبل طالب الصلح.

كما أن هذه النسبة ليست غريبة على القانون التونسي ذلك أنه قياسا على ماهو معمول به في مجال الأعمال وخاصة ما نصت عليه أحكام الفصل 278 من مجلة الإلتزامات والعقود والعرف الجاري به العمل في المجال التجاري يتم توزيع نسبة فائض قانوني تقدر بـ 13 بالمائة على كل دين مستوجب الدفع تأخر المدين عن أدائه ودون لزوم إثبات حصول أي خسارة.

مضيفا إلى أن المشرّع في إطار الصلح الجزائي يتعامل مع أفعال إجرامية تتطلب الصرامة في تطبيق القانون بهدف تمكين الدولة من تعويض ما لحقها من ضرر وما فاتها من أرباح من جزاء الأفعال المرتكبة.

بالتالي زملائي الكرام مثلما وضحت هذا نوقش بعمق داخل اللجنة وتقدم مقترح في الغرض وتفاعل فيه زملائنا الذين يمثلون جميع الكتل ويمثلون غير المنتمين وتوجه الرأي من طرف السادة الزملاء بإقرار الصيغة المعتمدة والمقدمة من طرف جهة المبادرة.

بالتالي نحن كلجنة نتمسك باعتماد الصيغة المقدمة من طرف جهة المبادرة وفي حالة تعديلها يجب أن نخرج ولا نبتعد عن الصيغة الأصلية.

نقر صيغة 10 بالمائة ونترك هامش المرونة للجنة الصلح الجزائي ومجلس الأمن القومي في أن يقدّر لاحقا لما تعرض عليه الملفات هذه النسبة.

الإبقاء على نسبة 10 بالمائة واعتبارها سقف أقصى هذا سيسهل علينا من ناحية المحافظة على المقترح الأصلي ومن ناحية أخرى لو رغبتا المرونة ودفع المواطنين باتجاه الصلح الجزائي فلحظة الاشتغال على الملفات هي اللحظة التي نقدّر فيها حاجتنا أن نتوجه إلى 7 أو 8 أو 10 بالتالي زملائي نحتفظ بالمقترح مع التفاعل مع جهة المبادرة أن تكون نسبة 10 بالمائة السقف الأقصى.

في هذا الإطار السيد الرئيس نحن كمكتب لجنة نقترح رفع الجلسة لمدة عشرة دقائق فقط.

زملائي، رجاء عشرة دقائق من أجل إعداد المقترح وتوزيعه على الزملاء لعرضه لاحقا على التصويت. شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

بقي السيد صابر المصمودي والسيد حمادي غيلاني والسيدة الوزيرة ثم نرفع الجلسة.

الكلمة للسيد صابر المصمودي تفضل.

السيد صابر المصمودي

شكرا السيد الرئيس،

في الحقيقة بعجالة لأننا لم نعد نتابع سير الجلسة من خلال التدخلات يعني أننا خرجنا عن السير العادي للجلسة، لكن في نفس الإطار أريد أن أتقدم بملحوظة.

زملائي، اليوم أكبر ضمان لدينا إذا كنا سنقر على هذا المشروع هو مجلس الأمن القومي وما قاله السيد ماهر، أننا نحن في المبدأ لا نريد أن تكون الخطايا أكثر من الأصل، من سيحدد الأصل سيحدده مجلس الأمن القومي بما معناه ولهذا أنا متخوف من الاقتراح الذي سيقع طرحه حاليا وهو أنه سيكون نسبة أقصى، نحن لا نريد إحراج اللجنة لدينا مجلس الأمن القومي هو الذي سيحدد بما سيجعل اللجنة تحدد 7% أو 8% أو 6% أو 5% هذا غير معقول وسنخرج عن أصل النص.

اللجنة تحدد ومجلس الأمن القومي لو يرى أن هذا السيد أخذ الأموال وحقق منفعة كبيرة يزيد في سقف الأصل لا مشكلة ضمانتنا اليوم هو مجلس الأمن القومي، حددنا السقف مرة أخرى ستكون الخطايا متناسقة لكن مجلس الأمن القومي هو الذي سيحقق قيمة

الاستفادة وعلى هذا الأساس سيحدد المبلغ الأصلي والمشكل حسب رأيي لا يطرح والفصل مقترح تعديله الذي وقع قبوله حسب رأيي مقبول ونواصل في السير العادي للجلسة وشكر.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

السيد حمادي الغيلاني لديك دقيقتين، المصدق للسيد حمادي الغيلاني.

السيد حمادي الغيلاني

شكرا سيدي الرئيس،

بلغة بسيطة هناك خلط في الفهم لنسبة 10%، الناس تتحدث عن الخطايا في حين أن 10% تجمع ما بين نسبة التضخم وبين قيمة الضرر الحاصل للمجموعة الوطنية، أنا أقول لكم بكل بساطة أنت ستقوم بعقد كراء إذا كان مسكنا سيكون لمدة سنة قابلة للتجديد مع إضافة 5% وإذا كان محل تجاري سيكون العقد لسنة قابلة للتجديد مع إضافة نسبته 10%، 10% ليست خطايا، ليس شخص لديه خطية أعزكم الله في "الزبله والخروبة" وغيره.

سنتحدث عن خطايا لكن هذه قيمة أموال منهوية إذا كانت لدى الدولة والمجموعة الوطنية كل سنة ستستثمرها أو تنجز بها مشاريع معينة وبالتالي أنا إذا كان لدي "portable" قيمته 10 دنانير اليوم إلا أنه بعد 20 سنة العشرة دنانير لن تساوي شيئا وبالتالي من حق المجموعة الوطنية ومن حق الشعب أن يحسب قيمة 10% على الأموال وكما قال زميلي السيد رئيس اللجنة أن الإشكال في تحديد القيمة هو خلال درس الملفات حينها سيتم تحديد قيمة الأموال حينها في التفاوض وما إلى ذلك لأن المعني بالصلاح الجبائي أيضا من حقه أن يأتي بوثائق وأدلة حتى يتمكن من مناقشة قيمة الأموال المطالب بها في هذه اللحظة ولكن 10% هي نسبة معقولة ولا تدخل ضمن ما نسمعه تحت بند الخطايا وإنما هي لديها عمق وبعد وكما قلت منذ حين بين قيمة الضرر الحاصل للمجموعة الوطنية ونسبة التضخم وشكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا السيد يوسف طرشون

السيد يوسف طرشون

شكرا سيدي الرئيس،

أنا ما كنت سأدخل ولكن أريد أن أتحدث عن فلسفة الصلح الجزائري، لن أتحدث عن الجانب التقني والمسائل التقنية 10% وما إلى آخره هذه الفلسفة...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

أنت أستاذ فلسفة.

السيد يوسف طرشون

أشكرك سيدي الرئيس،

الصلح الجزائري هو امتياز والحجاج الذي استمعت إليه أكثر من مرة ليس فقط داخل المجلس وإنما في وسائل الاعلام كوننا خائفين في صورة قمنا بأخذ إجراء هؤلاء الأشخاص الذين، سأعطيهم الوصف الحقيقي لهم، الذين سرقوا مال الشعب التونسي والذين اعتدوا على كرامة التونسيين، أصبحنا نخاف أن يقبلوا أولا بهذا الاجراء ونراعي مشاعرهم أو مساكين سرقوا الشعب التونسي.

الفلسفة هي أن ندافع عن القيم ونحن جئنا لمجلس النواب لنمثل شعبنا وندافع عن مصالح شعبنا وعن حقوقه التي نهبت وعلى الاعتداء الذي تعرض له لمدة عقود وهؤلاء الأشخاص عندما جاؤوا للصلح الجزائري هو أصلا اعتراف منهم بكونهم أجزوا في حق الشعب التونسي ويجب أن يعلن ذلك وكان يفترض حسب رأيي الشخصي أنهم يقدمون اعتذارا علنيا للشعب التونسي ويقولون سامحونا لقد أخطأنا في حقكم لا أن نبقي نبحث عن طرق ملتوية ونجري تعديل وكذا مع احترام كل الزملاء وعلى حسن نيتهم لنجد مصوغا لهؤلاء الأشخاص ليتفحصون من مسؤوليتهم فليتحمّل هؤلاء مسؤوليتهم أمام الشعب التونسي وأمام التاريخ وزملائي الأعضاء فليتحمّلوا أنتم كذلك مسؤوليتكم، السيد الرئيس صاغ هذا المرسوم...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

السيد مسعود قريرة له دقيقتان

السيد مسعود قريرة

لقد تناول أخي في الكتلة يوسف الجانب الفلسفي والأخلاقي وسأحدثكم عن الجانب الاجرائي، 10% إذا أخذت قرضا وتأتي بضمانات للبنك سيقوم باحتساب 11% و 12% وبرضاك "leasing" ستحسب لك 16% كلكم تدفعون أكثر من 10% على من أنتم مشفقون بنسبة 10%، عمن مشفقون هذا امتياز أعطي لنقول لهم بأن مرة أخرى بأن الشعب التونسي كريم معك، من أخذت له أمواله دون أن تستشيريه وبدون إعلامه ولم يحسب إلا ب 10% كيف تحسب 10% تقنيا، $capitale \times (1 + (10\% \times n))$ (nombre d'années) إذا سرقت المال منذ عشر سنوات سنضرب المبلغ في 10 وإذا 20 سنة سنضربه في 20 ولا أستطيع أن أصفق لك

أنت تسرق الأموال منذ 30 سنة أنت إذا أخذت مليارا منذ 30 سنة احتسب قيمة المليار بالعودة إلى 30 سنة للوراء عليك أن تعرف قيمته اليوم لترجعه، بالتالي هو امتياز وروح تسامح كبيرة عندما نطالب ب 10% وأنا لست مع التسقيف، أنا أسير في تمشي أن الخطية مهما بلغت وكما ذكر الزميل منذ حين على الأقل أنت أخذت مليارا يساوي قيمة طائرة الطائرة أصبحت تساوي 30 مليار إذا أرجعت مليارا فقط فلن يساوي شيئا، لا يمكن أن نسقف وأنا أوافق وأدعو السيدة الوزيرة أن تقدم كتابيا ما ذكرته لنمر مباشرة إلى التصويت ونهني هذا المشكل وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا النائب المحترم السيد عبد الستار الزارعي

السيد عبد الستار الزارعي

شكرا السيد الرئيس،

مرحبا بالسيدة وزيرة العدل إنه لأمر ممتع سيدي الرئيس، هذا المسار سينجح بإذن الله بمجهود الرجال والنساء، نستمتع ما شاء الله لسمفونية فلسفة وقانون ورياضيات، تونس ستنتج بإذن الله ولن نتسامح في حق تونس وفي حق شعب العظيم وشكرا لكم ولكل النواب ولكل الدولة التونسية وإلى الشعب التونسي العظيم شكرا والحمد لله وتونس غدا أفضل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا السيدة الوزيرة تفضلي.

السيدة وزيرة العدل

أردت السيد الرئيس، التوضيح بالنسبة إلى الخطايا بعض النواب قالوا بأنها خطايا هي ليست خطايا من يسمع سيتساءل ما هي هذه الخطايا؟ فهي ليست خطايا بل غرم ضرر حاصل للدولة وبالتالي حتى في الاجتماعات التي عقدناها مع اللجنة رأينا أن هذه النسبة معقولة ونسبة مقبولة، إذا كنا سنقول أن غرم الضرر يمكن أن يفوت أصل الأموال المستولى عليها فهذا صحيح في بعض الحالات يمكن أن يتجاوز ولكن نحن لا نسن قوانين على المقاس لأنه هو استولى على مبالغ كبيرة فحينها يمكن أن تكون هناك إمكانية أن يتجاوز غرم الضرر أصل الدين. نحن لا نسن قوانين على مقاس الأشخاص، القوانين هي القاعدة القانونية هي عامة وتشمل المبدأ، الاستثناء شيء آخر نحن لا نتحدث عن الاستثناء، سنحكي عن الاستثناء لهذا سيدي الرئيس أنا متمسكة بالمقترح الذي قدمناه وقد قدمناه كتابيا للسيد رئيس اللجنة ومتمسكون به وشكرا للجميع.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا إذا نرفع الجلسة بناء على طلب السيد رئيس اللجنة لمدة عشر دقائق ونستأنفها إثر ذلك.

(كانت الساعة الثانية وثمانيه وثلاثين دقيقة بعد الزوال)

استئناف الجلسة

ومواصلة النظر في مشروع القانون

(كانت الساعة الثانية وأربعين دقيقة بعد الزوال)

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

نستأنف الجلسة وأحيل الكلمة إلى السيد رئيس اللجنة تفضل.

السيد رئيس لجنة التشريع العام

شكرا السيد الرئيس،

تقدمت لنا جهة المبادرة بمقترح تعديل بناء على الفصل 112 من النظام الداخلي وسيتلوه السيد مقرر اللجنة لعرضه على التصويت.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة للسيد المقرر لتلاوة الفصل 23.

السيد المقرر

مقترح تعديل الفصل 23 جديد:

تتولى اللجنة التأكد من توفر الشروط الشكلية للمطلب وتقدير القيمة المرجعية للمبالغ المالية المستوجب دفعها في إطار الصلح الجزائي وذلك بناء على قيمة الأموال المستولى عليها أو المنفعة المتحصل عليها أو الضرر الحاصل للمجموعة الوطنية تضاف إليها نسبة عشرة بالمائة عن كل سنة من تاريخ حصول ذلك.

وتقوم بإجراء الأعمال الاستقصائية اللازمة بالتعاون مع الجهات المعنية وما يقتضيه ذلك من طلب وثائق ومعطيات لدى المصالح الإدارية والمؤسسات البنكية والمالية أو أي جهة أخرى وإجراء اختبارات عند الاقتضاء. ولها أن تطلب معلومات وتحاليل مالية من اللجنة التونسية للتحاليل المالية ومن وحدات التحريات المالية النظرية بالخارج.

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الرجاء التصويت على هذا الفصل.

انطلاق عملية التصويت.

انتهاء عملية التصويت بـ 104 موافقون و 11 محتفظون و 5 رافضون.

التصويت برفع الأيدي، موافقون؟ محتفظون؟ رافضون؟ إذن النتيجة النهائية 104 موافقون و 11 محتفظون و 5 رافضون.

وقعت المصادقة على هذا الفصل بصيغته التي تمت تلاوتها الآن.

الكلمة للسيد رئيس اللجنة.

السيد رئيس لجنة التشريع العام

شكرا السيد الرئيس،

نمر إلى عرض الفصل الأول في صيغته المعدلة.

الفصل الأول:

تُلغى أحكام الفصل 7 والمطتين الأولى والثانية من الفقرة الأولى والفقرة الثالثة من الفصل 8 والفصول 23 و 25 و 26 و 27 و 28 و 29 و 30 و 31 و 32 و 35 و 36 و 37 والمطة الأخيرة من الفصل 47 من المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصلح الجزائي وتوظيف عائداته، وتعوض بما يلي:

الفصل 7 (جديد):

تُحدث لدى رئاسة الجمهورية لجنة تُسمى "اللجنة الوطنية للصلح الجزائي" تُحدد مدة أعمالها بأمر.

الفصل 8:

المطة الأولى من الفقرة الأولى (جديدة): - قاض إداري له أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة سنة نائبا أولا للرئيس

المطة الثانية من الفقرة الأولى (جديدة): - قاض مالى له أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة سنة نائبا ثانيا للرئيس

(فقرة ثالثة جديدة): يعين أعضاء اللجنة الوطنية للصلح الجزائي بأمر.

الفصل 23 (جديد):

تتولى اللجنة التأكد من توفر الشروط الشكلية للمطلب وتقدير القيمة المرجعية للمبالغ المالية المستوجب دفعها في إطار الصلح الجزائي وذلك بناء على قيمة الأموال المستولى عليها أو المنفعة المتحصل عليها أو الضرر الحاصل للمجموعة الوطنية تضاف إليها نسبة عشرة بالمائة عن كل سنة من تاريخ حصول ذلك.

وتقوم بإجراء الأعمال الاستقصائية اللازمة بالتعاون مع الجهات المعنية وما يقتضيه ذلك من طلب وثائق ومعطيات لدى المصالح الإدارية والمؤسسات البنكية والمالية أو أي جهة أخرى وإجراء اختبارات عند الاقتضاء. ولها أن تطلب معلومات وتحاليل مالية من اللجنة التونسية للتحاليل المالية ومن وحدات التحريات المالية النظرية بالخارج.

الفصل 25 (جديد):

تنظر اللجنة الوطنية للصلح الجزائي في مطالب الصلح خلال أجل لا يتجاوز أربعة أشهر من تاريخ تعهدها بملف الصلح الجزائي.

وتعرض الصلح على الطالب وتتفاوض معه حول قيمة المبالغ المالية الواجب دفعها في إطار الصلح الجزائي وفقا للصيغ التالية:

- مشروع صلح نهائي يتضمن دفع كامل المبالغ المالية المستوجبة صبرة واحدة ويمكن دفعها
- مشروع صلح وقفي يتضمن دفع خمسين بالمائة على الأقل من المبالغ المالية المستوجبة والالتزام بدفع النصف المتبقى في أجل لا يتجاوز ستة أشهر.
- مشروع صلح وقفي يتضمن تأمين خمسين بالمائة على الأقل من المبالغ المالية المستوجبة دفعها وإنجاز مشروع أو مشاريع في حدود المبالغ المطالب بدفعها.
- مشروع صلح وقفي يتضمن دفع خمسين بالمائة على الأقل من المبالغ المالية المستوجبة دفعها وإنجاز مشروع أو مشاريع في حدود المبالغ المتبقية المطالب بدفعها.

الفصل 26 (جديد):

- تنظر اللجنة الوطنية للصلح الجزائي في مطالب الصلح بالجلسة العامة بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين. وبحرر في ذلك مشروع الصلح الجزائي ومحضر جلسة يُمضى من قبلهم يتضمن بيان كافة عناصر هذا المشروع خاصة منها قيمة المبالغ المالية الواجب دفعها والمشروع أو المشاريع المستوجب إنجازها.
- يرفع رئيس اللجنة الوطنية للصلح الجزائي ملف الصلح إلى رئيس الجمهورية في أجل لا يتجاوز ثمانية وأربعين ساعة من تاريخ إمضاء محضر الجلسة.

- يعرض رئيس الجمهورية مشروع الصلح على مجلس الأمن القومي للبت فيه بالإقرار أو الرفض أو الترفيع في المبالغ المالية الواجب دفعها أو تعديل المشروع أو المشاريع المستوجب إنجازها، وبأذن بإحالة الملف إلى المكلف العام بنزاعات الدولة لإشعار طالب الصلح أو نائبه بقرار المجلس في أجل ثلاثة أيام من تاريخ وروده عليه.

- لا يقبل قرار مجلس الأمن القومي الطعن بأي وسيلة كانت بما في ذلك دعوى تجاوز السلطة.

الفصل 27 (جديد):

- يتولى المكلف العام بنزاعات الدولة تسجيل موقف طالب الصلح أو من ينوبه بقبول أو رفض مشروع الصلح المضمّن بقرار مجلس الأمن القومي المعروض عليه بمحضر جلسة يُمضى من قبلهما في أجل أقصاه خمسة عشر يوما من تاريخ الإشعار.
- يُعتبر رفضا لمشروع الصلح القبول الجزئي أو الموقوف على شرط أو قيد أو امتناع طالب الصلح أو نائبه عن الجواب في الأجل المُحدّد.

- وفي صورة قبول طالب الصلح لمشروع الصلح المعروض عليه، يتم في بحر عشرة أيام من تاريخ إمضاء محضر الجلسة إبرام اتفاق صلح بين المكلف العام بنزاعات الدولة والطالب أو من ينوبه يتضمن جميع عناصر مشروع الصلح وأجال تنفيذه.

الفصل 28 (جديد):

يكتسى اتفاق الصلح المُبرم بين المكلف العام بنزاعات الدولة وطالب الصلح أو من ينوبه الصيغة النهائية في الحالات التالية:

- بعد إيداع كامل المبالغ المقررة من قبل مجلس الأمن القومي بالحساب الخاص المنصوص عليه بالفصل 29 (جديد) من هذا المرسوم وإدلاء المعني بالأمر بوصل أو وصولات الإيداع، بالنسبة

إلى صيغتي الصلح الواردتين بالمطتين الأولى والثانية من الفصل 25 (جديد) من هذا المرسوم.

- بعد إنجاز المشاريع المصادق عليها من قبل مجلس الأمن القومي وإدلاء المعني بالأمر بتقرير صادر عن اللجنة المكلفة بمتابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح يُثبت إنجاز المشروع أو المشاريع المستوجبة ومحضر تسليم وقفي لانتفاء الأشغال، بالنسبة إلى صيغة الصلح الواردة بالمطّة الثالثة من الفصل 25 (جديد) من هذا المرسوم.

- بعد إيداع كامل المبالغ المقررة من قبل مجلس الأمن القومي بالحساب الخاص المنصوص عليه بالفصل 29 (جديد) من هذا المرسوم وإدلاء المعني بالأمر بوصل أو وصولات الإيداع وإنجاز المشاريع المصادق عليها من قبل مجلس الأمن القومي وإدلاء المعني بالأمر بتقرير صادر عن اللجنة المكلفة بمتابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح يُثبت إنجاز المشروع أو المشاريع المستوجبة ومحضر تسليم وقفي لانتفاء الأشغال، بالنسبة إلى صيغة الصلح الواردة بالمطّة الرابعة من الفصل 25 (جديد) من هذا المرسوم.

الفصل 29 (جديد):

- يُفتح بقرار من الوزير المكلف بالمالية حساب أموال مشاركة بخزينة الدولة تحت مُسمّى "حساب عائدات الصلح الجزائي" تُودع فيه المبالغ المالية المتأتية من الصلح مقابل وصل أو وصولات إيداع تسلم للمعني بالأمر.

الفصل 30 (جديد):

توظف الأموال المودعة بالحساب الخاص المنصوص عليه بالفصل 29 (جديد) من هذا المرسوم في تمويل إنجاز المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية والمشاريع التنموية اعتمادا على خصوصية المناطق واحتياجات الأهالي والأولويات الوطنية والمحلية والأهداف المرسومة بمخططات التنمية.

مع مراعاة الاختصاصات الراجعة للجنة متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات المنصوص عليها بالفصل 42 من هذا المرسوم، يُحدّد مجلس الأمن القومي المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية كما له أولوية تحديد المشروع الذي يتعين على كل معنى بالصلح الوقفي إنجازهم ومكانه.

تُوزع عائدات الصلح الجزائي كما يلي:

- 80 % تُرصد لفائدة المشاريع التنموية بالاعتماديات حسب ترتيبها من الأكثر فقرا إلى الأقل فقرا. ويمكن أن يُوظف جزء منها لتمويل المشاريع ذات الأهمية والمصلحة الوطنية.
- 20 % تُخصّص لفائدة الجماعات المحلية بغاية المساهمة في رأس مال مؤسسات محلية أو جهوية تأخذ شكل شركات ذات صبغة أهلية طبقا للتشريع الجاري به العمل.

وتُضبط طرق وإجراءات تنفيذ المشاريع بمقتضى أمر.

الفصل 31 (جديد):

يتولى المكلف العام بنزاعات الدولة، بالتنسيق مع لجنة متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات، متابعة تنفيذ مقتضيات اتفاق الصلح الجزائي إذا ما أفضى الصلح إلى إنجاز مشروع أو مشاريع.

الفصل 32 (جديد):

على المتصالح الضمان العشري للمشروع الذي أنجزه بموجب اتفاق الصلح الجزائي.

الفصل 35 (جديد):

يترتب عن الصلح الجزائي الوقفي تعليق التبعات أو إيقاف المحاكمة أو تنفيذ العقوبة والإفراج عن المتصلح إن كان محتفظا به أو موقوفا أو بصدد قضاء العقاب، مع اتخاذ التدابير الضرورية لضمان حضوره بما في ذلك تحجير السفر والإقامة الجبرية، إذا تم استيفاء الشروط التالية:

- دفع أو تأمين خمسين بالمائة على الأقل، حسب الحالة، من المبلغ المالي المستوجب دفعه؛

- الإدلاء بوصولات الخلاص أو التأمين ونسخة قانونية من اتفاق الصلح الجزائي الوقفي إلى المكلف العام بنزاعات الدولة مع طلب كتابي في إحالة الملف إلى وزير العدل.

يُحيل المكلف العام بنزاعات الدولة الملف إلى وزير العدل مرفقا بتقرير صادر عنه يثبت توفر الشروط القانونية في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ تعهده بمطلب المعنى بالصلح.

يأذن وزير العدل بناء على الوثائق المذكورة بتسليم شهادة في التنفيذ الجزئي للصلح الجزائي الوقفي وتوجيهها صحبة نسخة من اتفاق الصلح الجزائي الوقفي إلى ممثل النيابة العمومية لدى المحكمة المتعده بالتتبع أو بالقضية، الذي يتولى في الإبان القيام بما يلي:

- إذا كان المتصلح موضوع تتبع جزائي لدى النيابة العمومية يأذن الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف أو وكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية بإضافة نسخة من شهادة في التنفيذ الجزئي للصلح الجزائي الوقفي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى محضر البحث ويتخذ قرارا بالحفظ المؤقت للملف والإفراج عن المتصلح إن كان محتفظا به.

- إذا كان المتصلح موضوع بحث تحقيقي لدى قاضي التحقيق أو دائرة الاتهام، يأذن وكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية أو الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف بتقديم طلب للجهة القضائية المتعده لإضافة نسخة من شهادة في التنفيذ الجزئي للصلح الجزائي الوقفي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى ملف القضية وتقرر الجهة القضائية المذكورة على ضوء ذلك بالحفظ المؤقت للتهمة والإفراج حالا عن طالب الصلح إن كان موقوفا.

- إذا كان المتصلح موضوع محاكمة، يقدم ممثل النيابة العمومية طلبا للمحكمة المتعده لإضافة نسخة من شهادة في التنفيذ الجزئي للصلح الجزائي الوقفي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى ملف القضية وتقرر الجهة القضائية المذكورة على ضوء ذلك بإيقاف المحاكمة مؤقتا وإيداعها بكتابة المحكمة والإفراج حالا عن المتصلح إن كان موقوفا.

- إذا كان المتصلح محكوما عليه يتخذ ممثل النيابة العمومية قرارا في الإيقاف المؤقت لتنفيذ العقاب والإفراج عن المحكوم عليه إن كان بصدد قضاء عقوبة سالبة للحرية.

الفصل 36 (جديد):

يترتب عن الصلح الجزائي في صبغته النهائية على معنى أحكام الفصل 28 (جديد) من هذا المرسوم إيقاف التتبع أو المحاكمة أو تنفيذ العقوبة ورفع التدابير المتخذة في حق المتصلح، إذا تم استيفاء الشروط التالية:

- إذا كان موضوع الصلح يتعلق بدفع أموال: الإدلاء بوصولات إيداع كامل المبالغ بحساب عائدات الصلح الجزائي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى المكلف العام بنزاعات الدولة مع طلب كتابي في إحالة الملف إلى وزير العدل.

- إذا كان موضوع الصلح يتعلق بإنجاز مشروع أو مشاريع: الإدلاء بتقرير صادر عن اللجنة المكلفة بمتابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات ونسخة قانونية من اتفاق الصلح الجزائي ومحضر التسليم الوقفي للمشروع إلى المكلف العام بنزاعات الدولة مع طلب كتابي في إحالة الملف إلى وزير العدل.

- إذا كان موضوع الصلح يتعلق بدفع أموال مع إنجاز مشروع أو مشاريع: الإدلاء بوصولات إيداع كامل المبالغ بحساب عائدات الصلح الجزائي وتقرير صادر عن اللجنة المكلفة بمتابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات ونسخة قانونية من اتفاق الصلح الجزائي ومحضر التسليم الوقفي للمشروع إلى المكلف العام بنزاعات الدولة مع طلب كتابي في إحالة الملف إلى وزير العدل.

يُحيل المكلف العام بنزاعات الدولة الملف في الحالات المبينة بالفقرة الأولى من هذا الفصل إلى وزير العدل مرفقا بتقرير صادر عنه يثبت توفر الشروط القانونية في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ تعهده بمطلب المعنى بالصلح.

يأذن وزير العدل بناء على الوثائق المذكورة بتسليم شهادة فيختم إجراءات الصلح الجزائي وتوجيهها صحبة نسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى ممثل النيابة العمومية لدى المحكمة المتعده بالتتبع أو بالقضية، الذي يتولى في الإبان القيام بما يلي:

- إذا كان المتصلح موضوع تتبع جزائي لدى النيابة العمومية، يأذن الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف أو وكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية بإضافة نسخة من شهادة ختم إجراءات الصلح الجزائي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى محضر البحث ويتخذ قرارا بالحفظ لانقضاء الدعوى العمومية بموجب الصلح والإفراج عن المتصلح إن كان محتفظا به.

- إذا كان المتصلح موضوع بحث تحقيقي لدى قاضي التحقيق أو دائرة الاتهام، يأذن وكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية أو الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف بتقديم طلب للجهة القضائية المتعده لإضافة نسخة من شهادة ختم إجراءات الصلح الجزائي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى ملف القضية وتقرر الجهة القضائية المذكورة على ضوء ذلك بحفظ التهمة لانقضاء الدعوى العمومية بموجب الصلح والإفراج حالا عن طالب الصلح إن كان بحالة إيقاف تحفظ.

- إذا كان المتصلح موضوع محاكمة، يُقدم ممثل النيابة العمومية طلبا للمحكمة المتعده لإضافة نسخة من شهادة ختم إجراءات الصلح الجزائي ونسخة من اتفاق الصلح الجزائي إلى ملف القضية، وتقضى المحكمة المذكورة على ضوء ذلك بإيقاف المحاكمة لانقضاء الدعوى العمومية بموجب الصلح الجزائي والإفراج حالا عن المتصلح إن كان موقوفا.

- إذا كان المتصلح محكوما عليه، يتولى ممثل النيابة العمومية اتخاذ قرار بإيقاف تنفيذ العقاب بموجب الصلح الجزائي والإفراج عن المحكوم عليه إن كان بصدد قضاء عقوبة سالبة للحرية.

الفصل 37 (جديد):

تُستأنف إجراءات التتبع الجزائي أو المحاكمة أو تنفيذ العقاب بمقتضى مكتوب يُوجه من المكلف العام بنزاعات الدولة إلى وزير العدل الذى يحيله إلى ممثل النيابة العمومية لدى المحكمة المختصة في الصورتين الآتيتين:

- إذا أخل المنتفع بالصلح الوقى بتنفيذ اتفاق الصلح الجزائي في أجل المحدد.

- إذا أخل المنتفع بالصلح الوقى بتنفيذ اتفاق الصلح الجزائي في أى مرحلة من مراحله.

وفي كلتا الصورتين تنتقل أليا الأموال المؤمنة إلى الدولة.

في حالة الفرار، تتم مصادرة أملاك المنتفع بالصلح الوقى وكل الأموال والمكاسب التى انتقلت منه بصفة مباشرة أو غير مباشرة إلى أصوله أو فروعه أو أخوته أو قرينه أو أصحابه وكل من ثبت..سواء بقيت تلك الأموال على حالها أو وقع تحويلها إلى مكاسب أخرى.

الفصل 47 (المطة الأخيرة جديدة):

- موافاة لجنة متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات بنسخ من ملفات المشاريع المقبولة ومحاضر جلساتها في أجل أقصاه عشرة أيام من تاريخ اتخاذ قرار قبول المشروع.وعلى لجنة متابعة تنفيذ اتفاقيات الصلح وإنجاز المشاريع بالجهات إعلام مجلس الأمن القومى بقائمة المشاريع التى حظيت بالموافقة.

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والرجاء الاستعداد للتصويت على هذا الفصل بصيغته المعدلة.

الإذن بالتصويت.

انتهاء عملية التصويت بـ 121 موافقون و4 محتفظون دون وجود رافضين.

التصويت برفع الأيدي، من يوافق برفع الأيدي؟ من يحتفظ برفع الأيدي؟ من يرفض برفع الأيدي؟

النتيجة النهائية 121 موافقون و4 محتفظون دون وجود أى رافض. تمت المصادقة على الفصل الأول.

الكلمة للسيد مقرر اللجنة.

السيد المقرر

شكرا السيد الرئيس،

بالنسبة إلى الفصل الثانى لم ترد عليه يا مقترحات تعديل وسأتلوه على مسامعكم في صيغته الأصلية.

الفصل 2:

1- تعوض عبارة "أمر رئاسى" بعبارة "أمر" أينما وردت بالمرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصلح الجزائي وتوظيف عائداته.

2- تعوض عبارة "الوكيل العام لدى محكمة الاستئناف المختص ترابيا" الواردة بالفصل 19 من المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصلح الجزائي وتوظيف عائداته بعبارة "وزير العدل.

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والرجاء الاستعداد للتصويت على الفصل الثانى.

الإذن بالتصويت.

انتهاء التصويت بـ 123 صوتا نعم و4 محتفظون ودون رافضين.

التصويت برفع الأيدي، من يوافق برفع الأيدي؟ من يحتفظ برفع الأيدي؟ من يرفض برفع الأيدي؟

إذن نتيجة النهائية للتصويت 123 موافقون و4 محتفظون دون وجود أى رافض. تمت الموافقة على الفصل الثانى في صيغته الأصلية.

في الختام الاستعداد للتصويت على مشروع القانون برمته.

الإذن بالتصويت.

انتهاء التصويت بـ 126 صوتا موافقون و3 محتفظين دون رافضين.

التصويت برفع الأيدي، من يوافق برفع الأيدي؟ من يحتفظ برفع الأيدي؟ من يرفض برفع الأيدي؟

النتيجة النهائية 126 موافقون و3 محتفظون ولا يوجد أى رافض وبذلك تمت المصادقة على مشروع قانون يتعلق بتنقيح المرسوم عدد 13 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالصلح الجزائي وتوظيف عائداته عدد 58 لسنة 2023 في صيغته المعدلة.

رفع الجلسة

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا لجميع الزميلات والزملاء والشكر موصول للسيدة ليلي جفال وزيرة العدل والوفد المرافق لها متمنيا لهم التوفيق والسداد في مهامهم.

شكرا جزيلا للجنة التشريع والإطار الإداري وهكذا نأتي إلى نهاية أشغالنا لهذه الجلسة العامة والله ولي التوفيق. رفعت الجلسة.

(كانت الساعة الرابعة وخمس دقائق بعد الزوال)

II الأسئلة الكتابية التي تقدم بها السيدات والسادة النواب إلى الحكومة والإجابة عنها

عملا بأحكام الفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب ينشر السؤال والجواب الكتابي للحكومة بالرائد الرسمي لمداولات مجلس نواب الشعب، فقد تقدم السيد والسيدات النواب الآتي ذكرهم بأسئلة كتابية إلى السيدة وزيرة المالية وتلقوا الإجابة عنها:

أنور المرزوقي بتاريخ 8 سبتمبر 2023، عواطف الشنيتي بتاريخ 12 أكتوبر 2023، فيصل الصغير بتاريخ 17 أكتوبر 2023، محمد اليحياوي بتاريخ 8 نوفمبر 2023 وتلقوا الإجابة عنها يوم 15 جانفي 2024.

كما تقدم كل من السيد النائب وليد الحاجي بتاريخ 26 أكتوبر 2023 والسيد النائب عصام البحري جابري بتاريخ 26 أكتوبر 2023 والسيدة النائبة مهي عامر بتاريخ 13 أكتوبر 2023 بأسئلة كتابية إلى السيد وزير الداخلية وتلقوا الإجابة عنها يوم 3 جانفي 2024.

وتقدم كل من السيد النائب صلاح الفرشيشي بتاريخ 17 أكتوبر 2023 والسيد النائب عصام البحري جابري بتاريخ 13 أكتوبر 2023

والسيد النائب محمود العامري بتاريخ 23 أكتوبر 2023 والسيد النائب حسن جربوعي بتاريخ 19 أكتوبر 2023 بأسئلة كتابية إلى السيد وزير الصناعة والطاقة والمناجم وتلقوا الإجابة عنها يوم 5 جانفي 2024.

كما تقدم كل من السيد النائب صابر المصمودي بتاريخ 2 نوفمبر 2023 والسيد النائب منصف المعلول بتاريخ 2 نوفمبر 2023 والسيد النائب عزيز بن الأخضر بتاريخ 23 أكتوبر 2023 بأسئلة كتابية إلى السيد رئيس الحكومة وتلقوا الإجابة عنها يوم 9 جانفي 2024.

وتقدم كل من السيد النائب وليد الحاجي بتاريخ 19 أكتوبر بثلاثة أسئلة كتابية والسيد النائب نجيب عكرمي بتاريخ 31 أكتوبر 2023 بسؤال كتابي إلى السيد وزير تكنولوجيا الاتصالات وتلقوا الإجابة عنها يوم 4 جانفي 2024.

كما تقدم السيد النائب النوري جريدي بتاريخ 6 نوفمبر 2023 بسؤال كتابي إلى السيد وزير الشؤون الاجتماعية وتلقى الإجابة عنه. وأخيرا تقدم السيد النائب محمد اليحياوي بتاريخ 8 نوفمبر 2023 بسؤال كتابي إلى السيدة وزيرة الشؤون الثقافية وتلقى الإجابة عنه يوم 11 جانفي 2023.

السؤال الكتابي

للنائب أنور المرزوقي

الموضوع: تحسين نجاعة تنفيذ ميزانية الدولة

سيدتي الوزيرة، سلاماً واحتراماً،
عملاً بمقتضيات الفصل 114 من الدستور، أتوجه إليك قصد التساؤل عن مدى تقدم تركيز المحاسبة العامة وذات القيد المزدوج فبعد المصادقة على القانون الأساسي لميزانية لسنة 2019 وصدر قرار وزير المالية المتعلقة بالمعايير المحاسبية في نفس السنة والقرار المتعلق بتنظيم المحاسبة العامة أي شهر فيفري من الأساسي سنة 2020، لازال تركيزها متعثراً رغم حلول الأجل المنصوص عليها بالأحكام الختامية للقانون الأساسي للميزانية. وفي نفس الإطار، جاز التساؤل عن مدى التقدم في تركيز المحاسبة التحليلية التي من شأنها تحسين جودة المعلومة المالية.

كما يجوز الاستفسار عن اشكاليات التي تحول دون استكمال إنجاز نظام المعلومات الجديد المتعلق بالاستثمار العمومي باعتباره رافداً أساسياً لنجاعة تنفيذ ميزانية الدولة حسب المهمات والبرامج.

في انتظار ردكم، تقبلوا سيدتي الوزيرة أرقى عبارات التقدير

إجابة السيدة وزيرة المالية

الموضوع: حول الإجابة على الأسئلة الكتابية للسيد النائب أنور المرزوقي

المرجع: مكتوبكم بتاريخ 19 سبتمبر 2023.

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه أعلاه والمتعلق بالإجابة على الأسئلة الكتابية للسيد النائب أنور المرزوقي، يشرفني أن أمدكم فيما يلي بالإجابة:

1. بخصوص السؤال الأول حول تركيز المحاسبة العامة والمحاسبة التحليلية:

يشرفنا إفادتكم بأن مشروع تعصير النظام المحاسبي للدولة يكتسي أهمية بالغة من حيث مساهمته في تكريس المبادئ التي نص

عليها الدستور من حوكمة التصرف في الأموال العمومية وشفافية المعاملات عبر نشر القوائم المالية للدولة التي تفصح عن وضعيتها المالية وممتلكاتها. وقد سعت وزارة المالية بمختلف مصالحها المتدخلة في المشروع إلى اتخاذ جميع التدابير الضرورية لتركيز المحاسبة العامة ونوافيكم في ما يلي بأبرز هذه التدابير:

✓ التنصيب على المحاسبة العامة بالقانون الأساسي عدد 15 لسنة 2019 المؤرخ في 13 فيفري 2019 والمتعلق بالقانون الأساسي للميزانية (الفصل 27) وعلى أجل دخول هذه المحاسبة حيز التطبيق وذلك سنة 2022 (فصل 72) ولكن تبين بأن هذا الأجل غير قابل للتطبيق باعتبار جملة من المتطلبات التي يقتضيها إرساء المحاسبة الاستحقاقية وأبرزها تركيز نظام معلوماتي محاسبي يمكن من التقييد المحاسبي بصفة حينية لمختلف العمليات المالية والمحاسبية التي تنجزها الدولة ويمكن من استخراج الدفاتر المحاسبية والقوائم المالية ويجري حالياً مراجعة مقتضيات القانون الأساسي للميزانية لسنة 2019 لتأجيل أجل دخول حيز النفاذ للمحاسبة العامة والمحاسبة التحليلية من سنة 2022 إلى سنة 2029 وإرجاء أجل نشر والمصادقة على القوائم المالية من قبل دائرة المحاسبات من سنة 2023 إلى سنة 2030.

✓ إدراج المفاهيم الخاصة بالمحاسبة العامة الواردة بالقانون الأساسي عدد 15 لسنة 2019 المؤرخ في 13 فيفري 2019 والمتعلق بالقانون الأساسي للميزانية بمشروع القانون المتعلق بتنقيح وإتمام مجلة المحاسبة العمومية الذي تم عرضه بتاريخ 22 ماي 2019 على أنظار مجلس نواب الشعب للمصادقة. وتم أواخر سنة 2022 إعادة النظر في المشروع المعروض وإعداد مشروع مرسوم يتعلق بتنقيح وإتمام مجلة المحاسبة العمومية الذي تم عرضه على رئاسة الحكومة للمصادقة سنة 2023 وتم استطلاع رأي مختلف الجهات المتدخلة في الميدان ويجري حالياً تعديل المشروع وفق الملاحظات الواردة حوله.

✓ تركيز المجلس الوطني لمعايير الحسابات العمومية وضبط تركيبته وطرق تسييره بمقتضى الأمر الحكومي عدد 222 لسنة 2015 المؤرخ في 21 ماي 2015 وإعداد ونشر الإطار المرجعي للمعلومة المالية لذوات القطاع العمومي و7 معايير حسابات خاصة بالدولة في شكل قرارات وزير المالية خلال سنة 2019 (معيير حسابات حول تقديم القوائم المالية، حول الأصول الثابتة المادية، حول الأصول الثابتة المالية، حول الديون المالية والأدوات المالية الآجلة، حول الأعباء، حول المستحقات، حول إيرادات العمليات دون مقابل مباشر) وإعداد ونشر رأي تفسيري سنة 2023 المتعلق بمعيير حسابات الدولة عدد 02: "الأصول الثابتة المادية". ويعمل المجلس الوطني لمعايير الحسابات العمومية على استكمال إعداد معايير حسابات الدولة والمذكرات التفسيرية الخاصة بها والتي تمثل المرجع المحاسبي الأساسي لتركيز نظام المحاسبة العامة للدولة.

✓ إعداد وإصدار قرار وزير المالية المؤرخ في 20 فيفري 2020 والمتعلق بتنظيم المحاسبة العامة للدولة من قبل الإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص والمتضمن للتصنيف المحاسبية للدولة وتعمل الإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص حالياً على إعداد مخطط حسابات الدولة التفصيلي الذي يضم التصنيف المحاسبية المفصلة وطرق سير حسابات الدولة.

✓ التحضير لإعداد موازنة افتتاحية من قبل كل من الإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص والمجلس الوطني لمعايير الحسابات العمومية ووزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية من خلال تنقيح بطاقات الجرد المحاسبي لأصناف الأصول الثابتة المادية للدولة للتلاؤم مع مقتضيات المعايير المحاسبية وإعداد ونشر منشور لجرد وتقييم الأصول الثابتة المادية للدولة. وقد تولت وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية الشروع في عملية جرد وتقييم الأصول الثابتة المادية للدولة من جوان 2022 ويجري حاليا إعداد مشاريع أدلة إجراءات لجرد وتقييم الأصول الثابتة المادية للدولة حسب كل صنف من أصنافها .

✓ القيام بالأعمال التحضيرية اللازمة لتركيز نظام معلوماتي محاسبي للدولة من قبل الإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص وذلك بالاستعانة بخبراء في المجال وتشريك مختلف الأطراف المتدخلة في المشروع، حيث تم في بداية مشروع "تعزيز النظام المعلوماتي للدولة MoSIE" دراسة جدوى المشروع والذي حظي بالموافقة المبدئية للممول الألماني KfW عن طريق الوعد بمنح هبة لوزارة المالية حال استكمال الأعمال التمهيديّة لتركيز هذا النظام المعلوماتي. ويجري حاليا بالتعاون مع مكتب دراسات مكلف بالقيام بأعمال المساعدة الفنية القيام بالأشغال الخاصة بالأساس بإعداد خارطة وظيفية وتطبيقية للنظام المعلوماتي للمالية العمومية، بتحسين المسارات المهنية للعمليات المالية والمحاسبية التي تقوم بها الدولة بتصور التنظيم المحاسبي الجديد، باقتراح التعديلات والتنقيحات الضرورية للنصوص القانونية ذات العلاقة بالرقمنة بدراسة البنية التحتية لتركيز النظام المعلوماتيوفيما يخص المحاسبة التحليلية فهي جزء لا يتجزأ من التطبيقية المحاسبية للنظام المعلوماتي المحاسبي الذي سيتم اقتناؤه من ضمن الأنظمة المتوفرة بالسوق العالمية والمعترف بها دوليا .

2. بخصوص الاستفسار عن الإشكاليات التي تحول دون استكمال إنجاز نظام المعلومات الجديد المتعلق بالاستثمار العمومي

قامت مصالح المركز الوطني للإعلامية بتطوير منظومة وطنية لمتابعة الإنجاز المادي والمالي للمشاريع العمومية "إنجاز" وذلك تحت إشراف الهيئة العامة لمتابعة البرامج الحكومية برئاسة الحكومة. وتم تكليف السيد رئيس الهيئة المذكورة برئاسة لجنة قيادة المنظومة .

وفي إطار تركيز المنظومة وحسن استغلالها من طرف مختلف الهياكل العمومية صدر منشور السيد رئيس الحكومة عدد 13 لسنة 2017 بتاريخ 8 ماي 2017 ليحث كافة المتدخلين في المجال على الانخراط في منظومة "إنجاز" في أقرب الآجال والتخلي تدريجيا على كل الوسائل الأخرى المعتمدة لمتابعة المشاريع العمومية .

وتم في هذا الإطار إبرام صفقة إطارية بين رئاسة الحكومة والمركز الوطني للإعلامية في 29 أكتوبر 2018 لوضع المنظومة حيز الاستغلال من طرف مختلف الوزارات .

وتبعا لذلك مكنت مصالح وزارة المالية المشرفين على منظومة "إنجاز" من التبادل الآلي لمعطيات التنفيذ المالي لمختلف المشاريع العمومية المرسمة في ميزانية الدولة والتي يتم التصرف فيها عن طريق منظومة "أدب" المتعلقة بتنفيذ ميزانية الدولة على أن يتم إدراج معطيات تقدم الإنجاز المادي للمشاريع العمومية من طرف مختلف الهياكل المتدخلة بالوزارات عبر منظومة "إنجاز".

ورغم كل الجهود المبذولة من تحسيس وتكوين إلا أن عملية الانخراط من طرف مختلف الهياكل العمومية كانت دون المأمول ويمكن طلب المزيد من الإيضاحات بخصوص هذه المسألة من السيد رئيس الهيئة العامة لمتابعة البرامج الحكومية برئاسة الحكومة بصفتها المسؤول على هذه المنظومة.

والسلام

السؤال الكتابي

للناتبة عواطف الشنيقي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أشرف بأن أحيل إليكم سؤالا كتابيا .

الموضوع: تأجيل تسديد الديون الموسمية للفلاحين .

عان الفلاحون الموسم المنقضي من نقص حاد في نزول الأمطار مما أثر جديا في قدرتهم على مجابهة مصاريف الاستعدادات للموسم الحالي لزراعة الحبوب بالإضافة إلى تكبدهم عباء تسديد القروض للموسم الفارط .

فهل راعت وزارة المالية بالتنسيق مع وزارة الفلاحة هذه الوضعية الخصوصية للفلاحين وهل اتخذت الإجراءات الترتيبية (أمر أو إجراء في قانون المالية) الملائمة لإعادة جدولة ديون الفلاحين المتحصلين على قروض موسمية من البنوك والجمعيات التنموية بعنوان 2022-2023.

إجابة السيدة وزيرة المالية

الموضوع: حول سؤال كتابي تقدم به نائب بمجلس نواب الشعب السيدة عواطف الشنيقي .

المراجع: مكتوبكم المؤرخ في 12 أكتوبر 2023 .

وبعد، تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه، حول سؤال كتابي تقدمت به السيدة عواطف الشنيقي نائب بمجلس نواب الشعب، بخصوص الإجراءات الخصوصية التي تم اتخاذها لفائدة القطاع الفلاحي وبخصوص إعادة جدولة ديون الفلاحين المتحصلين على القروض الموسمية من البنوك والجمعيات التنموية، أشرف بإفادتكم بالتوضيحات التالية :

- في إطار مواصلة مساندة الدولة لصغار الفلاحين في قطاع زراعات الحبوب ودعم إدماجهم المالي بالإضافة إلى تشجيع البنوك على تمويل القطاع و التخفيف في الأعباء المالية بعنوان القروض الموسمية لزراعات الحبوب المسندة من قبل البنوك لفائدتهم ، تم بمقتضى الفصل 25 من القانون عدد 13 لسنة 2023 المؤرخ في 11 ديسمبر 2023 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2024 التمديد في الإجراء الوارد بالفصل 15 من المرسوم عدد 79 لسنة 2022 والمتعلق بتكفل الدولة بالنسبة للموسم الفلاحي 2022-2023 بالفارق بين نسبة الفائدة الموظفة على القروض الموسمية لزراعات الحبوب ومعدل نسبة الفائدة في السوق النقدية في حدود ثلاث نقاط وذلك لموسمين فلاحيين إضافيين 2023-2024 و 2024-2025.

-كما صدر الأمر عدد 616 لسنة 2023 المؤرخ في 12 أكتوبر 2023 والمتعلق بتحديد مناطق الزراعات الكبرى المجاحة من جراء الجفاف للموسم الفلاحي 2022-2023 والتي يتدخل فيها الصندوق الوطني للضمان عن طريق تحمل الفوائض الناجمة عن إعادة جدولة القروض الممنوحة من قبل البنوك وجمعيات القروض الصغيرة .

هذا، وستعمل المصالح المختصة بوزارة المالية وفي أحسن الآجال على تجاوز هذا الإشكال وفتح القباضة في أحسن الظروف.
والسلام

السؤال الكتابي

للفائيب محمد اليحيوي

الموضوع: سؤال لوزارة المالية بخصوص التحيل الجبائي

تحية وبعد،

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتشرف بطرح الأسئلة التالية على جنابكم:

لا يخفى عليكم أن هناك أنشطة مهنية واقتصادية مشهورة بالتحيل الجبائي تكبد الخزينة العامة سنويا خسارة كبيرة مثلما هو الشأن على سبيل الذكر لا الحصر بالنسبة:

1/ للبايعين العقاريين الذين هم بصدد قبض تسبيقات كبيرة من مبيضي الأموال والجرائم الجبائية مقابل وصولات ووعود بالبيع غير مسجلة وتحرير عقود البيع بعد سقوط حق الخزينة العامة وكذلك أولئك الذين يقومون بتقسيم أراضي فلاحية وغير فلاحية وبالأخص بولاية اريانة والتفويت فيها بأسماء افراد العائلة والأصهار دون دفع الاداءات المستوجبة. كان بالإمكان التعرف على هؤلاء من خلال القباضات المالية والبلديات والديوان الوطني للملكية العقارية.

2/ لأصحاب المقاهي والمطاعم 5 نجوم الذين استثمروا مليارات الدينارات بضفاف البحيرة والمنازة والمنارات وحي النصر والمركز العمراني الشمالي والمرسى وسيدي بوسعيد وغيرها من المناطق السياحية والذين يحققون مداخيل كبيرة جدا يوميا دون التصريح بها. يكفي القيام بزيارة ميدانية للوقوف على ذلك بالمركز العمراني الشمالي غير بعيد عن فرقة الأبحاث ومكافحة التهريب الجبائي.

3/ للمهين الحرة المشهورة بالتحيل الجبائي التي يرفض أصحابها إصدار مذكرات اتعاب ويصرحون بمبالغ زهيدة بعيدة كل البعد عن المداخيل الطائلة التي يحققونها فعليا.

4/ لأصحاب دور الضيافة (Maisons d'hôte) وما شابهها من الاقامات السياحية الاخرى من غير النزل الذين استثمروا مليارات الدينارات ويحققون مداخيل طائلة لا يصرحون بها.

5/ للمضاربين بالخضر والغالل والاسماك الذين ليست لهم معرفات جبائية ويحققون مداخيل تقدر سنويا بمليارات الدينارات.

6/ لسماسرة السيارات المستعملة الذين يحققون مداخيل تقدر بمليارات الدينارات دون التصريح بمداخيلهم.

7/ للموردين والمصدرين الذين بعثوا بشركات بمالطا وعشرات المناطق الحرة بالإمارات وسويسرا والجنات الضريبية بغاية تهريب العملة ومداخيلهم.

8/ الشبكات السياحية الدولية وأصحاب النزل الذين بعثوا بوكالات اسفار بالخارج بغاية تهريب مداخيلهم وارباحهم وهذا واضح من خلال المداخيل الزهيدة للقطاع السياحي مقارنة بعدد السياح.

9/ بالنسبة للمصحات الخاصة التي هي بصدد التغطية على الأطباء الذين يمارسون التحيل الجبائي بصفة مفضوحة ومكشوفة

أما بالنسبة لتدخلات البنك التونسي للتضامن وجمعيات القروض الصغيرة لتمويل القطاع الفلاحي فقد تميزت سنة 2023 بإعطاء دفع خاص لتمويل القروض الفلاحية بالشراكة مع وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري حيث تم:

• صرف اعتمادات جمالية قدرها 19 مليون دينار لتمويل قروض موسمية لزراعة الحبوب،

• صرف اعتمادات جمالية قدرها 6 مليون دينار لتمويل قروض موسمية لفائدة صغار الفلاحين في قطاع التمر بولايات (قبلي، توزر، قفصة، قابس)

• إسناد 2188 قرض بكلفة استثمارات تناهز 28,3 مليون دينار لتمويل مشاريع صغرى في القطاع الفلاحي.

والسلام

السؤال الكتابي

للفائيب فيصل الصغير

الموضوع: القباضة المالية بمعتمدية سيدي ثابت

تحية وبعد،

عملا بمقتضيات الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب

في إطار الحرص على تقريب الخدمات من المتساكنين وتسهيل قيامهم بواجباتهم الجبائية والادارية الخاصة بمجالات المالية بمعتمدية سيدي ثابت أقدم لسيادتكم بالسؤال التالي :

- متى ينطلق نشاط القباضة المالية بمعتمدية سيدي ثابت وخاصة وان الفضاء جاهز منذ سنة 2021 .

وفي انتظار ما ستشيرون به تقبلوا منا جزيل عبارات الشكر والتقدير

والسلام

إجابة السيدة وزيرة المالية

الموضوع: حول سؤال كتابي تقدم به نائب بمجلس نواب الشعب السيد فيصل الصغير.

المراجع: مكتوبكم المؤرخ في 17 أكتوبر 2023 .

وبعد، تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه، حول سؤال كتابي تقدم به النائب بمجلس نواب الشعب السيد فيصل الصغير، بخصوص موعد فتح القباضة المالية بمعتمدية سيدي ثابت وجوبا على ذلك يشرفني إعلامكم أنّ وزارة المالية سعت منذ مدة وبالتنسيق مع مصالح بلدية المكان في تهيئة المقر المزمع استغلاله لإيواء القباضة المالية بسيدي ثابت، وقد تم في مرحلة لاحقة توفير كل الوسائل اللوجستية من تجهيزات إعلامية ومعدات إدارية وأثاث .

إلا أن عدم توفر العنصر البشري وخاصة في خطة قابض مالية حال دون إمكانية فتح القباضة للعموم، حيث لم ترد على الإدارة مطالب يمكن أن تلبي الحاجة وذلك رغم إدراج القباضة المالية بسيدي ثابت صلب الحركة السنوية للمحاسبين العموميين لسنة 2023 وإصدار تعليمات العمل في أكثر من مناسبة من طرف المصالح المركزية للإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص والمتضمنة دعوة الأعوان الراغبين في الالتحاق للعمل بالقباضة المعنية .

إجابة السيدة وزيرة المالية

الموضوع: حول سؤال كتابي تقدم به النائب بمجلس نواب الشعب السيد "محمد الحياوي"

المرجع: مكتوبكم المؤرخ في 28 نوفمبر 2023.

وبعد، تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه، حول سؤال كتابي تقدم به السيد "محمد الحياوي" نائب بمجلس نواب الشعب بخصوص تحديد مصالح المراقبة الجبائية للقطاعات ذات المخاطر الجبائية العالية ومدى تعهداتها، يشرفني إعلامكم أن الإدارة العامة للأداءات تقوم سنويا بإعداد برنامج المراجعات الجبائية بالاعتماد على عدة مقاييس موضوعية مع الحرص على أن تكون الملفات المكونة للبرنامج متنوعة من حيث الصنف (أشخاص طبيعيون أو معنويون) وطبيعة الأنشطة الممارسة (صناعة تجارية، مهن غير تجارية...) وكذلك طبيعة النظام الجبائي (حقيقي، قاعدة تقديرية تقديرية).

وتتخذ تدخلات الإدارة في هذا المجال عدة طرق وهي تسوية الإغفالات والمراجعة الأولية والمعقدة والمحدودة، وذلك حسب الحالة وحسب تقديرات رؤساء هيكل المراقبة.

كما تم تطوير منظومة لانتقاء الملفات حسب المخاطر "SEDAR" التي ساهمت في تدعيم نجاعة عمل المراقبة الجبائية من خلال الاعتماد على منهجية تحليل المخاطر لبرمجة الملفات للمراجعة الجبائية وذلك باختيار الملفات التي تكون مراجعتها أكثر مردودية وبإسناد عدد من النقاط لكل مطالب بالضريبة تعكس مستوى مخاطر التهرب الجبائي وفقا لمعايير تم تحديدها وتنفيذها باعتبار أهميتها الجبائية زيادة على ضرورة مراجعة الملفات موضوع طلبات استرجاع فائض الأداء الأمر الذي يقتضي تخصيص عدد هام من الأعوان للقيام بذلك.

هذا وبالرغم من النقص الفادح في عدد الأعوان المكلفين بعمليات المراجعة والمراقبة الميدانية وتسوية الإغفالات، والذين لا يتجاوز عددهم 2360 عونا، ما فتئت الإدارة العامة للأداءات تولي الأهمية القصوى لوضع جميع القطاعات تحت أنظارها باستغلال كافة التطبيقات الإعلامية ونظم المعلومات والاستقصاءات المتوفرة لديها لترشيد التدخلات أخذا بعين الاعتبار للنقص في الأعوان والوسائل اللوجستية والظروف العامة للمالية العمومية، وبالتالي فإن البحث أقصى ما يمكن على المردودية هو من أولويات الإدارة العامة للأداءات مع العلم وأن عدد التدخلات الجمالية لمصالح المراقبة الجبائية قد بلغ 149 572 تدخلا سنة 2023 (إحصائيات أولية) مقابل 132 183 تدخلا خلال سنة 2022.

هذا ويبقى تكليف فرقة الأبحاث الجبائية ومقاومة التهرب الجبائي ببعض الظواهر أو الملفات الشائكة والمتشعبة قائما حاليا.

وتبعا لذلك، فإن جميع القطاعات التي تم إدراجها ضمن مكتوبكم قد كانت محل تدخلات من مختلف المصالح المختصة بالرجعة بالنظر للإدارة العامة للأداءات سواء لتسوية إغفالات أو القيام بمراجعات جبائية أولية أو معقدة أو محدودة.

والسلام

السؤال الكتابي

للنائب وليد حاجي

عملا بأحكام الفصل 114 من تبعا الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أقدم لسيادتكم بسؤال كتابي.

من خلال اجبار حرفائهم على منحهم اتعابهم نقدا وفي بعض الأحيان بالعملة الصعبة.

10/ لبعض الوسطاء بالبورصة الذين يدوسون على القانون عدد 26 لسنة 2015 المتعلق بمكافحة الإرهاب ومنع غسيل الأموال من خلال قبض واخفاء مبالغ نقدا تقدر في بعض العمليات بملايين الدينارات كما يتضح ذلك من خلال التقارير الصادرة عن هيئة السوق المالية والتي لا تتم إحالتها الى النيابة العمومية في دوس على الفصل 29 من مجلة الإجراءات الجزائية.

11/ للناشطين في مجال الخردة وقطع الغيار ومحركات السيارات المستعملة الذين يمارسون التحيل الجبائي بصفة مفضوحة.

12/ للأطباء والناشطين بالسوق الموازية الذين هم بصدد تبييض مداخيلهم عن طريق استثمارات فلاحية صورية خاصة بجهة سيدي بوزيد وغيرها من المناطق.

13/ لأصحاب اليخوت الراسية بالموانئ الترفيهية من أصحاب المهن الحرة الذين يمارسون التحيل الجبائي، علما ان مصاريف بعض اليخوت يتم تحملها من قبل شركات. اما بعض أصحاب الزل، فقد اقتنوا يخوتا باسم نزلهم ليتم فيما بعد استعمالها من قبل افراد عائلاتهم وهذا تحيل جبائي.

14/ للشركات المتفرعة عن مجامع اجنبية تقوم بتحويل أرباحها وتهرب العملة من خلال الترفيع في قيمة شراياتها لدى أعضاء المجمع والتخفيض في قيمة صادراتها.

15/ للمستغلي مقاطع الرخام والطين والرمل والرخام بطرق غير شرعية ودون الحصول على التراخيص القانونية وبالأخص بالقصرين وبرج حفيظ بو عرقوب نابل وزغوان والقيروان.

16/ لأصحاب الشقق المفروشة خاصة بالمناطق السياحية، علما ان السوق الموازية بالمجال السياحي يقدرها اهل القطاع بما يقارب 65 بالمائة.

17/ للوكلاء العقاريين الذين يدوسون على القانون عدد 26 لسنة 2015 المتعلق بمكافحة الإرهاب ومنع غسيل الأموال ولا يصرحون بكل العمليات التي يقومون بها.

18/ للمتحيلين الأجانب وبالأخص الايطاليين الذين يأتون بالخردة لتكريزها بمناطق التنمية الجهوية في اطار مشاريع صورية بغاية الحصول على المنح المالية مقابل رشاوى.

19/ للمتحيلين التونسيين الذين ينتصبون بصفة صورية بمناطق التنمية الجهوية من خلال احداث شركات على شاكلة صناديق بريد بغاية الانتفاع بالامتيازات الجبائية وغير الجبائية.

هذه عينة من أصناف المتحيلين الجبائيين الذين يكلفون الخزينة العامة سنويا خسارة تقدر بعشرات مليارات الدينارات كما ثبت ذلك من خلال دراسة انجزها خلال سنة 2022 المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

بالنظر للتبعات الكارثية لأعمال التحيل الجبائي المشار إليها أعلاه، هل تعترمون تعهيد فرقة الأبحاث ومكافحة التهرب الجبائي بهذه الملفات وضبط قائمة في القطاعات التي بها مخاطر جبائية عالية بالنسبة للخزينة العامة؟

في انتظار جوابكم، تقبلوا، سيدتي الوزيرة، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

الموضوع: إعادة بناء مركز الحرس الوطني ومركز حرس المرور بحاجب العيون تحية طيبة،

أتشرف بإعلامكم أن مركز الحرس الوطني ومركز حرس المرور بحاجب العيون في حاجة لإعادة البناء نظرا لما يمثلانه من خطر على الإطار العامل وعلى المواطنين وخاصة أنهما تعرضا للحرق أثناء الثورة . متى تتم عملية إعادة بناء مركز الحرس الوطني ومركز حرس المرور بحاجب العيون؟

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة عدد 03

تتضمن إجابة للسؤال الكتابي للنائب " وليد حاجي "

موضوع السؤال :

"حول النظر في مدى إمكانية إعادة بناء مركز الحرس الوطني ومركز حرس المرور بحاجب العيون"

نص الإجابة :

بعد التنسيق في الغرض مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية، تجدر الإفادة بأنه يتم برمجة تهيئة البنايات والمقرات التابعة للإدارة العامة للحرس الوطني حسب الأولوية ضمن ميزانية البنايات والتهيئة على أن يتم الشروع في الأشغال حال توفر الاعتمادات المالية اللازمة.

السؤال الكتابي

للسؤال الكتابي عصام البحري جابري

تبعاً للفصلين عدد 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم الأسئلة الكتابية التالية :

1. لماذا رغم الأوامر الرئاسية في مجال النظافة قامت السلطات الجهوية بحملات خارج المناطق العمرانية ولم تقم بحملات نظافة تمس مباشرة المواطنين ؟

2. لماذا لم يتم إلى حد الآن مقاومة الانتصاب الفوضوي رغم أوامر رئيس الجمهورية؟

3. الولاية لها ديون لدى الخواص، هل يمكن مدنا بالتفصيل الدقيق لنفقات الولاية وأصحاب الديون جدولة ديونهم ؟

4. هل هناك اتفاقية بين ولاية قابس ومعمل الاسمنت في إنزال مادة البيتوكوك؟

5. ماهي العقارات التي تم التفويت فيها من المجلس الجهوي والقيمة المالية من 2011 إلى 2023 ؟

6. ماهي الرخص التي أسندت من الولاية منذ 25 جويلية 2021 ؟

7. ماهي العقارات التي تم التفويت فيها من بلدية قابس المدينة والقيمة المالية منذ 2011 إلى 2023 ؟

8. ماهي مداخيل كراءات المجلس الجهوي والديون لدى المستغلين للعقارات؟

9. ماهي مداخيل كراءات بلدية قابس والديون لدى المستغلين للعقارات؟

10. ماهي مخرجات الجلسة مع المستثمر الصناعي وهل هناك دراسة بينية تم الاطلاع عليها من مصالحكم لتشجيع هذا الاستثمار خاصة أن قابس تشهد تلوث بيئي يرتقي للجريمة الإنسانية؟

11. هل وقع تبويب المشاريع المعطلة بولاية قابس خاصة لم نرى تقدما على المستوى الجهوي في انجاز هذه المشاريع ؟

تقبلوا منا فائق عبارات الاحترام والتقدير

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة عدد 01

تتضمن إجابة للسؤال الكتابي للنائب " عصام البحري جابري "

موضوع السؤال :

"رغم الأوامر الرئاسية في مجال النظافة قامت السلطات الجهوية بحملات خارج المناطق العمرانية ولم تقم بحملات نظافة تمس مباشرة المواطنين ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق في الغرض مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية تجدر الإفادة بما يلي :

إن حملات النظافة التي تنظمها السلط الجهوية بمشاركة بلديات المكان ومصالح التجهيز والفلاحة وشركة البيئة والغراسة والبستنة والعديد من المؤسسات الخاصة متواصلة بمنطقة قابس الكبرى التي تضم معتمديات قابس المدينة وقابس الجنوبية وقابس الغربية وغثوش حيث تمكنت هذه الحملات القضاء على العديد من النقاط السوداء بالحي الأولمبي وبمحيط شاطئ " البنقالو " بقابس الجنوبية، وبمدخل قابس على مستوى طريق مطماطة ومحيط الطريق الوطنية رقم 1 بوسط مدينة قابس على مستوى القاعدة العسكرية القديمة .

وقد تم على إثر هذه الحملات التي ستتواصل لتمس مباشرة المواطنين إلى رفع أطنان من فواضل البناء التي تكدّست منذ سنوات بهذه الفضائات وتسببت في تشويه المحيط بالجهة .

كما مكنت هذه الحملة من تنظيف محيط محطة النقل البري والعديد من المساحات الخضراء حيث تم تقليص الأشجار وجرد النخيل وإزالة الأعشاب الطفيلية وتجميع الأكياس البلاستيكية المتناثرة بوسطها وبمحيطها .

كما انطلقت بالتوازي مع هذا المجهود حملة تنظيف المنطقة الصناعية بقابس التي تشارك فيها المؤسسات المنتمة هناك معاضدة مجهودات الدولة من بلديات ومصالح جهوية لوزارات التجهيز والفلاحة وغيرها والتي تستهدف رفع الكميات الكبيرة من فواضل البناء التي تكدّست بوسط وبمداخل هذه المنطقة.

هذا مع الإشارة إلى أن المجهودات لا زالت متواصلة للقضاء على العديد من النقاط السوداء .

كما قامت السلطات الجهوية وفي إطار القضاء على المصبات العشوائية سواء للفواضل الصلبة لمواد البناء أو المتعلقة بالفواضل المنزلية بعدد الحملات بمشاركة عديد الإدارات الجهوية (التجهيز الفلاحة - بلديات قابس الكبرى - غثوش بوشمة المطوية وذرف- شني النحال- تلبو) وتتمثل أساسا في :

○ حملة نظافة بالمدخل الجنوبي لمعمدية غنوش تمثلت في رفع فواضل البناء والتي كانت متسببة في غلق مسلك فلاحي مبرمج للتعبيد .

○ حملة نظافة على مستوى وادي المالح ببلدية وذرف في إطار الاستعداد لموسم الأمطار حيث قامت المصالح الجهوية بحملة نظافة وإزالة فواضل منزلية وفواضل بناء من الوادي بمساهمة إدارة المياه العمرانية بالإدارة الجهوية للتجهيز والإسكان .

○ حملة نظافة جهوية بمعمدية قابس الجنوبية لرفع فواضل البناء الصلبة على مستوى موقع أحداث محطة النقل البري وهو يسهل انطلاق المشروع .

○ حملة نظافة على مستوى الحي الجامعي عمر بن الخطاب بقابس

○ حملة نظافة جهوية بقابس المدينة على مستوى مدخل المنطقة الصناعية - منطقة شط السلام .

وعليه فإن كل الحملات المذكورة من شأنها أن تمس المواطن مباشرة هذا علاوة على أن البلديات بالجهة تقوم بالعمل اليومي المتمثل في حملات نظافة ورفع الفضلات وعمليات الكنس بصفة دورية ومستمرة.

بطاقة عدد 02

تتضمن إجابة للسؤال الكتابي للنائب "عصام البحري جابري"

موضوع السؤال :

"حول مقاومة الإنتصاب الفوضوي رغم أوامر رئيس الجمهورية ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق في الغرض مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية تجدر

الإفادة بما يلي :

-تم بتاريخ 2023/11/14 عقد جلسة عمل بمقر ولاية قابس بحضور كل الأطراف المتداخلة وتحت إشراف السيد المعتمد الأول المكلف بتسيير شؤون الولاية وتم خلالها تناول الظاهرة من كل النواحي حيث تم رصد إتمادات لتهيئة سوق " الشقارنة " بقابس المدينة وأخرى لتهيئة السوق البلدي " بسيدي بولبابة " لاستيعاب المنتصبين خارجه، كما تم تعليق جميع مطالب الأكشاك وحث المنتصبين بضرورة تقديم مطالب كتابية لبلدية المكان لإحصاء عددهم وتمكينهم من أماكن داخل فضاء السوق .

-كما تم الاتفاق خلال الجلسة على الانطلاق في حملة تحسيسية من طرف البلديات في جميع النقاط السوداء التي تشهد ارتفاع ظاهرة الانتصاب الفوضوي أيام 15-16-17 نوفمبر 2023، ثم الانطلاق في حملة تقنية من طرف البلديات والاتصال المباشر بالمنتصبين بمعية المجتمع المدني وإعداد لافتات تحجر الانتصاب الفوضوي تلها بعد ذلك حملات جهوية ضد هذه الظاهرة بمشاركة جميع الوحدات الأمنية (شرطة وحرس وطنيين) وبقيّة الإدارات المعنية (بلديات، الصحة، الفلاحة ...) لإزالة المنتصبين بصفة عشوائية وتنظيف الأرصفة وتركيز دوريات أمنية قارة بالنقاط السوداء لمنع عودة الانتصاب الفوضوي من جديد وتطبيق القانون ضد المخالفين .

بطاقة عدد 03

تتضمن إجابة للسؤال الكتابي للنائب "عصام البحري" الجابري

موضوع السؤال :

حول نفقات الولاية وديونها لدى الخواص .

نص الإجابة :

بعد التنسيق في الغرض مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية تجدر الإفادة بما يلي :

○ تنقسم نفقات ميزانية المجلس الجهوي إلى :

✚ نفقات العنوان الأول :

-نفقات التصريف : 1- التأجير العمومي .

2-وسائل المصالح .

3-التدخل العمومي

4-نفقات التصرف الطارئة وغير المؤرعة .

- فوائد الدين :

✚ نفقات العنوان الثاني

-النفقات المسددة من الموارد الخاصة للمجلس الجهوي .

-النفقات المسددة من موارد البرنامج الجهوي للتنمية .

-تسديد أصل الدين .

ويتم تحديد نفقات المجلس الجهوي ضمن ميزانية سنوية يقع إعداده بعد رصد موارده وتبلغ ديون المجلس الجهوي تجاه الخواص لسنة 2023 ما قيمته 43.122,346 د موزعة كالآتي (نزل الواحة: 18.427,800 د أتعاب المحامي هاشمي جلول: 10.016,478 د شركة الزراح 2.044,395 د: شركة سيتروان 12,633,673 د).

بطاقة عدد 04

تتضمن إجابة للسؤال الكتابي للنائب "عصام البحري جابري"

موضوع السؤال :

"حول وجود اتفاقية بين ولاية قابس ومعمل الإسمنت في إنزال مادة البيتكوك من عدمه ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق في الغرض مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية، تجدر الإفادة بأنه لم يتم إبرام اتفاقية بين ولاية قابس ومعمل الإسمنت في إنزال مادة البيتكوك .

بطاقة عدد 05

تتضمن إجابة للسؤال الكتابي للنائب "عصام البحري الجابري"

موضوع السؤال :

"حول العقارات التي تم التفويت فيها من المجلس الجهوي والقيمة المالية من 2011 إلى 2023".

نص الإجابة :

بعد التنسيق في الغرض مع السيد المعتمد الأول المكلف بتسيير ولاية قابس، تجدر الإفادة بأنه لم يتم التفويت في العقارات التابعة للمجلس الجهوي خلال الفترة من سنة 2011 إلى سنة 2023 إلا في إطار فك الارتباط بين المجلس الجهوي والبلديات.

بطاقة عدد 06

تتضمن إجابة للسؤال الكتابي للنائب "عصام البحري" الجابري

موضوع السؤال :

"حول الرخص التي أسندت من الولاية منذ 25 جويلية 2021 ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق في الغرض مع الهياكل المعنية تجدر الإفادة بما يلي :
أسندت ولاية قابس منذ 25 جويلية 2021 عدد من الرخص حسب
البيانات التالية :

-عدد 10 رخص للمقاطع .

-عدد 21 رخصة مؤسسة مرتبة .

-عدد 8 رخص تاكسي فردي .

بطاقة عدد 07

تتضمن إجابة للسؤال الكتابي للنائب عصام البحري جابري «

موضوع السؤال:

"حول العقارات التي تم التفويت فيها من بلدية قابس المدينة
والقيمة المالية من 2011 إلى 2023 ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق في الغرض مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية، تجدر
الإفادة بأن بلدية قابس تولت التفويت في بعض العقارات بموجب
عقود بيع مصادق عليها من طرف المجلس البلدي للمدة المتراوحة بين
سنة 2011 إلى غاية 2023 على النحو التالي :

-التفويت بالبيع لقطعة أرض 38.1 متر كريع كائنة بنهج تكابس
بالمنزل قابس في 24 جويلية 2014 لصالح المواطن "علي بن الصبحي
خليفة" في إطار عملية تصفيف بقيمة 200 د للمتر الواحد أي بقيمة
جملية تبلغ 7620 د .

-التفويت بالبيع لقطعة أرض 88.9 متر مربع كائنة بنهج تكابس
بالمنزل قابس قابس في 24 جويلية 2014 لصالح المواطن "مكرم بن
مبروك"" البحري" في إطار عملية تصفيف بقيمة 200 د للمتر الواحد
أي بقيمة جملية تبلغ 17780 د .

-التفويت بالبيع لقطعة أرض 116 متر مربع كائنة بشارع المغرب
العربي في 24 جويلية 2014 لصالح المواطن "محمد بن رحومة رافع"
في إطار عملية تصفيف بقيمة 250 د للمتر الواحد أي بقيمة جملية
تبلغ 29000 د .

-التفويت بالبيع لقطعة أرض في 09 جوان 2016 لإنجاز محطة
النقل البري بقابس بالدينار الرمزي .

بطاقة عدد 08

تتضمن إجابة للسؤال الكتابي للنائب "عصام البحري جابري"

موضوع السؤال :

"حول مداخيل كراءات المجلس الجهوي والديون لدى المستغلين
للعقارات".

نص الإجابة :

بعد التنسيق في الغرض مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية،
أتشرف بأن أحيل عليكم عدد 03 جداول مفصلة كما يلي:

*المجلس الجهوي بقابس: الحساب المالي لسنة 2023: قائمة في
الباقى للخلاص بالفصل 52.01 بتاريخ 2023/11/21

المدين	الباقى للخلاص بتاريخ 2022/12/31	تثقيلات 2023	المبلغ الجملي للديون	استخلاصات سنة 2023	الباقى للخلاص بتاريخ 2023/12/31
الخامسة صويد	1.628.000	264.000	1.892.000	0.000	1.892.000
عواطف كرم	6.183.140	300.000	6.483.140	0.000	6.483.140
محمد الحرابي	2.380.000	480.000	2.860.000	896.000	1.964.000
خليفة الحرابي	1.720.000	480.000	2.860.000	901.000	1.299.000
الصادق العكروت	35.369.855	3.376.158	38.746.013	0.000	38.746.013
الصادق العكروت	12.270.282	1.125.426	13.395.708	0.000	13.395.708
العروسي رجب	14.987.607	1.358.646	16.346.253	0.000	16.346.253
محمد العجال	22.214.212	2.182.396	24.396.608	0.000	24.396.608
إبراهيم بن أحمد خمور	3.041.148	1.635.546	4.676.694	1.514.148	3.135.546
الصبحي الجربدي	11.217.181	1.295.755	12.512.936	0.000	12.512.936
مباركة الغريسي	8.457.003	952.137	9.409.140	0.000	9.409.140
صالح البحري	11.467.214	1.227.576	12.694.790	0.000	12.694.790
المولدي السالحي	11.504.480	1.020.765	12.525.245	0.000	12.525.245
نورالدين الفيتوري	13.632.995	1.286.606	14.919.601	0.000	14.919.601
ربيعة اليعقوبي	7.225.824	843.217	8.069.041	0.000	8.069.041
مصطفى الوصيفي	15.722.607	1.358.646	17.081.253	0.000	17.081.253
المجموع	179.021.548	19.186.874	198.208.422	3.338.148	194.870.274

- المجلس الجهوي بقابس: الحساب المالي لسنة 2023: قائمة في الباقي للخلاص بالفضل 52.02 بتاريخ 2023/11/21

المدين	الباقي للخلاص بتاريخ 2022/12/31	تثقيلات 2023	المبلغ الجملي للدون	استخلاصات سنة 2023	الباقي للخلاص بتاريخ 2012/12/31
معتمدية قابس المدينة	2.317.500	3.090.000	5.407.500	0.000	5.407.500
معتمدية المطوية	1.436.961	1.914.159	3.315.120	0.000	3.351.120
معتمدية دخيلة توجان	0.000	3.000.000	3.000.000	0.000	3.000.000
معتمدية منزل الحبيب	564.000	2.256.000	2.820.000	0.000	2.820.000
مجمع الصحة الأساسية سيدي بولابة	12.210.780	3.722.917	15.933.697	0.000	15.933.967
شركة بيرنكو	0.000	12.972.225	12.972.225	12.972.225	0.000
المجموع	16.529.241	26.955.301	43.484.542	12.972.225	30.5012.317

- المجلس الجهوي بقابس: الحساب المالي لسنة 2023: قائمة في الباقي للخلاص بالفضل 52.03 بتاريخ 2023/11/21

المدين	الباقي للخلاص بتاريخ 2022/12/31	تثقيلات 2023	المبلغ الجملي للدون	استخلاصات سنة 2023	الباقي للخلاص بتاريخ 2023/12/31
البشير عدوني	83.966.466	18.896.460	102.863.106	0.000	102.863.106
الشركة التونسية للصيانة والانشاء الصناعي	80.000.000	0.000	80.000.000	50.000.000	30.000.000
شركة التبريد بالجنوب	35.597.012	23.381.240	58.960.252	10.000.000	48.960.252
المجموع	199.545.478	42.277.880	241.823.358	60.000.000	181.823.358

نص الإجابة :

بعد التنسيق في الغرض مع الهياكل المعنية، تجدر الإفادة بأن مصالحنا لم تتمكن من معرفة هوية المستثمر الصناعي، مما يتجه معه مزيد الإيضاحات والمعطيات بخصوص المستثمر المذكور حتى يتسنى مزيد التدقيق في الموضوع.

بطاقة عدد 11

تتضمن إجابة للسؤال الكتابي للنائب "عصام البحري جابري"

موضوع السؤال :

"حول ما إذا وقع تبويب المشاريع المعطلة بولاية قابس خاصة لم نرى تقدما على المستوى الجهوي في إنجاز هذه المشاريع"

نص الإجابة :

بعد التنسيق في الغرض مع الهياكل المعنية، تجدر الإفادة بما يلي :
تقوم مصالح ولاية قابس بتبويب المشاريع المعطلة حسب القطاع وتقوم بجلسات دورية للنظر في مختلف الإشكاليات التي تعترض إنجازها بحضور جميع الأطراف المتداخلة وإيجاد الحلول الكفيلة لتذليلها سواء جهويا أو على المستوى المركزي وتمّ إحداث على مستوى ولاية قابس لجنة جهوية لمتابعة وتنسيق المشاريع للوقوف على الأسباب التي حالت دون إتمام بعض المشاريع الجهوية وانعقدت هذه اللجنة في جلسة افتتاحية وذلك يوم الأربعاء 15 نوفمبر 2023 وبحضور ممثل وزارة الداخلية وتناولت المهام الموكولة لها ودورها في تحسين مردودية ودفع نسق إنجاز المشاريع المعطلة جهويا وأوصت بتحديد تاريخ

بطاقة عدد 09

تتضمن إجابة للسؤال الكتابي للنائب "عصام البحري جابري"

موضوع السؤال :

"حول مداخل كراءات بلدية قابس والديون لدى المستغلين للعقارات."

نص الإجابة :

بعد التنسيق في الغرض مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية تجدر الإفادة بما يلي :

-بالنسبة لمداخل كراءات بلدية قابس سنة 2023 تقدر ب : 96.644,976 د.

-بالنسبة للديون المتخلدة إلى غاية سنة 2022 تقدر ب : 1.504,608,078 د.

بطاقة عدد 10

تتضمن إجابة للسؤال الكتابي للنائب "عصام البحري جابري"

موضوع السؤال :

"حول مخرجات الجلسة مع المستثمر الصناعي وهل هناك دراسة بيئية تم الاضطلاع عليها من مصالحكم لتشجيع هذا الاستثمار خاصة أن قابس تشهد تلوث بيئي يرتقي إلى الجريمة الإنسانية."

انعقاد جلسات دورية تتناول المشاريع المعطلة بكل دقة حتى تتمكن من تحديد مواطن الاختلال وإيجاد الحلول الكفيلة بتجاوزه في أقرب الأجل .

مع الإشارة إلى أنه يتم برمجة جلسات متواترة على مستوى الولاية بين جميع الأطراف المتداخلة في حال وجود إشكال يحول دون مواصلة إنجاز بعض المشاريع يتم من خلالها طرح الإشكاليات والعمل على إيجاد الحلول الكفيلة لتجاوزها.

السؤال الكتابي

للنائبة مهي عامر

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم الأسئلة الكتابية التالية :

الموضوع: بخصوص تعطل منح رخص الماء والكهرباء والبناء

يعاني متساكني ولاية أريانة من عدم تمكينهم من رخص الماء والكهرباء خاصة في ظل حل المجالس البلدية التي عطلت مصالح المواطنين .

1. ماهي الحلول الممكنة من وزارتكم لحل هذا الإشكال؟

2. هل يمكن إعطاء الإذن للكتاب العام المكلف برأس جلسة إعطاء الرخص بحضور المدير الجهوي لأفلاك الدولة المدير الجهوي للتجهيز المدير الجهوي للشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه والمدير الجهوي للشركة الوطنية للكهرباء والغاز ؟

كما يعاني متساكني منطقة المنيلة من عدم إسناد رخص البناء مع العلم أن أغلب المناطق أصبحت سكنية وهي مصنفة فلاحية، وهذا بسبب تعطل مثال التهيئة العمرانية .

ماهي الحلول الممكنة من وزارتكم لحل مشكل رخص البناء في انتظار مثال التهيئة العمرانية الذي طالت مدة دراسته؟

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائبة "مهي عامر" عن دائرة المنيلة

ملخص السؤال رقم 1:

"حول الحلول الممكنة لحل إشكالية تزويد الربط بالشبكات العمومية في ظل حل المجالس البلدية".

نص الإجابة :

أتشرف بإفادتكم بأنه تم بتاريخ 22 ديسمبر 2023 توجيه مكتوب إلى السادة الولاية قصد دعوة السادة الكتاب العامون المكلفين بتسيير شؤون البلديات الراجعين لهم بالنظر الإسناد تراخيص استثنائية لربط المساكن الفردية بالشبكات العمومية عن طريق لجنة تُحدث للغرض بالبلدية، فيما لا تُعتبر هذه التراخيص الاستثنائية تسوية للوضعية العقارية والعمرانية بالنسبة إلى البناءات المقامة خلافا للتراتبية العمرانية الجاري بها العمل .

كما تجدر الإشارة إلى أنه بالنسبة للبناءات العمودية (متعددة الطوابق) المشيدة خلافا للتراتبية العمرانية، فإنه لا يمكن إسناد

تراخيص استثنائية للربط بالشبكات العمومية إلا بعد تسوية وضيعتها العقارية والعمرانية.

ملخص السؤال رقم 2:

"حول الحلول الممكنة لحل مشكل رخص البناء -باعتبار أن أغلب الأراضي أصبحت سكنية وهي مصنفة فلاحية- إلى حين صدور مثال التهيئة العمرانية".

نص الإجابة :

أتشرف بإفادتكم بأنه تم توجيه تعليمات للسادة الولاية قصد دعوة الكتاب العامون المكلفين بتسيير شؤون البلديات لاستحداث نسق تقدم مراجعة أمثلة التهيئة العمرانية وإتمام الإجراءات المستوجبة في الغرض .

أما بخصوص مراجعة مثال التهيئة العمرانية لبلدية المنيلة، فإن بعض الإشكاليات تعترض هذه المراجعة تتمثل خاصة في وجود إشكال بخصوص تزويد مناطق التوسع العمراني بشبكة التطهير وتجسيم مسار الأودية حسب نتائج الدراسة المائية، والتي حالت دون تقدمه بالسرعة المرجوة، وتعمل بلدية المنيلة تحت إشراف ومتابعة وزارة الداخلية جاهدة بالتنسيق مع كافة المصالح الجهوية المعنية لتخطي هذه الصعوبات بما يمكنها من إتمام مراجعة مثال التهيئة العمرانية في أفضل الأجل.

مع الإشارة وأن رخص البناء، لا تمنح إلا وفق شروط وضوابط قانونية من أهمها أن يكون العقار داخل تقسيم مصادق عليه وداخل مثال التهيئة العمرانية الذي يبين بكل وضوح صبغة مختلف المناطق الراجعة إليه بالنظر (سكنية، صناعية، فلاحية)

السؤال الكتابي

للنائب صلاح الفرشيشي

الموضوع: سؤال كتابي حول مآل مشروع المنطقة الصناعية الروماني وآخر حول مشاريع توسعة شبكة الجهد المتوسط للكهرباء بالجبهة .

تحية طيبة وبعد،

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب بطرح الأسئلة الكتابية التالية على سيادتكم:

سؤال 1: أين وصل مشروع احداث المنطقة الصناعية الروماني معتمدية بوسالم في ظل حاجة الجهة الماسة لهذا المشروع الهام والذي سيحل مشكل البطالة الحاد بمنطقة بوسالم وبلطة بوعوان وكامل ولاية جندوبة. ولماذا لم يتم برمجة ربط المنطقة الصناعية الروماني بشبكة الغاز الطبيعي في إطار المشروع الذي ينفذ الآن بالجهة؟

سؤال 2: هل برمجت وزارتكم عن طريق الشركة التونسية للكهرباء والغاز مشاريع لتوسعة شبكة الجهد المتوسط للكهرباء بكل من منطقة بدرونة ومجاز الشرف ووزارة التابعة لمعتمدية بوسالم ولاية جندوبة ومنطقة البلدية والشاؤولة وبولعابة وبني محمد من معتمدية بلطة بوعوان ولاية جندوبة وذلك لتشجيع المستثمرين على خلق مشاريع صغرى للحد من البطالة وتنشيط الحركة الاقتصادية؟ والسلام

إجابة السيد وزير الصناعة والمناجم والطاقة

الموضوع: إجابة حول سؤال كتابي للنائب صلاح الفرشيشي.

المرجع: موقع واب مجلس نواب الشعب .

تحية طيبة وبعد،

تبعاً لسؤال السيد النائب صلاح الفرشيشي والمتعلق بمدى تقدم أشغال التهيئة بالمنطقة الصناعية الروماني وبتقوية شبكة الكهرباء ببعض المناطق من معتمدية بوسالم أتشرف بإفادتكم بما يلي :

1- تهيئة المنطقة الصناعية وربطها بالغاز الطبيعي :

■ تم الشروع في إنجاز أمثلة التهيئة التفصيلية للمنطقة الصناعية الروماني خلال سنة 2022 .

■ في إطار الأمر الرئاسي عدد 501 لسنة 2022 المؤرخ في 23 ماي 2022 المتعلق بضبط شروط وإجراءات التفويت بالدينار الرمزي لفائدة الوكالة العقارية الصناعية في العقارات التابعة لملك الدولة الخاص قصد إنجاز وتهيئة المناطق الصناعية تم إبرام عقد شراء قطعة الأرض (120 هكتار)، بالدينار الرمزي بتاريخ 20 نوفمبر 2023 بين الوكالة العقارية الصناعية ووزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية .

■ بصدد الأعداد لنشر طلب عروض دراسات التهيئة ودراسات المؤثرات على المحيط للمنطقة المعنية .

■ تم التوصل عن طريق مكتب الضبط المركزي للوكالة العقارية الصناعية بـ 4 مطالب اقتناء مقاسم صناعية بالمنطقة الصناعية الروماني حيث تمت دراستها واحالتها إلى اللجان الجهوية لمتابعة المناطق الصناعية قصد ابداء الرأي عملاً بالمنشور المشترك بين وزارة الصناعة ووزارة الداخلية عدد 09 لسنة 2014 المؤرخ في 10 جوان 2014 .

■ وبإلتهاء من أعداد الدراسات الفنية والمصادقة عليها سيتم الشروع في أشغال التهيئة بما في ذلك الربط بشبكات الغاز الطبيعي والذي أفادت المصالح الفنية للشركة التونسية للكهرباء والغاز إمكانية حال موافاتها بمثال التقسيم وكذلك اعتباراً لأن مشروع تزويد الشمال الغربي بالغاز الطبيعي في طور الانجاز .

2- توسعة شبكة الكهرباء جهد متوسط ببعض المناطق من ولاية جندوبة :

أفادت المصالح المختصة بالشركة التونسية للكهرباء والغاز بأن مناطق بدرونة ومجاز الشرف وديرة التابعة لمعتمدية بوسالم والبلدية والشاولة وبولعابة وبني محمد التابعة لمعتمدية بلطة بوعوان مزودة بالتيار الكهربائي جهد متوسط وحيد الطور في نطاق برامج التنوير الريفي ولم تسجل الشركة أي مشاكل أو اضطرابات في التزويد .هذا، وتتولى الشركة التونسية للكهرباء والغاز دراسة تزويد أي منطقة بالتيار ثلاثي الطور جهد متوسط حالة بحالة بعد طلب في الغرض وتحديد الكلفة لإنجاز هذه الأشغال .

والسلام

السؤال الكتابي

للسيد النائب عصام البحري جابري

تبعاً للفصلين عدد 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم الأسئلة كتابية التالية:

الموضوع: المشاريع المعطلة في المنطقة الصناعية .

1. ماهي خطوات الوزارة في متابعة توصيات رئيس الجمهورية خلال مجلس الأمن القومي لانطلاق الدراسات في تامين مادة الفوسفوجيس؟

2. ماهي استراتيجية الوزارة للحد من الوضع الكارثي لولاية قابس نتيجة للتلوث الصناعي حتى يرجع المعدات حسب المعايير الدولية؟

3. هل الوزارة فكرت في تغيير منوال التنمية حتى تكون صناعات صديقة للبيئة؟

4. أين وصل مشروع محطة التحلية بالمركب الصناعي وعدم استنزاف الطبقة المائية واستعمال الآبار في ظل شح مائي عالي؟

5. أين وصل مشروع الحد من انبعاث ثاني أكسيد الكبريت من وحدات الحامض الكبريتي؟

6. إلى أين وصل مشروع الحد من انبعاث أكسيد الآزوت من وحدة الحامض؟

7. لماذا لم يتم انطلاق مشروع استعمال تطبيق الامتصاص المضاعف واسترجاع الحرارة في الوحدة الثانية لأشباح الحامض الكبريتي؟

8. إلى أين وصل مشروع الإدارة العامة للمجمع الكيميائي التونسي؟

9. ماهي المعايير التي تعتمد عليها الوزارة في تمويل الجمعيات وهل يمكن تمكيننا من تقرير في أسماء الجمعيات والأموال المرصودة لكل جمعية باسم المسؤولية المجتمعية؟

10. أين دور وزارة الصناعة في البنية التحتية لولاية قابس بعد ما شهدته هذه المدينة من العلامات السلبية نتيجة التلوث البيئي؟

في انتظار إجاباتكم تقبلوا منا فائق عبارات الاحترام والتقدير

إجابة السيد وزير الصناعة والمناجم والطاقة

الموضوع: إجابة حول أسئلة كتابية للنائب عصام البحري الجابري.

المرجع: موقع واب مجلس نواب الشعب .

تحية طيبة وبعد،

تبعاً لأسئلة السيد النائب عصام البحري الجابري والمتعلقة بالمشاريع المعطلة بالمنطقة الصناعية بولاية قابس يشرفني إفادتكم بما يلي :

1. عملاً بتوصيات السيد رئيس الجمهورية خلال اجتماع مجلس الأمن القومي والذي أوصى بضرورة الانطلاق في الدراسات قصد تامين مادة الفوسفوجيس، تم إحداث لجنة مشتركة بين وزارة البيئة ووزارة الصناعة والمناجم والطاقة متكونة من مختلف الوزارات المعنية والهيئات التابعة لها تكلف بتنقيح الأمر عدد 2339 لسنة 2000 المؤرخ في 10 أكتوبر 2000 المتعلق بضبط قائمة النفايات الخطرة وضبط مخطط للتصرف الرشيد في مادة الفوسفوجيس وتأمينها .

وقد تم لهذا الغرض تنظيم يوم علمي في 14 ديسمبر 2023 بولاية قفصة تحت عنوان تامين الفوسفوجيس آفاق تنمية اقتصادية "جهوية" من قبل جامعتي قفصة وقابس والقطب الصناعي والتكنولوجي بقابس والقطب التنموي بقفصة وبحضور ممثلين عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ووزارة البيئة ووزارة الصناعة والطاقة والمناجم .

وقد تم خلال اليوم العلمي استعراض أهم التجارب الوطنية والعالمية لعرض ومناقشة :

-تحديد خاصيات الفسفوجيبس وإمكانية تثمينه،

-التجارب العلمية والتقنية في تثمين مادة الفسفوجيبس،

- التشايع الوطنية والعالمية في مجال تصنيف وتثمين الفسفوجيبس،

كما مكن هذا اليوم الإعلامي من تدارس موضوع الفسفوجيبس مع المختصين في المجال القانوني والفني قصد الاطلاع على التجارب العالمية التي تم القيام بها وكيفية التصرف في هذه المادة وتثمينها بعديد البلدان. وعلى إثر تكوين لجنة علمية بمشاركة كل الأطراف المتداخلة في المجال تم استخلاص جملة من الاستنتاجات التالية :

✓ ضرورة مراجعة الإطار القانوني التونسي المنظم لمادة الفسفوجيبس وذلك بسحبه من قائمة المواد الخطرة،

✓ ضرورة اعتبار الفسفوجيبس مادة منتجة Co-produit.

✓ العمل على مزيد تحسيس جميع الأطراف المعنية بأهمية

تثمين مادة الفسفوجيبس

✓ الشروع في استغلال مادة الفسفوجيبس وتثمينها في

مجالات متعددة .

2. من اهداف الاستراتيجية الوطنية للصناعة والتجديد في أفق 2035المطلي في تحقيق تحول صناعي شامل وتحديث الصناعات التقليدية وتطوير الصناعات الجديدة والمستدامة والتي تحترم البيئة من خلال :

■ تطوير الصناعات الذكية والتحول إلى الصناعات الخضراء وتطوير الصناعات الرقمية والتركيز على تحسين البنية التحتية الصناعية والتكنولوجية .

■ دعم التحول الرقمي للصناعة من خلال المرور إلى الصناعة الذكية 4.0

■ المحافظة على البيئة والصحة، خاصة من خلال اعتماد الاقتصاد الدائري وتركيز منظومة مستدامة للتصرف في النفايات تساهم في خلق الثروة، والتشجيع على التجديد التكنولوجي وخلق فرص جديدة للتشغيل وبعث المؤسسات الناشئة .

أما بالنسبة لوحداث الإنتاج بمعامل المجمع الكيميائي التونسي تتمثل الإشكاليات البيئية المطروحة في بقابس في الانبعاثات الغازية الإفرازات السائلة والنفايات الصلبة . ولإيجاد الحلول الكفيلة لتجاوز هذه الإشكاليات فقد انتهج المجمع الكيميائي التونسي تمشيا بيئيا شاملا يهدف أساسا إلى مصالحة المؤسسة مع محيطها، قائما أساسا على المحاور الأساسية التالية :

● اعتماد الأساليب التكنولوجية الحديثة والنظيفة في المشاريع الجديدة، تحسين نوعية الهواء بالحد من الانبعاثات الغازية حسب المواصفات الوطنية والعالمية .التحكم في مؤثرات مادة الفسفوجيبس على المحيط وتهيئة مصبات حسب المواصفات العالمية .

● تأهيل بيئي شامل لجميع مصانع المجمع طبقا لأفضل التكنولوجيا المتوفرة "BAT" ،

● تركيز تجهيزات ومنظومة رقمية لمراقبة الإفرازات بمختلف مراكز الإنتاج.

● التأهيل البيئي للمحيط البحري المحاذي لمعامل المجمع الكيميائي بقباس .

● المحافظة على الموارد المائية والتحكم في الطاقة،

● تركيز مناطق خضراء حول مراكز الإنتاج،

● انخراط المجمع الكيميائي في الاتفاق العالمي للأمم المتحدة في سبتمبر 2015 حول حق العمل وحقوق الإنسان والمحافظة على المحيط ومقاومة الفساد ونشر تقرير سنوي في الغرض .

● انخراط المجمع الكيميائي في الإستراتيجية الوطنية منخفضة الكربون (SNBC) لمكافحة التغيرات المناخية وللتقليل من الغازات الدفينة واستغلال الطاقات المتجددة والنظيفة .

وقد تم خلال سنتي 2022-2023 إصدار طلبات العروض لإنجاز مشروع الحد من إنبعاث الغاز الدفين N2O من وحدة الحامض النيتريكي بمعمل الأمونيتر بقباس (هبة من وكالة التعاون الدولي الألماني) والقيام بدراسة تطوير خطة استثمارية لمشروع التخفيض من غاز (N2O) بناءً على مجموعة إجراءات في الكفاءة الطاقية والطاقات المتجددة .

كما تم خلال سنة 2023 توقيع عقد لإنجاز دراسة اعتماد نهج لتحديد البصمة الكربونية للمنتجات المصدرة من قبل المجمع الكيميائي التونسي (DAP, TSP, DCP, AN, APM) وفقًا لمعيار 2018: ISO 14067 في نطاق آلية تعديل حدود الكربون "MACF" .

لإنجاح برنامجه البيئي قام المجمع الكيميائي التونسي برصد استثمارات هامة عن طريق التمويل الذاتي إضافة إلى توقيع العديد من العقود والاتفاقيات والهبات على غرار عقد تمويل البنك الأوروبي للاستثمار (BEI) وعقد تمويل مع الوكالة الفرنسية للتنمية (AFD) .

3.مشروع المدينة الصناعية الجديد الصديقة للبيئة :

❖ رفض المجتمع المدني وبعض متساكني المناطق المجاورة عبر سلسلة من التحركات اختيار الحكومة لمنزل الحبيب كموقع لإنشاء المدينة الصناعية الجديدة .

❖ منذ مارس 2021، انطلقت جلسات حول المقبولة المجتمعية لمشروع المدينة الصناعية الجديد الصديقة للبيئة بمشاركة المجمع الكيميائي في جلسة الحوار الأولى بمنطقة منزل الحبيب .هذا المشروع لم يفعل إلى اليوم ولم يقع تحديد الموقع النهائي لهذه المدينة الصناعية .

❖ في صورة تحديد الموقع النهائي سيتم الانطلاق في انجاز الدراسات اللازمة بمعية الشركة التونسية للهندسة والإنشاء الصناعي TECI .

4.تقدر كميات المياه المستهلكة بجهة قابس بحوالي 180 مليون متر مكعب سنويا موزعة كالاتي (المصدر : المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بقباس)

-الاستعمال الفلاحي: 74.5 %

-مياه الشرب : 16.4 %

-القطاع الصناعي: 8.8 % (منها 6 % بالمجمع الكيميائي)

وتجدر الإشارة في هذا السياق أنّ المعدل العالمي للمياه المستعملة في الصناعة يقدر بحوالي 22 % وبالرغم من أن المنطقة الصناعية بقابس تستخدم كمية من المياه دون المعدل العالمي ودون المعدل الأوروبي فإن المجمع الكيميائي ومن أجل الحفاظ على الموارد المائية التقليدية وضمان القدرة الإنتاجية العادية والبحث عن موارد مائية بديلة غير تقليدية ومتوفرة في الجهة، اتخذ الإجراءات التالية :

-استغلال المياه المستعملة المعالجة من قبل الديوان الوطني للتطهير في مصانع المجمع الكيميائي التونسي (إنتاج 6000 متر مكعب في اليوم)

-في إطار التعاون التونسي الياباني، تم تكليف مكتب دراسات ياباني من طرف الوكالة اليابانية للتعاون الدولي بإنجاز دراسة أولية لمشروع إنشاء محطة نموذجية للمعالجة المتقدمة للمياه المستعملة بمحطة التطهير بقابس.

-تم إمضاء محضر اتفاق بين المجمع الكيميائي التونسي والديوان الوطني للتطهير والوكالة اليابانية للتعاون الدولي بتاريخ 5 سبتمبر 2023 لتختتم بذلك مرحلة الدراسة الأولية،

- يجري العمل حاليا على صياغة اتفاقية الهبة بين الديوان الوطني للتطهير والوكالة اليابانية للتعاون الدولي .

-المرحلة المقبلة إمضاء اتفاقية الهبة وتبادل المراسلات والشروع في إعداد طلب العروض ليتم من الانتهاء من انجاز المشروع خلال سنة 2027،

كما سيتم إيداع دراسة التأثير البيئي من طرف وزارة البيئة والديوان الوطني للتطهير المنجزة من مكتب الدراسات SCET "TUNISIE" إلى الوكالة الوطنية لحماية المحيط خلال الثلاثية الأولى لسنة 2024

✓ انجاز محطة لتحلية مياه البحر بطاقة 50 ألف م³ في اليوم بكلفة 235 م.د.(بصدد فض بعض الإشكاليات ومن المؤمل انتهاء الأشغال سنة 2029)

✓ كراء مؤقت لوحدة تحلية مياه البحر بقدرة إنتاجية للمياه التناضحية تبلغ 7000 متر مكعب في اليوم، وذلك لضمان تحقيق الأهداف قصيرة المدى من أجل تقليل تأثير التمديد المحتمل للموعد النهائي لإنجاز المشروع الأساسي وفض جميع الإشكاليات المطروحة وقد تم إرسال كراس الشروط ومذكرة جدوى ومذكرة تفسيرية حول انجاز مشروع الكراء إلى وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري للمصادقة .

5. مشروع الحد من انبعاث ثاني أكسيد الكبريت "SO₂" من وحدات الحامض الكبريتي أثناء فترات إعادة تشغيل الوحدات بكلفة 4 م.د (بصدد الانجاز وانتهاء الأشغال 2025)

-تقرر بتاريخ 18 جويلية 2018 تكليف لجنة بدراسة كيفية انجاز مشروع غسل غازات وحدات الحامض الكبريتي أثناء تشغيلها وقد وقع اختيار الوحدة الثانية لإنتاج الحامض الكبريتي (ex ICM2) بقابس لإنجاز وحدة نموذجية يقع تعميمها لاحقا على باقي الوحدات بمختلف الجهات .

-تم الانتهاء من إعداد الدراسات اللازمة على الوحدة الثانية لإنتاج الحامض الكبريتي .تم إعلان طلب العروض للهندسة المدنية ورفض المزود التوقيع على العقد وبالتالي تم إلغاءه .

-تمت المصادقة على كراس شروط فنية جديد وبصدد إصدار طلب العروض.

6. مشروع الحد من انبعاث غاز أكسيد الأزوت "NOx" من وحدة إنتاج الحامض النتريكي بتركيز منظومة (DeNOx) بكلفة 6.2 م.د :

• تم إمضاء العقد مع المجمع التونسي الصيني BEM/GEC وتمت عملية اقتناء وتركيب المعدات بنسبة 100 % التأخير ناتج عن عدم احترام الأجل التعاقدية من طرف المجمع BEM/GEC الذي يواجه صعوبات مالية كبيرة.

• وقعت عملية الربط منذ أوت لسنة 2022 كما تم الانطلاق في التجارب الأولية إلى حين استكمالها بقدوم الطرف الصيني GEC المكون للمجمع BEM/GEC والذي أجل مواعيد قدومه لتونس بتوصيات من الحكومة الصينية على إثر جائحة كورونا وفض بعض التحفظات مع الجانب التونسي ومن المؤمل تشغيل الوحدة خلال سنة 2024.

7. في سنة 1994 تم تنفيذ برنامج تأهيل بيئي لـ 04 وحدات لإنتاج الحامض الكبريتي بقابس من الامتصاص الأحادي إلى الامتصاص المضاعف ومطابقتها للمواصفات العالمية والوطنية .وبالنسبة للوحدة المتبقية يتمثل المشروع في استعمال تقنية الامتصاص المضاعف واسترجاع الحرارة في الوحدة الثانية لإنتاج الحامض الكبريتي (ex CM2) بكلفة 93 م.د.

❖ المرحلة الأولى (36م.د): مناولة الدراسات وتوفير المعدات الخصوصية للمشروع .

تم إمضاء العقد ووقع تسلم المعدات الخصوصية 100 % .

❖ المرحلة الثانية (57م.د): أشغال البناء وتركيب المعدات الخصوصية واقتناء بقية المعدات الغير خصوصية .وقع تكليف لجنة فنية بدراسة شاملة للمشروع لتحسين كراس الشروط والتكفل بالمشاريع المصاحبة (cheminée, Turbosoufflante et eau déminée) كراسات الشروط بصدد التحيين والإعداد .

❖ ومن المؤمل انتهاء الأشغال سنة 2027 .

8. مشروع الإدارة الجبهية بقابس

- تاريخ إمضاء العقد : 28 نوفمبر 2017 ،
- الإذن ببدء الأشغال : 18 فيفري 2019 ،
- مدة الانجاز التعاقدية : 840 يوما متتالية،

التأخير ناتج عن عدم احترام الأجل التعاقدية من طرف المقاول والملف حاليا لدى القضاء لحل الإشكاليات العالقة أو اللجوء إلى فسخ العقد وإعلان طلب عروض جديد.

9. في نطاق تدخلاته الاجتماعية وحرصا منه على الانفتاح على محيطه الخارجي يقوم المجمع الكيميائي التونسي بدعم جملة من الجمعيات والمنظمات والوداديات التي تنشط أساسا بجهات مراكز إنتاجه وذلك حسب الميزانية المرصودة في الغرض و المصادق عليها من قبل سلطة الإشراف و هذا الدعم يخضع إلى المعايير المضبوطة بالفصل 6 و 7 و 8 من الأمر عدد 5183 لسنة 2013 المؤرخ في 18 نوفمبر 2013 والذي يتعلق بضبط معايير وإجراءات وشروط التمويل العمومي للجمعيات كما يخضع إلى أحكام المرسوم عدد 88 لسنة 2011 المؤرخ في 24 سبتمبر 2011 المتعلق بتنظيم الجمعيات.

وتشمل هذه المساهمات عدة ميادين على غرار التعليم، الصحة، دعم البنية التحتية، دعم في المجال البيئي، دعم للمجالس البلدية، دعم الجامعات المائية، دعم للرياضة المدنية وذلك خاصة بالمناطق المجاورة لمراكز إنتاجه.

10. تبعا لقرارات المجالس الوزارية والاتفاقات المبرمة فقد ساهم المجمع الكيميائي التونسي في :

- تمويل بناء مركز الصحة الأساسية بشط السلام بمبلغ 600 ألف دينار.
 - تعبيد الطرقات المحاذية للمنطقة الصناعية ومساعدة البلديات في ذلك بمبلغ 2 مليون دينار
 - بناء لفائدة مركز رعاية الأم والطفل بغنوش بمبلغ 220 ألف دينار.
 - اقتناء تجهيزات لفائدة مركز الصحة الأساسية بغنوش بمبلغ 200 ألف دينار
 - صيانة مدارس ومعاهد بمبلغ 642 ألف دينار
 - صرف مبلغ يقدر بحوالي 1.2 مليون دينار وذلك قصد تحسين مردودية تجارة ولاية قابس .
 - دعم الجامعات المائية وذلك بغلاص نسبة من تكلفة الطاقة بالجهة .
 - رصد مبلغ 3.5 مليون دينار لبناء مدرج بالمدرسة الوطنية للمهندسين بقابس .
- والسلام

السؤال الكتابي

للنائب محمود العامري

الموضوع: سؤال كتابي الى السيد وزير الصناعة عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب .

-ماهي رؤية الوزارة في نقلة مصنع الأجر بمعتمدية القلعة الصغرى .

-ما هي الإجراءات التي اتخذتها الوزارة فيما يخص مشكل التلوث البيئي الكبير المتسبب فيه معمل الأجر بمعتمدية القلعة الصغرى ؟

-لماذا لم يتم تفعيل قرار المجلس البلدي بالقلعة الصغرى والذي يقتضي بالغلق الوقي لمصنع الأجر وإيجاد الحلول للتلوث البيئي الخطير الناجم عن هذا المصنع؟

تقبلوا منا فائق الاحترام والتقدير

إجابة السيدة وزيرة الصناعة والمناجم والطاقة

الموضوع: إجابة حول سؤال كتابي للنائب محمود العامري

المرجع: مراسلة مجلس نواب الشعب الواردة على مصالح الوزارة بتاريخ 9 نوفمبر 2023.

تحية طيبة وبعد،

تبعا لسؤال السيد النائب محمود العامري والمتعلق بالوضعية القانونية والوضع البيئي لمصنع الأجر والكائن بطريق سوسة كلم 2

بالقلعة الصغرى من ولاية سوسة والمستغل من قبل معمل الأجر بالقلعة الصغرى، يشرفني إفادتكم بما يلي :

إن تحويل المصنع من مكان إلى آخر لا يتم إلا بعد صدور قرار غلق نهائي طبقا لمقتضيات الفصل 310 من مجلة الشغل وذلك في صورة ما نتج عن سير المؤسسة ضرر فادح أو خطر كبير على العمال أو الجوار أو على الصحة العامة لا يتسنى للتدابير المنصوص عليها بالباب السادس من مجلة الشغل والنصوص المتخذة لتطبيقه أن تزيلها، وذلك بعد أخذ رأي اللجنة الخاصة بالمؤسسات الخطرة أو المخلة بالصحة أو المزعجة. وفي هذه الحالة، يتعين على صاحب المؤسسة اختيار موقع جديد والحصول على ترخيص مسبق في الغرض طبقا لمقتضيات الفصل 296 من مجلة الشغل .

أما فيما يخص الإجراءات المتخذة من قبل وزارة الصناعة والمناجم والطاقة بخصوص الوضع البيئي لمصنع الأجر، نحيطكم علما بأنه تم سابقا عقد عديد الاجتماعات بمقر الوزارة وذلك بحضور جميع المتدخلين من إدارات وهيئات جهوية ومحلية وممثلي الشركة ومكونات المجتمع المدني بالجهة للنظر في الحلول الكفيلة للحد من التلوث الصادر عن المصنع وفرض جميع الإشكاليات المطروحة بشأنه بهدف المحافظة على الصحة العامة والبيئة والمحيط من ناحية وضمان ديمومة المؤسسة ومواطن الشغل من ناحية أخرى. وقد تم في هذا الصدد، الزام الشركة بالتقيد بالإجراءات البيئية للحد من التلوث الصادر عن المصنع المضمنة بالاتفاقية عدد 2016/01 بتاريخ 1 أوت 2016 المبرمة بين الشركة المعنية والوكالة الوطنية لحماية المحيط والمتمثلة أساسا في تركيز المصفيات ذات أكماف (filtres à manche) على مستوى المداخل الأربعة باعتبارها أهم مصدر للتلوث .

وبالتوازي مع ما سبق ذكره، قامت الإدارات والهيئات ذات العلاقة بعدد الزيارات الميدانية لمصنع الشركة المعنية ومعاينة الوضع البيئي والصحي به والتثبت من مدى مطابقة نشاط المؤسسة للمواصفات والتشريع الجاري به العمل في المجال. وقد عاين فريق العمل المذكور سلفا تقدم الأشغال المستوجبة للحد من التلوث الناجم عن نشاط هذا المصنع ومختلف الإجراءات والتدابير التي قام بها الممثل القانوني للمؤسسة من ذلك تركيز أربعة مصفيات الهواء ذات أكماف (Filtres à manches) على مستوى المداخل الأربعة المتواجدة بالمصنع والترفع في علوها وتغطية البساط الناقل للمواد الأولية بعد رحبها وتخزينها داخل خزانات مغطاة (Silo) وغيرها .

وفي نفس الإطار، قامت الإدارات والهيئات ذات العلاقة بالقياسات والتحليل اللازمة كل حسب مجال اختصاصه وإعداد تقارير في الغرض، حيث تم تسجيل تراجع ملحوظ في مؤشرات التلوث بمحيط المصنع من خلال نتائج عمليات القيس المنجزة رغم عدم مطابقتها للتشريع المعمول بها في المجال .

مع الإشارة إلى أنه وقع عرض الملف على أنظار اللجنة الخاصة بالمؤسسات الخطرة أو المخلة بالصحة أو المزعجة بتاريخ 14 مارس 2019 لإعلامها بقرار بلدية القلعة الصغرى المتعلق بإصدار قرار غلق مصنع الأجر بالقلعة الصغرى بتاريخ 13 فيفري 2019.

أما فيما يخص تفعيل قرار المجلس البلدي بالقلعة الصغرى والذي يقتضي بالغلق الوقي لمصنع الأجر، فإنه يرجع بالنظر للجهة التي أصدرت هذا القرار، ويمكن لهذه السلطة أن توجه جميع الأذون

بالتسخير للسلطة المحلية التي يتعين عليها توفير متطلبات تنفيذ القرار .

والسلام

السؤال الكتابي

للنائب حسن جربوعي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم الأسئلة الكتابية التالية .

الموضوع: حول المسؤوليات المجتمعية للشركة البيترولية

تطبيقاً لأهداف القانون عدد 35 لسنة 2018 المؤرخ في 11 جوان 2018 المتعلق بالمسؤولية المجتمعية للمؤسسات والرامي إلى "تكريس المصالحة بين المؤسسات ومحيطها البيئي والاجتماعي" وبالنظر إلى الانعكاسات السلبية لنشاط الشركة البيترولية على المساكن المتواجدة بعمادة بئر الملوي من جراء استعمال المتفجرات والذي أدى على انشقاق في المنازل بسبب رجاء أرضية .

1. فهل قدمت هذه المؤسسة برامج لتعويض المتساكنين عن الأضرار الملحق بها جراء نشاطها ؟

2. هل تولت الوزارة تحميل هذه المؤسسة مسؤولياتها ودعوتها للمساهمة في النهوض بهذه المنطقة ؟

من جهة أخرى وبعد تنفيذ هذه الشركة لبرامج البحث والاستكشاف فإنها لا تتولى إرجاع الحالة على ما كانت عليه كما ينص عليه ذلك في مجلة المحروقات بحيث يتم استغلال الآبار كمصب للمياه الملوثة من قبل شركات أخرى مما تسبب في تلوث المائدة المائية .

1. فهل تولت الوزارة معاينة هذه الاختلالات من قبل الشركة وهل دعته إلى إرجاع الحال إلى ما كانت عليه وماهي الآجال المحددة لذلك ؟

إجابة السيد وزير الصناعة والمناجم والطاقة

الموضوع: إجابة حول سؤال كتابي للسيد النائب حسن الجربوعي.

المرجع مراسلة مجلس نواب الشعب .

تحية طيبة وبعد

تبعاً لسؤال السيد النائب حسن الجربوعي والمتعلق بإمكانية تسجيل انعكاسات سلبية النشاط الشركة التونسية الفرنسية للنفط "CFTP"، المشغلة لامتيازي استغلال المحروقات "سيدي ليتيم" و "سيدي بحارة" بعمادة بئر الملوي من ولاية صفافس على المساكن المجاورة وبعملية حقن مياه الإنتاج وبرامج المسؤولية المجتمعية للشركة المذكورة: أتشرف بإفادتكم بما يلي :

1. بخصوص استخدام المتفجرات في آبار النفط :

يعد استخدام المتفجرات في آبار النفط من الممارسات الشائعة والمعيارية، وبالنسبة للشركة التونسية الفرنسية للنفط يتم استعمال المتفجرات لإحداث ثقوب صغيرة في أسفل الغلاف الأسمتي للبئر تمكن بانتقال المواد الهيدروكربونية (نفط + غاز) من الممكن الصخري الى داخل البئر وذلك على عمق بضعة آلاف من الأمتار أو استعمال كميات ضئيلة جداً لفك بعض الأنابيب في عمق البئر في حال لم يتسنى ذلك بالطرق العادية، وإذ نؤكد لكم أن عمليات استخدام المتفجرات في البئر لا يمكن في أي ظرف من الظروف أن تسبب في احداث الزلازل أو أن تلحق الأضرار بالمنازل أو

المباني فان مصالح الشركة لم تتلق أي شكاوي أو ملاحظات اثر العمليات التي تم تنفيذها والتي يحوصلها بالجدول التالي:

التاريخ	البئر	طبيعة العمل
2020	25	تثقيب البئر عدد 25
2021	--	--
2022	09	ماي 2022: عملية فك أنبوب جوان 2022: عملية فك أنبوب جويلية 2022: تثقيب البئر عدد 09
2023	--	--

كما تجدر الإشارة الى أن عمليات استخدام المتفجرات تتم من قبل شركة خدمات عالمية خاصة وبحضور أعوان الحرس الوطني الذين يتولون رقابة وحماية المتفجرات منذ عملية النقل الى التأكد من استعمال الكمية المحددة للعملية المخصصة لها .

2. حقن مياه الإنتاج

ان إعادة تحويل بعض الآبار الى آبار للحقن يعد خطوة أساسية في مجال انتاج المحروقات وذلك بهدف حقن المياه المنتجة والمستخرجة بعد استخلاص الهيدروكربونات في نفس الطبقة التي كانت موجودة فيها. وتجدر الإشارة الى أن هيكل الآبار المتكون من عدة أغلفة معدنية مثبتة واحدة داخل الأخرى واستخدام مواد التعبئة يلغي أي إمكانية لتسرب المياه المنتجة نحو الطبقات الجوفية السطحية أو العميقة .

بالإضافة الى ذلك، تخضع جميع هذه الاحتياطات الى دراسات التأثيرات البيئية المعتمدة والمصادق عليها من قبل الوكالة الوطنية لحماية البيئة (ANPE) التي تولت الموافقة على التدخلات على الآبار التي تم تنفيذها في سنتي 2013 و 2019 لتحويل آبار مخصصة للإنتاج الى آبار للحقن .

3. المسؤولية المجتمعية :

يحوصل الجدول التالي البرامج والمشاريع والأنشطة التي قامت بها الشركة التونسية الفرنسية للنفط في إطار المسؤولية المجتمعية للفترة 2011-2023 والذي بلغ 400.000 د .

2011	هبات للجمعيات والمدارس والمكتبات المدرسية	والبلديات/هبات بعنوان العودة	166.000
2012	هبات للجمعيات والمدارس والمكتبات المدرسية	والبلديات/هبات بعنوان العودة	6.000
2013	هبات للجمعيات والمدارس والمكتبات المدرسية	والبلديات/هبات بمناسبة عيدى الفطر والأضحى	8.000
2014	هبات للجمعيات والمدارس والمكتبات المدرسية	والبلديات/هبات بعنوان العودة	2.000
2015	هبات للجمعيات والمدارس والمكتبات المدرسية	والبلديات/هبات بعنوان العودة	9.000

2016	هبات للمدارس المدرسية	للجمعيات والمكتبات	والبلديات/هبات	بعنوان العودة	3.000
2017	هبات للمدارس المدرسية/عیدی الفطر والأضحی	للجمعيات والمكتبات	والبلديات/هبات	بعنوان العودة	8.000
2018	هبات للمدارس المدرسية	للجمعيات والمكتبات	والبلديات/هبات	بعنوان العودة	5.000
2019	هبات للمدارس المدرسية	للجمعيات والمكتبات	والبلديات/هبات	بعنوان العودة	5.000
2020	هبات للمدارس المدرسية والأعياد	للجمعيات والمكتبات	والبلديات/هبات	بعنوان العودة	42.000
	هبات للمستشفيات في جائحة كورونا				
2021	هبات للمستشفيات في جائحة كورونا	للجمعيات والمكتبات	والبلديات /هبات		19.000
2022	هبات للمدارس المدرسية	للجمعيات والمكتبات	والبلديات/هبات	بعنوان العودة	8.000
2023	هبات للبلديات/هبات للمدارس والمكتبات المدرسية	للجمعيات			11.000
	احداث قاعات مجهزة بالمدرسة الابتدائية بئر الملولي				100.000
	مساعداط طبية				2.000

والسلام

السؤال الكتابي

للقائب صابر المصمودي

تبعاً للفصلين عدد 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أقدم لسيادتك بسؤال كتابي .

الموضوع: حول النظر في إمكانية مراجعة منحة القيام بمأمورية بالخارج .

تحية طيبة

أتشرف بإحاطة عنايتكم علماً أنا رصدنا عديد التمشكات من تعرض موظفين وإطارات للدولة أثناء قيامهم بمأموريات بالخارج لصعوبات مالية تحول دون إمكانية تأمين إقامتهم وتنقلهم في ظروف

تحفظ هيئة الدولة التونسية وتصون كرامتهم وأمنهم وتمكنهم من تمثيل بلادنا بصفة لائقة .

حيث لا تتجاوز منحة المأمورية بالخارج 200 دينار تونسي الأمر عدد (1733 لسنة 2005 المؤرخ في 13 جوان) وهي منحة لم تعد كافية لتأمين الحد الأدنى من الإقامة اللائقة بالخارج نظراً لارتفاع المستوى المعيشة في أغلب بلدان العالم وتراجع قيمة الدينار التونسي مقارنة بالعملة الأجنبية الأساسية منذ آخر تعديل لهذه المنحة سنة 2005 حيث ان اليورو الذي كان يساوي حوالي 1.6 دينار تونسي أصبح يعادل اليوم حوالي 3.4 وبناء عليه السؤال المطروح

متى تتفضلون بالنظر في إمكانية الترفع في قيمة منحة المأموريات بالخارج بما يضمن ظروف عمل ملائمة لفائدة إطارات وأعوان الدولة ويحقق التمثيل المناسب اللائق لبلادنا في مختلف المحافل الدولية؟

إجابة السيد رئيس الحكومة

الإجابة عن السؤال الكتابي الذي توجه به النائب المحترم السيد صابر المصمودي

حول إمكانية مراجعة مقدار منحة القيام بمأمورية بالخارج

نص السؤال :

متى تتفضلون بالنظر في إمكانية الترفع في قيمة منحة المأموريات بالخارج بما يضمن ظروف عمل ملائمة لفائدة إطارات وأعوان الدولة ويحقق التمثيل المناسب اللائق لبلادنا في مختلف ظروف عمل ملائمة لفائدة إطارات وأعوان الدولة ويحقق المحافل الدولية؟

الإجابة عن السؤال :

أتشرف بإفادتكم أنه قد تم ضبط مقدار المنحة اليومي الحالي بعنوان القيام بمأمورية بالخارج بين (200 د و130 د) بمقتضى الفصل 7 (جديد) من الأمر عدد 1733 لسنة 2005 المؤرخ في 13 جوان 2005 المتعلق بتنقيح الأمر عدد 1142 لسنة 2001 المؤرخ في 22 ماي 2001 المتعلق بضبط نظام مصاريف القيام بمأمورية بالخارج الخاص بأعوان الدولة والمنشآت والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإداري نما ولم يتم تحيين العمومية وكيفية تحمل النفقات المنجزة عنها وإسناد الامتيازات المخولة بعنوانها ولم يتم تحيين هذه المنحة منذ سنة 2005 .

وعلى إثر التراجع الذي عرفه الدينار التونسي تجاه العملات الأجنبية الأساسية (الأورو، الدولار) منذ سنة 2005 إلى حد هذا التاريخ، أصبح مبلغ هذه المنحة بالعملة الصعبة ضعيفا جدا لا يمكن إطارات الدولة وأعوانها من توفير الإقامة اللائقة والتنقل .

وتبعاً لما تم بيانه، فإن الحكومة ستعمل على مراجعة مقدار المنحة اليومي بعنوان القيام بمأمورية بالخارج المنصوص عليه بالفصل 7(جديد) من الأمر عدد 1733 لسنة 2005 المؤرخ في 13 جوان 2005 المشار إليها أعلاه، في اتجاه الترفع فيها، وذلك أخذا بعين الاعتبار لقيمة الدينار التونسي مقابل العملات الأجنبية الأساسية (الدولار والأورو)، ومستوى الأسعار بالدول المعنية بالمهمات مع مراعاة التوازنات العامة لميزانية الدولة والوضعية الحالية للمالية العمومية بصفة عامة.

أمر عدد 1142 لسنة 2001 مؤرخ في 22 ماي 2001 يتعلق بضبط نظام مصاريف القيام بمأمورية بالخارج الخاص بأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية والمؤسسات والمنشآت العمومية وكيفية تحمل النفقات المنجزة عنها وإستاد الامتيازات المخولة بعنوانها

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من الوزير الأول،

بعد الاطلاع على القانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 المتعلق بإصدار مجلة المحاسبة العمومية، وعلى جميع النصوص التي تفتحته أو تكمته وخاصة القانون عدد 29 لسنة 1999 المؤرخ في 5 أبريل 1999،

وعلى القانون عدد 18 لسنة 1976 المؤرخ في 21 جاتفي 1976 المتعلق بمراجعة وتدوين التشريع الخاص بالصرف وبالتجارة الخارجية والمنظم للعلاقات بين البلاد التونسية والبلدان الأجنبية، كما تم تنقيحه بالقانون عدد 48 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي تفتحته أو تكمته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997،

وعلى القانون عدد 78 لسنة 1985 المؤرخ في 5 أوت 1985 المتعلق بضبط القانون الأساسي العام لأعوان الدواوين والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الصناعية والتجارية والشركات التي تمتلك الدولة والجماعات العمومية المحلية رأس مالها بصفة مباشرة وكليا، كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 28 لسنة 1999 المؤرخ في 3 أبريل 1999،

وعلى القانون عدد 9 لسنة 1989 المؤرخ في غرة فيفري 1989 المتعلق بالمساهمات والمنشآت والمؤسسات العمومية، كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 102 لسنة 1994 المؤرخ في غرة أوت 1994 والقانون عدد 74 لسنة 1996 المؤرخ في 29 جويلية 1996 والقانون عدد 38 لسنة 1999 المؤرخ في 3 ماي 1999،

وعلى الأمر عدد 608 لسنة 1977 المؤرخ في 27 جويلية 1977 المتعلق بضبط شروط تطبيق القانون عدد 18 لسنة 1976 المؤرخ في 21 جاتفي 1976 المتعلق بمراجعة وتدوين التشريع الخاص بالصرف والتجارة الخارجية والمنظم للعلاقات بين البلاد التونسية والبلدان الأجنبية،

وعلى الأمر عدد 188 لسنة 1988 المؤرخ في 11 فيفري 1988 المتعلق بضبط شروط إستاد الخطط الوظيفية لكتاب عام وزارة ولتدبير عام إدارة مركزية ولتدبير إدارة مركزية ولكاهية منير إدارة مركزية وترئيس مصلحة إدارة مركزية وشروط الإعفاء من هذه الخطط الوظيفية، كما تم إتمامه وتنقيحه بالأمر عدد 1872 لسنة 1998 المؤرخ في 28 سبتمبر 1998،

وعلى الأمر عدد 2143 لسنة 1990 المؤرخ في 19 ديسمبر 1990 المتعلق بضبط نظام مصاريف القيام بمأمورية بالخارج الخاص بأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية والمنشآت العمومية، كما تم تنقيحه بالأمر عدد 980 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 والأمر عدد 2128 لسنة 1997 المؤرخ في 10 نوفمبر 1997،

وعلى الأمر عدد 1832 لسنة 1997 المؤرخ في 16 سبتمبر 1997 المتعلق بضبط المرنب الأساسي لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،

وعلى رأي وزير المالية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - تضبط أحكام هذا الأمر نظام القيام بمأمورية بالخارج وشروط وكيفية إستاد المنحة اليومية بعنوان القيام بمأمورية بالخارج ومختلف الامتيازات المخولة إلى أعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية والمؤسسات والمنشآت العمومية المدعوين للقيام بمأمورية بالخارج.

الفصل 2 – يخضع كل مرة إيفاد الأعوان المشار إليهم أعلاه خارج البلاد للقيام بأمورية لأن بأمورية يتخذ من قبل:

1. الوزير الأول بإقتراح من الوزير المعني بالنسبة إلى الكتاب العامين للوزارات والخطط المعادلة ومديري ورؤساء الدواوين الوزارية والرؤساء المديرين العامين للمنشآت العمومية والمديرين العامين للمؤسسات العمومية وكذلك بالنسبة إلى الأعوان مهما كانت رتبته أو خملتهم المنصوص عليهم بالفصل 8 من هذا الأمر.
2. الوزير الذي يمارس سلطة التسلسل أو الإشراف الإداري بالنسبة إلى أعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.
3. وزير الإشراف بالنسبة إلى أعوان المؤسسات أو المنشآت العمومية، وإقتراح من رؤساء هذه المؤسسات أو المنشآت العمومية.

الفصل 3 – يتم إعداد الإذن للقيام بأمورية بالخارج لوجية واحدة أو لعدة جهات معينة ويتضمن هذا الإذن بيانات بخصوص موضوع الأمورية ومدتها ووسيلة التنقل والهيكل الذي سيتحمل المصاريف المتعلقة بها.

الفصل 4 – عند إيفاد عون للقيام بأمورية بالخارج تتحمل الإدارة المعنية النفقات الناجمة عن:

- التنقل، طبقاً للشروط المنصوص عليها بالفصل 13 من هذا الأمر،
- المنحة اليومية بعنوان القيام بأمورية، قصد تغطية مصاريف السكن والأكل والإقامة،
- التغطية الاجتماعية ضد المخاطر والأمراض التي يمكن أن تصيبه بالخارج،
- وعند الاقتضاء الاداءات والرسوم المتعلقة باستلام التأثيرة وبمصاريف التلافيح الإجبارية، وبالاداءات الموظفة على المسافرين في بعض المطارات وبمصاريف الترسيم في الملتقيات والمؤتمرات أو التظاهرات التي تستلزم ذلك.

الفصل 5 – قصد الانتفاع بالمنحة اليومية بعنوان القيام بأمورية بالخارج المنصوص عليها بالفصل 7 من هذا الأمر، يتم تصنيف أعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية على النحو التالي:

مجموعة "أ": الأعوان المكلفون بخطة وظيفية أو الأعوان الذين لهم مرتب أساسي شهري مطابق على الأقل لمستويات التأجير التالية من شبكة الأجور:

- مستوى التأجير السادس بالنسبة إلى الأعوان المنتمين إلى الصنف الفرعي "1".
- مستوى التأجير العاشر بالنسبة إلى الأعوان المنتمين إلى الصنف الفرعي "2".

مجموعة "ب": الأعوان الذين لهم مرتب أساسي شهري مطابق لمستويات التأجير التالية من شبكة الأجور:

- من المستوى الأول إلى المستوى الخامس بالنسبة إلى الأعوان المنتمين إلى الصنف الفرعي "1"،
- من المستوى الثالث إلى المستوى التاسع بالنسبة إلى الأعوان المنتمين إلى الصنف الفرعي "2"،
- بداية من المستوى السابع بالنسبة إلى الأعوان المنتمين إلى الصنف الفرعي "3".

مجموعة "ج": الأعوان الذين لهم مرتب أساسي شهري مطابق لمستويات التأجير التالية من شبكة الأجور:

- المستويين الأول والثاني بالنسبة إلى الأعوان المنتمين إلى الصنف الفرعي "2"،
- من المستوى الأول إلى المستوى السادس بالنسبة إلى الأعوان المنتمين إلى الصنف الفرعي "3"،
- كل مستويات التأجير بالنسبة إلى الأعوان المنتمين إلى الأصناف "ب" و "ج" و "د" وبالنسبة إلى العملة.

الفصل 6 – لغاية الانتفاع بالمنحة اليومية بعنوان القيام بأمورية بالخارج المنصوص عليها بالفصل 7 من هذا الأمر يتم تصنيف أعوان المؤسسات والمنشآت العمومية على النحو التالي:

- مجموعة "أ": إطار سام له خطة وظيفية،
- مجموعة "ب": إطار وعون تحكم،
- مجموعة "ج": عون تنفيذ.

الفصل 7 (جديد) – أضيف بمقتضى الأمر عدد 1733 لسنة 2005 المؤرخ في 13 جوان – يضبط مقدار المنحة اليومية بعنوان القيام بأمورية بالخارج طبقاً لبيانات الجدول التالي:

المجموعات	المقدار اليومي
مجموعة "أ"	200 دينار

مجموعة "ب"	160 ديناراً
مجموعة "ج"	130 ديناراً

الفصل 8 - يمكن الترخيص للدولة وللجماعات المحلية وللمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وللمؤسسات والمنشآت العمومية في تغطية الكلفة الحقيقية لنفقات السكن بالنسبة إلى الأعوان الموفدين إلى الخارج للقيام بأمورية تكتسي طابعاً استثنائياً بالنظر إلى أهميتها الخاصة من الناحية السياسية أو الاقتصادية وبالنظر كذلك إلى تكاليف وظروف السكن.

ويسند هذا الترخيص بمقتضى قرار من الوزير الأول على ضوء تقرير معمل من رئيس الإدارة المعنية.

كما يحدد قرار الوزير الأول المشار إليه أعلاه باقتراح من الوزير المعني الحد الأقصى المخصص في إنشائه بعنوان المأمورية المعنية.

الفصل 9 (جديد) - أضيف بمقتضى الأمر عدد 1733 لسنة 2005 المؤرخ في 13 جوان - علاوة على تغطية نفقات السكن طبقاً لأحكام الفصل 8 أعلاه يسند إلى العون الموفد للقيام بأمورية تكتسي طابعاً استثنائياً نصف مقدار المنحة اليومية الراجعة إليه، كما تم تحديده بالفصل 7 (جديد) من هذا الأمر

الفصل 10 - تحسب المنحة اليومية على أساس المدة المحددة بالإن من بأمورية والموافقة للمدة الفعلية للإقامة بالخارج، باعتبار يوم الانطلاق من تونس ويوم العودة إليها.

الفصل 11 - بالنسبة إلى المأموريات التي تفوق مدتها عشرين يوماً، يتم الحط في مقدار المنحة إلى الثلث بداية من اليوم الواحد والعشرين من مدة المأمورية إلا في صورة استثناء يرخص فيه مسبقاً الوزير الأول على ضوء تقرير معمل من رئيس الإدارة المعنية.

الفصل 12 (جديد) - أضيف بمقتضى الأمر عدد 1733 لسنة 2005 المؤرخ في 13 جوان - في صورة تحمل دولة أو مجموعة أو مؤسسة أجنبية لمصاريف الإقامة، يسند إلى المعنى بالأمر ثلث مقدار المنحة اليومية الراجعة إليه. وفي صورة تحمل الجهة الأجنبية لمصاريف السكن فحسب يسند إلى المعنى بالأمر نصف مقدار المنحة اليومية.

الفصل 13 - تتم التنفلات بعنوان القيام بأمورية بواسطة وسيلة نقل توفر المسلك الأكثر مباشرة والأقل سعراً لبلوغ الوجهة المقصودة.

وفي كل الحالات يتعين ألا تفوق كلفة السفر المنجزة بواسطة وسيلة نقل غير الطائرة كلفة السفر جواً.

الفصل 14 - ينتفع الأعوان المدعوون للقيام بأمورية بالخارج بنظام خاص للتأمين يغطي الوفاة أو مخاطر العجز المستمر والتام أو العجز المستمر والجزئي المترتبة عن الحوادث الجسدية وكذلك مخاطر الإصابة بمرض مدة القيام بأمورية بالخارج.

الفصل 15 - تضبط الخدمات والصيغ والإجراءات الخاصة بتحمل المصاريف المتجرة عن الأمراض أو الحوادث المنصوص عليها بالفصل 14 من هذا الأمر بواسطة عقد تأمين إبطاري لدى مؤسسات تأمين تترمه الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية والمؤسسات والمنشآت العمومية لفائدة أعوانها المدعوين للقيام بأمورية بالخارج.

الفصل 16 - عند نهاية كل مأمورية وفي حدود الثمانية أيام التي تلي رجوع العون المعنى من الخارج يتعين عليه أن يسلم لرئيسه المباشر تقريراً عن المأمورية التي قام بها وترسل نسخة منه إلى الوزارة الأولى.

ويتعين على الوزارات والجماعات المحلية والمؤسسات المعنية أن ترسل إلى الوزارة الأولى كل ثلاثة أشهر قائمة في المأموريات التي تم القيام بها وكذلك في المصاريف المنجزة عنها.

الفصل 17 - يمكن أن تصرف للأعوان إذا طلبوا ذلك تسبقة بعنوان المنحة اليومية للقيام بأمورية وعند الاقتضاء بعنوان تغطية نفقات السكن مثلما نص عليه الفصل 8 من هذا الأمر وكذلك المصاريف الأخرى المنصوص عليها بهذا الأمر في حدود كامل المبلغ الراجع للمعنى بالأمر.

ويتم في هذه الصورة خصم مقدار التسبقة من الإذن بالدفع للمعنى بالأمر عند نهاية المأمورية مصحوباً إن اقتضى الأمر بالوثائق والحجج المؤيدة للنق.

وفي كل الحالات تتم تسوية التسبقة في أجل أقصاه ثلاثة أشهر من تاريخ إنشائها التسبقة.

وعند انقضاء هذا الأجل يتولى الأمين العام للمصاريف أو المحاسب المعنى حجز مقدار هذه التسبقة من مرتب العون المعنى بالأمر.

الفصل 18 – ألغيت جميع الأحكام السابقة والمخالفة لهذا الأمر وخاصة الأمر عدد 2143 لسنة 1990 المؤرخ في 19 ديسمبر 1990، كما تم تنقيحه بالأمر عدد 980 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 والأمر عدد 2128 لسنة 1997 المؤرخ في 10 نوفمبر 1997.

الفصل 19 – الوزير الأول والوزراء وكتاب الدولة مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 22 ماي 2001.

السؤال الكتابي

للنائب المنصف المعلن

عملاً بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم سؤالاً كتابياً.

الموضوع: حول التدخل بتوريد الحافلات المستعملة ألمانية الصنع.

المصاحيب: جواب وزير النقل حول سؤال تم توجيهه بتاريخ 20 أكتوبر 2023

تحية طيبة،

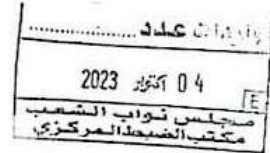
وبعد، تبعا للجواب المشار إليه أعلاه، حول التدخل بتوريد الحافلات المستعملة ألمانية الصنع حيث وجهت سؤالاً كتابياً إلى السيد وزير النقل فمدني أنه القوانين والتراتيب الجاري بها العمل في مجال

اقتناء المعدات المستعملة يخضع لترخيص استثنائي من رئاسة الحكومة بعد تقديم المؤيدات الضرورية في الغرض تطبيقاً لمقتضيات منشور الوزير الأول عدد 43 بتاريخ 21 سبتمبر 1971 المتعلق باقتناء المعدات المستعملة ولم تتم افادتنا بالجواب في الغرض

أتشرف بأن أحيل إليكم سؤالاً كتابياً حول التدخل لفائدة الشركة الجهوية للنقل بمدنين للتمكن من توريد حافلات مستعملة ألمانية الصنع لحل مشكلة الشركة الجهوية والوكالات التابعة علماً وأن البنوك أبدت موافقتها لتمويل هذا البرنامج في حدود 60 حافلة، وحضي بموافقة مجلس الإدارة بتاريخ 27 أفريل 2023 حتى يتسنى إتمام الاجراءات اللازمة في أقرب الآجال؟

خاصة في ظل التدني الكبير الذي يعاني منه قطاع النقل المدرسي والجامعي والجهوي والنقص الكبير في الأسطول لتأمين الخطوط والسفرات بالجهة والتعثر الصفقات في هذا المجال.

باردو في: 03 أكتوبر 2023



من النائب المنصف المعلول

عضو مجلس نواب الشعب

دائرة : تطاوين الشمالية - بني مهيرة - الصمار

ع / ط : السيد رئيس مجلس نواب الشعب

إلى السيد وزير النقل

عملاً بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن
أحيل إليكم سؤالاً كتابياً.

الموضوع : حول التدخل بتوريد الحافلات المستعملة ألمانية الصنع.

سيدي الوزير.

اعتباراً للصعوبات الكبيرة التي يعاني منها قطاع النقل المدرسي والجامعي والجهوي والنقص الكبير في
الأسطول والقدم والعطب مما سبب في إلغاء العديد من الخطوط والسفرات وأمام استحالة تأمين السنة
الدراسية نتيجة عدم التمكن من تنفيذ برنامج الاستثمار في الحافلات الجديدة بسبب الصعوبات المالية.
فهل بالإمكان من حضرتكم سيدي الوزير، التدخل لفائدة الشركة الجهوية للنقل بمدنين للتمكن من توريد
حافلات مستعملة ألمانية الصنع لحل مشكلة الشركة الجهوية والوكالات التابعة علماً وأن البتوك أبدت
موافقتها لتمويل هذا البرنامج في حدود 60 حافلة، علماً بأن هذا البرنامج حضي بموافقة مجلس الإدارة بتاريخ
27 أبريل 2023 حتى يتسنى إتمام الاجراءات اللازمة في أقرب الأجل قبل ؟

الامضاء

النائب المنصف المعلول

بطاقة رد على سؤال كتابي

مصدر السؤال	نائب مجلس نواب الشعب السيد المنصف المعلول عن دائرة تطاوين الشمالية- بني مهيبة- الصمار
مرجع الإحالة	- صادرة تحت عدد 2023-26-3000-1549 بتاريخ 06 أكتوبر 2023؛ - مسجلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2023-15-1852 بتاريخ 09 أكتوبر 2023.
نص السؤال	إعتبارا للصعوبات الكبيرة التي يعاني منها قطاع النقل المدرسي والجامعي والجهوي والنقص الكبير في الأسطول والقدم والعطب، مما تسبب في إلغاء العديد من الخطوط والسفريات، وأمام استحالة تأمين السنة الدراسية نتيجة عدم التمكن من تنفيذ برنامج الإستثمار في الحافلات الجديدة بسبب الصعوبات المالية، فهل بالإمكان من حضرتكم سيدي الوزير، التدخل لفائدة الشركة الجهوية للنقل بمدينة للمتمكن من توريد حافلات مستعملة ألمانية الصنع لحل مشكلة الشركة الجهوية والوكالات التابعة، علما وأن البنوك أبدت موافقتها لتمويل هذا البرنامج في حدود 60 حافلة. علما بأن هذا البرنامج حضي بموافقة مجلس الإدارة بتاريخ 27 أبريل 2023 حتى يتسنى إتمام الإجراءات اللازمة في أقرب الآجال؟
رد وزارة النقل	
إنّ القوانين والتراتيب الجاري بها العمل في مجال اقتناء المعدّات المستعملة يخضع لترخيص استثنائي من رئاسة الحكومة بعد تقديم المؤنّدات الضرورية في الغرض، تطبيقا لمقتضيات منشور الوزير الأول عدد 43 بتاريخ 21 سبتمبر 1971 المتعلّق باقتناء المعدّات المستعملة. علاوة على ذلك، فإنّ القوانين والتراتيب الجاري بها العمل تقتضي تحديد الأسباب القانونية للجوء الشركات إلى التعامل مع مزوّدين معينين دون الإعلان عن طلبات عروض لتفعيل المنافسة وذلك طبقا لأحكام الفقرة الأولى من الفصل 49 للأمر المنظم للصّفقات العمومية. من ناحية أخرى، تتسم السوق الدولية في هذا المجال بتعدّد الوسطاء، ممّا يجعل العملية معقّدة من الناحية الإجرائية والأسعار مشحّنة. بالإضافة إلى عدم وجود مزوّدين يتوفّر لديهم العدد الكافي لطلبية الحاجيات المعيّنة عنها لكل الشركات الجهوية للنقل. إنّ وزارة النقل تسعى لتدعيم أسطول كل الشركات الجهوية للنقل نظرا للنقص الحاصل منذ سنوات والذي تسبّب في تدني نسبة جاهزية الأسطول، نظرا لتعثر الصّفقات في مجال الإقتناءات الجديدة من الحافلات لعدة إعتبارات، حيث أن عددا هاما من طلبات العروض كانت نتائجها غير مثمرة في عديد الشركات الجهوية، بالإضافة إلى طول آجال الإجراءات المستوجبة وآجال التصليح والوضعية المالية الصّعبة للشركات الجهوية.	

وتمثل التمثلي المقترح في اقتناء الحافلات المستعملة من طرف مزود واحد بإمكانه توفير العدد الكافي من الحافلات، ويعتبر من الناحية الفنية الخيار الأنسب حيث أنه يمكن من توفير حافلات من نفس النوع ونفس الخصائص الفنية وبالتالي تفادي مزيد تنوع الحاجيات من قطع الغيار، حيث أن الإلتجاء إلى مزودين مختلفين يؤدي إلى استلام أنواع مختلفة من الحافلات ذات خاصيات فنية متعددة وهو ما يمكن أن يطرح إشكالا فنيا على مستوى توفير قطع الغيار والصيانة.

لهذه الاعتبارات، فقد قامت وزارة النقل بتقديم ملف متكامل على أنظار جلسة عمل وزارية بتاريخ 6 سبتمبر 2022 تم خلالها تقديم المقترحات الكفيلة بتدليل العقبات وتلبية جزء من الحاجيات لتلاني النقص الحاصل على مستوى الأسطول طبقا للقوانين المذكورة آنفا وإجراءات السلامة المستوجبة، وقد حظي المقترح المتمثل في إقتناء حافلات مستعملة لفائدة الشركات الجوية للنقل بصفة إستثنائية بالموافقة.

كما يتم حاليا على مستوى الوزارة، وفي إطار لجنة أحدثت للغرض، المساندة لتجسيم هذه الصفقة بصفة موحدة وتشمل حاجيات كل الشركات، وترتكز الجهود حاليا على إستكمال كل الإجراءات المستوجبة بهدف تجسيم هذا المشروع خلال السنة المقبلة حيث شهد المشروع بعض التأخير لإعتبارات تخص المزود، وستكون للشركة الجوية للنقل بمدين حصّة من هذه الحافلات حسب التوزيع الذي ستعتمده اللجنة وفي حدود العدد المتوفر.

هذا ويبقى اللجوء إلى الحافلات المستعملة حلاً ظرفياً واستثنائياً سيساهم في مساندة الشركات لتأمين هذا المرفق العام والحيوي وخاصة تأمين الموسم الدراسي في ظروف حسنة، وبالتوازي مع هذا البرنامج فإن الشركات الجوية للنقل تسعى جامدة لتجسيم مختلف البرامج التي بصدد الإنجاز والمتعلقة بالصيانات الكبرى للعتاد والإقتناءات الجديدة إلى حين مزيد معاودة هذه المجهودات ودعم الأسطول بالحافلات المستعملة.

وسعى منها إلى توفير ظروف النجاح للموسم الدراسي والجامعي 2023/2024 ومع إفتتاح السنة الدراسية والجامعية، تولّت السّلط الجوية والمحليّة عقد جلسات عمل بحضور الأطراف المعنية، للإطلاع و لتدارس مدى استعداد كل المتدخلين للعودة المدرسية والجامعية على مستوى ولايتي مدين وتطاوين. وفي هذا الإطار تولّت مصالح الشركة الجوية للنقل بمدين حضور كل هذه الاجتماعات وقدمت حوصلة لما تم القيام به استعدادا لتأمين العودة المدرسية بالتنسيق مع جميع الأطراف.

وقامت الشركة الجوية للنقل بمدين بكل الاستعدادات اللازمة لإنجاز مهامها، وتأمين هذه العودة المدرسية الاستثنائية للتلاميذ والطلبة في ظروف مقبولة بجيبي مدين وتطاوين وذلك رغم الصّعوبات العديدة: تقادم الأسطول والنقص في الموارد البشرية والعجز المتواصل في عتاد النقل، حيث بادرت الشركة منذ شهر جوان 2023 بالاستعدادات اللازمة لتأمين أحسن الظروف لبيع اشتراكات النقل المدرسي والجامعي، فتقت برمجة اقتناء عدد 90.000 بطاقة اشتراك مدرسي و عدد 90.000 غلاف اشتراك، هذا إضافة إلى الحملات الإعلامية من خلال المعلقات والبلاغات التي أذيعت عن طريق إذاعة تطاوين والإذاعات الخاصة بالجبهة عند انطلاق بيع اشتراكات النقل المدرسي والجامعي وذلك بداية من 01 سبتمبر 2023. ولتقريب هذه الخدمة

إجابة السيد رئيس الحكومة

الإجابة عن السؤال الكتابي

الذي توجه به النائب المحترم السيد المنصف المعلول
حول التدخل لفائدة الشركة الجهوية للنقل بمدنين لتوريد
حافلات مستعملة ألمانية الصنع

نص السؤال :

حول التدخل لفائدة الشركة الجهوية للنقل بمدنين للتمكّن
من توريد حافلات مستعملة ألمانية الصنع لحل مشكلة الشركة
الجهوية والوكالات التابعة علما وأن البنوك أبدت موافقتها لتمويل
هذا البرنامج في حدود 60 حافلة وحضي بموافقة مجلس الإدارة
بتاريخ 27 أفريل 2023 حتى يتسنى إتمام الإجراءات اللازمة في أقرب
الآجال؟

الإجابة عن السؤال :

أتشرف بإفادتكم أنّ مثل هذه الإقتناءات تخضع لأحكام منشور
السيد الوزير الأول عدد 43 بتاريخ 21 سبتمبر 1971 المتعلق بشراء
المعدات المستعملة والذي يمنع من حيث المبدأ هذا الإجراء إلا أنّه إذا
تبين بناء على تقرير فني ومالي معمق الفوائد الثابتة والأكيدة التي
يوفرها هذا الشراء للإدارة أو المنشأة العمومية فإنّه يمكن الترخيص
بصفة استثنائية في هذا الاقتناء من قبل الوزير الأول بناء على طلب
يقدم في الغرض .

وبالتالي فإنّ الشركة الجهوية للنقل بمدنين، في حالة اختيار
اعتماد هذا التمشي، مدعوة إلى تقديم مطلب لاقتناء الحافلات
المستعملة ألمانية الصنع إلى رئاسة الحكومة مرفق بتقرير فني ومالي
معمق يبيّن الفوائد المذكورة بالمنشور المشار إليه أعلاه .

وفي صورة الحصول على هذا الترخيص فإنّ الشركة الجهوية
للنقل بمدنين مطالبة بالتقيّد بالتراتب الجاري بها العمل وخاصة
الفصل 49 من الأمر عدد 1039 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق
بتنظيم الصفقات العمومية الذي يحدّد بصفة حصرية الحالات التي
يمكن فيها اللجوء إلى إبرام صفقة بالتفاوض المباشر .

وتجدر الإشارة إلى أنّه تم عرض مقترح من قبل وزارة النقل
خلال جلسة العمل الوزارية بتاريخ 6 سبتمبر 2022 المخصصة للنظر
في ملف الاستعدادات للعودة المدرسية 2022/2023، لاقتناء
حافلات مستعملة لفائدة الشركات الجهوية للنقل الذي حظي
بالموافقة ويتم حاليا على مستوى وزارة النقل اعداد ملف لاقتناء
حافلات مستعملة في حدود 300 حافلة للشركات الجهوية للنقل.

السؤال الكتابي

للنائب عزيز بن الأخضر

تبعاً للفصلين عدد 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي
لمجلس نواب الشعب، أتقدم بسؤال كتابي .

الموضوع : حول دليل إجراءات المتعلق بتطبيق أحكام الامر
الحكومي عدد 461 الصادر بتاريخ 5 جوان 2023 والمتعلق بضبط
برامج الصندوق الوطني للتشغيل وشروط وصيغ الانتفاع بها .

أتشرف بأن أطلب منكم مدناً بأجال اصدار النصوص التطبيقية
او دليل إجراءات المتعلق بالأمر الحكومي الصادر بتاريخ 5 جوان 2023
الذي يعنى بهذا البرنامج .

إجابة السيد رئيس الحكومة

الموضوع : حول السؤال الكتابي للنائب المحترم السيد عزيز بن
الأخضر
المرجع : مكتوبكم المؤرخ في 09 نوفمبر 2023 .
تحية طيبة وبعد،

أتشرف بموافاتكم طي هذا بالإجابة عن السؤال الكتابي الذي
توجه به النائب المحترم السيد عزيز بن الأخضر إلى رئاسة الحكومة
حول دليل الإجراءات المتعلق بتطبيق أحكام الأمر الحكومي عدد 461
الصادر بتاريخ 5 جوان 2023، والمرجو من سيادتكم التفضل بالإذن
لتسليمه إلى السيد عضو مجلس نواب الشعب المعني به .
وتفضلوا السيد رئيس المجلس، بقبول فائق عبارات الاحترام
والتقدير .

والسلام

إلى عناية السيد رئيس الحكومة

(الكتابة العامة للحكومة)

الموضوع : أسئلة كتابية .

المرجع : إحالتكم عدد ص 0003056-02-01-2023 بتاريخ 17
نوفمبر 2023

المسجلة تحت عدد 24189 بتاريخ 22 نوفمبر 2023 .

وبعد،

تبعاً لإحالتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه والمتعلقة بموافاتكم
بعناصر الإجابة على السؤال الذي توجه به عضو مجلس نواب
الشعب السيد عزيز بن الأخضر، أتشرف بإفادتكم بما يلي :

السؤال:

أجال إصدار النصوص التطبيقية أو دليل الإجراءات المتعلقة
بالأمر الصادر بتاريخ 05 جوان 2023 .

الإجابة :

تمت مراجعة الأمر الحكومي عدد 542 لسنة 2019 المؤرخ في 28
ماي 2019 المتعلق بضبط برامج الصندوق الوطني للتشغيل وشروط
وصيغ الانتفاع بمقتضى الأمر عدد 461 لسنة 2023 المؤرخ في 5 جوان
2023 حيث تم إقرار :

1. إحداث برنامج جديد (الفصل 11 مكرر) أطلق عليه تسمية
"عقد إعادة الإدماج في الحياة المهنية" لفائدة فاقد الشغل من بين :
- العمال القارين الذين فقدوا شغلهم لأسباب فنية أو اقتصادية،
- العمال القارين أو غير القارين الذين فقدوا شغلهم إثر الغلق
النهائي والفسحي دون احترام المؤسسات المرحلة للإجراءات المنصوص
عليها بمجلة الشغل .

وللغرض تم رصد ميزانية بحوالي 1 مليون دينار لتنفيذ هذا
البرنامج خلال سنة 2024، الذي سيمكن في مرحلة أولى من تيسير
إعادة إدماج 600 من فاقد الشغل بمؤسسات القطاع الخاص .

2. تعديل الفصل 48 لإضفاء مزيد من المرونة على برنامج التكوين
التكميلي والتأهيل لتلبية مواطن شغل مشخصة بالمؤسسات
الاقتصادية، أو للاستجابة لحاجيات قطاعات اقتصادية، حيث وقد
تم تخصيص ميزانية لتنفيذ هذا البرنامج خلال سنة 2024 تقدر بـ
6700 ألف دينار تستهدف 3000 منتفع من بين الباحثين عن شغل .

3. تعديل الفصل 49 المتعلق بالتكوين التكميلي والتأهيل وإعادة التأهيل بهدف تحسين تشغيلية الباحثين عن شغل وتسيير إدماجهم في الحياة النشيطة سواء في إطار عمل مؤجر أو عمل مستقل، وقد تم تخصيص ميزانية لتنفيذ هذا البرنامج خلال سنة 2024 تقدر بـ 8 مليون دينار تستهدف 5000 باحث عن شغل .

4. إدخال بعض التعديلات تخص برنامج " عقد الإعداد للحياة المهنية" والمتعلقة بطريقة احتساب نسبة الإدماج الخاصة بالمنتهجين خلال الثلاث سنوات السابقة لمطلب الانتفاع الجديد بالبرنامج المقدم من قبل المؤسسة.

5. تغيير تسمية برنامج " عقد الكرامة " ببرنامج " دعم إدماج حاملي الشهادات العليا.

الإجراءات المنجزة لتفعيل الأمر 461 لسنة 2023

-تم الشروع منذ شهر جويلية 2023 في العمل بالتعديلات الخاصة ببرنامج " عقد الإعداد للحياة المهنية "والمعلقة بطريقة احتساب نسبة الإدماج الخاصة بالمنتهجين خلال الثلاث سنوات السابقة لمطلب الانتفاع الجديد .

-تم العمل بالتسمية الجديدة لبرنامج " عقد الكرامة " ببرنامج " دعم إدماج حاملي الشهادات العليا " منذ شهر جويلية 2023

وبالنسبة لتفعيل التكوين التكميلي المضمن بـ

• برنامج " عقد الإعداد للحياة المهنية" تطبيقا للفقرة الرابعة من الفصل 8 من الأمر الحكومي عدد 542 لسنة 2019 المؤرخ في 28 ماي 2019

• برنامج " عقد الخدمة المدنية" تطبيقا للفقرة الرابعة من الفصل 21 من الأمر الحكومي عدد 542 لسنة 2019 المؤرخ في 28 ماي 2019،

• برنامج " عقد إعادة الإدماج في الحياة المهنية " تطبيقا للفصل 11 (رابعاً) من الأمر الحكومي عدد 542 لسنة 2019، كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 461 لسنة 2023 المشار إليه أعلاه،

• آلية التكوين التكميلي أو التأهيل المضمنة بالفصل 48 (جديد) فقرة خامسة من الأمر الحكومي عدد 542 لسنة 2019، كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 461 لسنة 2023 المشار إليه أعلاه،

• آلية التكوين التكميلي أو التأهيل وإعادة التأهيل المضمنة بالفصل 49 (جديد) فقرة خامسة من الأمر الحكومي عدد 542 لسنة 2019 ، كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 461 لسنة 2023 المشار إليه أعلاه،

تم اعداد مشروع مقرر يتعلق بضبط المقادير القصوى لكلفة هذا التكوين بعنوان كل برنامج وآلية تمت احواله الى المصالح المختصة برئاسة الحكومة) مستشار القانون والتشريع (التي وافقنا بملاحظاتنا في الغرض وقد تمت إحالة هذا المشروع بعد ادخال التعديلات اللازمة الى مصالح وزارة المالية للإمضاء في صورة الموافقة .

بخصوص أدلة الإجراءات :

• تم اعداد مشروع دليلي إجراءات من قبل الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل يخصان الفصل 48 جديد وبرنامج " إعادة الإدماج في الحياة المهنية ."

• تم القيام باستشارة موسعة حول مشروع الدليلين لدى الإدارات الجهوية للتشغيل والتكوين المهني ومكاتب التشغيل والعمل المستقل بكامل تراب الجمهورية وذلك في إطار مقارنة تشاركية .

• انطلاق الوزارة في ضبط الصيغتين النهائيين لهذين الدليلين وذلك بمشاركة الإدارات المركزية المعنية بالوزارة والادارات الفنية المعنية بالوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل .

• شروع الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل في تحين دليل إجراءات الفصل 49 على ضوء التعديلات المضمنة بالأمر 461 لسنة 2023 هذا وسيتم اعتماد مقارنة تشاركية لضبط الصيغة النهائية لدليل إجراءات الفصل 49 جديد .

• تمت برمجة ورشة عمل بتاريخ 17 و 18 جانفي لاستكمال صياغة أدلة الإجراءات وعرضها للمصادقة .

6. مراجعة برنامج جيل جديد من الباحثين وقد تم في هذا الإطار صدور منشور السيد رئيس الحكومة عدد 35 بتاريخ 18 ديسمبر 2023 ودليل الإجراءات الملحق به لتوضيح أحكام الفصول 44 (جديد) و 45 (جديد) و 61 (جديد) من الأمر الحكومي سالف الذكر .

7. تشجيع إحداث المؤسسات في إطار الاقتصاد الاجتماعي والتضامني والشركات الأهلية، وقد تم في هذا الإطار وتفعيلاً لأحكام الفصل 43 (جديد) من الأمر الحكومي المذكور إعداد مشروع دليل إجراءات منحة المرافقة المؤسسات الاقتصادية الاجتماعية والتضامني ومشروع دليل منحة المرافقة للشركات الأهلية وتم إحالتهما إلى مكاتب التشغيل وقضاءات المبادرة لإبداء الرأي .

8. كما تم إعداد مشروع عقد الأهداف بين وزارة التشغيل والتكوين المهني والبنك التونسي للتضامن لتفعيل منحة التشجيع على المبادرة التضامنية "التي تسند خلال السنة الأولى من تاريخ إحداث مؤسسة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني والشركة الأهلية والبالغ قدرها (20000) ديناراً .

والسلام

السؤال الكتابي الأول

للنائب وليد حاجي

عملاً بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع: تقوية شبكة الاتصالات في أرياف حاجب العيون والعلا بالقيروان.

تحية طيبة،

أتشرف بإعلامكم أن المواطنين في معتمدية حاجب العيون والعلا من متساكني المناطق الريفية يعانون باستمرار من ضعف شبكة الاتصالات مما يؤثر على القدرة على إجراء المكالمات واستقبالها وكذلك استخدام بيانات الهاتف وتصفح الانترنت.

ما هو برنامج وزاراتكم لحلّ هذا المشكل؟

السؤال الكتابي الثاني

للنائب وليد حاجي

عملاً بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع: إحداث مركز بريد بعمادة السرجة بحاجب العيون

القيروان

تحية طيبة،

أتشرف بإعلامكم أنه تم تخصيص قطعة أرض بمنطقة المدينة من عمادة السرجة بحاجب العيون قصد إحداث مركز بريد من شأنه تقرب الخدمات للمواطنين.

متى يتم إحداث مركز البريد بعمادة السرجة؟

السؤال الكتابي الثالث

للنائب وليد حاجي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع: إحداث مركز بريد ثان بحاجب العيون القيروان

تحية طيبة،

أتشرف بإعلامكم أن مركز بريد حاجب العيون يشهد اكتظاظا مستمرا نظرا لكثرة المعاملات والخدمات التي يقدمها لأهالي معتمدية حاجب العيون وأهالي المعتمدات المجاورة وبالتالي أصبح من الضروري إحداث مركز بريد آخر بمعتمدية حاجب العيون.

متى يتم إحداث مركز بريد ثان بحاجب العيون؟

إجابة السيد وزير تكنولوجيات الاتصال

تحية وبعد،

نتشرف بموافاتكم بالمعطيات التالية:

الأجوبة عن أسئلة النائب السيد وليد حاجي:

السؤال الأول: تقوية شبكة الاتصالات في أرياف حاجب العيون

العلل بالقيروان

الجواب:

تطلب توفير عناصر الإجابة عن هذا السؤال حيزا زمنيا إضافيا حيث قامت الوزارة بتكليف الهيئة الوطنية للاتصالات للقيام بالقياسات اللازمة للتثبت من مدى تغطية معتمديتي الحاجب العيون والعلاء بولاية القيروان بشبكة الهاتف الجوال، من جهة، والتوصل إلى الاطلاع على المشاريع المبرمجة لتقوية شبكة الاتصالات في هذه المناطق مع مختلف المشغلين، من جهة أخرى وقد تبين أن التغطية بمعتمدية الحاجب العيون بشبكة الهاتف الجوال والأنترنات متوفرة على مستوى موقعين في وسط المدينة وفي منطقة ريفية بالمدينة وتكون التغطية ضعيفة ببقية المناطق ذات الكثافة السكانية المنخفضة في معتمدية حاجب العيون في انتظار توفير قطعة أرض لتركيز موقع جديد لتقوية التغطية.

بخصوص معتمدية العلاء، فإنها تتمتع حاليا بتغطية على مستوى ثلاثة مواقع منفصلة: موقع بوسط مدينة العلاء، موقع يغطي ريق الميسوطة وموقع في جبل طرزة يوفر تغطية لجميع المناطق الريفية المجاورة هذا وقد تمت برمجة تقوية وتحسين التغطية بشبكة الاتصالات في معتمدية العلاء خلال السداسي الثاني من سنة 2024.

السؤال الثاني: إحداث مركز بريد بعمادة السرجة بحاجب

العيون القيروان

الجواب:

-لمزيد تحسين التغطية البريدية بمعتمدية حاجب العيون تمت برمجة إحداث مكتب بريد ثان بمنطقة السرجة وتمت المصادقة عليه من قبل مجلس الإدارة.

-قامت الإدارة الجهوية للبريد بالقيروان بالتنسيق مع السلط المحلية لتوفير فضاء لائقا لتسيوغيه وتهيئته في انتظار الإعلان عن النتائج النهائية للانتدابات المحلية والتي تتضمن انتداب عون للعمل بمكتب بريد السرجة.

-تمت برمجة ضمن ميزانية الإدارة الجهوية بالقيروان أشغال تهيئة مقر لإيواء مكتب بريد السرجة بمبلغ قدره 100 ألف دينار.

-في انتظار فتح مكتب بريد بمنطقة السرجة تم توفير سيارة البريد المتجول لتقديم الخدمات البريدية والمالية كل يوم اثنين وذلك مرة في الأسبوع.

السؤال الثالث: إحداث مركز بريد ثان بحاجب العيون

القيروان

الجواب:

-منطقة حاجب العيون يتواجد بها مكتب بريد كامل النشاط وقد شهد أشغال تهيئة بعنوان سنة 2020، يتوفر به 7 نوافذ.

4- أعوان نوافذ بالمكتب يؤمنون الخدمات البريدية والمالية للحرفاء.

-بالرجوع إلى النشاط المحاسبي اليومي للعمليات المنجزة يتبين أن عدد العمليات المنجزة بحساب العون بعنوان سنة 2022 تعتبر عاديتا طبقا للمقاييس المنصوص عليها بمقرر تحديد حاجيات المكاتب من الموارد البشرية.

-مكتب بريد حاجب العيون مجهز بموزع آلي للأوراق النقدية مما يخفف الضغط عليه.

والسلام

السؤال الكتابي

للنائب نجيب عكرمي

عملا بالفصلين 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي أتقدم إلى سيادتكم بالأسئلة التالية:

تحية طيبة وبعد،

الموضوع: يتعلق ببعث مكتب بريد في منطقة الهلولة الظواهر من معتمدية زانوش

سيدي الوزير نطالب مصالحكم بالعمل على بعث مكتب بريد بمنطقة الهلولة الظواهر من معتمدية زانوش لتخفيف المعاناة عن مواطني هذه الجهة وتقريب الخدمات البريدية لطالبيها خاصة وأن المنطقة تمثل تجمع سكاني هام وتتوفر فيه الشروط الضرورية لبعث مكتب بريد وحيد يشهد اكتظاظا متواصلا طيلة أيام الأسبوع، مع العلم أن الإدارة الجهوية للبريد بقفصة قد وصلتها عديد المطالب في هذا الشأن منذ سنوات ولكم جزيل الشكر.

إجابة السيد وزير تكنولوجيات الاتصال

تحية وبعد،

نتشرف بموافاتكم بالمعطيات التالية:

الإجابة عن سؤال النائب السيد نجيب عكرمي

السؤال: بعث مكتب بريد المهلولية الظواهر من معتمدية زانوش.

الجواب:

-تضم معتمدية زانوش من ولاية قفصة والذي لا يتجاوز عدد سكانها 17 ألف ساكن، مكتبي بريد، وهما مكتب بريد زانوش كامل النشاط ومكتب البريد الإضافي عبد الصادق والمغلق حاليا نظرا لإحالة المشرف على تسييره على التقاعد وسيتم إعادة فتحه حال استكمال إجراءات التناظر في مناظرة الانتداب المحلي (مبرمج عون له)

-لا توجد ضرورة حاليا لإحداث مكتب بريد بمنطقة المهلولية الظواهر لضعف الكثافة السكانية بها، وباعتبار أن معدل التغطية البريدية بمعتمدية زانوش ستصبح إيجابية بإعادة فتح مكتب البريد الإضافي عبد الصادق (مكتب بريد لكل 8282 ساكن) الذي لا يبعد عن المهلولية الظواهر سوى 6 كلم وكذلك مكتب بريد السند 10 كلم.

-قصد تأمين الخدمات البريدية بعمادة المهلولية الظواهر، سيتم برمجة تغطية المنطقة بالبريد المتجول بمعدل مرة في الأسبوع.

والسلام

السؤال الكتابي

للسيد النوري الجريدي

الموضوع: أسئلة كتابية حول مسائل اجتماعية تخص دائرة القطار بلخير السند من ولاية قفصة .

عملا بالفصل 144 من الدستور والفصل 128 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتوجه بالأسئلة الكتابية التالية إلى السيد وزير الشؤون الاجتماعية

-السؤال الأول : استنادا إلى المراسلة الصادرة عن رئيس الجمعية المحلية للمعاقين بالسند بتاريخ 09/15/ 2023 ، متى يتم إلحاق هذه الجمعية المحلية للمعاقين بالسند بالمركز الدولي للنهوض بالأشخاص ذوي الإعاقة واعتمادها مركزا نموذجيا جهويا للنهوض بالأشخاص ذوي الإعاقة بولاية قفصة بالنظر إلى إشعاع هذه الجمعية العريقة وجديّة القائمين عليها وتنوع مجالات نشاطها ؟

تعوّل على تفهمكم للتفاعل ايجابيا مع هذا الطلب الملح من كل أهالي معتمدية السند من ولاية قفصة.

-السؤال الثاني :كيف سيتم دعم وحدة النهوض الاجتماعي بمعتمدية بلخير من ولاية قفصة نظرا للحالات الاجتماعية الملحة والحرّة لمعتمدية تنقصها كل مقومات التنمية والتشغيل والاستثمار؟

-السؤال الثالث : ما هي آليات الوزارة في دعم العمادات التالية اجتماعيا أولاد حاج، أولاد منصور، الطلح، العيايشة بئر سعد- نشيو، عليم، القوسة ، مأجورة ، الصمايرية ؟

إجابة السيد وزير الشؤون الاجتماعية

السؤال الأول :حول إلحاق مركز التربية المختصة الراجع بالنظر للجمعية المحلية للمعاقين بالسند بالمركز الدولي للنهوض بالأشخاص ذوي الإعاقة .

الجواب :

يخضع إلحاق مراكز التربية المختصة وتأهيل وتكوين الأشخاص ذوي الإعاقة بالمركز الدولي للنهوض بالأشخاص ذوي الإعاقة إلى أحكام الأمر عدد 930 لسنة 2022 المؤرخ في 07 ديسمبر 2022 وخاصة الفصل 20 مكرر وقرار السيد وزير الشؤون الاجتماعية بتاريخ 30 أكتوبر 2023 الصادر بالرائد الرسمي عدد 127 بتاريخ 3 نوفمبر 2023 والمتعلق بضبط شروط ومعايير إلحاق مراكز التربية المختصة التابعة للجمعيات العاملة في مجال الإعاقة بالمركز الدولي للنهوض بالأشخاص ذوي الإعاقة .

حيث تم في مرحلة أولى إحداث 24 مركز نموذجي بمعدل مركز بكل ولاية ويتعلق الأمر بالمقرات الراجعة بالنظر لوزارة الشؤون الاجتماعية والتي تم وضعها سابقا على ذمة الجمعيات العاملة في مجال الإعاقة لاستغلالها كمراكز نموذجية للتربية المختصة .

أما فيما يتعلق بالمراكز الأخرى الراجعة بالنظر للجمعيات العاملة في مجال الإعاقة فيتم إلحاقها بمقتضى طلب كتابي صادر عن الجمعية المعنية في أجل لا يتعدى نهاية شهر ماي من كل سنة أين يتم تجميع طلبات الإلحاق الواردة في الأجل وعرضها على أنظار لجنة مختصة يعينها السيد وزير الشؤون الاجتماعية للنظر في الملفات ومدى استجابتها للشروط المنصوص عليها بالقرار المشار إليه أعلاه وعلى إثر ذلك يتم إلحاقها بمقتضى مقرر يصدر عن السيد الوزير المكلف بالشؤون الاجتماعية على أن لا يتعدى العدد الجملي للمراكز الملحقه سنويا 10 مراكز .

علما وأن اختيار هذا التاريخ يرجع بالأساس إلى ضرورة مواصلة السنة التربوية التأهيلية الجارية والإعداد للسنة التربوية اللاحقة .

كما أعطى القانون سلطة تقديرية للسيد وزير الشؤون الاجتماعية لإلحاق أي مركز ثبت من خلال المراقبة والمتابعة أنه أخل بمصلحة الطفل الفضلي .

أما فيما يتعلق بمركز التربية المختصة السند الراجع بالنظر للجمعية المحلية للمعاقين بالسند فقد تمّ إلحاقه بالمركز الدولي للنهوض بالأشخاص ذوي الإعاقة بمقتضى مقرر صادر عن وزير الشؤون الاجتماعية بتاريخ 30 أكتوبر 2023 وإدماج كل العاملين به بالمركز الدولي .

السؤال الثاني :حول دعم وحدة النهوض الاجتماعي بمعتمدية بلخير من ولاية قفصة نظرا للحالات الاجتماعية الملحة والحرّة لمعتمدية تنقصها كل مقومات التنمية والتشغيل والاستثمار

الجواب :

تشرف الإدارة الجهوية للشؤون الاجتماعية بقفصة على تنفيذ برامج الوزارة بالجهة ويتولى قسم النهوض الاجتماعي للسهر على تنفيذ مختلف هاته البرامج من خلال 13 وحدة محلية للنهوض الاجتماعي يعمل بها حوالي 56 أخصائي اجتماعي ميداني بالإضافة إلى الإداريين والعملة. كما تم تخصيص أسطول نقل يتكون من 07 سيارات لتيسير تنفيذ مختلف برامج النهوض الاجتماعي والعناية بالفئات الفقيرة ومحدودة الدخل ورعاية الأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتهم وإدماجهم ووقاية المجتمع من الظواهر الاجتماعية السلبية التكيف الاجتماعي .

وسوء وفي هذا الإطار تحظى منطقة بلخير من ولاية قفصة بتمييز إيجابي لتغطية حاجيات منظورينا من العائلات الفقيرة ومحدودة

الدخل والأشخاص ذوي الإعاقة باعتبارها من المناطق الأكثر فقرا بالولاية حيث تم تدعيم الوحدة المحلية للنهوض الاجتماعي بالمنطقة على النحو التالي :

✚ العنصر البشري :

تم خلال سنة 2022 دعم الوحدة المحلية للنهوض الاجتماعي بلخير بأخصائي اجتماعي أول وذلك في إطار الانتدابات الاستثنائية التي قامت بها الوزارة .

✚ أسطول النقل :

تم خلال سنة 2023 وضع سيارة مصلحة على ذمة الوحدة المحلية للنهوض الاجتماعي بلخير لاستغلالها للعمل الميداني .

✚ الموارد المالية :

تم تخصيص مبلغ يناهز 10 آلاف دينار بعنوان مساعدات ظرفية ومدرسية لفائدة الجهة .

السؤال الثالث :المتعلق بآليات النهوض الاجتماعي التي تقدمها الوزارة لدعم جملة من العمدات التابعة لولاية قفصة .

الجواب :

■ بالنسبة لمنطقة أولاد الحاج أولاد منصور الطلح والعايشة التابعة لمعتمدية بلخير

إن برامج الوزارة للنهوض بالفئات الفقيرة ومحدودة الدخل والأشخاص ذوي الإعاقة عديدة ومتنوعة تهدف إلى مقاومة الإقصاء والحد من الفقر وفي هذا الإطار تم:

✚ تخصيص مبلغ يناهز 9 آلاف دينار بعنوان اشتراكات النقل المدرسي والجامعي للتلاميذ والطلبة من أبناء العائلات المعوزة ومحدودة الدخل .

✚ تنفيذ عدد 06 مشاريع بين سنة 2021 و 2023 بمبلغ يناهز 120 ألف دينار في إطار برنامج التمكين الاقتصادي للعائلات الفقيرة ومحدودة الدخل المسجلين ببرنامج الامان الاجتماعي والاشخاص ذوي الاعاقة وهو برنامج رائد يهدف إلى تعزيز آليات الادماج والتمكين الاقتصادي في إطار تكريس مبدأ التعويل على الذات ونبذ سياسة التواكل على الدولة وتدعيم انخراط هاته الفئات في الدورة الاقتصادية.

✚ الترفيع في حصة معتمدية بلخير أيضا من برنامج المساعدات العينية الخاصة بمجابهة موجة البرد من 60 الى 80 مساعدة .

✚ تمكين ما يقارب 2272 عائلة معوزة ومحدودة الدخل المسجلة ببرنامج الامان الاجتماعي من مساعدات مدرسية وجامعية .

✚ تمكين منظورينا من معتمدية بلخير من مجموعة من الآلات الطبية التعويضية الميسرة للإدماج على غرار :

■ آلات تنفس بالبيت عدد 02

■ الموافقة على اسناد عدد 01 حشية طبية

■ prothèse total de genou 01

■ كرسي ثلاث عجلات 01

■ كرسي متحرك 01

■ سماعات طبية 07

■ عدد 10 نظارات طبية

علما وأنه يتم التعهد الحيني والفوري بكل وضعية اجتماعية ذات صبغة استعجالية .

ويتم اسناد مختلف هذه الخدمات بشكل متوازي بين مختلف العمدات مع الأخذ بعين الاعتبار نسبة الفقر وعدد السكان بكل عمادة إضافة الى التعهد النفسي والاجتماعي للحالات الاجتماعية الحرجة .

■ بخصوص باقي العمدات التابعة لمعتمدية القطار من ولاية قفصة على غرار بئر سعد نشيو تم

وضع خطة عمل لتقريب الخدمات من منظورينا من خلال

✚ تخصيص سيارة ادارية قارة لتنفيذ برامج النهوض الاجتماعي .

✚ تخصيص مبلغ يناهز 08 آلاف دينار بعنوان مساعدات ظرفية ومدرسية .

✚ تخصيص مبلغ يناهز 9 آلاف دينار بعنوان اشتراكات النقل المدرسي والجامعي للتلاميذ والطلبة من ابناء العائلات المعوزة ومحدودة الدخل .

✚ تنفيذ عدد 05 مشاريع بين سنة 2022 و 2023 بمبلغ يناهز 100 ألف دينار في إطار برنامج التمكين الاقتصادي للعائلات الفقيرة ومحدودة الدخل والاشخاص ذوي الاعاقة المسجلين ببرنامج الامان الاجتماعي .

✚ تخصيص 60 مساعدة في إطار برنامج المساعدات العينية الخاصة بمجابهة موجة البرد.

السؤال الكتابي

للنائب محمد اليحياوي

الموضوع: سؤال كتابي لوزير الشؤون الثقافية بخصوص الدعم العمومي المقدم من قبل الوزارة

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أشرف بطرح الأسئلة التالية على جنابكم:

1/ ما هي أصناف وأشكال الدعم التي تقدمها وزارتك للمبدعين والفنانين والكتاب وغيرهم؟

2/ ما هي الإجراءات الواجب اتباعها والشروط الواجب توفرها للحصول على الدعم؟

3/ ماهي الإجراءات التي تتخذونها في حالة عدم ايفاء المنتفع بالدعم بالتزاماته؟

4/ ماهي الضمانات التي تحصلون عليها لضمان استرجاع الدعم في حالة عدم التزام المنتفع بتعهداته؟

5/ ما هي المعايير التي تعتمدها لتقييم وضبط قيمة الدعم؟

6/ قائمة في الدعم السنوي المقدم من قبل الوزارة ابتداء من سنة 2011 وفي المنتفعين به مع ذكر موضوع الدعم؟

7/ ما هو حجم الدعم الذي لم تتمكن وزارتك من استرجاعه على مر السنين نتيجة عدم احترام المنتفع بالتزاماته؟

8/ هل تعتقدون أن الإجراءات المعتمدة من قبل وزارتك بهذا الخصوص تضمن حسن استعمال المال العام؟

9/ ما هي النصوص التشريعية والترتيبية التي تنظم مسألة الدعم؟

10/ ما هي الإجراءات التي اتخذتموها ضد أعوان الوزارة الذين تقاضوا منحا مضخمة بصفة غير قانونية خلال المهرجانات الصيفية؟

11/ ما هي الإجراءات التي اتخذتموها ضد المحامي الذي تعامل مع الوزارة والمؤسسات التي توجد تحت إشرافها بطريقة غير قانونية كما أكد ذلك المتفقد العام السابق للوزارة؟

12/ قائمة في اللجان التي تتولى اسناد الدعم وفي أعضائها والمكافئات المالية التي يتقاضاها أعضاؤها من أعوان الوزارة ومن غير أعوان الوزارة مع تحديد مهنهم (مستقلون، أصحاب، مهن حرة...)

في انتظار جوابكم، تقبلوا، سيدي الوزير، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

إجابة السيدة وزيرة الشؤون الثقافية

الموضوع: إجابة عن الأسئلة الكتابية الموجهة من قبل السيد النائب محمد يحيى

المرجع: إحالتكم عدد ص 0007839-2030-26-2023 بتاريخ 08 نوفمبر 2023.

المرفقات: تقرير يتضمن عناصر الإجابة.

تحية وبعد،

تبعا لإحالتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه والمتعلقة بالأسئلة الكتابية التي توجه بها السيد النائب محمد يحيى حول منظومة الدعم العمومي بوزارة الشؤون الثقافية، أتشرف بإفادتكم، مرفقا لهذا، بتقرير يتضمن عناصر الإجابة.

وتفضلوا بقبول فائق عبارات التقدير.

تقرير يتضمن إجابة عن الأسئلة الكتابية التي توجه بها
السيد النائب محمد اليحيائي:

1. بخصوص أصناف وأشكال الدعم الذي تقدمه وزارة الشؤون الثقافية:

القطاع	أصناف وأشكال الدعم
السينما	تشجع وزارة الشؤون الثقافية الإنتاج السينمائي عبر إسناد منح لدعم المشاريع في مجالات الكتابة أو إعادة الكتابة، والإنتاج لأفلام طويلة وقصيرة، والإهاء لأفلام طويلة وقصيرة.
المسرح	تدعم وزارة الشؤون الثقافية قطاع المسرح عبر ثلاث آليات: - المساعدة على الإنتاج المسرحي المحترف لفائدة هيكل إنتاج وترويج الفنون الدرامية المحترفة. - المساعدة على التجهيز أو التسيير لفائدة هيكل إنتاج وترويج الفنون الدرامية المحترفة (الفضاءات المسرحية الخاصة). - دعم الترويج المسرحي في قطاعات الاحتراف والهواية.

الموسيقى والرقص <u>الموسيقى:</u> ✓ دعم مالي للإنتاج الموسيقي: يتم دعم الإنتاجات الموسيقية في إطار إسناد منح للمساعدة على إنتاج المصنفات الجديدة على حوامل مختلفة في ميدان الموسيقى وفي حدود الاعتمادات المرسودة. ✓ دعم العروض الفنية: في إطار المهرجانات والتظاهرات الثقافية (وفي إطار التبادل الثقافي للتعريف بالموسيقى والموروث الفني التونسي خارج الوطن، وأيضاً في إطار لجنة العروض الصيفية لفائدة المهرجانات والتظاهرات الثقافية. <u>الرقص:</u> ✓ دعم مالي للإنتاجات الكورغرافية: يتم دعم الإنتاجات الكورغرافية في إطار إسناد منح للمساعدة على إنتاج الأعمال الكورغرافية. ✓ دعم العروض الفنية في إطار المهرجانات والتظاهرات الثقافية.	الكتاب - <u>إقتناء الكتب التونسية:</u> في إطار تشجيع الدولة لحركتي الإبداع والنشر تفتي الوزارة سنوياً حاجياتها وفي حدود الاعتمادات المرسودة كميات من المنشورات التونسية الصادرة عن الناشرين التونسيين وكذلك تلك الصادرة عن المؤلفين الذين ينشرون للحساب الخاص. - <u>إقتناء المجالات التونسية والأجنبية:</u> تفتي وزارة الشؤون الثقافية المجالات والدوريات التونسية والأجنبية حسب حاجياتها وفي حدود الاعتمادات المرسودة لتأثيث المكتبات العمومية. - <u>دعم الورق الثقافي:</u> في نطاق سعيها إلى الضغط على تكلفة الكتاب التونسي من جهة، والتشجيع على نشره من جهة أخرى، ترصد وزارة الشؤون الثقافية سنوياً اعتمادات مالية لدعم ورق الكتاب الثقافي وكتاب الطفل
--	---

	والكتاب الفني الفاخر، وتصل نسبة الدعم إلى حدود 75% من تكلفة الورق، وينتفع بهذه الآلية الناشرون التونسيون المسجلون بالسجل الوطني للمؤسسات والمضوضون على كراس شروط إحداث مؤسسة نشر. - <u>التوصية بالنشر</u>: صيغة من صيغ الدعم ينتفع بها الناشرون التونسيون المسجلون بالسجل الوطني للمؤسسات وتتولى الوزارة من خلالها تنفيذ برنامج رسمي للمشوراتها بغاية تكملة الفغرات الموجودة في المكتبة التونسية. وتنسحب هذه الآلية على الكتاب الثقافي ذي القيمة الفكرية أو الفنية الثابتة، وتشمل بالخصوص المشاريع التي يصعب تبنيها من قبل قطاع النشر الخاص لارتفاع تكلفة النشر. وقد أقدمت الوزارة على نشر سلاسل أو مجموعات من الكتب الثقافية: سلسلة أمهات الكتب التونسية وسلسلة الذاكرة الحية.
الفنون التشكيلية	- تقني وزارة الشؤون الثقافية الأعمال الفنية التشكيلية لفائدة الدولة كأعمال الرسم والحفر والنحت والتصوير الفوتوغرافي والأعمال الغرافكية وأعمال الخزف والفسيفساء والسجاد الفني... وبصورة عامة كل إبداع فني في شتى الخامات مما يعتمد في إنجازه الطرافة التنفيذ والرؤية الفنية الذاتية.
التمويل العمومي للجمعيات	- يُسند التمويل العمومي للجمعيات في ثلاث أشكال كما تم تحديدها بمقتضى الأمر الحكومي عدد 5183 لسنة 2013 مؤرخ في 18 نوفمبر 2013 المتعلق بضبط معايير وشروط وإجراءات إسناد التمويل العمومي للجمعيات: - طلبات مباشرة تقدم بها الجمعيات لتدعيم نشاطها وتطوير وسائل عملها. - دعوة للترشح بطلبها الهيكل العمومي المعني ويرم للغرض اتفاقية شراكة.

- مبادرة من الجمعية لتنفيذ مشاريع تندرج في مجال نشاطه وتهدف إلى تحقيق النفع العام، ويرمى للغرض اتفاقية شراكة.	✓ دعم إنتاج الأعمال الثقافية والفنية - يتولى صندوق التشجيع على الإبداع والفني في قطاع الموسيقى والرقص والفنون الركحية والفنون السمعية البصرية والفنون التشكيلية بالإضافة إلى الأعمال الرامية لتنشيط التراث المادي وغير المادي والحرف التقليدية. كما يتولى دعم إنتاج العروض التمثيلية وعروض الفرجة الحية، بالإضافة إلى التظاهرات الثقافية ذات الخصوصية ولا تندرج ضمن أي مسلك آخر من مسالك تدخلات الوزارة وهيكلها القطاعية والجهوية. ✓ الانتاجات الأدبية والفكرية: - دعم إنتاج الكتب والمصنفات الأدبية (رواية-قصة-شعر-دراسات نقدية-البحوث الفكرية-الموسوعات والمدونات رقمية أو غير رقمية-الأدلة وقواعد البيانات المتصلة مضاميتها بالقطاع الثقافي...) ✓ تكوين الفنانين: - دعم إقامة المتقيات والورشات التكوينية الهادفة إلى الرفع من المهارات الفنية وتطوير أساليب العمل في الميادين الأدبية والفنية، بالإضافة إلى برامج التأهيل الثقافي والفني الرامية للإحاطة بالمواهب والطاقات الإبداعية في مختلف الاختصاصات.. ✓ ترويج الأعمال الفنية: - دعم إقامة العروض أو الجولات الفنية وفق برامج محددة وأهداف واضحة ذات صبغة ثقافية بالإضافة إلى المبادرات الرامية إلى اطلاع الجمهور على الأعمال الثقافية في شتى الميادين الإبداعية. صندوق التشجيع على الإبداع الأدبي والفني
--	---

2. بخصوص النصوص التشريعية والترتيبية المنظمة للدعم:

القطاع	النصوص التشريعية والترتيبية
السينما	الأمر عدد 717 لسنة 2001 المؤرخ في 19 مارس 2001 المتعلق بإسناد منح التشجيع على الإنتاج السينمائي.
المسرح	* إسناد منح المساعدة على الإنتاج أو التجهيز أو التسيير: - الأمر عدد 396 لسنة 1989 المؤرخ في 15 مارس 1989 المتعلق بضبط تركيب ومشمولات لجنة إسناد منح المساعدة على الإنتاج أو التجهيز أو التسيير لفائدة هياكل إنتاج وترويج الفنون الدرامية المحترفة. * دعم الترويج المسرحي في قطاعي الاحتراف والهواية: - الأمر عدد 3086 لسنة 2012 مؤرخ في 4 ديسمبر 2012 المتعلق بإحداث لجنة اختيار الأعمال المسرحية والركحية المحترفة والهوائية المرشحة للتوزيع بالقضاءات الثقافية وضبط تركيبها ومشمولاتها وطرق عملها.
الموسيقى والرقص	* منح للمساعدة على إنتاج المصنفات الجديدة على حوامل مختلفة في ميدان الموسيقى: ينظمها الأمر عدد 877 لسنة 2000 مؤرخ في 24 أبريل 2000 يتعلق بضبط كيفية إسناد منح للمساعدة على إنتاج المصنفات الجديدة على حوامل مختلفة في ميدان الموسيقى. * العروض الموسيقية والفنية: -العروض الصيفية: تنظم وفق قرار سنوي يصدره الوزير المكلف بالثقافة. -العروض على مدار السنة: تمنح من خلال لجنة التمويل العمومي للجمعيات ومن خلال مقترحات إسناد عروض صادرة عن الإدارة القطاعية تحال إلى الوزير المكلف بالثقافة للموافقة عليها على إثر طلبات صادرة عن جهات ثقافية.

الكتاب	- الأمر عدد 749 لسنة 1979 مؤرخ في 21 أوت 1979 المتعلق بتشجيع الدولة للإنتاج الأدبي والعلمي، وجميع النصوص المنقحة له. - الأمر عدد 1847 لسنة 2004 المؤرخ في 02 أوت 2004 والمتعلق بإسناد النسبة الموحدة لدعم ورق الكتاب الثقافي والكتاب الفني الفاخر وكتاب الطفل.
الفنون التشكيلية	- أمر عدد 732 لسنة 1989 المؤرخ في 10 جوان 1989 المتعلق بإحداث وتركيب وضبط مشمولات وطرق عمل لجنة شراء الأعمال الفنية التشكيلية لفائدة الدولة، كما تم تنقيحه بالأمر عدد 890 لسنة 1995 المؤرخ في 8 ماي 1995.
التمويل العمومي للجمعيات	- أمر عدد 5183 لسنة 2013 مؤرخ في 18 نوفمبر 2013 يتعلق بضبط معايير وإجراءات وشروط إسناد التمويل العمومي للجمعيات. - المرسوم عدد 88 لسنة 2011 المؤرخ في 24 سبتمبر 2011 المتعلق بتنظيم الجمعيات.
صندوق التشجيع على الإبداع الأدبي والفني	- القانون عدد 77 لسنة 2008 المتعلق بقانون المالية لسنة 2009 في شكل حساب خاص بالخزينة يتولى دعم المبدعين في المجال الأدبي والفني. - الأمر عدد 3201 لسنة 2013 المؤرخ في 31 جويلية 2013 المتعلق بشروط وطرق تدخل صندوق التشجيع. - قرار وزير الثقافة المؤرخ في 27 جانفي 2014 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة الاستشارية المكلفة بدراسة الملفات المترشحة لنيل منحة التشجيع على الإبداع الأدبي والفني وطرق عملها وصيغ التنسيق بين الهيئات المعنية.
* ملاحظة: تطبيقا للنصوص القانونية المذكورة يتم بمقتضى مقررات صادرة عن الوزير المكلف بالثقافة، إحداث لجان فنية استشارية وضبط تركيبها في جميع القطاعات لدراسة الملفات واقتراح الدعم.	

3. بخصوص الإجراءات الواجب اتباعها والشروط الواجب توفرها للحصول على الدعم:

الشروط	الإجراءات
السينما	
ينبغي أن تتضمن الملفات المترشحة على الوثائق التالية: -مطلب ترشح باسم السيدة وزيرة الشؤون الثقافية مؤرخ ومختوم من قبل وكيل الشركة ويتضمن تحديد نوع المنحة المطلوبة. -المنبئات القانونية لإحداث الشركة المترشحة (نسخة من كراس الشروط، نسخة محينة من السجل التجاري لم يمض على استخراجها أكثر من 03 أشهر، نسخة من بطاقة التعريف الجبائية). - كل الوثائق المنصوص عليها بالأمر عدد 717 لسنة 2001 المؤرخ في 2001/03/19 حسب كل صنف من أصناف المنتج مع إبداع نسختين ورقيتين للملف بمقر الإدارة العامة للفنون الركحية والفنون السمعية البصرية. - مذكرة توضيحية حول الإضافات التي أدخلت على السيناريو في صورة عرض الملف للمرة الثانية. - ما يفيد القبول النهائي للمشاريع المتحصلة سابقا على منحة التشجيع على الكتابة أو إعادة الكتابة.	تسند منح التشجيع على الإنتاج السينمائي وفقا للإجراءات التالية: - إصدار بلاغ دعوة للترشح لفائدة شركات الإنتاج السينمائي للترشح. - صدور مقرر وزاري لتعيين اللجنة الفنية الاستشارية. - تقديم منتج الفيلم الملف الخاص بطلب المنحة. - إحالة الملفات إلى اللجنة المكلفة بدراسة الملفات لفرزها وتقييمها والنظر في استجابتها للشروط، وترفع اللجنة مقترحاتها إلى الوزير المكلف بالثقافة. - مصادقة وزيرة الشؤون الثقافية على محضر أعمال اللجنة وفق السلطة التقديرية المخولة لها بمقتضى الأمر المشار إليه أعلاه. - إصدار مقررات وزارية بإسناد المنح وأجال الانتفاع بها. - تصريف المنحة على أقساط وفق اتفاقية تهرم بين وزارة الشؤون الثقافية (المركز الوطني للسينما والصورة) والمنتج المنتفع بالمنحة.

- يشترط في التقدم لإنجاز شريط روائي طويل أن يكون مخرجه متحصلا على بطاقة مهنية اختصاص مخرج. - يتعين صياغة التقديرات المالية بالدينار التونسي. - تقديم وثيقة تفيد تسجيل حقوق الملكية الفكرية للسيناريو المقترح وترخيص في استغلال مصنف أدبي أو فني من صاحب المصنف أو من ينوبه. - يتم إيداع الملفات وجوبا على روابط الكترونية معدة للغرض.	
✓ يقع التقيّد بالإجراءات والشروط المنصوص عليها بالأمر عدد 386 لسنة 1989 المؤرخ في 15 مارس 1989، والمتمثلة في: - مطلب كتابي لترشيح الإنتاج مضمّن من قبل الممثل القانوني للهيكل المسرحي المحترف. - نسخة من بطاقة احتراف وكيل الهيكل المترشح. - نسخة من كراس الشروط. - نسخة من بطاقة التعريف الجبائية. - مضمون من السجل الوطني للمؤسسات. - وصل جبائي يسلم من القباضة المالية للسنة التي تسبق سنة الترشيح.	المسح - إصدار بلاغ دعوة للترشح لفائدة الهياكل المسرحية المحترفة في القطاع العام والخاص الراغبة في الحصول على منحة مساعدة على الإنتاج أو التجهيز أو التسيير. - صدور مقرر وزاري لتعيين اللجنة الفنية الاستشارية. - تقديم الممثل القانوني للهيكل الدرامي المحترف الملف الخاص بطلب المنحة. - إحالة الملفات إلى اللجنة المكلفة بدراسة الملفات لفرزها وتقييمها والنظر في استجابتها للشروط، وترفع اللجنة مقترحاتها إلى الوزير المكلف بالثقافة. - يقع إعلام مدير الهيكل الدرامي بالقرار المتخذ في شأن طلب المساعدة على الإنتاج أو التسيير أو التجهيز في أجل شهر بعد غلق قائمة الترشيحات. - تصرف منح المساعدة التسيير أو التجهيز دفعة واحدة بمقتضى قرار صادر عن الوزير المكلف بالثقافة في أجل شهر من تاريخ الإعلام بالموافقة.

- وثيقة كشف تثبت اختراعات الوكيل والهيكل بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. - تقرير أدبي ومالي لنشاط الهيكل للسنة المنقضية. - كشوفات تثبت عدد العروض المنجزة لأخر إنتاج (عدد العروض الذاتية والمدعومة). - الملف الفني. - النص المسرحي دون التنصيص على اسم المؤلف أو المقتبس أو الهيكل المنتج. - الرؤية الإخراجية والتصوير السينوغرافي دون ذكر المخرج أو السينوغراف. - بيان عن الإنتاج الدرامي المقترح مع التصور العام فنيا وتقنيا (ملابس/ديكورات مؤثرات ركحية) - الملف التقني والمالي للمشروع المترشح لنيل المنحة. - بيان عن المؤلف أو المقتبس أو الدراماتورج. - عقد أو ترخيص من صاحب النص ما عدى المصنفات الأدبية التي دخلت إلى الملك العام. - بيان عن المشاركين في العمل وسيرهم الذاتية وأرقام بطاقات الاحتراف. - تعهدات معرفة بالإمضاء للفرق المشارك في العمل.	- تصرف منحة المساعدة على الإنتاج على دفعتين وذلك على النحو التالي: بين 40% قبل الشروع في إنجاز العمل وفي أجل شهر من تاريخ الإبلاغ على الموافقة، وتصرف بقية المنحة بعد إنجاز ثلثي العمل. - تصرف المنحة في الحاليتين بمقتضى اتفاقية تبرم للغرض بين الوزير المكلف بالثقافة والممثل القانوني للهيكل الدرامي.
---	---

- بيان يشرح قيمة المنحة المطلوبة وأبواب توظيفها. - كشف يبين كلفة الإنتاج المقترحة. - مشروع تصرف مالي للهيكل المترشح للسنة المعنية. - التزام كتابي ممضى في صرف المنحة - لا يمكن للهيكل الدرامي الواحد التمتع بأكثر من منحة بالنسبة للمساعدة على التجهيز أو التسيير ولا يمكنه كذلك التمتع بأكثر من منحتين للمساعدة على الإنتاج لعملين جديدين مختلفين في السنة الواحدة. - يجب على الهيكل الدرامي المتقدم بطلب الحصول على المنحة أن يكون خاضعا لمقاييس الاحتراف حسب القوانين والتراتيب الجاري بها العمل. - أن يكون باعث الهيكل الدرامي المحترف أو الفنانين المنتمين إليه قد أنتجوا ما لا يقل عن عمل درامي واحد وتم ترويجه فيما لا يقل عن عشرة عروض محليا وجهويا بالنسبة للهيكل الدرامية المحترفة التي تقدم مطالبتها لأول مرة. - أن يكون الهيكل الدرامي المحترف الذي سبق له التمتع بالمنحة قد قدم في الموسم المنصرم إنتاجا جديدا واحدا وروجه فيما لا يقل عن خمسة عشر عرض. - أن يكون الإنتاج المقترح تونسيا من حيث المشاركين في العمل من فنانين وفنيين ومتصرفين.
--

- أن يتضمن ملف طلب المساعدة تعهدا بتوزيع ما لا يقل عن خمسة عشر عرضا محليا وجهويا. - أن يكون النص الدرامي مقدما باللغة العربية الفصحى أو بالدرجة التونسية الدارجة. - بخصوص الإجراءات والشروط المتعلقة بدعم الترويج المسرحي في قطاعي الاحتراف والهواية، يقع التقيد بالإجراءات والشروط المنصوص عليها بالأمر عدد 386 لسنة 2012 مؤرخ في 4 ديسمبر 2012.	
الموسيقى والرقص - مطلب ترشح مؤرخ ومعضى من قبل صاحب الطلب. - سيرة ذاتية لصاحب العمل تتضمن العنوان ورقم الهاتف والبريد الإلكتروني. - نص المشاريع المترشحة والتراقيم الموسيقية مع ذكر اسم الشاعر والملحن والمؤدي والموزع (على أن لا يتجاوز عدد المشاريع المترشحة 4). - جدول مفصل لمصاريف إنجاز العمل. - تسجيل صوتي أولي (Témoïn). - تصور إخراجي للعمل في شكل مشروع موسيقي مصور.	- منح للمساعدة على إنتاج المصنفات الجديدة على حوامل مختلفة في ميدان الموسيقى: - إصدار بلاغ دعوة للترشح لفائدة الفنانين والمؤسسات الخاصة والهيئات المهنية والجمعيات - صدور مقرر وزاري لتعيين اللجنة الفنية الاستشارية. - تقديم الملف الخاص لطلب المساعدة. - إحالة الملفات إلى اللجان الفنية الاستشارية المكلفة بدراسة الملفات لفرزها وتقييمها والنظر في استجابتها للشروط، وترفع اللجنة مقترحاتها إلى الوزير المكلف بالثقافة.

- يتم إبرام عقد بين الوزير المكلف بالثقافة وصاحب الإنتاج وتصرف المنحة على دفعتين: 25% عند امضاء العقد و75% عند إتمام تسجيل المصنفات وتقديمها للوزارة في صيغتها النهائية طبقاً للمواصفات الفنية والتقنية المنفق عليها. - لا يمكن أن تتجاوز المنحة نسبة 70% من الكلفة الجملية للعمل. * وفيما يخص المساعدة على مشاريع الأعمال الكوريفغرافية فإن المنح تصرف وفقاً لاتفاقية تضبط طرق ومراحل صرف المنحة وصيغ متابعة انجاز العمل المنتفع بالمنحة من ذلك حضور اللجنة للمعاينة. - بالنسبة للعروض في إطار الدعم المباشر: تكون ضمن مقترحات إسناد عروض صادرة عن الإدارة القطاعية وبناء على طلبات في منح عروض من جهات وهيئات ثقافية ويحال المقترح إلى الوزير المكلف بالثقافة لإقرار القبول أو الرفض. - بالنسبة للعروض في إطار الدعم غير المباشر: تكون الطلبات صادرة عن جهات ثقافية مثل المهرجانات الوطنية والدولية والمحلية ويتم اختيار العروض من قبل لجنة معينة للغرض من قبل الوزير المكلف بالثقافة وإثر بلاغ سنوي يفتح باب الترشيح لفائدة الفنانين المحترفين والمنتجين وممارسي مهنة الوساطة الفنية سواء في إطار لجنة التمويل العمومي للجمعيات أو في إطار لجنة المهرجانات الصيفية.	
---	--

الكتاب	
دعم الورق المستعمل في صناعة الكتاب الثقافي وكتاب الطفل والكتاب الفني الفاخر	
- إصدار بلاغ دعوة للترشح لفائدة الناشرين التونسيين المسجلين بالسجل التجاري والمضمين على كراس شروط إحداث مؤسسة خاصة لنشر الكتاب. - صدور مقرر وزاري لتعيين اللجنة الفنية الاستشارية. - تقديم الملف الخاص لطلب المساعدة. - إحالة الملفات إلى اللجان الفنية الاستشارية لفرز الملفات ودراستها وتقييمها والنظر في استجابتها للشروط، وترفع اللجنة مقترحاتها إلى الوزير المكلف بالثقافة. - يقع اسناد الدعم عن طريق عقد يتم إمضاؤه من الممثل القانوني لمؤسسة النشر وتسجيله بالقباضة المالية للحصول على وصل في شراء الورق المدعوم من مصاريف الورق. - يضبط العقد المذكور، حقوق الطرفين المتعاقدين والتزاماتها وخاصة نسبة الضارب المعتمد في احتساب ثمن بيع الكتاب للعموم وكذلك نسبة التخفيض على أن لا يتجاوز الضارب 3.5% ولا يقل التخفيض عن 20% - بعد طباعة العناوين المدعومة يتم موافاة الإدارة بملف إنجاز مستوفي الوثائق في عناوين الكتب المدعومة.	- أن يكون الناشر قد أصدر عنوانا على الأقل على حسابه الخاص قبل تقديم ملف الحصول على الدعم. - أن يتمتع الناشر الجديد الذي يترشح لأول مرة بالدعم على عدد أقصاه 5 كتب. - أن تنتفع بالدعم مشاريع الكتب ذات المؤلف الواحد أو الكتب الجماعية والكتب المترجمة والمخطوطات المحققة شرط توفر الصبغة الثقافية فيها. - أن يكون الكتاب المرشح في طبعة أولى مع تسوية الجوانب القانونية في خصوص حقوق المؤلف وحقوق صاحب النص الأصلي والإدلاء بما يثبت موافقة الناشر صاحب الامتياز بالنسبة للمؤلفات المنقولة أو المعربة. - يشمل الدعم أساسا الكتب الجديدة المرشحة للطباعة ولا يمكن دعم المؤلفات الصادرة قبل صدور البلاغ. - لا تدخل تحت طائلة الدعم الكتب والدراسات الجامعية المتخصصة والكتب المدرسية وشبه المدرسية. - التخفيض في سعر بيع الكتاب للعموم.

اقتناء الكتب التونسية	
- التقدم بمطلب ترشح للاقتناءات التشجيعية في الأجل ووفقا للشروط المنصوص عليها في البلاغ الذي تنشره الوزارة في الغرض. - صدور مقرر وزاري لتعيين اللجنة الفنية الاستشارية. - إحالة الملفات إلى اللجنة الفنية الاستشارية لفرز الملفات ودراستها وتقييمها والنظر في استجابتها للشروط، بعد الاستئناس بتقارير لجان القراءة - ترفع اللجنة مقترحاتها إلى الوزير المكلف بالثقافة. - موافاة الإدارة بقاتورة مبدئية في العناوين المقبولة. - إعداد الطلبية النهائية من المصالح المالية بالوزارة. - موافاة الإدارة بقاتورة نهائية مع تسليم كمية الكتب المقتناة.	- يتمتع بالاقتناءات التشجيعية للكتب التونسية الناشرون التونسيون المضمون على كراس شروط إحداث مؤسسة نشر والمؤلفون التونسيون الناشرون على النفقة الخاصة ويشترط في الكتب المترشحة للاقتناء توفر المواصفات التالية: - صادرة خلال السنة الجارية والسنة التي تسبقها. - اسم المؤلف أو المؤلفين وسنة النشر. - اسم المطبعة وعنوانها بالنسبة للإصدارات المتحصلة على الدعم على الورق. - إثبات عدد الطبعة على الكتاب أو الأدلاء بوثيقة مضادة ومختومة تبين عدد الطبعة. - الرقم الدولي الموحد للكتاب: ISBN. - إثبات الثمن على الغلاف، أو تقديم تصريح على الشرف يتم فيها التنصيص على ثمن البيع للعموم. - تناسب الثمن مع حجم الكتاب وعدد صفحاته ونوعية الورق المستعمل.

اقتناء المجلات التونسية والأجنبية	
- التقدم بمطلب في اشتراك الوزارة في المجلات التونسية في الأجل ووفقا للشروط المنصوص عليها في البلاغ الذي تنشره الوزارة في الغرض. - موافاة الإدارة بفاثورة مبدئية في المجلات والدوريات المقبولة، في حال الموافقة على الاقتناء: - إعداد الطلبية النهائية (Bon de Commande) من المصالح المالية بالوزارة: - موافاة الإدارة بفاثورة نهائية مع تسليم كمية المجلات المققتاة.	يقتنع بالاقتناءات التشجيعية للمجلات التونسية والأجنبية مؤسسات النشر الخاصة والهياكل العمومية والجمعيات. - يشترط أن تتضمن المجلات التونسية والأجنبية ثمن البيع للعموم والترقيم الدولي الموحد ورقم العدد والشهر وسنة الإصدار.
التوصية بالنشر	
-التقدم بمطلب ترشح للحصول على التوصية بالنشر طبقا للأجل والشروط المنصوص عليها في البلاغ الذي تنشره الوزارة في الغرض. في حال إجازة مشروع العمل -فتح طلب العروض للناشرين لتنفيذ مشروع العمل المرشح. -إبرام الصفقة مع الناشر الذي يستجيب للحد المالي الأدنى. -تنفيذ الصفقة - تسليم محل الصفقة (العمل المنجز) - صرف مبلغ الصفقة المتفق عليه	يتمتع بالتوصية بالنشر الكتاب والباحثون التونسيون وكذلك الناشرون التونسيين في حالة رغبة الوزارة لإعادة طباعة عناوين من منشوراتها التي نفذت من الخزينة. تسحب ألية التوصية بالنشر على الأعمال المخطوطة ذات القيمة الفكرية والأدبية الثابتة التي لم يسبق نشرها والتي يعجز القطاع الخاص عن إنجازها لإرتفاع تكلفة النشر

الفنون التشكيلية	
شراء الأعمال الفنية التشكيلية لفائدة الدولة - إصدار بلاغ لفائدة منظمي معارض الفنون التشكيلية من أروقة خاصة وجمعيات ثقافية وفضاءات عمومية وفنانين الراغبين في دعوة لجنة شراء الأعمال الفنية التشكيلية لفائدة الدولة. - صدور مقرر وزاري لتعيين اللجنة الفنية الاستشارية التي تكلف بانتقاء الأعمال الفنية التشكيلية المقترحة للاقتناء قصد تكوين رصيد متحف كميتهلاكات ثقافية ذات مصلحة عمومية وأيضا لتشجيع الإبداع الفني في ميدان الفنون التشكيلية. - ورود دعوة اللجنة لدى إدارة الفنون التشكيلية مصحوبة بقائمة الأعمال. - تقوم اللجنة بزيارة معارض الفنون التشكيلية المنظمة بالأروقة الفنية الناشطة طبقا لكراس شروط أو الفضاءات المخصصة للتنشيط الثقافي قبل فتحها للعموم لإجراء عملية الانتقاء وذلك بدعوة من الوزير المكلف بالثقافة. وبصفة استثنائية يمكن للجنة زيارة المعارض التي تم فتحها للعموم. - وضع علامة "محجوز لفائدة الدولة" على كل عمل فني تشكيلي تم انتقاؤه، وتتمتع الدولة بذلك بحق الأولوية في الشراء - تعرض اللجنة على الوزير المكلف بالثقافة رأيا معلا بخصوص الأعمال الفنية المقترح اقتناؤها. - إعلام صاحب الرواق أو الفنان التشكيلي بقرار الوزير المكلف بالثقافة بخصوص العمل المحجوز.	- يجب أن تصدر الدعوة من قبل صاحب الرواق لزيارة المعرض 10 أيام على الأقل قبل إقامة المعرض مع إرفاقها بقائمة الأعمال المعروضة والتي يجب أن تتضمن البيانات التالية: - العدد الرتي للأعمال - اسم ولقب الفنان - عنوان العمل الفني - التقنية المعتمدة - ثمن العمل الفني - وجوب إعداد جذاذة فنية لكل عمل فني. - الجرض على تعليق الأعمال الفنية وفق الضوابط التقنية المعمول بها - وضعية جانبية مسواة لكل رواق

- يتم الاقتناء بمقتضى عقد نموذجي يضببط من الوزير المكلف بالثقافة	التمويل العمومي للجمعيات يشترط في الجمعية الراغبة في الحصول على تمويل عمومي: • أن تعترم في تكوينها وفي نشاطها أحكام المرسوم عدد 88 لسنة 2011 المؤرخ في 24 سبتمبر 2011 المتعلق بتنظيم الجمعيات، • أن تعتمد مبادئ الشفافية والديمقراطية في تسييرها الإداري والمالي، • أن تكون وضعيتها المالية سليمة تجاه إدارة الجباية والصناديق الاجتماعية. يتعين على الجمعية الراغبة في الحصول على تمويل عمومي في إطار طلبات مباشرة أو في إطار المشاركة في إعلان الدعوة للترشح أو في إطار اتفاقية شراكة لإنجاز مشاريع إرفاق مطلبها بالوثائق التالية: • النظام الأساسي للجمعية ونسخة من إعلان تكوين الجمعية بصورة قانونية وقائمة في مسيرتها والوثائق المثبتة لمؤهلاتهم، • قائمة فروعها ومكاتبها الجهوية إن وجدت وأسماء مسيرتها، • تقرير مراقب أو مراقبي الحسابات مؤشّر عليه للسنة السابقة لتاريخ تقديم المطلب بالنسبة للجمعيات التي تتجاوز مواردها السنوية مائة ألف (100.000) دينار. - ضبط المشاريع التي تكون موضوع دعوة للترشح في بداية كل سنة. - إحداث لجنة استشارية فنية تتولى النظر في مطالب الحصول على التمويل العمومي بما في ذلك الطلبات المباشرة وتقييمها وألّبت فيها وتحديد مبلغ التمويل العمومي الذي يمكن إسناده. - تركب اللجنة الفنية من رئيس الهيكل العمومي أو من ينوبه بصفة رئيس وممثلين عن الإدارات المعنية التابعة للهيكل العمومي وممثل عن سلطة الإشراف ومراقب المصاريف العمومية بصفة أعضاء. - إحداث لجان فرعية حسب القطاعات الثقافية - ترفع اللجنة الاستشارية الفنية نتائج أعمالها إلى الوزير المكلف بالثقافة - تصرف المنحة بمقتضى مقرر من الوزير المكلف بالثقافة - يرفق المقرر المتعلق بالتمويل العمومي المستند في إطار الدعوة للترشح أو في إطار اتفاقية شراكة بعقد يبرم بين الوزير المكلف بالثقافة ورئيس الجمعية يضبط حقوق كل طرف والتزاماته ومراحل تنفيذ المشروع وروثامة صرف التمويل وطرق مراقبة تنفيذ بنود الاتفاقية وشروط الفسخ واسترجاع التمويل عند الاقتضاء يتم إمضاء اتفاقية بين الوزير المكلف بالثقافة والمنتفع بالمنحة تضبط طرق صرف المنحة و
---	--

• نسخة من آخر تقرير موجه إلى دائرة المحاسبات بالنسبة للجمعية المتحصلة على تمويل عمومي سابق تطبيقاً لأحكام الفصل 44 من المرسوم عدد 88 لسنة 2011 المشار إليه أعلاه، • آخر تقرير أدبي ومالي مصادق عليه من قبل الجلسة العامة، • نسخة من سجل النشاطات والمشاريع وسجل المساعدات والتبرعات والهبات والوصايا المنصوص عليهما بالفصل 40 من المرسوم عدد 88 لسنة 2011 المشار إليه أعلاه، • نسخة من آخر محضر جلسة انتخابية لبياكل تسيير الجمعية، • الوثائق المثبتة لسلامة وضعية الجمعية تجاه إدارة الجباية والصناديق الاجتماعية، • الوثائق المثبتة لتقيد الجمعية بمقتضيات الفصل 41 من المرسوم عدد 88 لسنة 2011 المتعلق بتنظيم الجمعيات، في صورة تلقيا لبيات أو تبرعات أو مساعدات أجنبية، • وثيقة التزام تسحب من إدارة الهيكل العمومي المعني، ويتم التعريف بالإمضاء عليها، وتتضمن الالتزام بإرجاع مبلغ التمويل العمومي في صورة الحصول على تمويل موازي من هيكل عمومي آخر بعنوان نفس المشروع أو نفس النشاط. علاوة على الشروط والوثائق المذكورة بالفصلين 6 و 7 من الأمر عدد 5183 لسنة 2013 المؤرخ في 18 نوفمبر 2013 المتعلق بضبط معايير وإجراءات	
--	--

وشروط إسناد التمويل العمومي للجمعيات، يتعين على كل جمعية ترغب في الحصول على تمويل عمومي في إطار المشاركة في إعلان الدعوة للترشح أو في إطار اتفاقية شراكة لإنجاز مشاريع محددة موافاة الهيئة العمومي بالمعطيات التالية: • دراسة اقتصادية للمشروع، بما في ذلك المتطلبات المادية والمالية لإنجازه، • رزنامة التنفيذ وتكلفة كل مرحلة، • هيكل تمويل المشروع بما في ذلك حجم المساعدة المطلوبة ونسبة التمويل الذاتي للجمعية، • التمشي المقترح لإنجاز المشروع والنتائج الكمية والنوعية المرتقبة من انجازه، • السيرة الذاتية لأعضاء الفريق الذي سيشرف على تنفيذ المشروع.	صندوق التشجيع على الإبداع الأدبي والفني تصدر وزارة الشؤون الثقافية بلاغ الدعوة للترشح وتشره عبر الوسائل الاتصالية المتاحة. يُضبط البلاغ شروط وأجال الترشح ومكونات الملف. ترصد منحة صندوق التشجيع على الإبداع الأدبي والفني للمساهمة في تمويل إنتاج الأعمال الثقافية والفنية والمصنفات الفكرية وتكوين الفنانين وترويج العروض الحية. *مجالات التدخل:
مكونات ملف الترشح: 1-مطلب ترشح باسم السيدة وزيرة الشؤون الثقافية مؤرخ ومضى من قبل صاحب العمل. 2-سيرة ذاتية مفصلة لصاحب العمل مع ذكر العنوان والهاتف والبريد الإلكتروني مع نسخة من بطاقة التعريف الوطنية. 3-وثيقة تقديمية للعمل أو النشاط أو المشروع الثقافي أو الفني تبين: - خصائصه ومميزاته وقيمه الثقافية والفنية.	

- عدم ذكر هوية صاحب المشروع ومختلف الأطراف المشاركة في إنجازه أو الإشارة إليهم - رزنامة تنفيذ المشروع ومكان إنجازه. - آفاق ترويج العمل وأثره المتوقع في المشهد الثقافي. - مؤهلات الفريق المشارك في إنجاز العمل. 4- وثيقة تبين مدى مساهمة العمل أو النشاط أو المشروع الثقافي أو الفني في دفع أحد المجالات التالية أو بعضها أو كلها: - عدم ذكر هوية صاحب المشروع ومختلف الأطراف المشاركة في إنجازه أو الإشارة إليهم. - الأهمية الثقافية. - التجارب الفنية والمبادئ الإبداعية الجديدة والواعد. - التراث الثقافي غير المادي. - الطاقة التشغيلية والقدرة التصديرية للمنتج. 5- مخطط التمويل يتضمن الكلفة المالية التقديرية المفصلة للعمل أو للنشاط أو للمشروع الثقافي أو الفني والأطراف المتدخلة في التمويل. - عدم ذكر هوية صاحب المشروع ومختلف الأطراف المشاركة في إنجازه أو الإشارة إليهم.	- الموسيقى والرقص وفنون الفرقة الحية. - التراث الثقافي والحرف الفنية. - الفنون الركحية. - الفنون السمعية البصرية. - الآداب والكتاب والنشر. - الفنون التشكيلية والتصوير الشمسي.
--	--

6- وثيقة معرف عليها بالإمضاء من قبل المترشح يلتزم بمقتضاها باحترام معايير حسن التصرف في الأموال العمومية والتشريع والتراتب الجاري بها العمل.	6- وثيقة معرف عليها بالإمضاء من قبل المترشح يلتزم بمقتضاها باحترام معايير حسن التصرف في الأموال العمومية والتشريع والتراتب الجاري بها العمل.
7- مؤيدات الممارسة القانونية للنشاط وبالوثائق المثبتة لسلامة الوضعية تجاه إدارة الجباية والصناديق الاجتماعية بالنسبة للشركات والجمعيات.	7- مؤيدات الممارسة القانونية للنشاط وبالوثائق المثبتة لسلامة الوضعية تجاه إدارة الجباية والصناديق الاجتماعية بالنسبة للشركات والجمعيات.
8- وثيقة تفيد تصريح فريق العمل المنصوص عليه في ملف الترشح بالمشاركة في العمل.	8- وثيقة تفيد تصريح فريق العمل المنصوص عليه في ملف الترشح بالمشاركة في العمل.
9- ضرورة الاستظهار بشهادة استغلال التراث الأدبي والفني من المصالح المعنية حسب طبيعة المشروع.	9- ضرورة الاستظهار بشهادة استغلال التراث الأدبي والفني من المصالح المعنية حسب طبيعة المشروع.
10- نصوص الأعمال الفنية: يرفق المطلب وجوبا بالمؤيدات الفنية حسب كل اختصاص: نص مسرحي، سيناريو، الرؤية الإخراجية، تسجيل سمعي، نسخة مرقونة من الكتاب ... (عدم ذكر هوية صاحب المشروع ومختلف الأطراف المشاركة في إنجازها أو الإشارة إليهم)	10- نصوص الأعمال الفنية: يرفق المطلب وجوبا بالمؤيدات الفنية حسب كل اختصاص: نص مسرحي، سيناريو، الرؤية الإخراجية، تسجيل سمعي، نسخة مرقونة من الكتاب ... (عدم ذكر هوية صاحب المشروع ومختلف الأطراف المشاركة في إنجازها أو الإشارة إليهم)
ترسل الملفات تامة الشروط عبر رابط معد للغرض.	ترسل الملفات تامة الشروط عبر رابط معد للغرض.
11- لا يمكن للمتحصل على منحة من الصندوق الترشيح لنيل منحة جديدة إلا بعد الانتهاء من إنجاز العمل الأول وتقديم تقرير مدعم بالمؤيدات حول استثمار نتائجه.	11- لا يمكن للمتحصل على منحة من الصندوق الترشيح لنيل منحة جديدة إلا بعد الانتهاء من إنجاز العمل الأول وتقديم تقرير مدعم بالمؤيدات حول استثمار نتائجه.
12- ضرورة احترام مقتضيات الفصل 11 من القرار الوزاري المؤرخ في 27 جانفي 2014 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة الاستشارية المكلفة بدراسة	12- ضرورة احترام مقتضيات الفصل 11 من القرار الوزاري المؤرخ في 27 جانفي 2014 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة الاستشارية المكلفة بدراسة

الملفات المرشحة لنيل منحة التشجيع على الإبداع الأدبي والفني وطرق عملها وصيغ التنسيق بينها وبين الهيكل والمؤسسات المعنية. 13- لا تقبل ملفات الترشح المتعلقة بهيئة القضاة أو اقتناء التجهيزات. 14- لا تقبل ملفات المشاريع التي تم إنجازها قبل صدور بلاغ الدعوة للترشح (طباعة كتاب، ترويج مسرحية، تصوير فيلم، عرض أو بث محتويات العرض الموسيقي).	
--	--

4- بخصوص مدى ضمان الإجراءات المعتمدة لحسن استعمال المال العام:

القطاع	الإجراءات المعتمدة لحسن استعمال المال العام
السينما	إن جميع الإجراءات القانونية المتخذة من طرف وزارة الشؤون الثقافية قصد الموافقة على منح الدعم المسندة وذلك وفقاً لمقتضيات الأمر عدد 717 لسنة 2001 سواء قبل اسناد المنح من ناحية تكوين الملف فإن الإدارة لا تقبل إلا الملفات الكاملة والتي تحتوي كل الوثائق المنصوص عليها في الأمر المنظم للتشجيع على الإنتاج السينمائي وبالنسبة لقيمة المنح ونظراً إلى أن كلفة الأفلام متقاربة وإلى أنها أفلام اجتماعية تصوّر ديكورات طبيعية فإن اللجنة تعاملت دائماً مع تلك الأفلام بمنطق موحد لتكون الفرص متكافئة بين جميع المنتجين. أما بعد اسناد المنح فإن مصالح الوزارة تقوم بإبرام اتفاقيات تضبط حقوق وواجبات الطرفين (الوزارة والمستفيدين بالمنح).

المسرح	والمقاربة التي تعتمد عليها الإدارة هي المهم أن يتم إنجاز العمل ولا تلجأ إلى عقوبة التأخير أو إلى استعادة المبالغ المصروفة للمنتجين إلا عند اليأس من إنهاء الفيلم والتيقن من استحالة إيفاء المنتج بالتزاماته وقد لجأت الإدارة إلى ذلك في عديد المناسبات واستعادت مبالغ من منتجين عن طريق المكلف العام بتزاعات الدولة وهذا يضمن حسن استعمال المال العام.
الموسيقى والرقص	لضمان حسن التصرف في المال العام يمضي البنيكل المعني التزام بصرف المنحة في الأغراض التي أسندت من أجلها كما يمضي أيضا اتفاقية إطارية في الغرض بينه وبين الوزارة تضبط حقوق وواجبات الطرفين المتعاقدين علاوة على متابعة سير الإنتاج من قبل اللجنة.
الكتاب	تضمن العقود والاتفاقيات المبرمة بين الوزارة والمنتج في إطار إسناد الدعم العمومي حسن التصرف في المال العام.
الفنون التشكيلية	كل الإجراءات المعتمدة في الحصول على أوجه دعم الكتاب التونسي تضمن حسن استعمال المال العام باعتبار خضوعها إلى إجراءات مراقبة المصاريف العمومية واللجنة الوزارية للصنفقات. عدى بعض الصعوبات المتعلقة بسنوية إجراء التوصية بالنشر التي قد يتجاوز الإنجاز فيها السنة بحكم طول إجراءات هذه الآلية الذي يمتد آثاره إتمام إنجاز البرنامج الرسمي للوزارة للسنة التي تلها ولطرف استثنائي وقاهر لا تصرف الاعتمادات السنوية في الأجل.
	الإجراءات المنصوص عليها بالأمر عدد 732 لسنة 1989 والمعتمدة في اقتناء الأعمال الفنية التشكيلية لفائدة الدولة تضمن حسن استعمال المال العام ويتجلى ذلك من خلال تركيبة اللجنة الفنية الاستشارية التي تضم مختصين وممثلين عن الهياكل المهنية، بالإضافة إلى أن الاقتناء يتم على أساس معاينة مباشرة من قبل اللجنة

للعمل التشكيلي المعروض برواق محدث طبق الترتيب القانوني، كما أن صرف المنحة لا يتم إلا بعد تسليم العمل وتسجيله بدفتر جرد كممتلك ثقافي.	سعت وزارة الشؤون الثقافية في السنوات الأخيرة إلى مزيد تطوير الإجراءات المعتمدة في اسناد التمويل العمومي وتطوير أساليب العمل لضمان حسن استعمال المال العام واسناده لمستحقه حيث تم إنجاز دليل إجراءات استنادا للأمر 5183 لسنة 2013 والمرسوم عدد 88 لسنة 2011 يتعلق بالترشح لنيل منحة في إطار التمويل العمومي للجمعيات وإنجاز استمارة ترشح لتبسيط الإجراءات للجمعيات الراغبة في الحصول على دعم عمومي. كما سعت إلى تكريس مبدأ الشفافية في التعااطي مع الملفات المترشحة وتشريك كل الفاعلين والمندخلين في هذا الشأن حيث تم الاعتماد على تشريك السلط الجبوية والمؤسسات الثقافية في الجهات في جلسات التمويل للاستئناس برأيها في المشاريع المترشحة لنيل منحة باعتبارها تمثل الوزارة في جهتها حتى تضمن عدم اسناد الدعم من جهتين لنفس المشروع، كما أولت الوزارة أهمية لمسألة متابعة إنجاز المشاريع الممولة وذلك بتوفير الأطر القانونية من حيث إحداث خلية مكلفة بمتابعة إنجاز المشاريع الممولة (مقرر وزيرة الشؤون الثقافية مؤرخ في 9 فيفري 2022 يتعلق بإحداث خلية متابعة إنجاز المشاريع الممولة من طرف لجنة التمويل العمومي للجمعيات وضبط تركيبها ومهامها) وأولت إلى المندوبيات الجبوية للشؤون الثقافية مهمة متابعة إنجاز المشاريع الممولة لضمان حسن إنجازها وتقوم اللجنة الفنية للتمويل العمومي للجمعيات هذا بتوجيه مراسلات في شكل تنبيه للجمعيات التي لم ترسل تقارير إنجازها ومؤيدات الصرف للمنحة المسندة وأخذ كل الإجراءات القانونية عند عدم التزام الجمعيات بتعهداتها. وفي ما يتعلق بمزيد تطوير وحسن استعمال المال العام تسعى وزارة الشؤون الثقافية إلى اعتماد منظومة للدعم العمومي بداية من جانفي 2024 لمزيد تكريس مبدأ الشفافية وتكافؤ الفرص.
---	---

التمويل العمومي للجمعيات

بعد إجراء عملية الفرز من قبل الكتابة القارة لصندوق التشجيع على الإبداع الأدبي والفني في مرحلة أولى يعرض كل ملف مترشح لليب منحة الصندوق على أنظار اللجنة الفرعية تبعا للقطاع الذي ينتمي إليه. في مرحلة ثانية تتولى كل لجنة فرعية ضبط منهجية لدراسة الملفات المعروضة عليها في ضوء المقاييس المذكورة ووفق خصوصيات كل قطاع والاعتمادات السنوية المرسودة له. في مرحلة ثالثة تنظر اللجنة الاستشارية في الملفات المعروضة عليها مرفوقة بتقارير اللجان الفرعية وتتولى دراساتها وإبداء الرأي في الموافقة على اسناد المنحة من عدمها. كما تتولى المصالح المختصة بوزارة الشؤون الثقافية التنسيق مع اللجنة الاستشارية واللجان الفرعية قصد متابعة تقدم إنجاز المشروع أو العمل المستفيد من الدعم وصيغ عرضه.	صندوق التشجيع على الإبداع الأدبي والفني
شرعت الوزارة في إنجاز منصة إلكترونية شاملة وموحدة للتصرف ومتابعة عملية إسناد الدعم من قبل الوزارة والمؤسسات الخاضعة للإشراف وذلك لإضفاء المزيد من الشفافية والحوكمة. ومن المنتظر استكمال هذا المشروع خلال شهر الثلاثي الأول لسنة 2024.	

5- المعايير التي يتم اعتمادها لتقييم وضبط قيمة الدعم:

المعايير المعتمدة لتقييم وضبط قيمة الدعم	القطاع
المعايير والمقاييس المعتمدة في اسناد المنح: - جودة السيناريو من حيث تميزه وأصاليته وتماسك بنائه ورسم شخصياته وتطور نسقه فنيا. - طرافة الموضوع. - وضوح الرؤية والمعالجة الدرامية والفنية. - كفاءة المخرج انطلاقا من أعماله السابقة وتجربته الفنية. - مصداقية المنتج ومدى امثلاكه للخبرة التي تضمن انجاز العمل المرشح للحصول على الدعم. - قابلية المشروع للإنجاز في ضوء الامكانيات التمويلية المتاحة للفيلم التونسي وقدرة المخرج المترشح على التعامل مع نمط المشروع المقترح.	السينما
✓ المعايير التي يتم اعتمادها لإسناد منح المساعدة على الإنتاج أو التجهيز أو التسيير، بالإضافة إلى المقاييس المنصوص عليها بالأمر عدد بالأمر عدد 396 لسنة 1989 المؤرخ في 15 فيفري 1989 تقوم اللجنة المعنية بدراسة الملفات المترشحة بضبط معايير خصوصية تأخذ بعين الاعتبار جودة النص المسرحي والتصوير الفني للمخرج والتصوير السينوغرافي (الديكور والملابس والإضاءة والصوت والمستلزمات الركحية...) وعدد الممثلين المشاركين وسيرهم الذاتية، علاوة على مسار الهيكل المنتج المترشح. ✓ المعايير التي يتم اعتمادها لدعم الترويج المسرحي في قطاعي الاحتراف والهواية، يقع التقيد بالإجراءات والشروط المنصوص عليها بالأمر عدد 3086 لسنة 2012 المؤرخ في 04 ديسمبر 2012، وعلاوة على ذلك	المسرح

تعتمد اللجنة المعنية بمشاهدة الإنتاجات المرشحة باعتماد جاذبة تقييم فردية تستند إلى النص والرؤية الإخراجية والأداء الصوتي والجسدي والتصوير السينمائي والتوليف العام بين عناصر العرض، وبخصوص العروض العرائسية يتم إضافة عنصري التحريك وصنع العرائس.	
الموسيقى والرقص	- اختيار مشاريع ذات قيمة ومضمون فني جيد (الطرافة، التجديد، الابتكار.....) - ضبط قيمة الدعم باعتبار حجم العمل وجودته وعدد المشاركين في المشروع* - لا تقبل إلا الأعمال الجديدة والتي لم يقع بثها أو ترويجها. - لا تدعم اللجنة أكثر من عملين على أقصى تقدير للمرشح الواحد
	الكتاب
	الدعم الورق المستعمل في صناعة الكتاب الثقافي وكتاب الطفل والكتاب الفني الفاخر
	- تحديد المقاييس الفنية للكتاب وملء استمارة الترشيح بعناية (العنوان - المؤلف - المقاس - عدد الصفحات - كمية السحب القصوى (الكتاب الثقافي 1000 نسخة / كتاب الطفل 5000 نسخة / الكتاب الفني الفاخر 2000 نسخة) - نوع الورق الداخلي - نوع ورق الغلاف - سعر الكتاب للعموم قبل الدعم وبعد). - اعتماد اللجنة في تقييمها لنسب الدعم على الأسعار المرجعية للكيلوغرام الواحد من الورق السنوي بناء على عروض مصارف بيع الورق مع الأداء على القيمة المضافة المحددة. - أمام ارتفاع حجم المبالغ المقترحة من المرشحين مقابل محدودية الاعتمادات المتوفرة بالميزانية المخصصة للألية - تحدد نسب قصوى لمبالغ الدعم يتم التخفيض فيها تدريجيا وفق عدد العناوين المرشحة للدعم ومبلغ الدعم المطلوب.

عند ملاحظة ارتفاع في المبلغ المطلوب وشطط في سعر بيع الكتاب للعموم يمكن للجنة مراجعة النسب المعتمدة أو المبالغ المطلوبة بالتقليص من عدد عناوين الكتب المرشحة للدعم أو في كميات سحبها دون الرجوع للناشر.	
اقتناء الكتب التونسية	
تقييم الإصدارات يتم على ضوء: ✓ توفر الشروط والمقاييس المنصوص بنص البلاغ الصادر في الغرض. ✓ اقتراح قائمة عناوين الكتب التونسية المرشحة للاقتناء وذلك حسب حاجيات وزارة الشؤون الثقافية وفي حدود الاعتمادات المرصودة للغرض بميزانيتها. ✓ اختيار عناوين تستجيب للمواصفات الفنية من حيث جودة الطباعة والإخراج. ✓ اقتراح عناوين ذات مضامين وقيمة إبداعية. ✓ اعتماد حاجيات المكتبات العمومية كمقياس أساسي في عملية الاقتناء. ✓ الحرص على ضمان حقوق التأليف والحقوق المجاورة.	
اقتناء المجلات التونسية والأجنبية	
تقييم الإصدارات يتم على ضوء: ✓ توفر الشروط والمقاييس المنصوص بنص البلاغ الصادر في الغرض. ✓ حاجيات شبكة المكتبات العمومية. ✓ إعطاء الأولوية للمجلات التونسية الموجهة للناشئة. ✓ تشجيع المجلات ذات المضمون والطابع التربوي التعليمي والأسلوب المشوق. ✓ تشجيع المجلات ذات الطابع العلمي.	

التوصية بالنشر	
✓ أن يكون المؤلف المرشح دراسة لأمعة لجانب من جوانب الثقافة التونسية، ✓ أن يكون المرشح أعمالاً كاملة لمؤلف ذي مكانة مرموقة في الإبداع أو في الإنتاج الفكري التونسي، ✓ أن يكون المؤلف المرشح بحثاً متميزاً فيه إضافة أو عملاً إبداعياً من طبقة عليا، ✓ سلامة البنية المنهجية وسلامة اللغة.	القيمة الفنية للعمل المعروض دون أي اعتبار آخر.
التمويل العمومي للجمعيات	تم دراسة الملفات المعروضة على اللجنة الفنية للتمويل العمومي للجمعيات طبقاً للمعايير المعتمدة بالأمر عدد 5183 لسنة 2013 إلى جانب المعايير التي وقع ضبطها وتحسينها والتي تمكن من تقييم البرامج والمشاريع التي تتماشى وأهداف الوزارة وبرامجها: ✓ معايير المضامين ويتم التنصيص عليها في أول محضر جلسة كل بداية سنة: - درجة استجابة البرنامج والمشروع لحاجيات المستفيدين. - قدرة الأنشطة المقترحة في البرنامج أو المشروع على تقديم الإضافة للمشهد الثقافي المحلي والوطني. - التقائية البرامج أو المشروع مع برامج الخصوصية والمرجعية لوزارة الشؤون الثقافية. - وجود شركاء من المؤسسات الثقافية لجهة المنظمة. - توفر شروط الاستمرار في البرنامج أو المشروع. - احترام المقاربة التشاركية. - عراقة ودورية الجمعية. - عدد الجمهور المتوقع. - البعد التكويني للجمعية.

	- الخصوصية والتنوع الثقافي والإشعاع الإعلامي. - التميز الإيجابي للجهات. - حسن التسيير المالي (تفادي العجز وتخلد الديون). - قدرة الجمعية على تطوير مواردها الذاتية. - توظيف المعالم والمواقع الأثرية والتاريخية وإحياء التراث غير المادي. - عدد الجمهور والفئة العمرية المستهدفة. - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجهات ضمن أهداف المشاريع المترشحة. - استغلال الفضاءات الثقافية. - الأحياء السكنية والفئات الهشة ضمن معيار التميز الإيجابي بين الجهات. - احترام الجمعية لتوجيهات الوزارة في البرامج حسب الأهداف. توجيهات الوزارة في البرامج حسب الأهداف (الدعوة للترشح): - تطوير المهارات الإبداعية من أجل الارتقاء الاجتماعي والانماء الاقتصادي. - المساهمة في دعم المبادرات الرامية لخلق مواطن الشغل في الميادين الإبداعية والفنية وتطوير المرافق والخدمات الثقافية (دور ثقافة، مكتبات عمومية، مراكز الفنون الدرامية...). - إذكاء الوعي في مجال النهوض بحقوق الفئات الهشة وإدماجها في الحراك الثقافي. - تعزيز المشاركة في الحياة الثقافية لكل الفئات العمرية والاجتماعية وخاصة في الأحياء الشعبية ذات الكثافة السكانية. - العمل على ادماج الأشخاص ذوي الاحتياجات الخصوصية وتأهيلهم للمساهمة في التنمية المحلية. - تمكين المرأة من فرص أكبر للمشاركة والمساهمة في الفعل الثقافي.
--	---

- مشاريع برامج تساهم في توفير فرص الإبداع في المجالات المبتكرة: إعادة تصميم وتحديث وتخصيص الفضاءات الثقافية. - المساهمة في دعم المبادرات الرامية إلى خلق مواطن الشغل في الميادين الإبداعية والفنية وتطوير المرافق والخدمات الثقافية. - ترسيخ ثقافة التربية البيئية المستدامة والمساهمة في تأهيل المساحات الخضراء واستغلالها في الأنشطة الثقافية والمساهمة في الحد من التلوث. - إبراز علامة مميزة في مجال التراث والحرف والمهارات متناسقة توحى بهوية متجذرة ومترسخة في القيم والتقاليد نحو الجودة والابتكار. - استنباط آليات وطرق عمل حديثة للنهوض بقطاع التراث المادي وغير المادي وتثمينه والترويج له. - المبادرات الرامية إلى تحقيق الإشعاع الثقافي لبلادنا وتطوير جاذبيتها بالاعتماد على التكنولوجيا الحديثة والمتطورة.	صندوق التشجيع على الإبداع الأدبي والفني يرتبط إسناد المنح المتعلقة بإنتاج الأعمال الفنية في مجالات الموسيقى والرقص وفنون الفرجة الحية والفنون الركحية والفنون التشكيلية والتصوير الشمسي والأشرطة السينمائية وجوبا ببرنامج لتوزيع العمل المنجز في المسالك والفضاءات الثقافية وتدرج التكاليف المترتبة عن ذلك ضمن مخطط التمويل. هذا وتستند اللجنة الاستشارية واللجان الفرعية القطاعية المكلفة بدراسة الملفات بالإضافة إلى المقاييس الواردة بالأمر عدد 3201 لسنة 2013 المؤرخ في 31 جويلية 2013 وبقرار وزير الثقافة المؤرخ في 27 جانفي 2014 إلى جملة من المعايير لإسناد المنح تنجته إلى إعطاء الأولوية للمبادرات التالية:
---	--

*المشاريع التي تندرج ضمن استراتيجية عمل وزارة الشؤون الثقافية خاصة فيما يتعلق بالصناعات الثقافية والإبداعية والتشجيع على بعث مشاريع جديدة تبرز الخصوصيات الثقافية للجها وتضمن التعدد والتنوع الثقافي. *الأعمال ذات المعنى التجديدي والأساليب والصيغيات الحديثة على غرار الاستثمار في الاقتصاد الثقافي الرقمي وتنميته والتشجيع على استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصال. *الأعمال التي تساهم في توسيع دائرة المستفيدين بتنوع شرائحهم العمرية وانتمائهم الجغرافي (الأحياء ذات الكثافة السكانية والمناطق الريفية). *البرامج الفنية والتوثيقية والبحثية التي تهدف إلى إبراز الخصوصيات الثقافية المحلية وخاصة منها المتعلقة بالذاكرة الجماعية. *المشاريع القابلة للترويج وتحقيق الأثر المتواصل. *المشاريع الفنية الموجهة للأطفال والناشئة والتي تزاغي خصوصياتهم العمرية. *المشاريع التي تنجز في إطار الشراكة مع المؤسسات التربوية والجامعية والإصلاحية والتكوين المهني.	
---	--

6- بخصوص الإجراءات المتخذة في حالة عدم إيفاء المنتفع بالدعم بالتزاماته مع ذكر الضمانات إن وجدت:

القطاع	الإجراءات المتخذة في حالة عدم إيفاء المنتفع بالدعم بالتزاماته
السينما	تحدد الاتفاقيات المبرمة مع المنتج الالتزامات المحمولة عليه، وفي حالة عدم إيفاء المنتج بالتزاماته كإنجاز المشروع وتسليم الفيلم المدعوم تتخذ الوزارة في حق المنتجين المخالفين الإجراءات التالية:

المسح	أولاً: إلغاء مقرر إصدار إسناد الدعم وفسخ الاتفاقية. ثانياً: إصدار أوامر استرجاع المبالغ المصروفة للمنتجين. يقع التقيد بالإجراءات والشروط المنصوص عليها بالأمر عدد 386 لسنة 1989 المؤرخ في 15 مارس 1989، والتي تم التنصيص عليها في الفصل التاسع عشر من الباب السادس من الأمر المذكور: "في صورة عجز الهيكل عن إنجاز وإنهاء العمل المنفق عليه فإن الأموال المقترحة لفائدته يقع صرفها لفائدة مشاريع أخرى تقدمت في شأنها مطالب للمساعدة ولم تحض بالقبول لنفاذ الاعتمادات".
الموسيقى والرقص	تتولى اللجنة المختصة النظر في الملفات غير المنجزة وتقترح تطبيق ما ورد في العقود والاتفاقيات المبرمة ويلتزم الطرف المخل بإرجاع القسط الذي تحصل عليه وذلك عن طريق مراسلة بموافقة الوزير المكلف الثقافة على ذلك ويتم إصدار أمر بإرجاع أموال يحال إلى الإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص للإتمام إجراءات استرجاع المال العام.
الكتاب	في حالة عدم إيفاء المنتفع بالدعم وبالتراماته يقع اتخاذ الإجراءات التالية: - توجيه تنبيه كتابي إلى المخل بالتراماته - في حال عدم امتثاله للتنبيه، يتم استصدار أمر في استرجاع الأموال العمومية وذلك بالتنسيق مع الإدارة العامة للمصالح المشتركة. وقع استصدار أوامر بالدفع لاسترجاع أموال عمومية من المنتفعين بدعم الورق والمخلين بالتراماتهم (سنة 2006 و2013 و2018 و2020).
الفنون التشكيلية	يتم الاقتناء على أساس معايينة مباشرة من قبل اللجنة للعمل التشكيلي المعروض برواق محدث طبق الترتيب القانونية، كما أن صرف المنحة لا يتم إلا بعد تسليم العمل وتسجيله بدفتر جرد كممتلك ثقافي.

أولت مهمة متابعة أنشطة الجمعيات ومراقبتها للسادة المندوبين وتم التنصيص على ذلك ضمن الفصل الخامس من العقد حيث ينص على أن تقوم وزارة الشؤون الثقافية ممثلة في الهيكل المكلف بالجمعيات صلب المندوبية الجهوية للشؤون الثقافية بإجراء متابعة مرحلية للتقدم في تنفيذ هذه الاتفاقية وذلك بهدف الوقوف على مدى انجاز الجمعية للبرامج والأنشطة الممولة وتحقيق الأهداف المرجوة منها ويحرر الهيكل المكلف بالجمعيات صلب المندوبية تقريرا في الغرض يقع الاستناد عليه كلما وقع طلب الدعم مجددا. يتم مراسلة كل الجمعيات الثقافية المتحصلة على الدعم عن طريق المندوبيات الجهوية للشؤون الثقافية مرجع النظر إلى جانب مد المندوبيات الجهوية بقائمة في كل الجمعيات المتمتعة بالدعم ومطالبها بمتابعة انجاز التظاهرات موضوع الدعم مع مد اللجنة الفنية بشهادات انجاز تظاهرات الجمعيات. كما: - تخضع الجمعيات المنتفعة بالتمويل العمومي إلى الرقابة الميدانية من قبل مصالح الهيئة العامة لمراقبة المصاريف العمومية وذلك فيما يتعلق بأوجه التصرف في التمويل العمومي المسند (الفصل 21 من الأمر عدد 5183 لسنة 2013). - في حالة عدم احترام الجمعية لبنود العقد كليا أو جزئيا وبعد انقضاء 3 أشهر من تاريخ التنبيه عليها لتسوية الوضعية فإنه يتم إرجاع كامل أو ما تبقى من مبلغ التمويل العمومي مع عدم إمكانية انتفاع الجمعية المعنية مجددا بالتمويل وذلك إلى حين تسوية وضعيتها (الفصل 23 من الأمر عدد 5183 لسنة 2013). - ترفع الجمعيات المنتفعة بالتمويل العمومي وجوبا إلى وزير الشؤون الثقافية تقريرا سنويا حول استعمال الأموال العمومية المنتفع بها مع مؤشرات الصرف وتقرير يوفق مراحل انجاز المشروع وتقدم إنجازها للمشاركة التي استفادت بعنوانها بالتمويل العمومي طبقا لما ورد بالفصل 5 من اتفاقية الدعم.	التمويل العمومي للجمعيات
---	---------------------------------

- تخضع كل جمعية استفادت من التمويل العمومي إلى الرقابة والتدقيق من قبل مصالح التفقد لوزارة الشؤون الثقافية والإدارات المعنية حسب الاختصاصات الفنية. - في حالة عدم رفع التقارير الدورية الواردة بالفصل 20 من الأمر عدد 5183 لسنة 2013 فإن الجمعية المعنية لا تنتفع مجددا بالتمويل العمومي. وفي هذا الصدد تتولى اللجنة الفنية متابعة رفع هذه التقارير الدورية. - الوزارة ترفع كل سنة إلى الكتابة العامة للحكومة ولوزارة المالية ولدائرة المحاسبات تقريرا سنويا يتضمن حجم التمويل العمومي المسند لكل جمعية وقائمة الجمعيات المستفيدة وأوجه إسنادة. (التقارير السنوية 2021-2022). ■ تنشر الوزارة على موقعها الرسمي كل سنة حجم التمويل العمومي المسند لكل جمعية.	صندوق التشجيع على الإبداع الأدبي والفني
تحتفظ الوزارة بحقها في مراجعة المنحة أو فسخ الاتفاقية المبرمة بينها وبين صاحب المشروع في حالة الإخلال بأحد الشروط والالتزامات المتفق عليها والمنصوص عليها بوضوح في فصول الاتفاقية.	

7- بخصوص حجم الدعم الذي لم تتمكن الوزارة من استرجاعه نتيجة لعدم إيفاء المنتفع بالالتزامات:

القطاع	حجم الدعم الذي لم تتمكن الوزارة من استرجاعه
السينما	أصدرت الوزارة بتاريخ 28 ديسمبر 2023 و 5 جانفي 2024 تهمين موجبين لشركتي إنتاج سينمائي تطلباها باسترجاع المنح التي صرفت لفائدتهم بعنوان الأقساط الأولى والتي بلغت 275 أد بالنسبة للشركة الأولى و 4 أد بالنسبة للشركة الثانية ليصبح مجموع الدعم الذي تعمل الوزارة على استرجاعه 279 أد.

المسح	عجزت 7 هياكل إنتاج مسرحي على الإبقاء بالتزاماتها بخصوص إنجاز أعمال مسرحية بعد أن حصلت على الأقساط الأولى من المنح المقررة لفائدتها وتبلغ القيمة الجمالية لهذه الأقساط 169.9 أد.
الموسيقى والرقص	وقد تمت مراسلة الهياكل المعنية لاسترجاعها قبل رفع دعاوى قضائية في صورة عدم الاستجابة. بالنسبة للدعم المسند في إطار لجنة اسناد منح للمساعدة على إنتاج المصنفات الجديدة على حوامل مختلفة في ميدان الموسيقى فإنه بسبب جانحة كورونا وما انجر عنها من توقف النشاط الفني والضرر الاقتصادي الذي لحق الفنانين نتج عنه عدم قدرة بعض الفنانين عن الإبقاء بالتزاماتهم تجاه الوزارة وهناك من قام بتسوية وضعيته والبعض شرعت الوزارة في القيام بإجراءات استرجاع الأقساط الأولى من المنحة التي حولت لفائدتهم والمقدرة بـ 25% من قيمة المنحة وقدر هذا المبلغ بـ (29.227 أد) 14 عمل فني. - حجم الدعم في مجال الإنتاج على الأعمال الكورغرافية التي لم تتمكن الوزارة من استرجاعه قدر بـ 86.900 أد ويخص 22 عملا فنيا لم يتم إنجازه ويعود لعدة أسباب أهمها وباء كورونا وانعكاساتها السلبية على وضعية الفنانين التي تمثلت في فترة الحجر الصحي وتحجير التجمعات والفعاليات الثقافية كذلك عدم جدية بعض الفنانين والالتزام بأداء مشاريعهم. تمت مراسلة الفنانين المنتفعين لاسترجاع مبالغ الأقساط الأولى قبل رفع دعاوى قضائية في صورة عدم الاستجابة.
الكتاب	لا وجود لدعم لم تتمكن الوزارة من استرجاعه نتيجة لعدم إيفاء المنتفع بالتزاماته.
الفنون التشكيلية	لا وجود لدعم لم تتمكن الوزارة من استرجاعه نتيجة لعدم إيفاء المنتفع بالتزاماته.
التمويل العمومي للجمعيات	- تم أخذ كل الإجراءات القانونية لاسترجاع المال العام من جمعيتين ثقافيتين لم تلتزم ببنود الاتفاقيات الممضاة معهما، حيث توزع حجم الدعم الذي هو محل تفاوضي ومطالبة باسترجاعه على النحو التالي: - سنة 2021: 45000 د.

- سنة 2022: تم توجيه 6 تنبيه تتضمن مهلة بـ 3 أشهر كما حددها الأمر 5183 لسنة 2013 لـ 6 لجمعيات لم ترسل تقارير إنجازها الأدبية والمالية ومؤيدات الصرف، حيث ستقوم الوزارة بكل الإجراءات القانونية في صورة عدم التزام هذه الجمعيات بتعهداتها.

السنة	مجموع المنح التي سيتم استرجاعها	القيمة المالية الجمالية للمنتج المسندة	القيمة المالية الجمالية للأقساط المزمع استرجاعها
2015	01	9000 د	4500 د
2016	02	61000 د	30500 د
2017	03	115000 د	57500 د
2018	31	663562 د	497.671.5 د
2019	53	777750 د	466.650 د
2020	36	530850 د	318.510 د
المجموع العام	126	2157162 د	1.375.331.5 د

- شرعت الوزارة في إصدار أوامر لاسترجاع الأقساط التي تم صرفها دون إنجاز المشاريع ورفع دعاوى قضائية في صورة الامتناع.

صندوق التشجيع على الإبداع
الأدبي والفني

8- بخصوص أعضاء اللجان الفنية الاستشارية وصفاتهم والمكافئات المالية التي يتقاضونها:

القطاع	حجم الدعم الذي لم تتمكن الوزارة من استرجاعه										
السينما	حدد الفصل 7 من الأمر عدد 717 لسنة 2001 المؤرخ في 19 مارس 2001 المنظم للتشجيع على الإنتاج السينمائي تركيبة اللجنة الاستشارية للتشجيع على الإنتاج السينمائي من سبعة أعضاء: - شخصية تنتهي إلى عالم الثقافة بصفة رئيس. - المدير العام للفنون الركحية والفنون السمعية البصرية بصفة عضو. - مخرج سينمائي بصفة عضو. - منتج سينمائي بصفة عضو. - ناقد سينمائي بصفة عضو. - كاتب بصفة عضو. - موزع سينمائي بصفة عضو.										
المسرح	- بخصوص القائمة الإسمية للجنة إسناد منح المساعدة على الإنتاج أو التجيز أو التسيير لسنة 2023: <table> <tr> <th>الاسم واللقب</th><th>الصفة</th></tr> <tr> <td>حاتم دربال</td><td>رئيس اللجنة</td></tr> <tr> <td>عبد الله بنميمون</td><td>ممثل عن الغرفة النقابية الوطنية الفنون الركحية والفرجة الحية: عضو</td></tr> <tr> <td>جلال الدين السعدي</td><td>ممثل عن القطاع الخاص: عضو</td></tr> <tr> <td>حمادي الوهايي</td><td>ممثل عن القطاع العام: عضو</td></tr> </table>	الاسم واللقب	الصفة	حاتم دربال	رئيس اللجنة	عبد الله بنميمون	ممثل عن الغرفة النقابية الوطنية الفنون الركحية والفرجة الحية: عضو	جلال الدين السعدي	ممثل عن القطاع الخاص: عضو	حمادي الوهايي	ممثل عن القطاع العام: عضو
الاسم واللقب	الصفة										
حاتم دربال	رئيس اللجنة										
عبد الله بنميمون	ممثل عن الغرفة النقابية الوطنية الفنون الركحية والفرجة الحية: عضو										
جلال الدين السعدي	ممثل عن القطاع الخاص: عضو										
حمادي الوهايي	ممثل عن القطاع العام: عضو										

جمال سامي	ممثل عن النقابة الأساسية لمهن الفنون الدرامية: عضو	
لطفي التركي	ممثل عن الجامعة التونسية للمسرح: عضو	
زهير بن تردايت	ممثل عن النقابة الوطنية المستقلة لمحترفي الفنون الدرامية: عضو	
أمين الهيلي	ممثل عن الإدارة العامة للمصالح المشتركة: عضو	
سليم ديبه	ممثل عن إدارة الفنون الركحية: عضو	

ويتم خلاص اللجنة المعنية طبقا للأمر عدد 438 لسنة 1989 المتعلق بنظام تأجير المتعاقدين مع وزارة الشؤون الثقافية بصورة غير قارة.

- بخصوص القائمة الإسمية للجنة اختيار الأعمال المسرحية والركحية المرشحة للتوزيع بالقضاءات الثقافية لسنة 2023:

الاسم واللقب	الصفة
دليلة مفتاحي	رئيس
معز حمزة	عضو مقرر ممثل عن إدارة الفنون الركحية
أيمن الهيلي	عضو ممثل عن الإدارة العامة للمصالح المشتركة
مراد الغرسلي	عضو: مخرج مسرحي
الشاذلي القرواشي	عضو: كاتب مسرحي
نانة الغربي	عضو: ناقدة مسرحية
محمد أمين الزواوي	عضو: ممثل مسرحي

عضو: سينوغرافي	فتحي المديني
عضو: ممثلة عن النقابة الأساسية لمهن الفنون الدرامية	قوزية بئر
عضو: ممثل عن النقابة الوطنية المستقلة لمخترفي مهن الفنون الدرامية	لطفي التركي
عضو: ممثل عن الجامعة التونسية للمسرح	محمد مرجان
عضو: شخصية مشهورة لها بالخبرة والكفاءة في ميدان الفنون الدرامية	جمال المداني

ويتم خلاص أعضاء اللجنة طبقا للفصل 12 من الأمر عدد 3086 لسنة 2012 مؤرخ في 4 ديسمبر 2012 يتعلق بإحداث لجنة اختيار الأعمال المسرحية والركحية المعروفة والهاوية المرشحة للتوزيع بالفضاءات الثقافية وضبط تركيبها وممولاتها وطرق عملها.

الموسيقى والرقص

- لجنة الاحتراف الفني: دورة 2020:
دورة 2021:

الصفة	الاسم واللقب
رئيس اللجنة	أحمد الجيبب إيدر
عضو	منير المهادي
عضو	سميح المحجوبي
عضو	سهام لطروش "بلخوجة"
عضو	عماد عمارة
عضو	عبد الباسط بلقايد

عبد الرحمان العيادي	عضو
الناصر صمود	عضو
الشاذلي بنجسين "الحاجي"	عضو
رحاب الصغير	عضو
المنذر بركوس	عضو
محمد الغري	عضو
هيثم القديري	عضو
وليد السوسي	عضو
أحمد الحاج علي	عضو
رشيد يدعس	عضو
صالح بكار	عضو
محمد البسكري	عضو
علي مرموش	عضو
عبد اللطيف الغزي	عضو
شهاب الدالي	عضو
رياض بوراوي	عضو
المهدي الحاج صالح	عضو
رمزي الماجري	عضو
وليد السوسي	عضو

عضو	منذر التمار
عضو	فؤاد بوعبيد
عضو	نور الدين بن خلف الله
عضو	محمد رضا بلغيث
عضو	رشيد ناجي
عضو	عادل بن عمر
عضو	محمد الزغلامي
عضو	قيس الكزازي
عضو	محمد كمون
عضو	هيثم العلوي
عضو	مزيان وعضور
عضو	عماد جمعة
عضو	وجدي البوزابدي
عضو	مروان عياد
عضو	ريحان الطريقي
عضو	سيف الله عبد الرزاق
عضو	سامي بن سعيد
عضو	محسن الماطري
عضو	عاطف دريرة

* جملة خلاص اللجنة قدرت بـ 4525 دينار حسب أمر عدد 438 لسنة 1989 المتعلق بنظام تأجير المتعاقدين مع وزارة الشؤون الثقافية بصورة غير قارة.

- أعضاء لجنة دبلوم الموسيقى ودبلوم العزف على الآلات دورة سبتمبر 2021:

الاسم واللقب	الصفة
المنذر بركوس	مقرر
الناصر صمود	عضو
أنشرف بالطيبي	عضو
مهدي العياشي	عضو
محمد علي بالشيخ	عضو
هشام بدراني	عضو
بشير الشعيوني	عضو
العربي ساسي	عضو
شادي أحمد	عضو
بشير البجوري	عضو
ير الزرقاني	عضو
غادة المقراني	عضو
الهادي بن جعفر	عضو

عضو	الفة البرهومي
عضو	أنيس القليبي
عضو	سميح المجنوبي
عضو	نبيل عبد مولا
عضو	لطفى عبدة
عضو	عبد الرحمان بن عبد الله
عضو	فوزي محمودي
عضو	فوزية بن عيسى
عضو	سرور البازرتي
عضو	أحمد الحاج علي
عضو	صابر الحبيبي
عضو	شوقي كفاية
عضو	محمد علي بلوم
عضو	أنور العرفاوي
عضو	ماهر الجعايي
عضو	كمال بوهاما
عضو	هندة بلعج
عضو	رشيد يدعس
عضو	عبد الشرف
عضو	بشير النفزي

عضو	أسامة كرشان
عضو	وائل العججي
عضو	رمسيس غرس الله
عضو	يوسف مسعودي
عضو	ياسر بومعزة
عضو	ماهر غلاب
عضو	مهاج بنطائف
عضو	لمياء الدوخ
عضو	محمد السامي
عضو	عبد العزيز الطرابلسي
عضو	جلال العجيلي
عضو	الحبيب الرايس
عضو	سامي الزهاني
عضو	عفاف خديم الله
عضو	جمال حلاوة
عضو	الناصر العفريت
عضو	سيف الدين معيوف
عضو	محمد جاسر العاشق
عضو	رافقت كزير
عضو	محمد أمين بن عافية

* جملة خلاص اللجنة قدرت بـ 4970 دينار حسب	عضو	محمد أمين بوعلاقي
	عضو	المهدي الحاج صالح
	عضو	شهاب الدالي
	عضو	رستم السافي
	عضو	محمد كمون
	عضو	خولة السلامي
	عضو	نعمان الميبري
	عضو	كمال الغري
	عضو	سلوى الورتاني

أمر عدد 438 لسنة 1989 المتعلق بنظام تأجير المتعاقدين مع وزارة الشؤون الثقافية بصورة غير قارة.
- لجنة المهرجانات الصيفية لسنة 2021:

الاسم واللقب	الصفة
عماد جمعة	رئيس اللجنة خارجي
مالك بواب	مقرر
رشيد شامخ	عضو خارجي
أمان الله الهرماسي	عضو خارجي
سامي بن سعيد	عضو خارجي
مروان عياد	عضو خارجي
عماد حداد	الكتابة القارة
سلوى الورتاني	الكتابة القارة

نادرة بن عامر	الكتابة القارة
وفاء المحمدي	الكتابة القارة
علي زمزمي	الفرز و الكتابة القارة
أحمد الجندوبي	الكتابة القارة

* جملة خلاص اللجنة قدرت بـ 2870 دينار حسب الأمر عدد 438 لسنة 1989 المتعلق بنظام تأجير المتعاقدين مع وزارة الشؤون الثقافية بصورة غير قارة.

دورة 2022:

الاسم واللقب	الصفة
عبد الرحمان العيادي	رئيس لجنة
الشاذلي بنحسين شهر الشاذلي الحاجي	عضو
المنجي الشريف	عضو لجنة خارجي
المنجي السالمي	عضو لجنة خارجي
سنية عبد الرزاق	عضو ممثلة عن الإدارة العامة للمصالح المشتركة

* جملة خلاص اللجنة قدرت بـ 500 دينار حسب الأمر عدد 438 لسنة 1989 المتعلق بنظام تأجير المتعاقدين مع وزارة الشؤون الثقافية بصورة غير قارة.

		- نائلة الخليلي: عضوا ممثلا عن الإدارة العامة للكتاب - يرم مرزوق: عضوا ممثلا عن اتحاد الناشرين التونسيين - سمير الزغي: عضوا ممثلا عن اتحاد الكتاب التونسيين	- منية الحجري: عضوا ممثلا عن الإدارة العامة للكتاب - سمير بن علي: عضوا ممثلا عن اتحاد الناشرين التونسيين - سمير الزغي: عضوا ممثلا عن اتحاد الكتاب التونسيين	
اقتناء الكتب التونسية	لم تصرف لهم مكافآت	- الأستاذ الدكتور محمّد الصالح بن عمر: جامعي، رئيسا، /أستاذ تعليم عال - المدير العام للمصالح المشتركة أو من يمثله، عضوا، - السيد المدير العام للكتاب أو من يمثله: عضوا، - السيدة راضية العري، مديرة إدارة الآداب أو من يمثليها: عضوا، - السيد إلياس الرايحي، مدير المطالعة العمومية، أو من يمثله: عضوا	- الخبراء (لجنة القراءة) - عبد العزيز لبيب: رئيسا، أستاذ تعليم عال - نجيب الجزيري: عضوا، أستاذ تعليم عال - بوكري بن فرج: عضوا، أستاذ - وسام عبد المولى: عضوا، أستاذ تعليم عال - محمد المديوني: عضوا، أستاذ تعليم عال - مصطفى المدايني: عضوا، أستاذ تعليم عال - صلاح بن عياد: عضوا، أستاذ - المدير العام للمصالح المشتركة أو من يمثله: عضوا،	

		-السيدة آلفة الطرودي، ممثلة عن المكتبة الوطنية: عضوة، -السيدة رحاب بلغيث ممثلة عن المؤسسة التونسية لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة: عضوة، -السيد بوراوي يعرون ممثل عن اتحاد الكتاب التونسيين: عضوا، -السيد يزم مرزوق ممثل عن اتحاد الناشرين التونسيين: عضوا، -السيدة عفوى الأنقليز، مديرة المكتبة الجهوية بتونس أو من يمثلها: عضوا، -السيدة فتحية شعبان مديرة المكتبة الجهوية بين عروس أو من يمثلها: عضوا، -السيدة صبيحة بن جمعة، مديرة المكتبة الجهوية ببئررت أو من يمثلها: عضوا،	-المديرة العامة للكتاب أو من يمثلها: عضوا، -ممثل عن إدارة الآداب: عضوا، -مدير إدارة المطالعة العمومية، أو من يمثلها: عضوا، -ممثل عن المكتبة الوطنية: عضوا، -ممثل عن المؤسسة التونسية لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة: عضوا، -السيدة عفوى الأنقليز، مديرة المكتبة الجهوية بتونس: عضوا، -السيدة فتحية شعبان مديرة المكتبة الجهوية بين عروس: عضوا، -ممثل عن الجمعيات المهنية ذات العلاقة بالكتاب والنشر: عضوا، -ممثل عن اتحاد الكتاب التونسيين: عضوا، -ممثل عن اتحاد الناشرين التونسيين: عضوا،	
--	--	---	---	--

	-السيدة سليمة الحشني، مديرة المكتبة الجهوية بأريانة أو من يمثلها: عضوا، -السيدة ايناس الحكيمي، مديرة المكتبة الجهوية بمنوبة أو من يمثلها: عضوا، -السيدة آمنة الطرابلسي، عضو مقرر.	-الحبيب صالحجة: رئيسا -سمير زقية: مدير عام الكتاب /عضوا -راضية العرفي: مديرة إدارة الآداب /عضوا -منيرة العباسي: عضوا ممثلا عن الإدارة العامة للمصالح المشتركة -هاجر بالضياف: عضوا /ممثلا عن إدارة المطالعة العمومية -سهام بن مبروك: عضوا /ممثلا عن دار الكتب الوطنية	اقتناء المجلات التونسية والأجنبية
لم تصرف لهم مكافآت	-ممثلا عن جامعة الناشرين التونسيين: عضوا، -آمنة الطرابلسي، رئيس مصلحة التشجيع على النشر: عضوا مقررا،	-الحبيب صالحجة: رئيسا/ أستاذ تعليم عال -الهيام الزحراج: مدير عام الكتاب /عضوا -مراد خليفة: عن إدارة الآداب /عضوا -منيرة العباسي: عضوا ممثلا عن الإدارة العامة للمصالح المشتركة -هاجر بالضياف: عضوا /ممثلا عن إدارة المطالعة العمومية -حسناء القيصي: عضوا /ممثلا عن دار الكتب الوطنية -عضوا /ممثلا عن المؤسسة التونسية لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة	

	-إروى سعيدان: عضو/ممثلا عن المؤسسة التونسية لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة -إيناس الحكيمي: عضو/مديرة المكتبة الجهوية بمنوبة -سنية الحنشي: عضو/مديرة المكتبة الجهوية باربانة -إيهاب زريق: عضو/مقرر	-إيناس الحكيمي: عضو/مديرة المكتبة الجهوية بمنوبة -عقوة الانتايز : عضو/مديرة المكتبة الجهوية باربانة	
لم تصرف لهم مكافآت	-محمد هشام الريفي: رئيس/أستاذ تعليم عال -سمير التركي: عضو/أستاذ تعليم عال -عبد العزيز الحاجي: عضو/أستاذ تعليم عال -ياسمين الكافي الغضبان: عضو/أستاذ تعليم عال -الجلدي العويبي : عضو/باحث	-محمد هشام الريفي: رئيس/أستاذ تعليم عال -سمير التركي: عضو/أستاذ تعليم عال -فرج الحوار: عضو/أستاذ تعليم عال -عبد العزيز الحاجي: عضو/أستاذ تعليم عال -ياسمين الكافي الغضبان: عضو/أستاذ تعليم عال	التوصية بالنشر

التمويل العمومي للجمعيات	تتكون اللجنة الفنية للتمويل العمومي للجمعيات المحدثة بمقرر السيدة وزيرة الشؤون الثقافية مؤرخ في 6 فيفري 2023 متعلق بتعيين أعضاء اللجنة الفنية المكلفة بالنظر في مطالب الحصول على التمويل العمومي المسند للجمعيات من السيدات والسادة الآتي ذكرهم: • السيدة ربعة بلفقيرة: المدير العامة للعمل الثقافي ورئيسة لجنة التمويل العمومي للجمعيات نيابة عن السيدة الوزيرة. • السيدة مراقبة المصاريف العمومية (عضوة). • السيدة مديرة إدارة الشؤون القانونية والنزاعات أو من ينوبها (عضوة). • السيد المدير العام للمصالح المشتركة أو من ينوبه (عضو). • السيد مدير مكتب الشؤون الجبوية أو من ينوبه (عضو). • السيد مدير الإدارة المشرفة على القطاع الثقافي التي تنشط في إطار الجمعية أو من ينوبه (عضو). • السيد وجدان الحصائري: (عضو مقروا). جميع أعضاء اللجنة لا يتنفعون بمكافآت مالية وتم التصريح بالامتلاكات سنة 2020.										
صندوق التشجيع على الإبداع الأدبي والفني	1. أعضاء اللجنة الاستشارية الفرعية للفنون الركحية: <table border="1"> <thead> <tr> <th>الاسم واللقب</th><th>الصفة</th></tr> </thead> <tbody> <tr> <td>غازي الزغباني</td><td>رئيس اللجنة</td></tr> <tr> <td>بسمة الفرشيشي</td><td>شخصية مشهود لها بالكفاءة في اختصاص اللجنة</td></tr> <tr> <td>محمد الكشو</td><td>شخصية مشهود لها بالكفاءة في اختصاص اللجنة</td></tr> <tr> <td>أيمن النخيلي</td><td>الفرقة الوطنية لمنتجى الفنون الركحية والفرجة الحية</td></tr> </tbody> </table>	الاسم واللقب	الصفة	غازي الزغباني	رئيس اللجنة	بسمة الفرشيشي	شخصية مشهود لها بالكفاءة في اختصاص اللجنة	محمد الكشو	شخصية مشهود لها بالكفاءة في اختصاص اللجنة	أيمن النخيلي	الفرقة الوطنية لمنتجى الفنون الركحية والفرجة الحية
الاسم واللقب	الصفة										
غازي الزغباني	رئيس اللجنة										
بسمة الفرشيشي	شخصية مشهود لها بالكفاءة في اختصاص اللجنة										
محمد الكشو	شخصية مشهود لها بالكفاءة في اختصاص اللجنة										
أيمن النخيلي	الفرقة الوطنية لمنتجى الفنون الركحية والفرجة الحية										

تمثل عن النقابة الأساسية لمهن الفنون الدرامية	توفيق العايب
ممثلة عن إدارة الفنون الركحية	منال عبد القوي

الصفة	الاسم واللقب
رئيسة اللجنة	الناصر صمود
شخصية مشهود لها بالكفاءة في اختصاص اللجنة	منير الزرقاني
شخصية مشهود لها بالكفاءة في اختصاص اللجنة	محمد الخالدي
ممثلة عن النقابة الأساسية لمهن الموسيقى	عبير الشريف
ممثلة عن النقابة الأساسية لمهن الموسيقى	زبير الموليبي
ممثلة عن إدارة للموسيقى والرقص	محمد المنصف الحمزاوي

2. أعضاء لجنة الموسيقى والرقص وفنون الفرقة الحية:

الصفة	الاسم واللقب
رئيسة اللجنة	وفاء غريال
شخصية مشهود لها بالكفاءة في اختصاص اللجنة	منوبية بن غدام
شخصية مشهود لها بالكفاءة في اختصاص اللجنة	أشرف القرقي
ممثلا عن اتحاد الكتاب التونسيين	نجاح إدهان

3. أعضاء لجنة الكتاب والأدب والنشر:

محمد رياض بن عبد الرزاق	ممثل عن اتحاد الناشرين التونسيين
يمنية المرواني	ممثل عن إدارة الكتاب

4. أعضاء لجنة الفنون السمعية والبصرية:

الاسم واللقب	الصفة
ناصر القطاري	رئيس اللجنة
كريم حمودة	شخصية مشهود لها بالكفاءة في اختصاص اللجنة
أنيس لسود	شخصية مشهود لها بالكفاءة في اختصاص اللجنة
عادل عبيد	ممثلا عن الجامعة التونسية للسينمائيين الهواة
حسن العث	ممثلا عن جمعية النهوض بالنقد السينمائي
سعيدة البجياوي	ممثل عن إدارة الفنون السمعية البصرية

5. أعضاء لجنة الفنون التشكيلية والتصوير الشمسي:

الاسم واللقب	الصفة
بسمة هلال	رئيسة اللجنة
منى الجمل سيالة	شخصية مشهود لها بالكفاءة في اختصاص اللجنة
فادية لخمير	شخصية مشهود لها بالكفاءة في اختصاص اللجنة
وسام غرس الله	ممثلا عن اتحاد الفنانين التشكيليين التونسيين
وصال بن سليمان	ممثلة عن الرابطة التونسية للفنون التشكيلية
منير الماجري	ممثل عن إدارة الفنون التشكيلية

6. أعضاء لجنة التراث الثقافي والحرف الفنية:	المكافئات المالية التي يتقاضاها أعضاء اللجان الفنية: لم يتضمن الأمر المنظم لصندوق التشجيع على الإبداع والفني نظام تأجير اللجنة الفنية الاستشارية واللجان الفرعية وقد وجدت الوزارة صعوبة في ضبط تركيبة اللجان وتحفيز المبدعين على عضويتها بما يمكن من حسن التقيد بالشروط والإجراءات الخاصة بإسناد المنح ومتابعة تنفيذ المشاريع وتعمل الوزارة على تنقيح الأمر المنظم لصندوق التشجيع على الإبداع والفني لإقرار منح لأعضاء اللجان الفنية بداية من سنة 2024. <table border="1"> <thead> <tr> <th>الاسم واللقب</th><th>الصفة</th></tr> </thead> <tbody> <tr> <td>عبد الحميد فنينة</td><td>رئيسة اللجنة</td></tr> <tr> <td>صالح بعزيق</td><td>شخصية مشهود لها بالكفاءة في اختصاص اللجنة</td></tr> <tr> <td>رجب اللومي</td><td>شخصية مشهود لها بالكفاءة في اختصاص اللجنة</td></tr> <tr> <td>عواطف منصور</td><td>شخصية مشهود لها بالكفاءة في اختصاص اللجنة</td></tr> <tr> <td>عماد بن جربانية</td><td>شخصية مشهود لها بالكفاءة في اختصاص اللجنة</td></tr> <tr> <td>وليد الخلفي</td><td>ممثلة عن إدارة الإدارة العامة للتراث</td></tr> </tbody> </table>	الاسم واللقب	الصفة	عبد الحميد فنينة	رئيسة اللجنة	صالح بعزيق	شخصية مشهود لها بالكفاءة في اختصاص اللجنة	رجب اللومي	شخصية مشهود لها بالكفاءة في اختصاص اللجنة	عواطف منصور	شخصية مشهود لها بالكفاءة في اختصاص اللجنة	عماد بن جربانية	شخصية مشهود لها بالكفاءة في اختصاص اللجنة	وليد الخلفي	ممثلة عن إدارة الإدارة العامة للتراث
الاسم واللقب	الصفة														
عبد الحميد فنينة	رئيسة اللجنة														
صالح بعزيق	شخصية مشهود لها بالكفاءة في اختصاص اللجنة														
رجب اللومي	شخصية مشهود لها بالكفاءة في اختصاص اللجنة														
عواطف منصور	شخصية مشهود لها بالكفاءة في اختصاص اللجنة														
عماد بن جربانية	شخصية مشهود لها بالكفاءة في اختصاص اللجنة														
وليد الخلفي	ممثلة عن إدارة الإدارة العامة للتراث														

أعضاء لجنة اقتناء الأعمال الفنية التشكيلية		الفنون التشكيلية
الاسم واللقب	الصفة	
إلياس الزعفروري	رئيسة اللجنة	
زهرة محمد صالح	ممثلة عن إدارة الفنون التشكيلية	
معز بوبكر	ممثل عن إدارة الشؤون الإدارية والمالية	
سامية الطويل	ممثلة عن وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية	
عربية العباري	ممثلة عن دار الفنون بالبلقيدير	
صابر الصحرأوي	ممثل عن السلك العلمي للمعهد التكنولوجي للفن والهندسة المعمارية	
نادرة بن عطية	ناقدة فنية	
نزار مقديش	ممثل عن إتحاد الفنانين التشكيليين التونسيين	
ألفة جمعة	فنانة تشكيلية	يتم تأجير أعضاء اللجنة حسب الأمر عدد 438 لسنة 1989 المتعلق بضبط نظام تأجير المتعاقدين مع وزارة الشؤون الثقافية. زار أعضاء اللجنة 108 معرض من 9 مارس إلى 7 جويلية 2023. بلغت قيمة المنح المسندة 13.080 أد.
هالة سراج	فنانة تشكيلية	
عمر بن إبراهيم	فنان تشكيلي	

9- بخصوص الإجراءات التي تم اتخاذها ضد أعوان الوزارة الذين تقاضوا منحا مضخمة بصفة غير قانونية خلال المبرجانات:

تولت الوزارة تكليف التفقدية العامة بإجراء مهمات تفقد بخصوص مراجعة أوجه التصرف المالي الخاص بافتتاح مدينة الثقافة وبعض المبرجانات الصيفية وقد تضمنت التقارير المعدة في الغرض من طرف مصالح التفقدية تأكيد حصول عدد من الأعوان على مبالغ مالية متفاوتة المقادير وتبعاً لذلك تم رفع شكايات بخصوص هذه التجاوزات وهي محل أنظار القضاء وفي طور التحقيق.

10- بخصوص الإجراءات التي تم اتخاذها ضد المحامي الذي تعامل مع الوزارة والمؤسسات تحت الإشراف بصفة غير قانونية:

تبعاً لتقرير التفقد والذي تضمن حصول المحامي أحمد بن حسانة على مبالغ شهرية بمقتضى عقد مبرم بالمراكنة بينه ووزير الشؤون الثقافية السابق بتاريخ 10 أكتوبر 2016، موضوعه الإعداد لإنتاج مجموعة من مشاريع النصوص القانونية ومتابعتها وحيث ثبت في التقرير عدم صدور أي نص قانوني من مجموع القوانين موضوع التعاقد بل إن بعضها لم يتم الإعداد لها تماماً، تولت الوزارة رفع شكاية إلى السيد وكيل الجمهورية بحكمة الاستئناف بوليس لاتخاذ الإجراءات القانونية ضده من أجل التحيل على الإدارة وحصول على أموال عمومية دون وجه حق.

11. بخصوص قوائم المنتفعين بالدعم السنوي خلال الفترة 2011-2023
نظرا للجحم الكبير للمعطيات المطلوبة المراجع أساسا إلى تنوع آليات الدعم الثقافي والعدد الكبير للمنتفعين به خلال 13 سنة حيث يصل عددهم بالآلاف، ارتأت الوزارة الاقتصار على الفترة الزمنية من سنة 2020 إلى سنة 2023، هذا وتجدر الإشارة أن الوزارة شرعت في نشر نتائج أعمال اللجان الفنية وقوائم المنتفعين بالدعم على موقع الواب الرسمي الخاص بها. www.culture.gov.tn

قطاع السينما

السينما

دورة 2020

مبلغ المنحة بحساب الآلاف دينار	نوع المنحة	المخرج	المستفيدون بالمنح	عنوان العمل	
450	انتاج فيلم طويل	يوسف الشابي	شركة الانتاج BLOW UP FILMS	اشكال	1
450	انتاج فيلم طويل	وليد مطار	فكرون للانتاج	قنطرة	2
450	انتاج فيلم طويل	علاء الدين سليم	EXIT PRODUCTION	Agora. Entre chiens et loups	3
450	انتاج فيلم طويل	سليم قربيغ	Intage	Mnama	4
430	انتاج فيلم طويل	عصام بوقرة	GODOLPHIN FILMS	10628	5
400	انتاج فيلم طويل	محمد بن عميلة	Normadis image	Dans le vide je flotte	6
400	انتاج فيلم طويل	مصالح كرم	Cercina films	دقان على باب الجنة	7
370	انتاج فيلم طويل	وليد الطابع	Yol films house	Foundou	8
180	انتاج فيلم طويل	كوثر بن هنية	cinétélefilms	Les filles d'olfa	9
90	انتاج فيلم طويل	محمد شلوف	Caravane production	Dikongué Pipa	10
60	انتاج فيلم طويل	هشام بن عمار	5/5 production	Hassib	11
80	انتاج فيلم قصير	نادية رايس	Key production films	Kendila	12
70	انتاج فيلم قصير	سحر العشي	Synergy production	Bord a bord	13
70	انتاج فيلم قصير	سامي مسعود	Propaganda	Roi des pirates	14
80	انتاج فيلم قصير	أنيس بن دالي	Inside production	Lamesure	15
45	انتاج فيلم قصير	وسيم القربي	تاكفارتاس	حطام	16

17	Le monde est petit	Audimage	بلال بالي	انتاج فيلم قصير	75
18	Dans le silence	Absolute Dream	كريم حمودة	انتاج فيلم قصير	70
19	phoenix	Paprika Film	بلسم الروح وحي	انتاج فيلم قصير	70
20	Le nuage amoureux	Wallada Productions	الناصر خمير	انتاج فيلم قصير	80
21	كش مات vie	s.v.p	أمين التليبي	انتاج فيلم قصير	85
22	connexion	Synergy production	كريم البعقوبي	انتاج فيلم قصير	45
23	أحياء يرزقون	Ulysson production	محمد أمين الأخنش	انتاج فيلم قصير	85
24	Rehla	Propaganda production	جميل التجار	انتاج فيلم قصير	70
25	Loading	Lumières Films	أنيس لسود	التاج فيلم قصير	60
26	تفليجة Disjonction	Objectif	فهد الشامي	التاج فيلم قصير	60
27	الخريبة	KLIL Productions	عماد العشاني	التاج فيلم قصير	50
28	Départs	Frontline Production	حمدي بن أحمد	التاج فيلم قصير	60
29	Les derniers jours avec Eliane	Afkart production	مهدي حجري	التاج فيلم قصير	35
30	La guerre dans ma tete	AFKART	محمد صابر الزموري	كتابية	20
31	Les tournesols de la lune	UTOPIA FILMS	محمد إسماعيل اللواتي	كتابية	25
32	Hayet	Tuni Studio	آمنة التجار	كتابية	20
33	Miroir	Henia Production	حمزة العوني	النهاء فيلم قصير	15

دورة 2021

الملاحظات	مبلغ المنحة بحساب الألف دينار	نوع المنحة	المستفيدون بالمنح	شركة الانتاج	عنوان العمل
-----------	----------------------------------	------------	-------------------	--------------	-------------

1	Le temps des Coquelicots	Audimage	فائق الجزائري	انتاج فيلم طويل	450	
2	Le sud	Propaganda production	نجيب بلقاضي	انتاج فيلم طويل	450	
3	13ème Round	South by south west	محمد علي الهدي	انتاج فيلم طويل	450	
4	وزن الرشمة	فنون التوزيع	غازي الوغياي	انتاج فيلم طويل	400	
5	تونس جرية	Atlas Vision	أمال القلاي	انتاج فيلم طويل	400	
6	Un nouveau jour se lève	Rhesus Film	حسام صانصة	انتاج فيلم طويل	400	
7	La dormante	Clandestino	قيس الماجري	انتاج فيلم طويل	500	
8	Alerte à l'ouragan	Les films longs et courts	إبراهيم اللطيف	انتاج فيلم طويل	350	
9	El Manifesto	El Manifesto	محمد الزن	انتاج فيلم طويل	350	
10	يأتون من بعيد	أي كان للانتاج	رضا التلي	انتاج فيلم طويل	120	
11	قرية الصمت	Takfarinass Prod	وسيم القربي	انتاج فيلم طويل	100	
12	Casting	Frontline Production	يوسف الصنهاجي	انتاج فيلم قصير	70	
13	EL Kardouna	production Wild wonder	محمد امين بلدي	انتاج فيلم قصير	80	
14	عيشة حرة	Carapace prod	سالمه الري	انتاج فيلم قصير	80	
15	Leno Africo	Dirt-sound and pictures	مروان لبيب	انتاج فيلم قصير	70	
16	العصافير لا تهاجر	Instinct bleu	رامي الجبروي	انتاج فيلم قصير	80	
17	Mots croisés	KO production	سليم بلهينة	انتاج فيلم قصير	70	
18	Un monologue en réalité	Wellness production	حسان المرزوقي	انتاج فيلم قصير	70	
19	Stigmat	Global films	محمد علي منصور	انتاج فيلم قصير	70	
20	السور	Magic prod	سبي يعزوني	انتاج فيلم قصير	70	
21	Ziwen	Tunistudio	ممدوح عبد الغفار	انتاج فيلم قصير	80	

	انتاج فيلم قصير	عبد الله يحي	ID studio	A cœur ouvert	22
	انتاج فيلم قصير	فريال بن محمود	Audimage	Tunisie, l'héritage Andalou	23
	كتابة	قوزي الجمل	The box studio	Cadra	24
	كتابة	خديجة المكشور	Cercina films	اللمن	25
	كتابة	مفيدة فضيلة	Yol film haouse	Génération	26
	كتابة	بلال ياني	Mégavision	Inscription pour la mémoire	27
	انهاء فيلم طويل	مروان المودب	Tunistudio	بنت 08 جانفي	28

2022 دورة

الملاحظات	مبلغ المتعة بحساب الآلاف دينار	نوع المتعة	المخرج	شركة الانتاج	عنوان العمل	
	600	انتاج فيلم طويل	مهدي مختار البرصاوي	Ciné téléfilms	عائشة	1
	150	انتاج فيلم طويل	محمود الجمدي	كليل للانتاج	L'autre et moi Les coopérants	2
	600	انتاج فيلم طويل	الياس بكار	Polimovie international pictures	مزيبرا	3
	500	انتاج فيلم طويل	محمد دمعق	Cinema télévision vidéo services	La guerre vue par Hannibal	4
	150	انتاج فيلم طويل	محمد أمين بوخرص	Donia Films	SOLO	5
	500	انتاج فيلم طويل	أمّة النجار	MUIUZ Production	حياة	6
	140	انتاج فيلم طويل	ناجية بن مبروك	SAMA Production	تذكريا عزيزي Toi mon cher	7
	560	انتاج فيلم طويل	معز كمون	سندباد للانتاج	حنبل	8

	40	انتاج فيلم قصير	مالك الهبيري	SHEESH BEECH	SOCIOPHOBIE	9
	71	انتاج : فيلم قصير	سناء الجزيري	Les films 19	Quand on n'a que l'amour	10
	47	انتاج فيلم قصير	منذر بن ابراهيم	Play production	Mirage	11
	70	انتاج فيلم قصير	راوية مرموش	Nouvel Atmosphère production	Les bruits de ses talons	12
	60	انتاج فيلم قصير	نازي فيزال القلال	Leyth production	Entonnoir	13
	80	انتاج فيلم قصير	سمير الجرباوي	Carapace Production	عبد الحب	14
	72	انتهاء فيلم طويل	عبد الله يحي	Créa-documentaire	Nadine..la benjamine du village	15
	180	انتهاء فيلم طويل	محمد الحبيب المستيري	Mind shift	ود	16
	120	انتهاء فيلم طويل	كريم السواكي	Folk Stories Company	حلمة ع الهامش	17
	25	كتابة	يوسف الصنهاجي	Audimage	L'Afrique n'est pas un pays	18
	35	كتابة	ابناس بن عثمان	Play	زينة	19

قطاع الكتتاب

الكتاب									
اقتناء الكتاب التونسي									
عدد الكتاب الناشرين على النفقة الخاصة	عدد دور النشر المنتفعة بالدعم	عدد النسخ	عدد العناوين المقتناة	العناوين المعروضة	الميزانية المنجزة	الميزانية المرصودة	سنوات الدعم		
251	82	108365	897	1011	977 945.500 د	1000 أ.د	2012		
132	81	135300	981	1246	996 802.500 د	1000 أ.د	2013		
176	85	110400	988	1436	1005 115.000 د	1100 أ.د	2014		
90	99	154430	1031	1687	1.238.337.500 د	1200 أ.د	2015		
105	81	163950	1063	2369	1.320.002.500 د	1400 أ.د	2016		
68	68	140120	655	1163	1.257.277.000 د	1300 أ.د	2017		
118	71	299571	1588	2407	2.599 800.000 د	2.600 أ.د	2018		
146	80	350490	1752	2905	2.678.386.950 د	2.600 أ.د	2019		
214	127	301540	1665	2851	2 677.365.500 د	2.600 أ.د	2020		
111	85	181090	1315	2213	1 808 818.000 د	2.600 أ.د	2021		

129	60	65420	719	886	992 828,000	أ.د. 2.600	2022
					قيد الإجراء	أ.د. 2.600	2023
آلية اقتناء المجلات التونسية والأجنبية							
عدد النسخ	عدد العناوين المكتتاة	عدد العناوين المكتتاة	الميزانية المتجزئة	الميزانية المرصودة	سنوات الدعم		
----	47	(31 مجلة تونسية و16 أجنبية)	279987880 د	أ.د. 370	2012		
----	54 عنوانا	(38 تونسية و16 أجنبية)	340000000 د	أ.د. 400	2013		
92650	63 عنوانا	(42 تونسية و21 أجنبية)	312948000 د	أ.د. 400	2014		
58406	46 عنوانا	(29 تونسية و17 أجنبية)	310.000.000 د	أ.د. 400	2015		
62150	40 عنوانا	(23 تونسية و17 أجنبية)	319.938.000 د	أ.د. 360	2016		
52310	40 عنوانا	(23 تونسية و17 أجنبية)	319.938.000 د	أ.د. 360	2017		

	59830	51 عنوانا (24 تونسسية و 27 أجنبية)	352.296.000 د	أ.د 360	2018	
	67700	53 عنوانا (29 تونسسية و 24 أجنبية)	359.065.000 د	أ.د 360	2019	
	43 145	58 عنوانا (29 تونسسية و 29 أجنبية)	265.177.200 د	أ.د 450	2020	
	59350	82 عنوانا (44 تونسسية و 38 أجنبية)	444.755.000 د	أ.د 450	2021	
	62260	86 عنوانا (35 تونسسية و 51 أجنبية)	442.585.000 د	أ.د 450	2022	
	64010	75 عنوانا (25 تونسسية و 50 أجنبية)	449.959.200 د	أ.د 450	2023	
دعم الورق						
	عدد دور النشر المنتفعة بالدعم	عدد العناوين المدعومة	العناوين المعرضة	الميزانية المنجزة	الميزانية المرصودة	سنوات الدعم
	57	889	1029	732 171.040 د	أ د 750	2012
	53	1010	1257	823 944.259 د	أ د 750	2013
	50	949	1430	900 378.614 د	أ د 850	2014

58	1060	1581	844 713.305 د	1850 د	2015
59	907	1365	791 125.999 د	1850 د	2016
53	1263	1847	1 062 461.498 د	1900 د	2017
59	775	1269	739 803.920 د	1950 د	2018
74	1040	1687	1 129 228.921 د	1200 د	2019
84	1787	2114	1 829 733.352 د	1830 د	2020
78	1450	1835	1 791 872.893 د	1830 د	2021
66	810	1703	1 912 380.853 د	1830 د	2022
			قيد الاجراء	1830 د	*2023

التوصية بالنشر					
عدد دور النشر المستفيدة	عدد دور النشر الموصى بنشرها	الميزانية المتجزة	الميزانية المرسودة	سنوات الدعم	
				2012	
				2013	
				2014	
02	02	354 148,000 د	أ 370 د	2015	
--	--	--	أ 370 د	2016	
03	05	381 340,000 د	أ 380 د	2017	
03	05	341 661,000 د	أ 380 د	2018	
--	--	--	أ 380 د	2019	
01	01	307088,000 د	أ 480 د	2020	
			أ 480 د	2021	
			أ 480 د	2022	
			أ 480 د	2023	

قطاع المسرح

الدعم على الإنتاج سنة 2020			
الترتيب	العنوان	عنوان العمل	قيمة الدعم
1	ش قرين تياتر	جنة القطط	33000
2	ش إيمافو	الشجرة الساحر سعي والسحفاة	24000
3	المركز الولي للفن الرابع بقففور	أرض الوعود	24000
4	ش رايح للإنتاج	مدينة الحضارة	36000
5	ش عين	عروسة النقش	26000
6	ش الدمية	المعطف	26000
7	ش وطن	UNE FOIS	24000
8	م ف بالمهدية	المؤتمر	41000
9	م ف بجنوية	موش عجب يقدر ويصير	32000
10	م ف بسيدي بوزيد	UNDER LAND	34000
11	ش بنام	مملكة العشق	41000
12	مجموعة بولاريس	الغول	32000
13	م ف بتطاوين	موت جايزة	47000
14	م ف بمنين	قافلة تسيير	45000
15	ش مسار	جنة دازاين أو عاتشة 13	55000
16	م ف بالقصرين	تحت خط الحياة	31000
17	م الولي للفنون المعاصرة بالقصرين	صفقة الحقائق	31000
18	م ف بالكاف	إكس X	35000
19	ش جوكر للإنتاج	4949	30000
20	شركة مسرح الأرض	منعرجات	40000
21	شركة عزيزة	عزيزة عثمانة	45000
22	شركة مسرح الناس	قلب الرحي	37000
23	التياترو	144	43000
24	م ف د القيروان	الروية	40000
25	شركة الاسطورة	آخر مرة	28000
26	شركة روى للإنتاج الفني	عقاب جواب	32000
27	ش مينيرفا للإنتاج	بين الوديان	21000
28	ش دار السندباد	الوجه والقفا	36000
29	ش الركح الصغير	حديث السمكات	30000
30	فرقة قفصة للمسرح	اليس في بلاد العجائب	50000

24000	الفنانان	شركة جوهرة الفنون	31
40000	ايرو الشجاع	م ف د قفصة	32
30000	يد بيد	م ف د صفاقس	33
1143000	المجموع		

المعتمدين على الإنتاج سنة 2022			
رقم ترتيب	اسم المنتج	شركة المنتجة	قيمة مليون
1	شركة عمر للإنتاج	الصفقة	20000
2	شركة طيارة	هب الريح	25000
3	شركة مرام	مرجان	26000
4	شركة المختار	الصيد والأرنب الصغير	28000
5	شركة المسرح الشامل	الغائب الحاضر	28000
6	شركة مارس	كلونات	28000
7	مركز فنون درامية جربة	العمى	50000
8	شركة توليب	ملفات ملفات	25000
9	شركة كاريزما	كركر والقيثارة السحرية	27000
10	شركة مائيرا	أرض الحرية	25000
11	شركة تاقل موست	حلم كوكب	25000
12	شركة خديجة	سحب غاضبة أو حكاية أرض	28000
13	شركة زمان	أميرة السعادة	26000
14	شركة شرق للإنتاج	لك أن تختار	28000
15	شركة ميم جيم	ثقوب سوداء	33000
16	شركة كرنفأر	حكاية فلاح	26000
17	شركة الوليد	الخطوة ياء	30000
18	مركز الفنون الدرامية قباية	حكاية زمان بلادي / سليمة والقلق	35000
19	شركة رتاج	العاشقات	32000
20	شركة تبرورة للمسرح	القصر الخرافة	28000
21	شركة شمس قبودية	أحلام الطفولة	20000
22	مركز الفنون الدرامية سليانة	بيضة سيزيف	27000
23	شركة دار بابا	تأسو التنين	20000
24	شركة أصوات	طريق الحكمة	25000
25	شركة المراد	حمام الشط	28000
26	شركة يافا	أنا الريح	28000
27	مركز الفنون الدرامية قابس	مجاريح	25000
28	شركة ماسكك	القارعة 514	25000
29	شركة فرتونا	صراع الغاب	27000

28000	ببعض الروح	مركز الفنون الدرامية	30
22000	خلصني	شركة أرينا	31
24000	قصص الحكايات	شركة فاضل	32
28000	البطل الخارق	شركة روسبين	33
40000	ضوء	شركة سوريذ	34
50000	مرياح	مركز الفنون الدرامية	35
23000	عطارد	شركة أراوس	36
38000	الكوميديا الإلهية	فن الضفتين	37
23000	عصفور الجنة	المسرح الحديث للعرائس	38
28000	مارد بغداد	مركز الفنون الدرامية الكاف	39
25000	خنيقة والزهرات	القناع النجم	40
25000	أحلام مرمز	الحياة فن	41
28000	باراشوك	شركة إيديو	42
28000	راس النهج	التياترو	43
29000	ولد البرط	م.ث الدولي يوغرطة	44
42000	أنا الملك	سالمين للإنتاج	45
32000	ثورة الخشب	ابن زيون	46
31000	سارق النار	المسرح اليومي	47
31000	غوغاه	تعايير	48
26000	المليار الذهبي	ديونيزوس	49
29000	هدية	رموز	50
25000	زيارة السيدة العجوز	قناديل	51
25000	الوحلة	صوفو نيسبا	52
26000	الدرس	عطيل	53
42000	تانهون	فنان	54
35000	الدم الفاسد	م.ف.د.ر بن عروس	55
30000	بين الحروف	م.ف.د.ر جندوبة	56
28000	حديقة النوم	م.ف.د.ر القيروان	57
25000	حمراء حمراء	حلم للإنتاج	58
27000	مملكة الورود	باتوراما للفنون الركحية	59
28000	متحف الخيال	ماني برود	60
45000	سندريلا ملكة الرماد	ما قبل العرض	61
38000	ظل الحمار	م.ف.د.ر سيدي بوزيد	
1802000			

الهيكل المالى للمشروعات، ش.م.م. - قائمة المشروعات المزمعة تمويلها من خلال الميزانية العامة للدولة 2024			
ع/ر	الهيكل المنتج	عنوان العمل	المنحة المقترحة، أ.د.
01	ش.لوف آر للإنتاج / تونس	سيدات / ladis	35.000
02	مركز الفنون الدرامية بـ غوان	اليوم تسأل	33.000
03	مركز الفنون الدرامية بنحطاوين	ورقة التوت	45.000
04	ش. قصة للإنتاج	فولارة	26.000
05	ش. قرين تياتر / صفاقس	بشـر	30.000
06	ش. مسرح العشق/ صفاقس	القاربطة	20.000
07	ش. واب للفنون / تونس	الدار الكبيرة	20.000
08	ش. الأرتيستو / تونس	الفيـرمة	37.500
09	ش. دروب للإنتاج / تونس	عشـروت	40.000
10	المركز الثقافي القناع المحرص	السحابة المفقودة	20.000
11	ش. نمة للإنتاج / قابس	المسافر	25.000
12	ش. كارمن للإنتاج / تونس	مملكة الخلود	25.000
13	ش. بدعة للإنتاج / تونس	عصفور الجنة	30.000
14	ش. حنـيـل للإنتاج / تونس	فيل-بوك	26.000
15	ش. عشـارات للإنتاج / تونس	الثورة	25.000
16	ش. تونس للإنتاج / قفصة	من حكايات جذني	35.000
17	ش. سـيت-آر/ صفاقس	جبل النسيان	25.000
18	ش. مينيرفا للإنتاج / سبجـللة	الأمير الصغير	25.000
19	ش. مـراسـ للإنتاج / قفصة	عالم سـدين	25.000
20	مركز الفنون الدرامية والركحية بالقصرين	الفراشة	30.000
21	ش. لايف للإنتاج / تونس	ملهاة	20.000
22	ش. دار الفنون / قفصة	الرسالة السحرية	20.000
23	ش. هجورة للإنتاج / تونس	يا ليل يا عين	20.000
24	ش. تـيزيري 13/ سوسة	عازف الناي	35.000
المجموع			672.500

الجدول المتخصص: على منصة المساعدة على الإنتاج لسنة 2023			
العدد الرتبي	الهيكل	عنوان العمل	المنحة المقترحة
1	شركة الدمية للإنتاج	أطياف	59.000د
2	مركز الفنون الدرامية بمتوبة	جلنار	58.000د
3	شركة ماب برود	بشر	58.000د
4	شركة ابن زيدون	جميلة والعازف	50.000د
5	شركة مسرح الناس	برج الأفحوان	41.000د
6	شركة جوكر	عالم السرك	48.000د
7	شركة خديجة	حكاية رسام	42.000د
8	شركة شرق	اغتراب	48.000د
9	شركة رؤى	ميت حي	48.000د
10	شركة فن الحياة	الروبوت العجيب	33.000د
11	مركز الفنون الدرامية بجربة	مملكة الكتاب	43.000د
12	مركز الفنون الدرامية صفاقس	الطفل الملك	38.000د
13	شركة كلانديستينو	وصايا الديك	43.000د
14	مركز الفنون الدرامية بالكاف	تحت الضغط	45.000د
15	شركة السندباد	كاتريس	48.000د
16	مركز الفنون الدرامية بمدنين	لؤلؤة البحار	43.000د
17	شركة زاد للفنون	الصانع الأمين	45.000د
18	مركز الفنون الدرامية بأريانة	يلا عنوان	40.000د
19	شركة مسار	زنوس	38.000د
20	شركة ماد برود	محير سيكة	48.000د
21	شركة كرز للإنتاج (cerise)	الأمير الصغير	40.000د
22	شركة عين	شكون	38.000د
23	شركة كاريزما	مسح	43.000د
24	شركة قرين ثياتر	كتاب الأمانى	43.000د
25	شركة بليزير	واحد	38.000د
26	شركة يوغرطة	النسبية الحاملة	35.000د

27	شركة مسرات سعيد	عروس البحار	41.000
28	شركة رتاج	عرايس	38.000
29	شركة رابع للإنتاج	تضامن وتكاتف	33.000
30	شركة توليب للإنتاج	الإعتراف بالفضل	35.000
31	شركة الركح الصغير	رحيل	41.000
32	شركة بوهمة	بالحب نصنع الأوطان	33.000
33	شركة بنادم	فيراي	38.000
34	شركة ثالث الفن	ليلة 14	33.000
35	شركة المختار	صراط	33.000
36	شركة أصوات	غيرت	34.000
37	شركة مسرح المدينة	لونقا العجيبة	35.000
38	شركة وطن	موشكا	35.000
39	شركة فن المتوسط	ناصر نصوح	33.000
40	مركز الفنون الدرامية بقباس	يختفي الماء	33.000
41	مركز الفنون الدرامية بنابل	بنت الاحدب	33.000
42	شركة تبرة	كناطرية	33.000

القطاعات المتحصلة على منحة المساعدة على التسجيل أو التسيير سنة 2020	
المنحة المرصودة	الفضاء
38.000 د	المركز الدولي للفنون المعاصرة بالقصرين
30.000 د	مسرح السنديانة
55.000 د	مدار قرطاج
18.000 د	فضاء تيزيري 13
10.000 د	فضاء بابوثشي
13.000 د	فضاء قرين تياتر
20.000 د	فضاء كارمن
20.000 د	المركز الدولي للفن الرابع بقعفور
70.000 د	فضاء التياترو
28.000 د	فضاء الجوكو
20.000 د	فضاء شمس قبودية
10.000 د	فضاء فن الحياة بالقصرين
13.000 د	فضاء القناع النجم
50.000 د	فضاء فنون التوزيع الربو
70.000 د	فضاء مسرح الحمراء
20.000 د	المركز الدولي يوغرطة بالكاف
18.000 د	فضاء أريسطلوفانيس يواد الزرقاء
33.000 د	فضاء فنون وثقافات بققصة
33.000 د	فضاء كورتينا للانتاج المسرحي بالقلعة الكبرى
33.000 د	فضاء ميتيرفا للانتاج المسرحي بسببيلة
20.000 د	فضاء ركح العصفافير فسيفساء
15.000 د	فضاء وطن للانتاج المسرحي بغمراسن
10.000 د	فضاء دروب للانتاج
20.000 د	فضاء القناع المسرحي بالمحرس
40.000 د	فضاء مسار
20.000 د	فضاء روسينا بالمنستير
12.000 د	فضاء مسرح آرينا بحمام سوسة
38.000 د	فضاء الأرتيستو

د 7.000	الفضاء الثقافي مدق الحلفاء
د 10.000	فضاء نجمة الشمال
د 20.000	المسرح الصغير
د 12.500	فضاء المنار بباجة
د 43.000	فضاء الفتاح
د 15.000	فضاء ميم جيم
د 8.000	فضاء بي اكتور
د 10.000	فضاء السقيفة
د 20.000	فضاء مسرح الزندالة
د 8.000	فضاء سينيفوق

الفضاءات المتحصلة على منحة المساعدة على التجهيز أو التسيير سنة 2021	
المنحة المرصودة	الفضاء
74	فضاء التياترو بالمشتل
74	فضاء مسرح الحمراء
60	مدار قرطاج
62	دار بن عبد الله
0	فضاء نجمة الشمال
47	فضاء مسار
45	المركز الدولي للفنون المعاصرة بالقصرين
57	فضاء فنون التوزيع الربو
45	فضاء الارتيستو
0	فضاء سينيغوك الثقافي بالكرم
47	قاعة الفتح
36	فضاء منيرفا للإنتاج المسرحي بسببيلة
37	فضاء كورتينا للإنتاج المسرحي بالقلعة الكبرى
24	فضاء فسيفساء
24	فضاء شمس قبودية بالشابة
19	وطن للإنتاج المسرحي بغمراين
37	فضاء فنون وثقافات بقفصة
16	فضاء ارينا للإنتاج المسرحي بحمام سوسة
23	فضاء الزندانة بسوسة
34	فضاء مسرح السنديانة
24	فضاء روسيينا بالمتستير
15	فضاء مسرح القناع النجم
0	فضاء دروب للإنتاج
23	فضاء المركز الدولي يوغرطة بالكاف
22	فضاء 13 TIZIRI بسوسة
22	مركز البحث للإنتاج الفني (المسرح الصغير)
23	المركز الدولي للفن الرابع بقعفور
9	الفضاء الثقافي مدق الحلفاء
12.5	فضاء منار بياجة

35	فضاء جوكو بصفاقس
27	فضاء القناع المسرحي بالمحرس
16	فضاء قرين تياترو بصفاقس
20	فضاء ارستوفانيس بوادي الزرقاء
14	فضاء فن الحياة بالقصرين
13	فضاء دار صالح للفنون بدوز
14	فضاء دار بابا بسوسة
15	فضاء السقيفة بتونس
12	فضاء بي اكتور
19	فضاء ميم جيم
24	فضاء كارمن
8	فضاء بوهدمة
9	فضاء البولفار
9	فضاء روافد للفنون

الفضاءات المتحصلة على منحة المساعدة على التجهيز أو التسيير سنة 2022	
المنحة المرصودة	الفضاء
20.000	أرسطوفانيس بوادي الزرقاء
20.000	فن الحياة بالقصرين
60.000	فنون التوزيع / الربو بتونس
14.000	البولفار ببزرت
15.000	بي أكتور ستوديو بتونس
23.000	المركز الثقافي الدولي يوغرطة بالكاف
10.000	المركز الثقافي القناع المحرس
25.000	شمس قبودية بالشابة
10.000	المركز الدولي للفن الرابع بقعفور
45.000	الأرتيستو بتونس
15.000	دروب بتونس
13.000	المسرح الملكي الأحمر بصفاقس
7.000	السقيفة بتونس
10.000	مسرح أرينا بحمام سوسة
15.000	روافد للفنون بقبلي
37.000	فنون وثقافات /قفصة
18.000	قرين تياتر بصفاقس
18.000	المركز الثقافي فسيقساء صفاقس
25.000	فضاء وطن بمدنين
70.000	فضاء التياترو / تونس
47.000	فضاء الفتح زاد الفنون تونس
37.000	فضاء جوكو / صفاقس
18.000	فضاء الزندالة بسوسة
12.000	فضاء من آر / ياجة
15.000	فضاء القناع النجم / منوبة
55.000	فضاء مدار قرطاج /تونس
47.000	فضاء مسار / تونس
20.000	فضاء ميم جيم / المنستير
36.000	فضاء ميترفا تياتر/سبيطلة

15.000	فضاء أرضو/مدنين
70.000	فضاء الحمراء الثقافي / تونس
24.000	المسرح الصغير / مدنين
20.000	فضاء روسبينا/ المنستير
40.000	مسرح كورتينا/سوسة
15.000	دار دوز/قبلي دوز
28.000	مسرح السنديانة /تونس
10.000	فضاء تيزري 13 /سوسة
45.000	المركز الدولي للفنون المعاصرة بالقصرين
10.000	بابوتشي مسرح صغير/سوسة

القطاعات المتاحمة على منحة المساعدة على التجهيز أو التسيير سنة 2023	
المنحة المتحصل عليه	القطاع
45000د	جوكر
75000د	الحمراء
60000د	مسار
65000د	الريو
75000د	التياترو
42000د	كورتينا
20000د	قرين تياتر
48000د	فنون معاصرة
40000د	فنار
48000د	لاريسيسو
38000د	منيرفا
50000د	زاد للفنون
20000د	دروب
18000د	البولفار الثقافي
25000د	روسبينا
20000د	بي اكر
27000د	شمس قبودية
17000د	روافد للفنون
15000د	الملكي الأحمر
25000د	يوغورطة
15000د	مركز فنون بجمال
14000د	فضاء عين
33000د	السنديانة
22000د	فن الحياة
25000د	المسرح الصغير
17000د	أرتو
14000د	كارمن
20000د	فسيفساء
20000د	أرينا
27000د	وطن
12000د	بابوتشي
12000د	القناع المسرح
18000د	جوهرة للفنون "الزندالة"
17000د	القناع النجم

د17000	دار صالح للفنون
د12000	بدعة
د7000	اسقيفة
د8000	بوهدمة
د12000	منار باجة

التمويل العمومي للجمعيات

قائمة الجمعيات المدعومة (لجنة التمويل العمومي) لسنة 2022

• 2023-03-09 آخر تحديث: 2023-10-13 51



التمويل العمومي

قائمة الجمعيات المدعومة (لجنة التمويل العمومي) لسنة 2022

قائمة الجمعيات المدعومة (لجنة التمويل العمومي) سنة 2022
وزارة الشؤون الثقافية

الترتيب	الجمعية المدعومة	الولاية	المبلغ المدعوم (دينار)	تاريخ القسيمة	ملاحظات
1	جمعية أبناء الكلاية والكتات العمومية بأريانة	أريانة	8 000	2022/04/28	
2	جمعية لادون للتشجيع الثقافي والتربوي	أريانة	4 000	2022/04/28	
3	جمعية أوف الثقافية	أريانة	30 000	2022/10/04	
4	جمعية سيدات سميكة	المستعمر	10 000	2022/04/17	
5	جمعية أوف الفنون الحديثة	المستعمر	10 000	2022/04/17	
6	جمعية خديجة علي بن قاسم	المستعمر	24 000	2022/07/04	
7	جمعية لادون لا مديح	المستعمر	5 000	2022/10/34	
8	الجمعية العمومية للترويج والترويج والترويج	الجزائر	5 000	2022/03/31	
9	جمعية لادون الفنون الحديثة	الجزائر	7 000	2022/04/22	
10	جمعية لادون الفنون الحديثة	الجزائر	50 000	2022/04/01	
11	جمعية الفنون الحديثة والترويج	الجزائر	20 000	2022/10/11	
12	جمعية الفنون الحديثة والترويج	الجزائر	15 000	2022/04/17	
13	جمعية لادون	الجزائر	3 000	2022/10/34	
14	جمعية خديجة علي بن قاسم	المستعمر	20 000	2022/04/12	
15	جمعية لادون الفنون الحديثة	المستعمر	10 000	2022/04/14	

7	2022/04/14	10 000	المندوب	جمعية الشبان التونسيين العربية	16
8	2022/04/17	4 000	المندوب	الجمعية التونسية للأطباء الشباب	17
12	2022/09/04	5 000	المندوب	جمعية صالون المروج الثقافي	18
17	2022/09/29	10 000	المندوب	جمعية صيدا للتكوين	19
21	2022/10/25	7 000	المندوب	جمعية باسكاتو العصر الحاضر	20
2	2022/04/22	5 000	المندوب	جمعية الشبان الصريح والصادق	21
13	2022/09/04	3 000	المندوب	جمعية موريتاني القادسي	22
18	2022/08/11	5 000	المندوب	جمعية الشابة للشؤون والجمعية	23
7	2022/04/14	10 000	المندوب	جمعية جندوبي والوك	24
18	2022/10/04	20 000	المندوب	جمعية الصديق للسنن	25
19	2022/09/13	5 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	26
24	2022/12/08	5 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	27
25	2022/10/14	3 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	28
1	2022/03/31	15 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	29
13	2022/09/04	15 000	مدرسة	الجمعية الثقافية التونسية	30
21	2022/08/28	8 000	مدرسة	الجمعية الثقافية للتربية والتربية والتربية للتربية	31
23	2022/11/01	8 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	32
4	2022/05/13	20 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	33
4	2022/04/12	5 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	34

9	2022/01/04	10 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	35
13	2022/01/04	10 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	36
22	2022/11/04	12 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	37
24	2022/11/04	8 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	38
3	2022/04/27	14 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	39
13	2022/09/04	25 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	40
13	2022/09/04	12 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	41
14	2022/09/04	15 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	42
21	2022/09/04	10 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	43
22	2022/11/04	8 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	44
25	2022/11/14	5 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	45
8	2022/04/13	100 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	46
4	2022/04/12	15 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	47
4	2022/04/13	70 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	48
7	2022/04/14	24 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	49
7	2022/04/14	30 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	50
7	2022/04/14	20 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	51
9	2022/01/04	70 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	52
10	2022/07/21	4 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	53
10	2022/07/21	10 000	مدرسة	جمعية الصداقة بوا	54

55	جمعية أصرار للمصنع	أولاد	40 000	2021/03/21	10
56	جمعية مزاوي	أولاد	7 500	2022/04/04	11
57	الجمعية التونسية لتعليمية التشتت والاندماج الأوربي لآلاف بعلية	أولاد	20 000	2022/09/12	18
58	جمعية أفريقيا العربية للتشجيع والتأهيل	أولاد	10 000	2022/06/26	21
59	جمعية تشجيع التثقيف	أولاد	3 000	2021/11/06	22
60	الجمعية التونسية للتعليم	أولاد	80 000	2022/12/02	23
61	الجمعية التونسية للتعليم	أولاد	35 000	2022/12/08	24
62	جمعية الأوربي للتعليم	أولاد	5 000	2021/11/04	24
63	الجمعية التونسية للتعليم والتأهيل والتدريب	أولاد	35 000	2022/11/04	24
64	جمعية تنمية البيئة والتنمية المستدامة	أولاد	5 000	2021/04/14	7
65	جمعية لوزان للتعليم والتأهيل	أولاد	18 000	2021/11/06	22
66	جمعية وفاق	أولاد	10 000	2022/04/04	11
67	جمعية سند التثقيف	أولاد	5 500	2022/04/12	12
68	الجمعية التونسية للتعليم والتأهيل والتدريب والتدريب	أولاد	4 000	2021/11/02	23
69	جمعية أمداد للتعليم والتأهيل والتدريب	أولاد	17 000	2021/03/21	5
70	جمعية أمداد	أولاد	4 000	2022/04/12	12
71	جمعية أمداد	أولاد	8 000	2021/03/21	5
72	الجمعية التونسية للتعليم والتأهيل والتدريب	أولاد	8 000	2022/04/12	12
73	جمعية أمداد للتعليم والتأهيل والتدريب	أولاد	20 000	2022/04/12	12
74	جمعية أمداد للتعليم والتأهيل والتدريب	أولاد	5 000	2022/04/12	12

75	جمعية أمداد للتعليم	أولاد	2 000	2022/11/04	24
76	جمعية أمداد للتعليم	أولاد	20 000	2021/04/12	4
77	جمعية أمداد للتعليم	أولاد	7 000	2021/04/12	4
78	جمعية أمداد للتعليم	أولاد	18 000	2021/04/12	4
79	جمعية أمداد للتعليم والتأهيل والتدريب	أولاد	20 000	2021/04/12	4
80	جمعية أمداد للتعليم والتأهيل والتدريب	أولاد	40 000	2021/04/12	4
81	جمعية أمداد للتعليم والتأهيل والتدريب	أولاد	20 000	2021/04/12	4
82	جمعية أمداد للتعليم والتأهيل والتدريب	أولاد	5 000	2021/04/12	4
83	جمعية أمداد للتعليم والتأهيل والتدريب	أولاد	7 000	2021/04/12	4
84	جمعية أمداد للتعليم والتأهيل والتدريب	أولاد	7 000	2021/04/12	4
85	جمعية أمداد للتعليم والتأهيل والتدريب	أولاد	7 000	2021/04/12	4
86	جمعية أمداد للتعليم والتأهيل والتدريب	أولاد	5 000	2021/04/12	4
87	جمعية أمداد للتعليم والتأهيل والتدريب	أولاد	5 000	2021/04/12	4
88	جمعية أمداد للتعليم والتأهيل والتدريب	أولاد	7 000	2021/04/12	4
89	جمعية أمداد للتعليم والتأهيل والتدريب	أولاد	7 000	2021/04/12	4
90	جمعية أمداد للتعليم والتأهيل والتدريب	أولاد	15 000	2021/04/12	4
91	جمعية أمداد للتعليم والتأهيل والتدريب	أولاد	15 000	2021/04/12	4
92	جمعية أمداد للتعليم والتأهيل والتدريب	أولاد	8 000	2021/04/12	4
93	جمعية أمداد للتعليم والتأهيل والتدريب	أولاد	5 000	2021/04/12	4
94	جمعية أمداد للتعليم والتأهيل والتدريب	أولاد	10 000	2021/04/12	4

22	2022/11/08	8 000	ليرة	الجمعية التأسيسية للمساهمة على الذات والمؤسسات السياسية بمرحلة	95
23	2022/12/02	10 000	ليرة	جمعية الاتحاد الذاتي والكرات الشعبي	96
1	2022/01/31	30 000	مليون	الجمعية التونسية للتطوير	97
3	2022/08/31	15 000	مليون	جمعية التأسيسية	98
13	2022/09/04	20 000	مليون	جمعية تنمية الشباب والمساهمة على الذات	99
18	2022/10/04	15 000	مليون	جمعية رابطة التأسيسية والتأسيس	100
19	2022/10/11	15 000	مليون	جمعية التأسيسية والتأسيس والتأسيس	101
21	2022/10/24	10 000	مليون	جمعية التأسيسية والتأسيس	102
5	2022/01/23	15 000	مليون	جمعية التأسيسية والتأسيس	103
8	2022/04/17	5 000	مليون	جمعية التأسيسية والتأسيس	104
11	2022/08/04	40 000	مليون	جمعية التأسيسية والتأسيس	105
17	2022/09/29	435 630	مليون	جمعية التأسيسية والتأسيس	106
		2066 550			

قائمة الجمعيات المدعومة (لجنة التمويل العمومي) سنة 2020

عدد الجلسة	تاريخ الجلسة	الموضوع الفني	الدعم الممنوع بالدينار	الولاية	اسم الجمعية	ع.ر
4	2020/07/23		7,000	أريانة	جمعية arcol	1
6	2020/08/10		3,000	أريانة	الجمعية الثقافية للموهجان الصقلي بسكرة	2
7	2020/09/17		5,000	أريانة	جمعية مكنزيس للأوسية والمحافظة على التراث	3
11	2020/12/14	4 عروض مسرحية	4,000	أريانة	جمعية فنون التشبيط الثقافي والمسرح	4
11	2020/12/14		3,000	غوتس	جمعية عشاق المسرح	5
7	2020/09/17		10,000	القصرين	جمعية آباء دار الثقافة سبيطة	6
9	2020/12/08		3,000	القصرين	جمعية منا سبيطة	7
7	2020/09/17		3,000	القبرون	الجمعية العربية للإبداع والتجديد الثقافي	8
7	2020/09/17		10,000	القبرون	جمعية فنون الفرجة بوحجة	9
7	2020/09/17	عرض مسرحي بقيمة 2000 د.	10,000	المستنير	جمعية الإبداع الثقافي ببرجرج	10
9	2020/12/08		3,000	المستنير	جمعية ساجورات قصر دلال	11
6	2020/08/10		12,000	المهنية	جمعية الظل والإبداع بشارية	12
7	2020/09/17	5 عروض مسرحية	5,000	باجة	جمعية محمد الخديري للمسرح	13
7	2020/09/17	2 عروض مسرحية	3,000	باجة	جمعية زهرة الشمال	14
7	2020/09/17		10,000	باجة	جمعية موهجان الأحيان (مشروع رقمي)	15
1	2020/07/09		10,000	بن عروس	جمعية نبر للموسيقى	16
10	2020/12/10	4 عروض مسرحية	4,000	بن عروس	جمعية التظاهرات الثقافية بلوشنة	17
11	2020/12/14		4,000	بن عروس	جمعية أنوار المسرح بلوشنة	18
11	2020/12/14	عرض مسرحي	3,000	بن عروس	جمعية فرحة للفنون الركحية	19

التمويل العمومي للجمعيات

أنجز من قبل السيد: وجدان الحضاري

التحويل العمومي للجمعيات

أنجز من قبل السيد: وجنان الحصاري

7	2020/09/17			6,000	بنزرت	جمعية مهرجان مطريس لمسرح الطفل	20
3	2020/07/16			5,000	توزر	الجمعية التونسية للتنشيط الثقافي والسياحي	21
11	2020/12/14			5,000	توزر	جمعية اطلال	22
2	2020/07/09			20,000	تونس	الرابطة التونسية للفنون التشكيلية	23
2	2020/07/09			10,000	تونس	جمعية كتلية الجنوب	24
3	2020/07/16			55,000	تونس	اتحاد الفائقين للتعليميين	25
5	2020/07/16			20,000	تونس	دار الموسيقى	26
6	2020/08/10			100,000	تونس	اتحاد الكتاب التونسيين	27
7	2020/09/17			8,000	تونس	الجمعية التونسية للفنون الخط	28
9	2020/12/08			5,000	تونس	جمعية المينما الوثائقية التونسية	29
10	2020/12/10			40,000	تونس	جمعية المعهد الرشدي للموسيقى التونسية منحة سنوية	30
10	2020/12/10			40,000	تونس	الجامعة التونسية لنادي السيلما	31
10	2020/12/10			80,000	تونس	المعهد الرشدي للموسيقى التونسية تنقيحة لشرطة قسط 2	32
11	2020/12/14			1,600	تونس	جمعية تنمية اللغة العربية وحمايتها	33
11	2020/12/14			5,000	تونس	جمعية دار نبيلة الدولية للعلوم	34
11	2020/12/14			5,000	تونس	جمعية رحاب الأسرة والطفل	35
9	2020/12/08			2,000	جندوبة	جمعية أحياء دور الثقافة	36
10	2020/12/10			1,500	جندوبة	جمعية حماية البيئة والتنمية المستدامة بدار الدماء	37
7	2020/09/17			12,000	سليقة	جمعية رافق	38
9	2020/12/08	5 عروض مسرحية		2,000	سليقة	جمعية رضا العبدوي للفنون الترامية والركبية	39

2	2020/07/09		3,000	سورية	جمعية منتدى المعرفة	40
7	2020/09/17		10,000	سورية	جمعية التوسمين أصدقاء الفنون السورية	41
7	2020/09/17		5,000	سورية	جمعية أحياء المكتبة والكتاب الجهورية بوليفية	42
7	2020/09/17		4,000	سورية	جمعية علوم وراث	43
9	2020/12/08		4,000	سورية	الجمعية التونسية للتربية والثقافة للتكيف	44
9	2020/12/08		3,000	سورية	جمعية روافد للفنون والثقافات	45
10	2020/12/10	4 عروض مسرحية و 2 عروض موسيقية	15,000	سورية	جمعية المهرجان الدولي للترتوة بالثقافة الكبرى	46
11	2020/12/14		5,000	سورية	جمعية الاتحاد الثقافي	47
6	2020/08/10		3,000	ميدى بورزيت	جمعية التلويح بمجلة مرآة الوسط	48
9	2020/12/08		2,500	ميدى بورزيت	جمعية نوزة بئر صعدة	49
11	2020/12/14	3 عروض مسرحية موجهة للطلاب	2,000	فليس	جمعية الأمل الثقافية بالحدامة	50
11	2020/12/14		3,000	فليس	جمعية مهرجان بني بريد للروسية والسباحة	51
5	2020/07/16		6,000	قنصة	جمعية مسرح الوفاء بقنصة	52
7	2020/09/17		8,000	قنصة	جمعية الفطال بالمرح	53
9	2020/12/08		2,000	قنصة	جمعية أحياء دار الثقافة بالفطال	54
2	2020/07/09		30,000	منين	جمعية صيغة مدينة جربة	55
6	2020/08/10		8,000	منين	جمعية الرابطة القلبية بمنين	56
7	2020/09/17		15,000	منين	جمعية أحياء للمطامنة والكتاب	57
9	2020/12/08		4,000	منين	جمعية لفسلماء منين	58
10	2020/12/10		5,000	منوبة	جمعية طيرة لأحياء المكتبة والكتاب	59
4	2020/07/23		13,000	تابل	جمعية المتوسط للفنون والسباحة الثقافية	60

التدويل العمومي للجمعيات

الجزء من قبل السيد: وجدان الحصارزي

9	2020/12/08		2,000	تابل	جمعية قسبيضاء تابل	61
			687,600			

جميعيات لها اعتمادات مرسمة بميزانية الوزارة

عدد الجلسة	تاريخ الجلسة	الموضوع	الدعم المسند بالدينار	الولاية	اسم الجمعية	عادر
5	2020/07/16		410,000	تونس	جمعية وادنية وزارة الشؤون الثقافية	1
11	2020/12/14		25,000	تونس	الجمعية الرياضية بالوزارة	2

جميعيات دعمت على ميزانية سنة 2021

عدد الجلسة	تاريخ الجلسة	الموضوع	الدعم المسند بالدينار	الولاية	اسم الجمعية	عادر
11	2020/12/14		10,000	تونس	جمعية سيدتي على شبة الثقافة والمحافظة على التراث	1

التحويل العمومي للجمعية

الجزء من قبل السيد: وجنان الحصادي

قائمة الجمعيات المدعومة (لجنة التمويل العمومي) سنة 2021

مبلغ الدعم المرصود

1,650,000

عدد الجلسة	تاريخ الجلسة	العروض الفنية	الدعم الممنوح بالدينار	الولاية	اسم الجمعية	ع.ال
1	2021/03/09		60,000	صفائين	جمعية معرض صفائين لكتاب الطفل	1
2	2021/04/05	2 عروض مسرحية	13,000	منوبة	جمعية فخرية لأحياء العثمة والكتب	2
2	2021/04/05		15,000	قصة	جمعية نجوم للتشجيع الثقافي والمسرحي	3
2	2021/04/05		10,000	تونس	جمعية الرابطة العربية للفنون والإبداع	4
2	2021/04/05		8,000	المنستير	الجمعية التونسية للفنون التشكيلية	5
2	2021/04/05		10,000	القروان	جمعية فنون الفرجة بوجدة	6
2	2021/04/05	2 عروض موسيقية		بنزرت	جمعية الفولكلور بالإعلام	7
2	2021/04/05		26,000	منوبة	جمعية بابارواش للفنون الترك	8
3	2021/04/22		5,000	سوسة	جمعية الإبداع الثقافي	9
3	2021/04/22		4,000	بن عروس	جمعية أنوار المسرح فوشة	10
3	2021/04/22		3,000	بن عروس	جمعية التظاهرات الثقافية بلوشة	11
3	2021/04/22		13,000	نابل	جمعية المتوسط للفنون والصناعة الثقافية	12
4	2021/05/04		20,000	تونس	جمعية دار الموسيقى	13
4	2021/05/04		60,000	تونس	جمعية المعهد الرشيداني	14
4	2021/05/04		8,000	قصة	جمعية مسرح الوفاء	15
4	2021/05/04		32,000	تونس	إتحاد الناشرين	16
5	2021/06/08		5,000	قصة	جمعية مسرح السمود بيم العوانس	17
5	2021/06/08		12,000	صفائين	جمعية فنون ورقاء	18
5	2021/06/08		5,000	المنستير	جمعية الإبداع الثقافي بوجهر	19
5	2021/06/08		30,000	بنزرت	جمعية الشمل للفنون والتنمية الثقافية	20

4	2021/06/07	1 عروض موسيقية بقيمة 6000 دينار	20,000	تابل	جمعية بيت المتوسط للثقافات	21
7	2021/07/09		8,000	الكاف	جمعية قرسان أولاد سيدي تليل بعمادي راج	22
7	2021/07/09		20,000	تونس	الجمعية التونسية للمكتبيين والمؤلفين	23
7	2021/07/09		5,000	المنستير	جمعية ماجورات قصر هلال	24
7	2021/07/09		10,000	المنستير	جمعية صقلون الربيع الثقافي	25
8	2021/09/09		4,000	قابس	جمعية أمل الثقافية لتنشيط الأطفال بالجمعة	26
8	2021/09/09		15,000	قابس	جمعية بنخير والمحافظة على التراث	27
8	2021/09/09		5,000	بنزرت	جمعية التهورس بإعلام	28
8	2021/09/09		10,000	منافين	جمعية كتابي بخروياض جربة	29
8	2021/09/09		17,000	منافين	جمعية الرابطة الكتابية بمنافين	30
8	2021/09/09		35,000	تونس	الجمعية التونسية للتوعية والثقافة والفن	31
8	2021/09/09		5,000	سيدي بوزيد	جمعية التهورس بجهة مراء الوسط	32
8	2021/09/09		80,000	تابل	الجامعة التونسية للمنتخبين الهواة	33
8	2021/09/08		20,000	تونس	جمعية السينما الوثائقية	34
9	2021/10/11		10,000	سيدي بوزيد	جمعية احباء المكتبة والكتاب ابن خلدون	35
9	2021/10/11		15,000	منافين	جمعية التنشيط الثقافي بجربة	36
9	2021/10/11		8,000	منافين	جمعية قديماء منافين	37
9	2021/10/11		15,000	بن عروس	جمعية بار للموسيقى والفن	38
9	2021/10/11		5,000	تونس	جمعية ثلاثة السطريالي	39
9	2021/10/11		12,000	منافين	جمعية التراثات الأدبية والخطابية بمنافين	40
9	2021/10/11		10,000	توز	جمعية احباء دار الثقافة حملة الجريد	41
9	2021/10/11		40,000	تونس	الجامعة التونسية لتدريس السينما	42
9	2021/10/11	2 عروض موسيقية	35,000	القروان	جمعية المولد النبوي الشريف	43
9	2021/10/11		8,000	سوسة	جمعية احباء المكتبة والكتاب بوزوشة	44
9	2021/10/11		10,000	الكاف	جمعية ذات للتنشيط والفنون بالكاف	45
10	2021/11/09		10,000	تابل	جمعية كتيرة	46
9	2021/10/11		10,000	منافين	جمعية لوغروس للثقافة والفنون	47

11	2021/12/06		8,000	القيروان	جمعية المهاجران الصليبي بالشرارة	48
11	2021/12/06		15,000	القيروان	جمعية المواطنة للتنمية	49
11	2021/12/06		6,000	الغلاف	جمعية تراثنا	50
11	2021/12/06		10,000	قلمبي	جمعية فرقة بلدية دور	51
11	2021/12/06		15,000	توزر	جمعية قلون الجريد بلوزر	52
11	2021/12/06		6,000	توزر	جمعية بوهلال	53
11	2021/12/06		7,000	بنزرت	جمعية مهاجران مغلف	54
11	2021/12/06		7,000	بنزرت	جمعية أحياء المكتبة والكتاب بنزرت	55
11	2021/12/06		15,000	منازين	جمعية روى منزين	56
11	2021/12/06		7,000	بن عروس	جمعية los solistes	57
11	2021/12/06		7,000	قلصة	الجمعية التأسيسية للثقافة الشعبية	58
11	2021/12/06		5,000	جنشوية	جمعية أحياء دور الثقافة بجنشوية	59
11	2021/12/06		10,000	سيدي بوزيد	جمعية ذكرى	60
11	2021/12/06		10,000	تونس	جمعية البلاول تقي	61
12	2021/12/13		5,000	سليانة	جمعية سند	62
12	2021/12/13		5,000	منازين	الجمعية الثقافية المسرح الصغير	63
12	2021/12/13		3,000	توزر	جمعية المرأة الواحية للتنمية المستدامة	64
12	2021/12/13		3,000	القيروان	الجمعية العربية للإبداع والتجديد الثقافي	65
12	2021/12/13		5,000	باجة	جمعية محمد الجندري للمسرح	66
12	2021/12/13		3,000	قلصة	جمعية الفطار للمسرح	67
12	2021/12/13		3,000	نابل	جمعية منارة الألب قليببية	68
12	2021/12/13		3,000	المنستير	جمعية سينما الكتكئين	69
13	2021/12/16		2,900	سوسة	الجمعية التأسيسية للتربية والعلوم والثقافة بتكليف	70
			941,900			

إتفاقيات شراكة

1	إتحاد الكتاب (القسط الثالث)	تونس	100,000
2	جمعية صيانة مدينة جربة (قسط ثالث)	منين	30,000
3	المعهد الرشدي (قسط ثالث)	تونس	80,000
4	جمعية فوكيس فليس (قسط واحد)	فليس	150,000
5	جمعية ألق (قسط واحد)	أريفة	35,000
6	جمعية نبض بلادي (قسط واحد)	أريفة	40,000
المجموع			435,000

قائمة الجمعيات المدعومة (البلاغ) سنة 2021

ع.ك	اسم الجمعية	الولاية	الدعم (المسند بالدينار)	المعرض الفنية	تاريخ الجلسة	عدد الجلسة
1	جمعية من أجل قرية	القصرين	6,000		2021/06/14	6
2	جمعية جبل المعرفة ببزرت	بازرت	5,000		2021/06/14	6
3	جمعية إتحاد الفنانين التشكيليين	تونس	60,000		2021/07/09	7
4	جمعية تنمية السينما	جندوبة	5,000		2021/07/09	7
5	جمعية مسر للتسمية الثقافية	منوبة	10,000		2021/07/09	7
6	جمعية نيلوليس الدولي للخط العربي	تابل	8,000		2021/07/09	7

7	2021/07/09	مباري بوزيد	جمعية وكنا للتنمية الثقافية	7
---	------------	-------------	-----------------------------	---

96,000

اعتمادات محمله علم ميزانيه 2022

عدد الجلسة	تاريخ الجلسة	الموضوع للنقطة	الدعم الممنوع بالدينار	الولاية	اسم الجمعية	عالم
9	2021/10/11	2 عروض موسيقية	40,000	سفاقين	جمعية مهرجان الحاسوبية	1

اعتمادات بعنوان سنة 2020 محملة على ميزانية الدعم لسنة

2021

عالم	اسم الجمعية	الولاية	الدعم الممنوع بالدينار
1	المعهد الرشدي	تونس	120,000
2	جمعية دار نبيلة الدولية للمغلفين	تونس	5,000
3	جمعية توزة	جندوبة	2,500
4	جمعية أحياء دور الثقافة	سليانة	2,000
5	جمعية رضا العبيدي	تونس	2,000
6	جمعية كتلة الجنوب	أريانة	10,000
8	جمعية فنون التشويق الثقافي	توزر	4,000
9	جمعية افلال	تونس	5,000
10	جمعية تنمية اللغة العربية وحمايتها	بن عروس	1,600
11	جمعية فرحة للفنون الركحية	تونس	3,000
12	جمعية السبينا الوثائقية التونسية	تونس	5,000
1	جمعية سبدي على شبكة الثقافة والمحافظة على التراث	مطنين	10,000
13	جمعية فليساو مناب	أريانة	4,000
14	جمعية عشاق المسرح		3,000
15	المجموع		177,100

1,650,000

الدعم الممنوع والمحمل على ميزانية 2021

الدعم المئتي 0

جميعات لها اعتمادات مرسمة بميزانية الوزارة

عدد الجلسة	تاريخ الجلسة	العروض الفنية	للداعم المسند بالدينار	الولاية	اسم الجمعية	عالم
7	2021/07/09		560,000	تونس	جمعية وادنية وزارة الشؤون الثقافية	1
11	2021/12/06		25,000	تونس	الجمعية الرياضية	2

قطاع الفنون التشكيلية

إقتناءات الأعمال الفنية التشكيلية لفائدة الدولة لسداسي الأول لسنة 2020						
الرقم	تاريخ الإقتناء	الرواق	عنوان العمل	اسم الفنان	رقم المجلد	العدد
6000	01/02/2020	رواق أركوم	بدون عنوان	محمد أمين حمودة	12858	1
4000	01/02/2020	رواق أركوم	retour de l'intrus	كمال كمو	12859	2
3000	01/02/2020	رواق ابتكار	مجاهدات	ندى دقديق	12873/5	3
700	01/02/2020	رواق ابتكار	بدون عنوان	نبراس شرقي	12874	4
8000	01/02/2020	رواق المكتبة الوطنية	Archéologia	نادر بوكادي	12861/12	5
1200	01/02/2020	رواق الف ورقة	mme annabi	فايزة بالحاج يحي	12889	6
6000	01/02/2020	رواق الكمان الأزرق		الهاشمي مرزوق	12860	7
1700	01/02/2020	رواق كاليبسي	séduction	أمينة القرقوري	12857	8
2700	01/02/2020	دار الثقافة ابن خلدون	le refuge	محمد بن ضياء	12862	9
12000	01/02/2020	دار الثقافة ابن خلدون	إدراك في ثلاثية	سمير التريكي	12863/3	10
6000	01/02/2020	دار الثقافة ابن خلدون	قربان	صابر الصخراوي	12864	11
3800	01/02/2020	دار الثقافة ابن خلدون	femme	سيف الدين بن حماد	12865	12
7000	01/02/2020	دار الثقافة ابن خلدون	les points noirs	حمادي بن نية	12866	13
3350	01/02/2020	دار الثقافة ابن خلدون	untouched	سناء براهم	12867	14
2400	01/02/2020	دار الثقافة ابن خلدون	Illusion	علي الحيساوي	12868	15
2500	01/02/2020	دار الثقافة ابن خلدون	mémoire estompée	فاطمة الزهراء فريخة	12869	16
1500	01/02/2020	دار الثقافة ابن خلدون	drame	أسماء بن عيسى	12870	17
4500	01/02/2020	دار الثقافة ابن خلدون	trois points	فيصل الماجري	12871	18
3800	01/02/2020	دار الثقافة ابن خلدون	jubilatoire	حمدة سعدي	12872	19
8000	01/02/2020	رواق الفنون بين عروس	انتظار 2	عبد الوهاب الشاربي	12875	20
5800	01/02/2020	رواق الفنون بين عروس	le damier	عمر الغامسي	12876	21
9000	01/02/2020	رواق الفنون بين عروس	corps déchainés	حبيب بيده	12877	22
9500	01/02/2020	رواق الفنون بين عروس	الطرح	منجي معنوق	12878	23
7000	01/02/2020	رواق الفنون بين عروس	نبش في الذاكرة	نصر الدين العسالي	12879	24
2500	01/02/2020	رواق الفنون بين عروس	في قلالة	كوثر مقلبيش	12880	25

3200	01/02/2020	رواق الفنون بين عروس	نافذة مغلقة	نور الدين، الراجي	12881	26
1000	01/02/2020	رواق الفنون بين عروس	ains regards, certains pen	رياض غربي	12882	27
9000	01/02/2020	رواق الفنون بين عروس	des hommes et des betes	رشيد، خفاج	12883	28
1200	01/02/2020	رواق الفنون بين عروس	gold time	كريم بن شبيخة	12884	29
10000	01/02/2020	رواق الفنون بين عروس	sans titre	هدى رجب	12885	30
6000	01/02/2020	رواق الفنون بين عروس	la vie	لمجد لنوري	12886	31
3000	01/02/2020	رواق الفنون بين عروس	خاتمة	مجد أمين الإيوي	12887	32
11000	01/02/2020	رواق الفنون بين عروس	بدون عنوان	الصادق قمش	12888	33
2500	13/02/2020	رواق على القرماني	nature morte 5	أحمد رجب	12898	34
4500	13/02/2020	قصر: تير الدين	vers la ville	olga milakova	12891	35
2800	13/02/2020	فضاء، التبارو	points	كريم محون	12899	36
400	13/02/2020	رواق دادا	دقيقة بين	رائية، غليقة	13138	37
600	13/02/2020	رواق دادا	ecoulement	صفوان جلول	13139	38
1000	13/02/2020	رواق دادا	géométrie-3	مهدي بن غربية	13140	39
1000	13/02/2020	رواق دادا	ale 2	زكريا اشلي	13141	40
350	13/02/2020	رواق دادا	la	غسان، سكيري	13142	41
4000	13/02/2020	النادي الثقافي، الطاهر الحداد	cercle secret des			
2500	13/02/2020	النادي الثقافي، الطاهر الحداد	venues	ريم يا شيخ	12893/3	42
2500	13/02/2020	النادي الثقافي، الطاهر الحداد	la foule 02	توفيق القرقي	12894	43
2500	13/02/2020	النادي الثقافي، الطاهر الحداد	ame perdue	مصطفى لدغزلي	12895	44
4000	13/02/2020	النادي الثقافي، الطاهر الحداد	rose des vents	أنور، غبطة	12896	45
1800	13/02/2020	النادي الثقافي، الطاهر الحداد	délie 3	مروى بن، حليمه	12897	46
4500	13/02/2020	رواق الكس، درويشوف	le récile bleu	سنينة، سعيد	12902/5	47
3500	13/02/2020	رواق الكس، درويشوف	transcendance	صابرين شاوش	12903	48
2500	13/02/2020	رواق الكس، درويشوف	acrobate	وسام لعابد	12904	49
800	20/02/2020	المركب الثقافي، فيابوليس بنابل	بدون عنوان	لسعد صطفي	12901	50
3500	20/02/2020	المركب الثقافي، فيابوليس بنابل	Mu'ale	عبد العزيز كريد	12915	51
1200	20/02/2020	المركب الثقافي، فيابوليس بنابل	Qui se rassemble	رجاء، ريوط	12916	52
800	20/02/2020	المركب الثقافي، فيابوليس بنابل	فضاء - 2	منى، سود	12914	53
1400	20/02/2020	المركب الثقافي، فيابوليس بنابل	Le perrain	النوري عزيز	12912	54

1000	20/02/2020	المركب الثقافي ثابوليس بنابل	Rétro viseur	حسني بكاري	12913	55
4800	20/02/2020	دار الثقافة نابل	وجوه بويهد	رياض بالاناج احمد	12892	56
3400	20/02/2020	دار الجدة عيات بنابل	نسخة حر	ابراهيم النيهان	12900	57
1200	20/02/2020	رواق البرو	بدون عنوان	سمير بن قوبعة	12964	58
5000	20/02/2020	متحف مدينة سوسة	in	توفيق ارجاوي	bis 12889	59
1500	20/02/2020	متحف مدينة سوسة	Hanigua	مكي اشطي	12890	60
3000	28/02/2020	المركب الثقافي تطاوين	meta folie	زيد نسل	12958	61
2500	28/02/2020	المركب الثقافي تطاوين	زوايا	محمود غرب	12959	62
2300	28/02/2020	المركب الثقافي تطاوين	العنابس	محمد البنتاش	12960	63
3000	28/02/2020	المركب الثقافي تطاوين	خرج والخرج الى الشكل و تأثير الالو	ضحى فاطميس	12961	64
2000	28/02/2020	المركب الثقافي تطاوين	جسد في عمق بحر الالوان	هاجر لثريكي	12962	65
1000	28/02/2020	المركب الثقافي تطاوين	جولة مسائية شتني تطاوين	عبد الله لثوكتي	12965	66
2500	28/02/2020	رواق نابيمو سادو	regard autour de toi	سعد الهزرس	12957	67
3800	29/02/2020	قصر المؤتمرات صفاقس	مناخات مادية 3	صفوان علولو	12935	68
2400	29/02/2020	قصر المؤتمرات صفاقس	اقنعة 1	نجوى عبد الكافي	12936	69
6300	29/02/2020	قصر المؤتمرات صفاقس	ساكنة الهوى	نجوى عبد المقصود	12937/2	70
2500	29/02/2020	قصر المؤتمرات صفاقس	enchevement	منال علولو	12938	71
2500	29/02/2020	قصر المؤتمرات صفاقس	evai ion	عبد العزيز لحصايري	12939	72
2000	29/02/2020	قصر المؤتمرات صفاقس	بدون عنوان	ألفة قديش	12940	73
4000	29/02/2020	قصر المؤتمرات صفاقس	بدون عنوان 2	ألفة القباس	12941	74
4800	29/02/2020	قصر المؤتمرات صفاقس	اثنين 2	عبد الطيف حشيدة	12942	75
4000	29/02/2020	قصر المؤتمرات صفاقس	entre les ponts	هندة ب. حامد	12943	76
2800	29/02/2020	قصر المؤتمرات صفاقس	بدون عنوان	أحمد فاطحة	12944	77
5000	29/02/2020	قصر المؤتمرات صفاقس	ايقونات	هيفاء عبد الهادي	12945/13	78
3500	29/02/2020	قصر المؤتمرات صفاقس	حرفة	حاتم البيلادي	12946	79
3000	29/02/2020	قصر المؤتمرات صفاقس	le gladiateur	هدى اخراط	12947	80
4000	29/02/2020	قصر المؤتمرات صفاقس	غير لامل	بالحسن كشو	12948	81
10000	29/02/2020	قصر المؤتمرات صفاقس	templete	مراد الرياوي	12949	82
5200	29/02/2020	قصر المؤتمرات صفاقس	تأملات شاردة	سلوى مابدي	12950/4	83
7000	29/02/2020	قصر المؤتمرات صفاقس	femme en œuvre	أحلام بو صندل	12951	84

1300	29/02/2020	دار الثقافة باب جحر صفاقس	get lost	كريم بن شبيحة	12921	85
500	29/02/2020	رواق برج الال صفاقس	fusion	هالة الوز مقديش	12918	86
400	29/02/2020	رواق برج الال صفاقس	وحدات متناعمة	سمية الزحماني	12919	87
5600	29/02/2020	رواق برج الال صفاقس	constellation 1	لبي عبد المولى بقلوطي	12920/9	88
4500	29/02/2020	رواق القبة صفاقس	les rouds: carnets	محمد قنم يوزيدة	12911	89
2500	29/02/2020	المعهد العالي للفنون والحرف صفاقس	Sème mur	وسام الفقي	12905	90
2400	29/02/2020	المعهد العالي للفنون والحرف صفاقس	ouverture en fond du	كريم عبد المولى	12906	91
1700	29/02/2020	المعهد العالي للفنون والحرف صفاقس	mythologie	حنان برسلة	12907	92
2000	29/02/2020	المعهد العالي للفنون والحرف صفاقس	transfiguration	حلمي اجري	12908	93
3000	29/02/2020	المعهد العالي للفنون والحرف صفاقس	clé de grand-père	حسان بن معلم	12909	94
2500	29/02/2020	المعهد العالي للفنون والحرف صفاقس	la di rine	منجي والي	12910	95
5000	29/02/2020	المعهد العالي للفنون والحرف صفاقس	le bureiucrate	محمد نجيب بوسباح	12917	96
1800	29/02/2020	المعهد العالي للفنون والحرف قابس	جندار الصاب 2019	الصادق الطويل	12963	97
800	29/02/2020	المعهد العالي للفنون والحرف قابس	sans titre	أمينة بن منصور	12928	98
800	29/02/2020	المعهد العالي للفنون والحرف قابس	perspective ornemental	علي الدينطي	12929	99
1000	29/02/2020	المعهد العالي للفنون والحرف قابس	élévation: pirturelle	ريم المهورتي	12930	100
3000	29/02/2020	المعهد العالي للفنون والحرف قابس	la famille bouchkara	عبد الكريم كريم	12931	101

1150	29/02/2020	المعهد العالي للفنون والحرف قايس	المجلد 1	حمدي زروود	12932	102
1500	29/02/2020	المعهد العالي للفنون والحرف قايس	méduse 1	صفاء ،عتوق	12933	103
1200	29/02/2020	المعهد العالي للفنون والحرف قايس	herche, je trc uve, je comp	كوثر وثان	12934	104
1500	05/03/2020	رواق المذبذبة للمعارض	le cord onnier	عز الدين البراري	13179	105
6000	05/03/2020	رواق عين	l'espole de ,,,	بدیع بنوشان	12925	106
5000	05/03/2020	دار الثقافة ابن رشيق	mouch si tu me touche	عربية وظيف	12922/2	107
4500	05/03/2020	دار الثقافة ابن خلدون	بدون عنوان	صلوحة حمادي	12923	108
12000	05/03/2020	رواق الكسندر رويسوف	corps en imotion 4	طاهر م ندمي	12954	109
4500	05/03/2020	رواق الكسندر رويسوف	des rives 1	وسام يز حسين	12955	110
2500	05/03/2020	رواق الكسندر رويسوف	royon x d'un ange	شهرزاد الفقيه	12956	111
1000	05/03/2020	دار الثقافة مرناني	الزنب	مسعود القرناي	12924	112
2500	05/03/2020	رواق السعدي	amour maternel	سماح ب، جعفر	12952	113
3400	05/03/2020	رواق السعدي	le bon dos	نبيل الريدري	12953	114
8000	05/03/2020	رواق، اركوم	la charge	رشيدة عمارة	12926/2	115
3700	05/03/2020	رواق، اركوم	la molilette	ميشال جيلوتي	12927	116
3800	18/06/2020	رواق يحي	onth z sofi	ثريا الطرابلسي	13051	117
3800	18/06/2020	رواق يحي	عطر أرض	عبد العزيز الدريدي	13052	118
800	18/06/2020	رواق يحي	confusion	فاتن ، هادي	13053	119
3600	18/06/2020	رواق يحي	sans titre	حنان ، قديش	13054	120
5000	18/06/2020	رواق يحي	délivrance	محمد ساني بشير	13055	121
2800	18/06/2020	رواق يحي	caryotype	سرحانة لقصلي	13056	122
8000	18/06/2020	رواق يحي	من أجل الحرية	علي رضا سعيد	13057	123
4500	18/06/2020	فضاء سانتا كروا	عطر سيندي بوسعيد	زهور ال ميعوني	13078	124
3800	18/06/2020	فضاء سانتا كروا	كلما ارتفع الإنسان	نور الدين العوني	13079	125
1450	18/06/2020	فضاء سانتا كروا	متغلب في نهر	عماد سبتي	13080	126
4800	18/06/2020	فضاء سانتا كروا	دائرة	محمد س جنون	13081	127
7000	18/06/2020	فضاء سانتا كروا	حروف ، ناقطة	ناجي ، تاجي	13082/2	128

1000	18/06/2020	فضاء سائنا كروا	evolution	سهام انشائي	13083	129
12000	18/06/2020	قصر - خير الدين	champs d'iré du blé	حمادي بن سعد	12967	130
6000	18/06/2020	قصر - خير الدين	grés enfurné et email	مهدي قريعة	12968/9	131
4200	18/06/2020	قصر - خير الدين	jaillissement	ايناس بوعزيز البحري	12969	132
8000	18/06/2020	قصر - خير الدين	louange à dieu	خمسير ناجي	12970	133
1500	18/06/2020	قصر - خير الدين	mes :lefs	القة السالحي	12971	134
2000	18/06/2020	قصر - خير الدين	striss	عفاف مندول	12972	135
7000	18/06/2020	قصر - خير الدين	sans titre	منير بن موسى	12973	136
5000	18/06/2020	قصر - خير الدين	dans les pore: des paysage	مقيدة نضبان	12974	137
3000	18/06/2020	قصر - خير الدين	homme à alyssa	عواطف ليجاي	12975	138
4000	18/06/2020	قصر - خير الدين	vols d'oiseaux	رائية بنان	12976	139
7000	18/06/2020	قصر - خير الدين	la ri che	حاتم اغري	12977	140
5500	18/06/2020	قصر - خير الدين	banquet	نزار الدوخ	12978	141
6000	18/06/2020	قصر - خير الدين	prisonniers	خالد تركي	12979	142
5000	18/06/2020	قصر - خير الدين	jusq'an au col	محمد بلبي	12980	143
4500	18/06/2020	قصر - خير الدين	sans titre	ايمان المنصوري	12981	144
6500	18/06/2020	قصر - خير الدين	تكوين 1	جمال اصغير	12982	145
4300	18/06/2020	قصر - خير الدين	moi et mon péra	نصر الدين فراحتي	12983	146
6500	18/06/2020	قصر - خير الدين	la grande maison 2017	ناصر المواني	12984	147
5700	18/06/2020	قصر - خير الدين	بهاء الأبيض	فالح بن عامر	12985	148
4000	18/06/2020	قصر - خير الدين	intention/attention	محمد قيق	12986	149
3000	18/06/2020	قصر - خير الدين	waves	رباب الويسي	12987	150
4500	18/06/2020	قصر - خير الدين	عزيرة	روؤف قارة	12988	151
8000	18/06/2020	قصر - خير الدين	le parcho janne	فتحي بن زاكور	12989	152
8000	18/06/2020	قصر - خير الدين	cueil ette	باكر بن فرج	12990	153
6000	18/06/2020	قصر - خير الدين	le couple d'or	فوزية البشير	12991	154
12000	18/06/2020	قصر - خير الدين	univers pa'adisiaque	محمد بن مفتاح	12992	155
6000	18/06/2020	قصر - خير الدين	in incursion	يوجمعة بالعيفة	12993	156
12000	18/06/2020	قصر - خير الدين	choniage	مصطفى لساري	12994	157
7000	18/06/2020	قصر - خير الدين	para-figuration 1	كمال عبد الله	12995	158

4800	18/06/2020	قصر: نير الدين	villes/ dévoilées	صابر البحري	12996/2	159
2500	18/06/2020	قصر: نير الدين	sans titre	عبد السلام الشرقي	12997	160
6000	18/06/2020	قصر: نير الدين	رقص	محمد بن عزيز	12998	161
3500	18/06/2020	قصر: نير الدين	voyage de la mort	منجي الحيدوي	12999	162
2500	18/06/2020	قصر: نير الدين	ضبط	روي بن اسماعيل	13000	163
2000	18/06/2020	قصر: نير الدين	the fourth sin	عزة إرود	13001	164
4000	18/06/2020	قصر: نير الدين	عصيان لطيفة	عز الدين البراري	13002	165
2500	18/06/2020	قصر: نير الدين	tete de mars	اسامة الخرودي	13084	166
1700	18/06/2020	دار الكرب الوطنية	atterrissage	اميرة - تعالى	13085	167
7000	18/06/2020	دار الكرب الوطنية	يوميات فناء مفعورة	نجاة الانهي	13086	168
4000	18/06/2020	دار الكرب الوطنية	chorégraphie épico lyrique	نور الدين جفريم	13087	169
350	18/06/2020	دار الكرب الوطنية	toucher natinal	ذكريات بن عبد القادر	13088	170
4000	18/06/2020	رواق علي القرماسي	l'oiseau bleu	عبد الستور عروقي	13106	171
1400	18/06/2020	النادي الثقافي الطاهر الحداد	noir sur noir	هشام المديوني	12966	172
5000	18/06/2020	دار الثقافة ابن رشيق	حالة عرجة	أمال بن صالح زعيم	13105	173
2500	25/06/2020	مركز الفنون الحية (إدس)	فرقة 1	عمر بنيس	13190	174
8000	25/06/2020	مركز الفنون الحية (إدس)	37 et demi	عبدان الجراج ساسي	13191	175
3000	25/06/2020	مركز الفنون الحية (إدس)	entre d'un prince de guerre	نادر بلاكدي	13192/3	176
1650	25/06/2020	مركز الفنون الحية (إدس)	La nuit de jumeaux	حليم كرابيان	13193	177
6500	25/06/2020	مركز الفنون الحية (إدس)	Paysage de l'ar	نادية العلاصي	13194	178
3500	25/06/2020	رواق الزكوم	portrait 1	عثمان طالب	13036	179
9000	25/06/2020	رواق الزكوم	adam II	محمد غسان	13037	180
4000	25/06/2020	رواق عين	chart	محمد المايك	13012	181
1600	25/06/2020	رواق عين	sublimation 3	راشد بنيتوي	13013	182
4000	25/06/2020	رواق عين	Adolescence	حبيب السعدي	13014	183
2300	25/06/2020	رواق الفنون بين عروس	Tissue	حياة الناصمي	13020	184
5000	25/06/2020	رواق صلاح الدين	Protection	طاهر عوادة	13023	185
3500	25/06/2020	دار الثقافة جبل الجلود	حمار	هشام إيتاكوني	13004	186
2500	25/06/2020	رواق كاليسي	série N jances	ألفة شوشوب	13137	187
5000	25/06/2020	رواق السعدي	لساني	طارق يخفاح	13021	188

7000	25/06/2020	دار الثقافة مرقاقي	عدي	عبد المجيد بن مسعود	13003	189
800	30/06/2020	جمعية الشابة للفنون والمحيط	دون بنون	عبد الحفظ التليلي	13015	190
1500	30/06/2020	جمعية الشابة للفنون والمحيط	ذاكرة 2	المحسني خلف	13016	191
4000	30/06/2020	جمعية الشابة للفنون والمحيط	emin des epi nes	خليفة لبرادي	13017	192
1000	30/06/2020	جمعية الشابة للفنون والمحيط	نشوات 4	سناء غنني	13018	193
1700	30/06/2020	دار الثقافة حمام سوسة	Femme: /Ame	كرينة بن سعد	13024	194
1200	30/06/2020	دار الثقافة حمام سوسة	Nature morte	هادية زوكار	13025	195
5500	30/06/2020	دار الثقافة حمام سوسة	نقاص 1	نجاح المنصوري	13026	196
2500	30/06/2020	رواق على غوجة بالدهدية	سيلي الشراء المزنقة	خالد عبيدة	13019	197
1800	30/06/2020	رواق المعهد العالي للفنون والحرف بالدهدية	مجمع افراضي	أميرة عطيط	13005	198
2500	30/06/2020	رواق المعهد العالي للفنون والحرف بالدهدية	صريحة	نور الدين بن عمر	13006	199
3000	30/06/2020	رواق المعهد العالي للفنون والحرف بالدهدية	المتنايل	مراد شوية	13007	200
6000	30/06/2020	رواق المعهد العالي للفنون والحرف بالدهدية	Conve gence	سناء الجملي لعماري	13008	201
3000	30/06/2020	رواق المعهد العالي للفنون والحرف بالدهدية	تجريد	دلال العماري	13009	202
3000	30/06/2020	رواق المعهد العالي للفنون والحرف بالدهدية	رياعيات، الخيام	ألفة - جمعة	13010	203
6000	30/06/2020	متحف، المهدية	جمع	مجدي بعني	13011	204
4500	30/06/2020	دار الثقافة نابل	Installation - Cara - Presse 1	نبيلة الرسلاني	13050/9	205
3500	30/06/2020	المركز الثقافي بسوسة	Hammar 1	الهادي، زاوية	13027	206
1500	30/06/2020	المركز الثقافي بسوسة	أصالة	إكرام لغربي	13028	207
4000	30/06/2020	المركز الثقافي بسوسة	العامعة	سميرة بن علي	13029	208
5000	30/06/2020	المركز الثقافي بسوسة	Deux Regards	لطفي بن صالح	13030	209
2000	30/06/2020	المركز الثقافي بسوسة	السوق	ونام الطاهري	13031	210

3500	30/06/2020	المركز الثقافي بسوسنة	المركز	محمود الخليلي	13032	211
2000	30/06/2020	المركز الثقافي بسوسنة	Chival	سارة بن علي	13033	212
4000	30/06/2020	المركز الثقافي بسوسنة	Silho jette	نزار الطريشيلي	13034	213
3500	30/06/2020	المركز الثقافي بسوسنة	sans titre	خالد بديره	13035	214
4200	01/07/2020	بيت الشعر القيروان	فسيساء	حسين عطى	13022	215
4000	01/07/2020	المركز الثقافي بالقيروان	لدة	سالة مالي	13038	216
4800	01/07/2020	المركز الثقافي بالقيروان	Ville en mouvement	شكري الفاسي	13039	217
6000	01/07/2020	المركز الثقافي بالقيروان	القيروان (الدوراد)	عبد اللطيف الموضاني	13040	218
7500	01/07/2020	المركز الثقافي بالقيروان	لاصلا	عبد الحميد الثابوتي	13041	219
4000	01/07/2020	المركز الثقافي بالقيروان	إيحاء	نجيب عيان	13042	220
4000	01/07/2020	المركز الثقافي بالقيروان	بوسنة خال	البشير إيهواجي	13043	221
5000	01/07/2020	المركز الثقافي بالقيروان	سفر	وليد هلال	13044	222
4800	01/07/2020	المركز الثقافي بالقيروان	غزال	سمية امجيزي	13045	223
2800	01/07/2020	المركز الثقافي بالقيروان	ملاص	ناصر خراط	13046	224
3000	01/07/2020	المركز الثقافي بالقيروان	نوافذ وحكايات	نجيبة عيان	13047	225
4000	01/07/2020	المركز الثقافي بالقيروان	حدين	خالد ميلاد	13048	226
5500	01/07/2020	المركز الثقافي بالقيروان	كودة	هشام الصغير	13049	227
2500	11/07/2020	مدينة الثقافة	trans louve	مالك سعد الله	13089	228
4000	11/07/2020	مدينة الثقافة	بلا نوان	فردوس بريس	13090	229
4000	11/07/2020	مدينة الثقافة	évanescence	فتحي الميطاني	13091	230
3800	11/07/2020	مدينة الثقافة	en'er	طارق السجاني	13092	231
12000	11/07/2020	مدينة الثقافة	l'affranchi	فتحي الميعدياني	13093	232
700	11/07/2020	مدينة الثقافة	royaume et l'ombre	سمية ولاني	13094	233
850	11/07/2020	مدينة الثقافة	la fin de la réve	عبد الرحمان مبروك	13095	234
700	11/07/2020	مدينة الثقافة	amaz'ing	نزهة بصلح	13096	235
2500	11/07/2020	مدينة الثقافة	e fait mer	نادية بريس	13097	236
2800	11/07/2020	مدينة الثقافة	path'nama	الجيلاني بالشيخ	13098	237
6000	11/07/2020	مدينة الثقافة	أنا تونس يا أخي	حمودة عبد الرزاق	13099	238
1700	11/07/2020	مدينة الثقافة	voir le cie d'en bas	لطيفة الصمعي عديان	13100	239
4000	11/07/2020	مدينة الثقافة	etouff'mant	سليم بن إبراهيم	13101	240

5500	11/07/2020	مدينة: الثقافة	confinement	مكرم تيراش	13102	241
2500	11/07/2020	مدينة: الثقافة	فاصمة	محي لبي	13103	242
2500	11/07/2020	مدينة: الثقافة	شباب عزوزتو	مريم الباجري	13104	243
7000	11/07/2020	قصر: تير الدين	discussion pcut révolution	مصطفى نوار	13107	244
3000	11/07/2020	قصر: تير الدين	lot bli	عواطف: ريدان	13108	245
4500	11/07/2020	قصر: تير الدين	obsc rité	سالم كادوسي	13109	246
3000	11/07/2020	قصر: تير الدين	punplr: nose	محي كشو بن عمر	13110	247
4800	11/07/2020	قصر: تير الدين	torse	محمدي جزيري	13111	248
5000	11/07/2020	قصر: تير الدين	le prir temp	حبيب اجميقي	13112	249
3500	11/07/2020	قصر: تير الدين	epannoui: sement 2	مكية الشاذلي	13113	250
5500	11/07/2020	قصر: تير الدين	le dieu de la guerre	وسام غ س الله	13114	251
2400	11/07/2020	قصر: تير الدين	cintre témoin de notre	زياد بن سلامة	13115	252
4900	11/07/2020	قصر: تير الدين	témoin de notre	سنية الموسوي	13116	253
7000	11/07/2020	قصر: تير الدين	horizons de l'incertitude	جمال شوقي المهداوي	13117	254
6000	11/07/2020	قصر: تير الدين	زخرف انساني	محي بن عريبة	13118	255
3000	11/07/2020	قصر: تير الدين	بلا: نوان	محي الوري	13119	256
3800	11/07/2020	قصر: تير الدين	homme perdu	شروق بالي باج صالح	13120	257
5000	11/07/2020	قصر: تير الدين	أمومة	عبد الحميد حجام	13121	258
2800	11/07/2020	قصر: تير الدين	ليرة	ريبعة اريشقي	13122	259
1980	11/07/2020	قصر: تير الدين	رموز 1	صميصة بن سعيد	13123	260
8750	11/07/2020	قصر: تير الدين	souvenir (l'enfance	محمد المالكي	13124	261
6000	11/07/2020	قصر: تير الدين	le micro d'or	ماجد زليلة	13125	262
5200	11/07/2020	قصر: تير الدين	nost: ilgie	محمد بن عزيز	13126	263
5500	11/07/2020	قصر: تير الدين	بلا: نوان	ليلي المهيلى	13127	264
3000	11/07/2020	قصر: تير الدين	renaissance	سماد النهبولي	13128	265
7000	11/07/2020	قصر: تير الدين	confi: noir	ليندا عبد الطيف	13129	266
1600	11/07/2020	قصر: تير الدين	mir: age	اسيا: روس	13130	267
2800	11/07/2020	قصر: تير الدين	les visages de la verité	سلمى السماوي	13131	268
6500	11/07/2020	قصر: تير الدين	vinus	يسر الجموسي	13132	269
1800	11/07/2020	قصر: تير الدين	اولاد الخاوين	زينب التليلي	13133	270

1800	11/07/2020	الناقرة البنية	ضحى الميادي	13134	271
3500	11/07/2020	Abolition 3	لمياء لمكي	13135	272
4000	11/07/2020	gauffe jaune	عبد الرؤوف ليسير	13136	273
4250	11/07/2020	gauffe jaune 1	خالد ببيدة	13058	274
7000	11/07/2020	gauffe aux artistes	شهيلة سومر	13059/2	275
5450	11/07/2020	gauffe aux artistes 2	مبروك الكامل	13060	276
12000	11/07/2020	gauffe explosif	أحمد زلفاني	13061	277
7000	11/07/2020	gauffe explosif 2	وفاة ياغاضي	13062	278
10000	11/07/2020	gauffe humide	نعمان قمش	13063	279
8000	11/07/2020	gauffe humide 2	عبد المجاد البكري	13064	280
2800	11/07/2020	gauffe humide 3	رانية كمال	13065	281
800	11/07/2020	gauffe humide 4	فوزية ضيف الله	13066	282
2000	11/07/2020	gauffe humide 5	اللاقي البضراوي	13067	283
1200	11/07/2020	gauffe humide 6	محمد منصف مشيشة	13068	284
3200	11/07/2020	gauffe humide 7	فايز مسفر	13069	285
500	11/07/2020	gauffe humide 8	شيماء سعيد	13070	286
4800	11/07/2020	gauffe humide 9	ليلي الكياني	13071	287
3800	11/07/2020	gauffe humide 10	إلهام السباعي	13072	288
2500	11/07/2020	gauffe humide 11	ميساء الخرابلسي	13073	289
2500	11/07/2020	gauffe humide 12	فاضية أحمر	13074	290
2800	11/07/2020	gauffe humide 13	ماهر البروسي	13075	291
10000	11/07/2020	gauffe humide 14	كوفو كاسو الجلازي	13076	292
6000	11/07/2020	gauffe humide 15	إكرام تبرا	13077	293
5000	16/10/2020	gauffe humide 16	إسلام بالدرج رحومة	13156	294
3500	16/10/2020	gauffe humide 17	فوزية ماري خراط	13157	295
3500	16/10/2020	gauffe humide 18	نصاف شكندالي حسيني	13149	296
2000	16/10/2020	gauffe humide 19	سلوى لكرون	13150	297
4000	16/10/2020	gauffe humide 20	جيهان هنتاني لمروسي	13151	298
4000	16/10/2020	gauffe humide 21	محمد علي خوجة	13144	299

9000	16/10/2020	رواق 421	حالة فرغ	حسين بصدق	13145	300
4000	16/10/2020	رواق 421	باب بحر	أيمن بن عمر	13146	301
9000	16/10/2020	رواق 421	le monte 2020	أمال بن حسين	13147	302
2800	16/10/2020	رواق مسلك و عنبر	j'hallicine	كثير الجلازي بن عياد	13148	303
1500	16/10/2020	رواق عين	fasquya	كمال المقرني	13152	304
600	16/10/2020	رواق عين	solitude	قيس فريجات	13153	305
500	16/10/2020	رواق عين	bière	إيتاس بن يوسف	13154	306
900	16/10/2020	رواق عين	contamination	أمال ملول	13155	307
3800	16/10/2020	المكتبة لمعلوماتية	قفية	شيد الحميد الصبكي	13143	308
5000	23/10/2020	رواق فسيفساء	المقامات	الفاصل غديرة	13180	309
9000	23/10/2020	دار الثقافة ابن رشيق	l'encointe	بشير ازوي	13158	310
7000	23/10/2020	دار الثقافة مرزاق	اسف سيني	عبد المجيد عياد	13169	311
550	23/10/2020	دار الكتب الوطنية	fenetres	سحر اعشي	13167	312
700	23/10/2020	دار الكتب الوطنية	hou'ya 2	نضال الشيخ	13168	313
4000	23/10/2020	قصر بير الدين	les trois anges	سارة بن عطية	13159/3	314
2800	23/10/2020	قصر بير الدين	emergence 2	أحلام المسمي	13160/5	315
1500	23/10/2020	قصر بير الدين	vision	جائزة تراجوني	13161/2	316
1500	23/10/2020	قصر بير الدين	traies	فردوس اشماحي	13162	317
8500	23/10/2020	قصر بير الدين	sans titre	حمدة ندين	13163	318
6500	23/10/2020	رواق الفنون بين عروس	transparence - égalité	ماهر الدرياسي	13164	319
2800	23/10/2020	رواق الفنون بين عروس	jeu des carrés	سماح عمر الله	13165/3	320
2000	23/10/2020	رواق الفنون بين عروس	de l'aubri à l'éveil	مريم قراني حدوسة	13166	321
10000	04/11/2020	رواق كاليسي	pèle-mèle	حمدة ندين	13177	322
6900	04/11/2020	دار الجمعيات الماشورية	تبع الوفاء	عبد الحميد عمار	13178	323
7000	04/11/2020	النادي الثقافي الطاهر الحداد	بدون عنوان	منير بن موسى	13174	324
12000	04/11/2020	رواق 421	réflexions	حمادي بن سعد	13176	325
3000	04/11/2020	رواق يحي	طوبى الظلام	سهيلة عروس	13181	326
5000	04/11/2020	رواق يحي	مدينة بول كلي	علي الزايددي	13182	327
6000	04/11/2020	دار الثقافة جبل الجلود	veso : fiori	علي الم علوني	13170	328
8000	04/11/2020	دار الثقافة جبل الجلود	exode syrien	زين العريايوي	13171	329

6000	04/11/2020	دار الثقافة جبل الجلود	chat sur deux	الطبيب بالحاج أحمد	13172	330
8700		دار الثقافة جبل الجلود	bouffé d' oxygène	مراد بريك	13173	331
4000	04/11/2020	النادي الثقافي الطاهر الحداد	harmonie	حاتمي السلطاني	13175	332
1200	13-11-2020	النادي الثقافي الطاهر الحداد	أطماح	يلال قريبي	13183	333
3900	13-11-2020	دار الثقافة جبل الجلود	Fleur essence	وصال بن سليمان	13184	334
8000	13/11/2020	دار الثقافة ابن خلدون	Croyance	ناجي التائي	13185	335
1800	13/11/2020	دار الثقافة ابن رشيقي	4 Seasons	أمال كيكوت	13186	336
4000	13/11/2020	رواق عين	خلاء	الهاشمي مرزوق	13187	337
2000	13/11/2020	رواق عين	عين دراهم	زهرة لرش	13188	338
3500	13/11/2020	رواق عين	الكريشة	مختار هنان	13189	339
2900	13/11/2020	رواق صلاح الدين	Inner Peace	سوسن عويدي	13195	340
6000	13/11/2020	دار الثقافة الكرم	Femme au fleurs	ليلي سلماوي	13196	341
1500	13/11/2020	رواق 421 رواد	Une ile	ماريان كاتزاراس	13197	342
9000	20/11/2020	قصر خير الدين	بهلواتيات	حبيب بيبة	13198	343
12000	03-11-2020	دار الثقافة مرناف	Raouandoz	إبراهيم عزالي	13199	344
3900	20/11/2020	قصر خير الدين	Horizon	معي شوك	13200	345
4000	20/11/2020	قصر خير الدين	Jardin Archéologique	عايدة كشو	13201	346
8000	20/11/2020	قصر خير الدين	Résistance pour la paix	سامي سحلي	13202	347
3000	20/11/2020	قصر خير الدين	Check mate	عبد الستار فيجي	3203/6	348
2200	20/11/2020	قصر خير الدين	Jeux de carré	مجد بن عياد الله	13204	349
900	20/11/2020	قصر خير الدين	ST	سهرين بوعزيز	13205	350
3200	20/11/2020	النادي الثقافي الطاهر الحداد	Ecorce Tatoué	سندة الماجري	3206/2	351
1800	20/11/2020	النادي الثقافي الطاهر الحداد	1,2,3	ماهر رباح	3207/3	352
1800	20/11/2020	النادي الثقافي الطاهر الحداد	Transparene	قيس	3208/3	353
2200	20/11/2020	النادي الثقافي الطاهر الحداد	The Hacker	صفاء شعبان	3209/3	354
2800	20/11/2020	النادي الثقافي الطاهر الحداد	Behind The Border	صلاح الدين حوييرة	13210	355
1100	20/11/2020	النادي الثقافي الطاهر الحداد	Le Physique	سناء بن حمودة	13211	356
3500	20/11/2020	رواق علم الترماسي	الحرقة	الطبيب زيود	13212	357
2500	20/11/2020	رواق القروي بين عروس	أنشودة العشاق	علي الزنابدي	13213	358

acquisitions 2021							
Prix en Dinars	Date d'acquisition	exposition individuelle	Galerie	Dimension en cm	Technique	Titre de l'œuvre	Nom de l'artiste
7000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	200x180	نقشة مزججة	بعث	عبد شامسي
5000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	125x100	نقشة مزججة	انتشار	عبد العزيز اللواتي
3500	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	120x90	الكريليك على القماش	Eyes never	مهي بشو بن عمر
4500	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	120x120	الكريليك على القماش	Candace bleu	لوزية داني خراط
5500	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	95x145	الكريليك على القماش	Couleur de japon	لشي يوزينا
4800	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	150x130	الكريليك على القماش	En attente	شروقي بلعاج صليح
1600	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	70x37x17	الكريليك على القماش	Le fil	مدي خردوسي
3000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	240x160	الكريليك على القماش	Fleur de bormide	هبة الزويدي
5900	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	100x100	الكريليك على القماش	Sans titre	حسن خريال
5000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	101x145	نقشة مزججة	Centre autour d'une arboresque	عبد الرحمن الزويدي
3800	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	140x150	الكريليك على القماش	وود هساي	عبد الرحمن الزويدي
900	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	136x133	نقشة مزججة	Hypocrit	نخبة العبدوي
1400	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	60x60	نقشة مزججة	Malaise I	عبد الحميد تافول
4000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	80x80	الكريليك على القماش	شاهة	زهرة القزوي السعيد
10000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	100x100	نقشة مزججة	فهد نصري	عبد الوهاب الشامي
8500	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	100x210	الكريليك على القماش	فهد نصري	كريم باكية
1800	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	100x50	نقشة مزججة	Deeply	مجدوب عبد المنصور
6900	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	100x130	نقشة مزججة	روية خاتمة	نصر الدين فرحات
3900	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	100x50	نقشة مزججة	Le monde d'Allah	صالح السوي
4800	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	120x190	نقشة مزججة	Djerba metamorphose	فاطمة العبدوي
1000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	160x130	نقشة مزججة	String art	فاطمة العبدوي
4000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	130x130	نقشة مزججة	Tête a tête	ميادة زائلة
3400	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	10 diameter 14	نقشة مزججة	L'ère et liberté	داليا الشامي
6500	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	163x130	الكريليك على القماش	نكون	جمال الصبيح
4500	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	54x180x50	نقشة مزججة	Néomatologie	عبد الرحمن الشامي
8000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	80x120	نقشة مزججة	Fragement	عبد الرحمن الشامي
5400	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	84x172	نقشة مزججة	Désert océanique	لشبي عبد الرحمن الشامي
3500	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	120x80	نقشة مزججة	نقشة	عبد الرحمن الشامي
3000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	120x180	نقشة مزججة	Micro-cosme organique 2	فادي الشامي
3000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	100x100	نقشة مزججة	Reviade rouge	عبد الرحمن الشامي
5500	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	120x80	نقشة مزججة	عبد الرحمن الشامي	مجدوب عبد المنصور
8500	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	160x100	نقشة مزججة	Tranchée bête	لينا عبد الشافي
3900	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	70x3x24	نقشة مزججة	Golden spiral	سيف الدين بن حمد
6000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	55x23x22	نقشة مزججة	نقشة	مدي الزويدي
12000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	133x 91	نقشة مزججة	Opèse des nignes	عبد الرحمن الشامي
9000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	150x110	نقشة مزججة	سارق القمر	مدي الشامي
7000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	200x150	نقشة مزججة	Silhouette	داود بن اوج
9000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	140x110	نقشة مزججة	Mon village	عبد الرحمن الشامي
6000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	150x120	نقشة مزججة	Corona virus 19	رووف قارة
12000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	90x116	نقشة مزججة	Les traites et bleu	عبد الرحمن الشامي
10000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	200x200	نقشة مزججة	unreuses de l'année... et comme ils sont nombreux	عبد الرحمن الشامي
9000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	120x100	نقشة مزججة	Entre nous	عبد الرحمن الشامي
5000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	76x58	نقشة مزججة	لورين بوشيري	لوزية داني خراط
6000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	64x75	نقشة مزججة	لورين بوشيري	سارة بن عطية
4500	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	100x85	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
6000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	150x100	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
8500	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	152x122	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
8000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	260x130	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
4500	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	200x150	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
8500	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	170x200	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
3300	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	30x17	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
1800	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	72x72x31	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
1000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	80x80	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
3500	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	50x50	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
3800	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	110x190	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
3500	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	154x92	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
4000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	165x110	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
2500	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	83x10x44	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
4000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	190x60	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
4500	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	150x120	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
4300	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	25x38x72	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
2500	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	60x25	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
1000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	78x51	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
2200	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	100x100	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
2000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	50x50	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
6000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	70x50	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
1000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	107x97	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
4600	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	150x100	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
2000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	120x80	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
6600	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	216x72	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
1800	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	47x92	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
4500	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	170x130	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
2400	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	120x80	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
4000	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	100x120	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي
5500	28/03/2021	جماعي	لصور خير الدين	70x80x45	نقشة مزججة	لورين بوشيري	عبد الرحمن الشامي

الرقم	التاريخ	الاسم	المادة	المواصفات	الاسم	الاسم	الاسم
1500	02/04/2021	جماعي	مادون لونية للتلوين	16x13,5x53	plexiglass	تلوينات 3	مساء عتيق
2500	02/04/2021	فردى	مادون لونية للتلوين	19x26x44	خزف	Déjà-Vu	مسماة الشومسي
8000	03/04/2021	فردى	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	100x100	الزجاج مزودة	توقيع مناشي 2021	مناشيو خالد
5000	03/04/2021	جماعي	مادون القصبة من 1		مجم على الزجاج	Fil sous haute tension	ريم مطي
8000	03/04/2021	جماعي	مادون القصبة من 1	25x13x75	مجم على الزجاج	maison d'oumeront, les mont	عمد الزيت كريد
2500	03/04/2021	جماعي	مادون القصبة من 1	102x102	تقنية مزودة على المعدن	Parturition	خداك الطارالمسي
3000	03/04/2021	جماعي	مادون القصبة من 1	117x45x45	خزف enluminage زانو	Germination	أمل خضام
3000	03/04/2021	جماعي	مادون القصبة من 1	47x47x55	التوكيك على المعدن	Naufrage	مشتي والي
1200	03/04/2021	جماعي	مادون القصبة من 1	45x17	خزف émaillé	Offrande à Tanit	زياتات التريكي
1200	03/04/2021	جماعي	مادون القصبة من 1	34x46	تقنية مزودة	Scène de ville 2	امل مطول
1600	03/04/2021	جماعي	مادون القصبة من 1	50x60	التوكيك على المعدن	Initiation en clous	خانو التريكي
4200	03/04/2021	جماعي	مادون القصبة من 1	60x120	تقنية مزودة و ابيوكسي	Géographie naturelle	جهاد عبد الهادي
4500	03/04/2021	جماعي	مادون القصبة من 1	107x107	التوكيك على المعدن	العرب	تعبير مصاح
6000	03/04/2021	فردى	رواق ابيض الحادق بسفلس	44x46	مطلي - مصفحة ناعم - مصفحة	Para-divergence 2	كمال عبد الله
2500	03/04/2021	فردى	التركيب التفاضلي الجماعي	40x25	خزف الزاكر	Migration des dendrites	مكية الشومسي
1000	03/04/2021	جماعي	التركيب التفاضلي الجماعي	40x35	فوتو على الفاي	الز	مروى القزاني
4500	03/04/2021	جماعي	التركيب التفاضلي الجماعي	100x80	التوكيك على المعدن	رؤية	بولسية قرح
800	03/04/2021	جماعي	التركيب التفاضلي الجماعي	50x50	فوتو على الفاي	تاتون حول	بسمة عبد الله
4500	03/04/2021	جماعي	التركيب التفاضلي الجماعي	80x190	تقنية مزودة	تقنية للام	خداة مسماي
1500	03/04/2021	جماعي	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	85x120	مجم على الزجاج	إسماعيل 2018	الجبس - بلنة
2000	03/04/2021	جماعي	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	35,5x27,5	تقنية مزودة	حوار الفراب	صفاء معروق
1000	03/04/2021	جماعي	التركيب التفاضلي الجماعي	15x30x30	خزف	بلا حول	لشد كرمي
2000	03/04/2021	جماعي	التركيب التفاضلي الجماعي	15x18x50	تقنية مزودة	تقنية مزودة	الحبيب الفرائي
3800	03/04/2021	جماعي	التركيب التفاضلي الجماعي	25x25x5,2	تقنية مزودة	Assomption	زينة عمل
2000	03/04/2021	جماعي	التركيب التفاضلي الجماعي	25x84x67x76	تقنية مزودة	في الشراك	عبد السلام تزيك
700	03/04/2021	جماعي	التركيب التفاضلي الجماعي	50x47	تقنية مزودة	تقنية مزودة	رووف لفسان
3800	02/04/2021	فردى	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	17,5x80	تقنية مزودة	تقنية مزودة	شكري مزور
5000	09/04/2021	فردى	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	73x86	تقنية مزودة	la femme tatouée	حسن الشومسي
10000	09/04/2021	جماعي	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	157x52x37	تقنية مزودة	Waiting	عبد الحليم
5800	09/04/2021	جماعي	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	162x126	تقنية مزودة	Idylle	سماكية مشور
4000	09/04/2021	جماعي	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	102x100	تقنية مزودة	3 Sequences	سليم بن صلال
10000	09/04/2021	فردى	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	180x160	تقنية مزودة	Le chat rouge	خلفين مصدق
5500	09/04/2021	فردى	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	27x130	تقنية مزودة	Ô l'Id de	نعمية ز غلبي شحاتة
6500	10/04/2021	جماعي	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	130x100	تقنية مزودة	Rythmique	مكرم فراني
12000	10/04/2021	جماعي	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	222x155	تقنية مزودة	Carnaval	جماعي بن مسعد
1800	10/04/2021	جماعي	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	100x81	تقنية مزودة	Voyage 1	ياسر المزورقي
1200	10/04/2021	جماعي	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	100x71	تقنية مزودة	Mi-chemin	مسعود حول
2800	10/04/2021	جماعي	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	90x60	تقنية مزودة	A Distance	تاكلي التريكي
3000	10/04/2021	جماعي	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	100x80	تقنية مزودة	Le baizer	أمين بن عمر
6000	10/04/2021	جماعي	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	166x135x22	تقنية مزودة	Le chat rouge	نعمية ز غلبي شحاتة
900	10/04/2021	جماعي	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	100x80	تقنية مزودة	Coutur 2	صفاء التريكي
1200	10/04/2021	جماعي	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	180x120	تقنية مزودة	قوة	رواية خليف
4000	10/04/2021	جماعي	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	120x90	تقنية مزودة	Naufrage	حسن مزور
2500	10/04/2021	جماعي	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	118x65	تقنية مزودة	Nostalgie	لطفى التريكي
5500	10/04/2021	فردى	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	120x50	تقنية مزودة	Pensée bleue	موسى لوزي
400	10/04/2021	جماعي	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	52x40	تقنية مزودة	L'entre deux	هاجر الملاي
8000	10/04/2021	جماعي	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	120x80	تقنية مزودة	Multicolor	فوزية صيدا
400	10/04/2021	جماعي	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	30x80	تقنية مزودة	Le chat rouge	مسماة الهامسي
4000	10/04/2021	جماعي	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	72x84	تقنية مزودة	Tout est dans le regard 3	توفيق التريكي
6000	10/04/2021	جماعي	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	86x64	تقنية مزودة	Nous bleus sortent des eaux	أنور سطحة
15000	10/04/2021	جماعي	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	500x100	تقنية مزودة	Le chat rouge	مسماة الهامسي
8000	10/04/2021	جماعي	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	110x150	تقنية مزودة	Le chat rouge	مسماة الهامسي
3800	10/04/2021	جماعي	المعهد العالي للتلوين و الحرف صناعي	102x82	تقنية مزودة	Hikayat kastra	ناصر خراط

رقم	عنوان العمل	المدة	الجهة	الجهة المنظمة	الجهة المستفيدة	الجهة الممولة	الجهة الممولة
399	منازل الجبل السوداء	309x315	ثقافة مزدوجة	Point faible	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
360	منازل الجبل السوداء	90x120	ثقافة مزدوجة	Transition	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
361	منازل الجبل السوداء	100x380	ثقافة مزدوجة	Fusion	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
362	منازل الجبل السوداء	60x70	ثقافة مزدوجة	Transition	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
363	منازل الجبل السوداء	160x130	ثقافة مزدوجة	Le Lac noir	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
364	منازل الجبل السوداء	92x64	ثقافة مزدوجة	Le Vent nous emporte	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
365	منازل الجبل السوداء	29 7- 42x29	ثقافة مزدوجة	Poissons urbains	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
366	منازل الجبل السوداء	72x47(2) 72	ثقافة مزدوجة	On a brode pour vous	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
367	منازل الجبل السوداء	200x60x45	ثقافة مزدوجة	Kol Wa'ed ou timou	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
368	منازل الجبل السوداء	144x113	ثقافة مزدوجة	Le vent nous emporte	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
369	منازل الجبل السوداء	100x130	ثقافة مزدوجة	L'antidote d'El Alca	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
370	منازل الجبل السوداء	130x143	ثقافة مزدوجة	L'Arbre de la lumiere	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
371	منازل الجبل السوداء	61x46	ثقافة مزدوجة	المنازل	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
372	منازل الجبل السوداء	100x80	ثقافة مزدوجة	المنازل	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
373	منازل الجبل السوداء	50x100x170	ثقافة مزدوجة	Sissini et Prodosis	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
374	منازل الجبل السوداء	70x100x170	ثقافة مزدوجة	المنازل	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
375	منازل الجبل السوداء	120x80	ثقافة مزدوجة	James El gattous	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
376	منازل الجبل السوداء	80x80	ثقافة مزدوجة	Plain Lame	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
377	منازل الجبل السوداء	100x120	ثقافة مزدوجة	La gressade	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
378	منازل الجبل السوداء	112x97	ثقافة مزدوجة	المنازل	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
379	منازل الجبل السوداء	62 5x83 5	ثقافة مزدوجة	Horizon 2	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
380	منازل الجبل السوداء	100x80	ثقافة مزدوجة	between me et fida	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
381	منازل الجبل السوداء	60x100	ثقافة مزدوجة	المنازل	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
382	منازل الجبل السوداء	90x90	ثقافة مزدوجة	المنازل	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
383	منازل الجبل السوداء	82x101	ثقافة مزدوجة	المنازل	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
384	منازل الجبل السوداء	110x600	ثقافة مزدوجة	Nature Macabre	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
385	منازل الجبل السوداء	53x73	ثقافة مزدوجة	aquastirpe eau forte	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
386	منازل الجبل السوداء	40x100	ثقافة مزدوجة	منازل	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
387	منازل الجبل السوداء	68x50	ثقافة مزدوجة	Homage a wlad alghed	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
388	منازل الجبل السوداء	90x60	ثقافة مزدوجة	La frole	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
389	منازل الجبل السوداء	100x70	ثقافة مزدوجة	المنازل	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
390	منازل الجبل السوداء	130x90	ثقافة مزدوجة	Demain est un autre jour	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
391	منازل الجبل السوداء	96x120	ثقافة مزدوجة	المنازل	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
392	منازل الجبل السوداء	70x70	ثقافة مزدوجة	المنازل	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
393	منازل الجبل السوداء	100x80	ثقافة مزدوجة	المنازل	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
394	منازل الجبل السوداء	74x105	ثقافة مزدوجة	المنازل	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
395	منازل الجبل السوداء	86x140	ثقافة مزدوجة	entre-autre	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
396	منازل الجبل السوداء	70x58	ثقافة مزدوجة	المنازل	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
397	منازل الجبل السوداء	71x71	ثقافة مزدوجة	المنازل	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
398	منازل الجبل السوداء	120x100	ثقافة مزدوجة	المنازل	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
399	منازل الجبل السوداء	70x58	ثقافة مزدوجة	المنازل	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة
400	منازل الجبل السوداء	70x58	ثقافة مزدوجة	المنازل	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة	ثقافة مزدوجة

مشاركات 2022										
الترتيب	عنوان العمل الفني	التقنية	الارتفاع	الطول الكلي	الجهات	الترتيب	جمالي	فني	تاريخ الانتهاء	الترتيب
1.	منظر من موسى	acrylique/toile	119*89	1	شادي التقي الطاهر الحداد	1		1	23-مارس 2022	7800
2.	تاريخ القرني	acrylique /crayon	47*60	1	الادي التقي الطاهر الحداد	1		1	23-مارس 2022	1800
3.	مستطلي للقرني	aquarelle	61*48	1	الادي التقي الطاهر الحداد	1		1	23-مارس 2022	3500
4.	أحلام محجوب	photographie numérique	29*29	1	شادي التقي الطاهر الحداد	1		1	23-مارس 2022	5000
5.	لسعد بن حبة	encre et acrylique	102*72	1	شادي التقي الطاهر الحداد	1		1	23-مارس 2022	4500
6.	رجب زرميتي	huile/toile	2,78/96	1	شادي التقي الطاهر الحداد	1		1	23-مارس 2022	9500
7.	محمد خالد زغود	نحت على خشب		1	القضاء التقي الشادي بنر الأحمير	1		1	23-مارس 2022	6000
8.	هدى العرايط	باون جوان		1	سعيدة التقي	1		1	23-مارس 2022	3000
9.	أحمد شوق	Tenvel Elhaouaria au crayon	72*61	1	عبدية التقي	1		1	23-مارس 2022	1500
10.	صايرين طرابلسي	l'oe	103*82	1	رواق يحيى	1		1	23-مارس 2022	2500
11.	سامي سناري	acrylique/toile	100*100	1	رواق يحيى	1		1	23-مارس 2022	4600
12.	محمد أمين رولحية	mixte	49*65	1	رواق يحيى	1		1	23-مارس 2022	2000
13.	سلم صغري	mixte	13*24	1	رواق يحيى	1		1	23-مارس 2022	1000
14.	محمد ناصر هراسي	metal	13*24	1	رواق يحيى	1		1	23-مارس 2022	1000
15.	لعمدة صمعي	mixte		1	رواق أيتار	1		1	23-مارس 2022	3400
16.	محمد سامي بشير	mixte		1	سانتكروا	1		1	23-مارس 2022	12000
17.	نعمان لاش	mixte	180*150	1	سانتكروا	1		1	23-مارس 2022	9000
18.	إيمان منصورتي	mixte	100*150	1	سانتكروا	1		1	23-مارس 2022	4500
19.	وسام عريس تاه	acrylique/toile	100*100	1	سانتكروا	1		1	23-مارس 2022	6000
20.	مهر بن عريشة	زخرف إسلامي	73*55	1	سانتكروا	1		1	23-مارس 2022	4000
21.	سعاد ميجولي	acrylique/toile	100*100	1	سانتكروا	1		1	23-مارس 2022	5000
22.	الفاة الألفس	Tmixte	116*150	1	سانتكروا	1		1	23-مارس 2022	2000
23.	فاتح بن حاتم	acrylique/toile	73*103	1	سانتكروا	1		1	23-مارس 2022	4000
24.	سامي تقي	céramique	28*50	1	سانتكروا	1		1	23-مارس 2022	4800
25.	محمد بوجريز	fibreglass avec socle en marbre	127*40*50	1	سانتكروا	1		1	23-مارس 2022	8600
26.	رائيا ريدان	monotype	103*83	1	سانتكروا	1		1	23-مارس 2022	5000
27.	شارال ثابت	mixte	100*100	1	سانتكروا	1		1	23-مارس 2022	2000
28.	أور الدين جعفر	mixte	100*100	1	سانتكروا	1		1	23-مارس 2022	6000
29.	أحمد ركاشي	à table les sept péchés capitaux	100*100*100	1	سانتكروا	1		1	23-مارس 2022	8700
30.	شروق بلعاج	mixte	123*155	1	سانتكروا	1		1	23-مارس 2022	5000
31.	ألفة جمعة	cheveux	120*120	1	سانتكروا	1		1	23-مارس 2022	5800
32.	أميرة زويبي	femme	100*150	1	سانتكروا	1		1	23-مارس 2022	4200
33.	سوزية بسكي	rencontre des âmes	65*35	1	سانتكروا	1		1	23-مارس 2022	2000
34.	محمد الصبيح حدادي	acrylique/toile	139*99	1	سانتكروا	1		1	23-مارس 2022	7000
35.	أحمد بومستل	المزج (نحت)	160*80	1	سانتكروا	1		1	23-مارس 2022	8400
36.	خالد فني	ocdon	125*100	1	سانتكروا	1		1	23-مارس 2022	6300
37.	نوردة بعاين	vivacité	130*90	1	سانتكروا	1		1	23-مارس 2022	1600
38.	شكري عريز	mixte	100*75	1	سانتكروا	1		1	23-مارس 2022	3500

رقم	اسم الفنان	الوسيلة	القياس	عدد النسخ	تاريخ العرض	ملاحظات
80	قاسم بن زينة	la vie en rose	150*120	1	23-مارس-2022	6500
81	كريم بن شحمة	طوقان	85*85	1	23-مارس-2022	2500
82	محمد بن حبيب	طوق	100*120	1	23-مارس-2022	6000
83	مروان التليلي	vermiculures	170*200	1	23-مارس-2022	9800
84	فايزة العشري	taghyir	80*60	1	23-مارس-2022	6750
85	فاطمة ندى	sans titre (diptyque)	170*120	1	23-مارس-2022	4300
86	عبد الوهاب شامي	الشاعر وطوبها	175*155	1	23-مارس-2022	8500
87	طبيب ميساوي	حواء	70*90	1	23-مارس-2022	2500
88	محمد شفي	strates II	130*97	1	23-مارس-2022	7500
89	عبد الصمد حمام	التضامن	80*30	1	23-مارس-2022	6000
90	محمود بن شعبة	Evasion	110*40	1	23-مارس-2022	5000
91	نائل بن فرج	Envol	200*140	1	23-مارس-2022	8000
92	محمود بن شعبة	Le vol	153*133	1	23-مارس-2022	9000
93	ملحي معرق	Le vol	116*89	1	23-مارس-2022	8000
94	حبيب بيض	حواء والطور	200*200	1	23-مارس-2022	16000
95	كريم ماضي	الصفوف والنداء	178*128	1	23-مارس-2022	9000
96	رووف فارة	رحلة في أعالي	185*91	1	23-مارس-2022	12000
97	محمد بن ملاح	Escapade	100*40	1	23-مارس-2022	14000
98	مستطفي موزاي	peine perdue	40*40*15	1	23-مارس-2022	5000
99	نوجمة الحيلة	sculpture	50*75	1	23-مارس-2022	2200
100	سلالة مريوك	صورة	100*100	1	23-مارس-2022	2600
101	فاطمة برشاشي	Etrainte	100*150	1	23-مارس-2022	4800
102	صابر دحري	ولف جان الترحي	100*75	1	23-مارس-2022	2000
103	موني بن عريبة	Invisible	100*50*30	1	23-مارس-2022	3000
104	أحمد نسي	accordement	40*30	1	23-مارس-2022	900
105	رضا مرصاف	deux sarmas	170*115	1	23-مارس-2022	8600
106	ليلى عبد الشيف	ping pong	84*63	1	23-مارس-2022	1200
107	فاطمة عيسوي	وجهة نظر	120*156	1	23-مارس-2022	5500
108	ليلى سهيلي	sans titre (diptyque)	70*70	1	23-مارس-2022	5600
109	فايز حد الموني	Autisme lunaire	90*75	1	23-مارس-2022	6000
110	محمد رقيق	limited edition	20*20*20	1	23-مارس-2022	5500
111	ميدان التين بن	St. Nall	210*42*20	1	23-مارس-2022	8000
112	سارة بن عطية	harmonie	15*45*100	1	23-مارس-2022	4000
113	فاطمة بن شعبة	libineux	102*75*41	1	23-مارس-2022	5000
114	فاطمة بن شعبة	histoire	66*81	1	23-مارس-2022	1000
115	فاطمة بن شعبة	sans titre	35*23	1	23-مارس-2022	1200
116	فاطمة بن شعبة	page secrète	45*58	1	23-مارس-2022	800
117	فاطمة بن شعبة	bronce et cuivre	100*100	1	23-مارس-2022	9000
118	فاطمة بن شعبة	para-divergence (quadrilatère)	116*90	1	23-مارس-2022	7000

153	مجيد بن صبح	Monde	نصيف جدي صبح	105*125	1	قاعة المؤتمرات بمسكن	1	2022	30.31	2500
154	حاتم الميلاي	sans titre	خزف الزاكي	559*60	1	قاعة المؤتمرات بمسكن	1	2022	30.31	2500
155	صدام هريان	Stalactite	sculpture sur marbre	30*30*53	1	قاعة المؤتمرات بمسكن	1	2022	30.31	4800
156	نافع بنصر	حرفة	صوت مستشعر على قماش	70*100	1	قاعة المؤتمرات بمسكن	1	2022	30.31	2200
157	لبنى الخراط	ذاكرة المدة	نحت مقفور	80*20*20	1	قاعة المؤتمرات بمسكن	1	2022	30.31	4300
158	رشيدة صخرة	L'éternel corbeau	eau forte		1	رواق البرو سوسة	1	2022	30.31	3000
159	كريمة بن سعد	I like to fly	cuivre avec deux plaques/apartinte et eau forte		1	رواق البرو سوسة	1	2022	30.31	2500
160	مروان الماجري	Black Sparrow 2-Scream	woodblock printing		1	رواق البرو سوسة	1	2022	30.31	1300
161	ياسمين بن علي	Hommage à la nature	بروك		1	رواق البرو سوسة	1	2022	30.31	2700
162	نيرة الويلاني	sans titre	TM	40*100	1	المركب الثقافي بسوسة	1	2022	30.31	5000
163	لميلي بن صالح	صوت من الخلف	TM	110*97	1	المركب الثقافي بسوسة	1	2022	30.31	7000
164	توفيق الترمزي	Sans titre	huile	100*80*2	1	المركب الثقافي بسوسة	1	2022	30.31	6500
165	حاتم التقي	امتلاك	الكرياك على قماش	90*90	1	دار الثقافة حاذقة الزيت	1	2022	30.31	6800
166	زياد بن الحاج أحمد	توك	نقوش مختلفة على قماش	89*68*78*63*2	1	المركب الثقافي بابوايس نايل	1	2022	30.31	6000
167	صالح بن عمر	symphonie défendue(diplyque)	mixtes	100*100	1	المعهد العالي للفنون و الحرف اليدوية	1	2022	30.31	1500
168	عاطف عبد الستار	حباب	الكرياك على كغلاف-تصميم	73*60	1	مكتبة ايل	1	2022	30.31	4500
169	عبد الكريم كريم	sans titre	TM	73*58	1	دار الثقافة لكرنة	1	2022	30.31	6000
170	محمد الحلي	إستغفار ليلي 5	زيت على قماش	92*111	1	دار الثقافة اليدوية	1	2022	30.31	1200
171	نعتب الزكيتي	عين المدينة	الكرياك على قماش	125*75	1	دار الثقافة الورديان	1	2022	30.31	3500
172	خليلة عمار	أحلام	Pouring	80*60	1	صالون الشابة	1	2022	30.31	9000
173	الزين الحريوي	حرفة	الكرياك على قماش	100*110	1	صالون الشابة	1	2022	30.31	7000
174	ريم مطفي	entrouverture	رخام ابيض	57*28*20	1	صالون الشابة	1	2022	30.31	3500
175	محمد اكرم خوجة	trois femmes	الكرياك على قماش	1500*100	1	رواق على طوافة اليدوية	1	2022	30.31	1200
176	بشيرة سكاك	jardin japonais	الكرياك على قماش	80*70	1	رواق على طوافة اليدوية	1	2022	30.31	4000
177	يوسف المجري	chevre	تصريف جدي صبح	128*110	1	رواق على طوافة اليدوية	1	2022	30.31	3000
178	علي خنر	arbre	زيت على قماش	62*82/2	1	رواق على طوافة اليدوية	1	2022	30.31	1500
179	حاتم بن علي	sans titre			1	رواق القنون بن عروس	1	2022	20.21	7000
180	حاتم بن علي	fragmento de mémoire			1	رواق القنون بن عروس	1	2022	20.21	10000
181	الصادق لعت				1	رواق القنون بن عروس	1	2022	20.21	4000
182	حاتم حليان	rêve			1	رواق القنون بن عروس	1	2022	20.21	2800
183	اميا عروس	le naufrage			1	رواق القنون بن عروس	1	2022	20.21	2200
184	روان الشموشي	une belle journée			1	رواق القنون بن عروس	1	2022	20.21	8500
185	عبد الملك المكنزي	hommage a andy			1	رواق حن	1	2022	20.21	9800
186	عبد المجيد حمار	prise de conscience			1	رواق حن	1	2022	20.21	2500
187	سنة التريدي	curé magique			1	رواق حن	1	2022	20.21	500
188	حناء القصوي	dar ottomane			1	رواق حن	1	2022	20.21	6000
189	عبد الحميد العناني	authenticité			1	رواق حن	1	2022	20.21	

[illegible]

267	ملك سعد الله	ديانة سامية بن ساس		1	رواق ابيات	1	07/07/2022	4000
268	شبابه الدمار	جمالية الغرب 2		1	رواق ابيات	1	07/07/2022	250
269	مد الرافق	روح دافع الزبونة		1	الشبكة المطبوعة بأريانة	1	07/07/2022	7000
270	فريد العراقي	plaisir		1	دار الثقافة جبل الجلود	1	07/07/2022	7500
271	هناك عيشان	carpette d'epoir		1	كوكبيت سبور	1	07/07/2022	5500
272	جميلة شرواني	le mari gati		1	رواق جلي الفرنسي	1	07/07/2022	900
273	حنان وبيش	les gazelles manichemen		1	البريكز الثقافي بئر الاحجار	1	07/07/2022	1900
274	نجد الحنفي	الجملة العربة	huile/toile	1	رواق القنون بن حروس	1	25/10/2022	7000
275	حاتم الوصي	حالة تصوف (صل)	acrylique /toile	1	رواق القنون بن حروس	1	25/10/2022	4400
276	برار شيش	التصنف	صورة	1	رواق القنون بن حروس	1	25/10/2022	5500
277	سمن الجليلي	تحت على روجي	تحت على خشب	1	رواق القنون بن حروس	1	25/10/2022	7600
278	أحمد بن علي	المنزل	المنزل	1	رواق القنون بن حروس	1	25/10/2022	4000
279	حنان دليان	décente		1	رواق كاشاني	1	25/10/2022	12000
280	شهرزاد الفقيه	maman et bébé mondes reliquies	technique mixte/papier	1	القمان الأزرق	1	25/10/2022	12000
281	عبدالله بالقي	les oiseaux et les oiseaux	technique mixte	1	قسيقاه	1	25/10/2022	4500
282	أرملة بن حمزة	inferno	acrylique/toile	1	حن	1	25/10/2022	3800
283	أرملة بن علي	les oiseaux	mixte de min papiers et collage	1	حن	1	25/10/2022	1500
284	أرملة بن حمزة	le corbeau et le renard	mixte / toile	1	حن	1	25/10/2022	3500
285	عمر بن علي	khobla	photo numérique/toile	1	مركز الفن العالمي راس	1	25/10/2022	5000
286	صبر بن علي	fragment de peuple	encre de chine papier	1	مركز الفن العالمي راس	1	25/10/2022	4000
287	المصطفى بن علي	le monde est bakawa	feuille d'or sur métal	1	مركز الفن العالمي راس	1	25/10/2022	8500
288	عائشة الفلاحي	le meilleur des peuples	plexi et quadrillage de tissu	1	مركز الفن العالمي راس	1	25/10/2022	10000
289	نائلة الفلاحي	closed people	fil tissu sur 12 pancartes en bois	1	مركز الفن العالمي راس	1	25/10/2022	7000
290	نهاد بن علي	identité	acrylique /toile	1	قضاء سانت غرو	1	25/10/2022	4500
291	فنان الرومي	dentelle au fil des correspondances	acrylique sur toile /dentelle fil de tissu	1	ألف ولفة	1	25/10/2022	7000
292	رضا بن علي	funcomerie	Acrylique/toile	1	قضاء ابيات	1	25/10/2022	800
293	أحمد بن علي	المنزل	المنزل	1	قضاء ابيات	1	25/10/2022	4000
294	عبدالله بن علي	القائمة (العربي)	خط عربي	1	قضاء خير الدين	1	25/10/2022	3000
295	سليمة الفلاحي	المنزل (العربي)	خط عربي	1	قضاء خير الدين	1	25/10/2022	3000
296	رواد بن علي	المنزل	خط عربي	1	قضاء خير الدين	1	25/10/2022	600
297	فاطمة الفلاحي	المنزل	خط عربي	1	قضاء خير الدين	1	25/10/2022	600
298	مستطير بن علي	المنزل	خط عربي	1	قضاء خير الدين	1	25/10/2022	2500
299	مستر بن علي	المنزل	خط عربي	1	قضاء خير الدين	1	25/10/2022	2000
300	عائشة الفلاحي	المنزل	خط عربي	1	قضاء خير الدين	1	25/10/2022	950
301	إبراهيم بن علي	المنزل	خط عربي	1	قضاء خير الدين	1	25/10/2022	100

الرقم	تاريخ العرض	العدد	الموضوع	المواد	المساحة	الملاحظات	الاسم	الرقم
303	10/11/2022	1	التركيب الدولي بالعمادات	1	80*50	huile/toile	rébellion	هاجر ريدان
304	10/11/2022	1	التركيب الثاني بالعمادات	1	90*120	acrylique /toile	بات الأرحس	أيمن بن إبراهيم
305	10/11/2022	1	دار الثقافة بابل	1	120*90	mixed/toile	finisseries suspendu	مهاينة المنصور
306	10/11/2022	1	دار الثقافة بابل	1	50*45*3	acrylique/toile	إيالة	إبراهيم بن دهن
307	10/11/2022	1	دار الثقافة بابل	1	100*100	acrylique/toile	Intense 1	نحوي فواز
308	10/11/2022	1	دار الثقافة بابل	1	123*113*2	acrylique/toile	تقارن	رياحن بالعام
309	10/11/2022	1	دار الثقافة حمام سوسة	1	58*47	gravure	باون حوران	كرينة العائشي
310	10/11/2022	1	دار الثقافة حمام سوسة	1	100*75	technique mixte	العلم الوطني	أحمد الهادي
311	10/11/2022	1	المعهد العالي للفنون والحرف موسة	1	120*100	technique mixte	sum titre	توفيق فرجاني
312	10/11/2022	1	المعهد العالي للفنون والحرف موسة	1		acrylique au couteau	eville	شيماء بنزالي
313	10/11/2022	1	المعهد العالي للفنون والحرف موسة	1	200*80	photo montage typique	sur les nuages	سلمان طوك
314	10/11/2022	1	الفرق	1		technique mixte	positive/negative	رمزي الدوالي
315	10/11/2022	1		1		acrylique/toile	la production des cercles	خالد حويطة
316	10/11/2022	1	رواق علي حوجة	1	40*20	acrylique/toile	مساحة	ميمي بوجليل
317	10/11/2022	1	رواق علي حوجة	1	108*80	photo	attachement	كوش مقناش
318	10/11/2022	1	رواق علي حوجة	1	60*60	acrylique	مساحة حرة	مساحة حرة
319	10/11/2022	1	مشقف الشبكية	1	100*100	acrylique	l'autre	نوري سنان
320	10/11/2022	1	مشقف الشبكية	1	80*60	peinture à l'huile	ceramanto	شيماء منصور
321	10/11/2022	1	مشقف الشبكية	1	90*70	peinture à l'huile	بانونا القمامة	لمياء حراسي
322	10/11/2022	1	دار الثقافة الحادية	1	91*66	céramique/bon	anamné 3	سنان النجالي
323	10/11/2022	1	دار الثقافة الحادية	1	120*100	technique mixte	griseoutage	هادي بن فرج
324	11/11/2022	1	دار الثقافة لقي الداهين	1		السلطاني بمسوحات - مساح	القول الشبكي	ماوي الهادي
325	11/11/2022	1	دار الثقافة ساقية الزيت	1	53*41	صورة رقمية	الغاني الرقيب 2022	عدي السطون
326	11/11/2022	1	دار الثقافة ساقية الزيت	1	70*90	صورة رقمية	Méditation 1-2020	خسني الحريص
327	11/11/2022	1	دار الثقافة ساقية الزيت	1	98*78	acrylique/toile	من بحرو 2022	رفيق السلطاني
328	11/11/2022	1	دار الثقافة ساقية الزيت	1	150*100	technique mixte /toile	envolement 2021	مهاينة كلو عروفت
329	11/11/2022	1	دار الثقافة ساقية الزيت	1	54*104	toile	مناشعات ماثوية 2019	سلمان حوران
330	11/11/2022	1	رواق القصة سدافس	1	50*70	Mosaïque	Kilim à condation	هانا كركشان
331	11/11/2022	1	رواق القصة سدافس	1	80*110	acrylique /toile	والس ياتني في تبة	إسلام بالعام
332	11/11/2022	1	رواق القصة سدافس	1	100*100	technique mixte	espace perdu	مساح بن حور
333	11/11/2022	1	رواق القصة سدافس	1	40*100*40	technique mixte	مساح بن حور	إبراهيم بن حور
334	11/11/2022	1	رواق القصة سدافس	1	90*60	mixte	paradis terrestre-hommage à ali ben salim	خليل قريمة
335	11/11/2022	1	رواق القصة سدافس	1	80*60	mixte	dépectes 2022	هانا حايبي
336	11/11/2022	1	رواق القصة سدافس	1	40*60	technique mixte	مساح بن حور	عبد الحسي
337	11/11/2022	1	دار الثقافة السند	1	130*100	tapiserie	vie marine	زياد سادي
338	11/11/2022	1	التركيب الثاني الحوران	1	105*125	acrylique/toile	apparition	هانا بالعام
339	11/11/2022	1	التركيب الثاني الحوران	1	195*130	فحم و الكرافيت/قماش	هانا	عبد الشفيق

إقتناءات 2023									
الترتيب	اسم الفنان	عنوان العمل	الغنية	نوع العمل	معرض فني	المقاس	نوع التكرار	الاصوات	تاريخ الإقتناء
1	حسن السويدي	Paysage marin	أكريليك على قماش	1			1		09-03-2023
2	جمال الهادي	حواري	أكريليك على قماش	1		120x90	1		09/03/2022
3	شروق الحاج صالح	حلم	النفثات مزودة على قماش	1		50x65	1		09/03/2023
4	شذى مزور	Récréation	زيت على قماش	1		33x41	1		09/03/2023
5	حامد بوزيان	Parlement	Stylo noir	1		36x42	1		06-03-2023
6	لطيفة النذوح	Ruelle	زيت على قماش	1		58x102	1		09-03-2023
7	مهدية لوت	Renaissance	huile sur toile	1		150x100	1		09-03-2023
8	فهد الحارث	الزيت	أكريليك على قماش	1		60x80	1		09-03-2023
9	سلطان بوزيان	حرفة	تصوير فوتوغرافي	1		75x50	1		09-03-2023
10	نسيم الهادي	Obscurité et Lumière	أكريليك + زيت على قماش	1		120x100	1		09-03-2023
11	حنيفة الشامي	مفاتيح 1	mode sur papier	1		110x80	1		10-03-2023
12	نبيل أحمد النور	Pegasus	أكريليك على قماش	1			1		10-03-2023
13	فهد لوزان شبيب	Sculpture 2	حسرة فخرية	1		48x32	1		10-03-2023
14	سميرة بوش	Le solitaire	photo	1		40x50	1		10-03-2023
15	مريم بن عبد الله	badhite Mosquée à Leodouwen	تصوير	1			1		10-03-2023
16	جاني بوزيان	Médina de Sfax	photo	1		44x59	1		10-03-2023
17	نبيل العزيز الشامي	وجهة نظر أخرى 2	لقطة مزودة على قماش	1		150x150	1		10-03-2023
18	محمود العتيق	L'autre	أكريليك على قماش	1		40x30	1		10-03-2023
19	إبراهيم الهادي	Passions Profondes 1	أكريليك على قماش	1		99x140	1		10/03/2023
20	نور الدين بوش	التربة	أكريليك على قماش	1		80x115	1		10-03-2023
21	عزيزة بريف الله	Liberté	Techniques mixtes	1			1		28/03/2023
22	مريم بن عبد الله	شخص	Techniques mixtes	1			1		28/03/2023
23	فهد الحارث	Cafard	acrylique sur toile	1		60*73	1		28/03/2023
24	كرامة بن نعيم	les dedans	huile peinte sur toile	1		80*100	1		28/03/2023
25	سمر حلال	qs pique	lavis et plume	1		50*40	1		28/03/2023
26	محمود الشامي	Avenue symbole	aquarelle	1		50*38	1		28/03/2023
27	مريم بن عبد الله	moukha noir et blanc	تصوير	1			1		28/03/2023
28	باسم بريف الله	بنون عوان	acrylique sur toile	1		100*100	1		28/03/2023
29	فهد الحارث	Querencia	String art	1		100*130	1		28/03/2023
30	فايز بوزيان	Eclatement	Techniques mixtes	1		170*145	1		28/03/2023
31	زينا الحارثي	Passage	acrylique sur toile	1		180*154	1		28/03/2023
32	سميرة بوش	a wandaful end	acrylique sur toile	1		50*100	1		28/03/2023

الصفحة 1 من 1 | 12/03/2023 10:00:00 | 12/03/2023 10:00:00 | 12/03/2023 10:00:00 | 12/03/2023 10:00:00 | 12/03/2023 10:00:00 | 12/03/2023 10:00:00 | 12/03/2023 10:00:00 | 12/03/2023 10:00:00 | 12/03/2023 10:00:00 | 12/03/2023 10:00:00

94000	28/03/2023	قصر خير الدين	1	54*48*76	1	acrylique sur toile	l'imagerie	مؤدية في حرس	32
5600	28/03/2023	قصر خير الدين	1	54*48*76	1	fer	bougie perdue	طارق الصماني	34
6000	28/03/2023	قصر خير الدين	1	85*127	1	acrylique sur toile	هضبات أمزيغية	(إمام الساسي) كمدان	35
9000	28/03/2023	قصر خير الدين	1	200*150	1	Techniques mixtes	أوراق الألفاظ الكلبة	عبد الحامدي	36
6500	28/03/2023	قصر خير الدين	1	150*108	1	tissage	visages capsiennes	فاطمة الصادات	37
7500	28/03/2023	قصر خير الدين	1	150*100	1	huile sur toile	Nature morte	حاتم تقي	38
2800	28/03/2023	قصر خير الدين	1	100*60	1	photographie	عن القصر	كريم بن شبيبة	39
8000	28/03/2023	قصر خير الدين	1	100*60	1	acrylique sur toile	عن القصر	كريم بن شبيبة	40
9000	28/03/2023	قصر خير الدين	1	60*30	1	bronze	Queen	حاتم تقي	41
6600	28/03/2023	قصر خير الدين	1	60*50	1	sculpture en Résine	عن القصر	عبد الحامدي	42
2000	28/03/2023	قصر خير الدين	1	Installation	1	Céramique	les Reveuses	نور الدين بن مسلم	43
4500	28/03/2023	قصر خير الدين	1	100*135	1	acrylique sur toile	le cirque	هالة باشريخ	44
7000	28/03/2023	قصر خير الدين	1	120*160	1	acrylique sur toile	قصر خير الدين	عبد الحامدي	45
5000	28/03/2023	قصر خير الدين	1	142*147	1	acrylique sur toile	détournement	مهاجر خريجي	46
10000	28/03/2023	قصر خير الدين	1	130*130	1	Techniques mixtes	قوسى الكلبة	ناصر المولاي	47
8400	28/03/2023	قصر خير الدين	1	80*21*20	1	marbre joya	صندوق الكركوت	محمد بوزيد	48
1500	28/03/2023	قصر خير الدين	1	100*60	1	Techniques mixtes	المعاصر	أحمد مداني	49
9000	28/03/2023	قصر خير الدين	1	114*146	1	huile sur toile	equilibre mondiale	محمد تقي	50
11000	28/03/2023	قصر خير الدين	1	100*130	1	Techniques mixtes	Palmeraie	جمال بول محمد	51
6500	28/03/2023	قصر خير الدين	1	173*203	1	acrylique sur toile	Hommage à fabrique	محمد بونون	52
12000	28/03/2023	قصر خير الدين	1	200*150	1	acrylique sur toile	dessus-dessous 2	عبد الحامدي	53
12000	28/03/2023	قصر خير الدين	1	80*123	1	Techniques mixtes	أوراق و نصف	أحمد تقي	54
8000	28/03/2023	قصر خير الدين	1	100*100	1	acrylique sur toile	بابون مومن	عبد الحامدي	55
12000	28/03/2023	قصر خير الدين	1	120*75	1	huile sur toile	quatre femme et oiseaux	محمد بن بشار	56
13000	28/03/2023	قصر خير الدين	1	120*100	1	huile sur toile	Au-delà-des limites	عبد الحامدي	57
9000	28/03/2023	قصر خير الدين	1	159*100	1	acrylique sur toile	الوعيدة	عبد الحامدي	58
9000	28/03/2023	قصر خير الدين	1	107*168	1	acrylique sur toile	رحلة الكركوت	عبد الحامدي	59
7000	30/03/2023	مبات كروا	1	120*120	1	تقنيات متنوعة	تكميل	فاخر بن فراج	60
5500	28/03/2023	قصر خير الدين	1	45*35*25	1	terre cuite platiné or	Anges t dément	نور الدين بن مسلم	61
4000	28/03/2023	قصر خير الدين	1	90*86	1	acrylique sur toile	Olivier millénaire du fort	عبد الحامدي	62
2500	28/03/2023	قصر خير الدين	1	75*106	1	photographie	Ame désincarnée	عبد الحامدي	63
3400	28/03/2023	قصر خير الدين	1	100*50	1	photographie	cupolo	عبد الحامدي	64

2800	28/03/2023	فيسر خير الدين	1	60*120	1	photographie	olive	كريم كوكا	65
4200	28/03/2023	فيسر خير الدين	1	2*70*70	1	peinture numérique	Restitution(déplique)	نادر الوبي	66
6500	28/03/2023	فيسر خير الدين	1	128*172	1	photographie	غدا نعرف	سار حري	67
4200	28/03/2023	فيسر خير الدين	1	100*160	1	photographie	الصداء و الصداق	علي مسوي	68
3200	28/03/2023	فيسر خير الدين	1	92*62	1	photographie	shadows	نادية هادي	69
1700	28/03/2023	فيسر خير الدين	1	35*30	1	Céramique	معدن (30x40)	فهد العلام الشرفي	70
6500	28/03/2023	فيسر خير الدين	1	120*100	1	acrylique sur toile	عصبي	نظير بوزي	71
10000	28/03/2023	فيسر خير الدين	1	170*150	1	Techniques mixtes	Palimpseste	نعمان هادي	72
5000	28/03/2023	فيسر خير الدين	1	117*86	1	huile sur toile	فصول	عمر الدين هادي	73
2800	28/03/2023	فيسر خير الدين	1	100*100	1	acrylique sur toile	Le boléro	نادية مسوي	74
6500	28/03/2023	فيسر خير الدين	1	120*90	1	Techniques mixtes	الكوان منطقة	مهدية هادي	75
7300	28/03/2023	فيسر خير الدين	1	100*90	1	Techniques mixtes	au 7 éme ciel	فهد موسى	76
7500	28/03/2023	فيسر خير الدين	1	54*65*14	1	Techniques mixtes	ولادة	مهد محسن	77
3000	28/03/2023	فيسر خير الدين	1	38*24	1	gravure	Assemblée	رواد بوزي	78
1500	28/03/2023	فيسر خير الدين	1	43*63	1	gravure	مظورات في الفكر	إيمان بادي	79
6800	28/03/2023	فيسر خير الدين	1	130*157	1	gravure	بادون جوان	مهد بن عيسى	80
7000	28/03/2023	فيسر خير الدين	1	triptyque	1	Techniques mixtes	Para-morphose	أحمد عديله	81
6800	28/03/2023	فيسر خير الدين	1	serie de dix	1	حقن في الخزف	أرواح متحركة	سار هادي	82
7000	28/03/2023	فيسر خير الدين	1	150*130	1	huile sur toile	قبة الهواء البرمي	عز الدين بدي	83
2500	28/03/2023	فيسر خير الدين	1	100*80	1	huile sur toile	الاتهام المظلم	عبد بن أحمد	84
3000	2023	مهاجر كروا	1	140x80	1	تقنية على قماش	الشيخ	مهد العاروف	85
5500	2023	مهاجر كروا	1	100 Diametre	1	تقنية على قماش	وفايق المظلم يكتسب	عبد النبي	86
7800	2023	مهاجر كروا	1	150x150	1	تقنية مزججة على قماش	فيلسوف دارية	أحمد الشرفي	87
2000	2023	مهاجر كروا	1	63x63	1	زيت على قماش	Graphisme 1	رواد فهد	88
8000	2023	مهاجر كروا	1	65x100	1	تقنيات مزججة على قماش	l'amour	مهد العاروف	89
4500	2023	مهاجر كروا	1	150x150	1	زيت على قماش	حروفية و روحانيات	مهد فهد	90
3600	2023	مهاجر كروا	1		1		وحد	مهد فهد	91
4500	2023	مهاجر كروا	1		1		حارة الت	نادر هادي	92
3500	2023	مهاجر كروا	1		1		بادون جوان	نادر المسوي	93
4200	2023	مهاجر كروا	1		1		مهد	فهد بن عيسى	94
6000	2023	مهاجر كروا	1		1		مهد	مهد بن عيسى	95
5000	2023	مهاجر كروا	1		1		الوصايا الست	سار الشرفي	96
3000	2023	مهاجر كروا	1		1		الحواد	سار الشرفي	97
875	2023	مهاجر كروا	1		1	تقنية مزججة	قدم الترويك	أحمد الشرفي	98
3800	2023	رواق هادي	1	100x100	1	تقنية مزججة على قماش	تقنية مزججة	مهد العاروف	99
2000	2023	رواق هادي	1		1		بادون جوان	سار الشرفي	100
4500	2023	رواق هادي	1	60x90	1	تقنية مزججة على قماش	بادون جوان	سار الشرفي	101

102	ألف حسان	Quand l'amour perd le chemin du retour	أكريليك على قماش	1	90x70	1	رواق يحيى	30-أيار 2023	4600
103	حنان بن حمادة	أوراق العريف	تقنية مزججة	1	95x95	1	رواق يحيى	30-أيار 2023	4000
104	عبد المبري	sans titre	أكريليك على قماش	1	120x100	1	رواق يحيى	30-أيار 2023	2000
105	محمد زوي	تبع العزلة	تقنية مزججة	1	100x80	1	رواق يحيى	30-أيار 2023	2800
106	إكرام تدا	tempeste	تقنية مزججة	1	100x80	1	رواق يحيى	30-أيار 2023	8000
107	سوسن بنادي	electromenagerie... allégez-vous	أكريليك على قماش	1	150x150	1	دار الثقافة ابن رشيق	30-أيار 2023	3500
108	حسن حشوي	COUVERTURE ENCLUSE	تقنية مزججة	1	100x100	1	دار الثقافة ابن رشيق	30-أيار 2023	10000
109	وليد حنان	Amical	أكريليك على قماش	1	120x150	1	دار الثقافة ابن رشيق	30-أيار 2023	9000
110	نور الدين	les oiseaux se chantent pour ouvrir	أكريليك على قماش	1	120x100	1	دار الثقافة ابن رشيق	30-أيار 2023	3900
111	محمد نصر عزي	قارة	مختلطة	1	70x70x40	1	دار الثقافة ابن رشيق	30-أيار 2023	2000
112	محمود بن عثمان	le danseur	Assemblage	1	30x15	1	دار الثقافة ابن رشيق	30-أيار 2023	3500
113	أسماء بن حسان	some encounters	MIXTE ACRYLIQUE + PÊCHE	1	80x80	1	دار الثقافة ابن رشيق	30-أيار 2023	3000
114	فؤاد المصلي	camp		1		1	دار الثقافة ابن رشيق	30-أيار 2023	7500
115	سعيد بن فورية	PESTE ROSE	acrylique sur toile	1	100x70	1	دار الثقافة ابن رشيق	30-أيار 2023	7000
116	عبد الرحمن الحساني	POMME	acrylique sur toile	1	112x150	1	دار الثقافة ابن رشيق	30-أيار 2023	5000
117	أحمد بن عيسى	صمت	زيت على قماش	1	105x75	1	مركز نيوليس	04-أيار 2023	3800
118	عاصم بن محمد	perdue	Acrylique sur toile	1	150x80	1	مركز نيوليس	04-أيار 2023	800
119	كوثر بن علي	L'oiseau emprisonné	acrylique sur toile	1	80x110	1	مركز نيوليس	04-أيار 2023	2200
120	سكينة بن خالد	تبع العزلة 1	Techniques mixtes	1	60x40	1	مركز نيوليس	04-أيار 2023	5000
121	فايزة الزمر	Amphébie	Crayon aquarelle	1	120x70	1	مركز نيوليس	04-أيار 2023	4000
122	سنية بن ناصر	Resurgissement & Pains	Acrylique sur toile	1	arrière 61 cm	1	مركز نيوليس	04-أيار 2023	800
123	منازل المولاي	ياون جوان	photographie	1	30x40x2	1	مركز نيوليس	04-أيار 2023	2800
124	علي المازلي	الفرسي	sculpture en bronze	1	38x35x28	1	مركز نيوليس	04-أيار 2023	7500
125	كرينة بن سعد	Souffléfait	techniques mixtes	1	100x100	1	دار الثقافة ابن رشيق	04-أيار 2023	2500
126	يحيى المولى	حنانة الشوية	خط على خشب و طلاء على منسوجة	1	120x90	1	المركز الثقافي الدولي بالحضار	04-أيار 2023	6200
127	محمد بن حماد	الملك	طين مطرقة مينا 4x4x4	1	23x66x53 20	1	عبد الواد	04-أيار 2023	2500
128	مؤادة فورية	A contre vent	gravure	1	21x17	1	عبد الواد	04-أيار 2023	4500
129	عبد الممن صابر	Détails	acrylique sur toile	1	150x170	1	عبد الواد	04-أيار 2023	3500
130	عبد الممن بن عبد الممن بن عبد الممن بن	Techniques mixtes	acrylique sur toile	1	100x100	1	عبد الواد	04-أيار 2023	2500
131	سند المصلي	Rencontre	Technique mixte	1	110x85	1	دار الثقافة ابن رشيق	04-أيار 2023	1000
132	سند المصلي	الخارجة	huile sur toile	1	30x40	1	دار الثقافة ابن رشيق	04-أيار 2023	5500
133	فوز بن علي	Réalité	Techniques mixtes	1	92x71	1	متحف مومنة	04-أيار 2023	3000

165	شبكة موزون	شمايع	Technique mixte en fil de cuivre	1	34*34	1	رواق شطاهر فحماد	17-ماي 2023	7500
166	عائلة الهادسي	Collect II-1	Technique mixte	1	120*80	1	رواق علي القرمليسي	17-ماي 2023	4500
167	فصل ماجري	جوان العصور	acrylique sur toile	1	100*100	1	فهد الكسور رزيقوف	17-ماي 2023	10000
168	سور الماسيني	Connection	Technique mixte	1	145*201	1	فهد المورقة	18-ماي 2023	5000
169	فصل عابدة	As de coeur	acrylique sur toile	1		1	رواق عمن	18-ماي 2023	4500
170	مجد الكوردي	Aus bain maure	pastel	1	38*35	1	رواق عمن	18-ماي 2023	6000
171	سيدة نرجس	La dame en rouge	acrylique sur toile	1	100*70	1	رواق عمن	18-ماي 2023	7500
172	عليه القيصوي	Jazia	fresque	1	150*180	1	رواق عمن	18-ماي 2023	1600
173	فارس لودي	marché ensoleillé	aquarelle	1	42*53.5	1	دار الثقافة مولاتي	18-ماي 2023	1200
174	عبد مهندي	مهره	coupage papier	1		1	دار عبيد فهدية	18-ماي 2023	1000
175	نورالدين ارياني	L'eau - delà	Technique mixte	1		1	دار الثقافة مولاتي	18-ماي 2023	6500
176	أليس سافيلي	عندوة شاميا	acrylique sur toile	1		1	رواق القنون بن عروس	18-ماي 2023	500
177	أبي عبد السلام	sans titre	acrylique sur toile	1	50*50	1	رواق القنون بن عروس	18-ماي 2023	5800
178	منصة ماسني	Été arctique	gravure	1	70*70	1	رواق القنون بن عروس	18-ماي 2023	1500
179	سليم سعادتي	Defente	huile sur toile	1	60*60	1	رواق القنون بن عروس	18-ماي 2023	4800
180	محمد مكي بقر	Je te libère	acrylique sur toile	1	100*100	1	رواق القنون بن عروس	18-ماي 2023	8000
181	حبيب حاددي	poésis	Technique mixte	1	120*150	1	رواق القنون بن عروس	18-ماي 2023	5000
182	فهد عابدة	La foule	acrylique sur toile	1	100*80	1	رواق القنون بن عروس	18-ماي 2023	8700
183	فهد عابدة	toute rose est possible	t mixte	1	145*137	1	رواق القنون بن عروس	18-ماي 2023	700
184	منصة مولاتي	horizon	huile sur toile	1	100*100	1	رواق القنون بن عروس	18-ماي 2023	1700
185	المنصة بن صبرا	الخرقة	acrylique sur toile	1	100*100	1	رواق القنون بن عروس	18-ماي 2023	4600
186	أحمد بن مربية	lost in the opium lost	acrylique sur toile	1	95*57	1	رواق القنون بن عروس	18-ماي 2023	3800
187	مكرم فرام	douceur	marbre	1	66*25	1	رواق القنون بن عروس	18-ماي 2023	6500
188	فهد شادول	منطقة أسلاك	Technique mixte	1	67*124	1	فهد خير الدين	18-ماي 2023	4500
189	فاخر القوراني	transformation 1	Céramique	1	38*30*18	1	فهد خير الدين	17-ماي 2023	7600
190	فهد ماسني	lumière de la vérité	acrylique sur toile	1	250*100	1	فهد خير الدين	17-ماي 2023	700
191	مصطفى بن جليل	الخراب	acrylique sur toile	1	50*70	1	فهد خير الدين	17-ماي 2023	6000
192	فهد بن ماسني	la condition est même	huile sur toile	1	120*90	1	فهد خير الدين	17-ماي 2023	4000
193	فهد بن ماسني	فهد بن ماسني	فهد بن ماسني	1	100*100	1	فهد خير الدين	17-ماي 2023	4500
194	نوردة مربية	كفالت	t mixte	1	100*100	1	فهد خير الدين	17-ماي 2023	3000
195	المنصة الكلي	abandeur	acrylique sur toile	1	90*90	1	فهد خير الدين	17-ماي 2023	4600
196	مير القنون بن ماسني	motherhood 03	gres , raku	1	60*30*36	1	فهد خير الدين	17-ماي 2023	6500
197	أبو توفيق	البيت 2	marbre	1	70*50*18	1	فهد خير الدين	17-ماي 2023	3500
198	مير ماتي	حلق	t mixte	1	100*80	1	فهد خير الدين	17-ماي 2023	9500
199	فهد بن ماسني	tanite et la dense détourne au soleil	t mixte	1	150*150	1	فهد خير الدين	17-ماي 2023	1000
200	نوردة مربية	arabesque	t mixte	1	45*55	1	فهد خير الدين	17-ماي 2023	5000

201	البناء المنحدر	ما لا يقل عن 10	t mixte	1	100*120	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	5000
202	نصائح جاكيتي	فصلت صناعية	huile sur toile	1	100*100	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	5000
203	الفر كاري	Jaspinames	t mode	1	130*100	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	9000
204	جان بوليت	la boliques	installation	1	173*70/70	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	5500
205	مورين بولمان	هي التخيلا	acrylique sur toile	1	150*150	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	4000
206	استاذة عمار	مجلس	تخيل من تلوحة	1	36*55	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	4000
207	باس داموس	lion	Acrylique sur toile	1	100*80	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	12000
208	مور هادي شراف	sans titre	technique mixte	1	200*150	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	6500
209	علاء الكليب	حنان وحنين	technique mixte	1	114*145	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	4500
210	احمد بويحيى	تخيل من تلوحة	technique mixte	1	100*100	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	5000
211	رولف بولوي	tourmesol	technique mixte	1	100*47*20	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	3800
212	ولاء دافاني	المحيط الشروع التخييل	الكريليك على قماش	1	76*106	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	6000
213	إيمان منصور	hibou et le corbeau	technique mixte	1	100*80	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	4500
214	أوليف غريز	installation	technique mixte	1	100*150	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	4500
215	مهدى حلال	anti-rouille	technique mixte	1	100*70	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	7000
216	واردة داني	ultime traversé	technique mixte	1	120*80*13	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	5000
217	مهدى النعين	oiseau mythique	technique mixte	1	129*36*18	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	12000
218	علي زينة سعيد	l'univers de l'artiste	technique mixte	1	100*150	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	10000
219	نور الدين مكيوم	من أجل الحياة	الكريليك على قماش	1	150*150	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	6500
220	محسن عابدي	carnavail de baladine	technique mixte	1	100*120	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	9800
221	استاذة عمار	pour des raisons	acrylique	1	64*25*15	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	3000
222	ملاك المولى	noise without voice	photographie	1	130*92	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	1600
223	انور بن حمدة	menu du jour	photographie	1	60*108	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	1300
224	أبراهيم بولوي	أفك	photographie	1	50*70	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	2800
225	أوليف غريز	sans titre	photographie	1	60*97	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	12000
226	زينة العنصر	مختلة 2	الكريليك	1	146*114	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	5500
227	شكري غريز	حنين	تخيل من تلوحة	1	200*144	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	4500
228	نور المصلي	الآن	تخيل من تلوحة	1	100*75	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	4800
229	أوليف غريز	sans titre	acrylique sur toile	1	100*88	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	2200
230	ليلى عبد الحبيب	reflexion	acrylique sur toile	1	100*80	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	7500
231	ياسمينة وافي	parade nuptiale	Céramique	1	70*70*35	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	3800
232	مهدى النعين	تخيل من تلوحة	technique mixte	1	100*100	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	2200
233	مروان المهدوي	le biome	الكريليك على قماش	1	60*80	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	3500
234	سندى عماري	le martyr	marbre	1	41*40*20	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	1000
235	لورا المصلي	cohérence	encre sur papier	1	60*65	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	5200
236	مروان المصلي	أمرأة المتوسط	gravure	1	50*70	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	6000
237	مروان المصلي	تخيل من تلوحة	technique mixte	1	100*100	1	فصل خمر الدين	17-ماي 2023	2200
238	أحمد بن محمد	Soutien	acrylique	1	5*70	1	فصل خمر الدين	25-ماي 2023	2500
239	مهدى النعين	invitation to the depths of the landscape	peinture et broderie sur toile	1	200*100	1	فصل خمر الدين	25-ماي 2023	3500
240	أوليف غريز	tete en l'air	Technique mixte	1	150*100	1	فصل خمر الدين	25-ماي 2023	3600
241	هادي عابدي	ou allons nous	huile sur toile	1	9500	1	فصل خمر الدين	25-ماي 2023	9500
242	مهدى النعين	the lovers	Technique mixte	1	7500	1	فصل خمر الدين	25-ماي 2023	7500
243	مروان المصلي	سيفان المصلي	Technique mixte	1		1	فصل خمر الدين	25-ماي 2023	4500
244	أوليف غريز	visions	Technique mixte	1	6900	1	فصل خمر الدين	25-ماي 2023	6900

246	أحمد سادات	huile linée mixte	Technique mixte	1	4500	1	1	أحمد سادات كروا	25-ماي 2023	4500
246	محمد جويدي	المصنوعات الخشبية	huile sur toile	1	116*88,5	1	1	فضاء سالت كروا	25-ماي 2023	12000
247	جميلة جويدي	corps en fuite	huile sur toile	1	100*100	1	1	فضاء سالت كروا	25-ماي 2023	8500
248	مريم ماني	mélancolie	acrylique sur toile	1	61*54	1	1	فضاء سالت كروا	25-ماي 2023	700
249	سadia العربي	fantaisie	Technique mixte	1	116*73	1	1	فضاء سالت كروا	25-ماي 2023	1100
250	أحمد صالح	acrylique sur toilepensation a la blanche	1	80*60	1	1	1	فضاء سالت كروا	25-ماي 2023	1500
251	صالح الدين خويو	snake	acrylique sur toile	1	120*80	1	1	فضاء سالت كروا	25-ماي 2023	2400
252	محمّد مصطفىٰ حليش	ruelles	Technique mixte	1	90*60	1	1	فضاء سالت كروا	25-ماي 2023	3900
253	خديجة عبد القوي	l'etre humain et les animaux	acrylique sur toile	1	120*80	1	1	فضاء سالت كروا	25-ماي 2023	1200
254	سعاد بن خويو	fleur d'amour	Technique mixte	1	58*34*34	1	1	فضاء سالت كروا	25-ماي 2023	3800
255	يحيى النقي	la mince	Céramique	1	70*16*25	1	1	فضاء سالت كروا	25-ماي 2023	3800
256	عبدكدر زيه	la poulette : la cohabitation	photo	1	40*56	1	1	فضاء سالت كروا	25-ماي 2023	350
257	سارة جويدي	cathédrale et mosquée	photo	1	40*57	1	1	فضاء سالت كروا	25-ماي 2023	500
258	مهاجر بن فريفة	vue sur le kef	photo	1	40*59	1	1	فضاء سالت كروا	25-ماي 2023	300
259	علي بن علي	la grande mosquée de kairouan	photo	1	40*60	1	1	فضاء سالت كروا	25-ماي 2023	400
260	أحمد بن سالم	minaret	photo	1	40*62	1	1	فضاء سالت كروا	25-ماي 2023	400
261	فداء فاضل خويو	les marches aux cieux	photo	1	40*63	1	1	فضاء سالت كروا	25-ماي 2023	300
262	فاطمة جويدي	meditation	photo	1	60*60	1	1	فضاء سالت كروا	25-ماي 2023	600
263	محمد باقر	osmose	photo	1	500	1	1	فضاء سالت كروا	25-ماي 2023	500
264	دلال جويدي	home delivery	Technique mixte	1	105*54	1	1	قصر خير الدين	25-ماي 2023	5500
265	أحمد خويو	بابون جوان	1	القطر 115 سم	1	1	1	دار الثقافة بين رشيق	25-ماي 2023	1500
266	أحمد الجويدي	La confidence	1	33*42	0	1	1	دار الثقافة بين رشيق	25-ماي 2023	4000
267	مهاجر النقي	جوان خلة	1	130*60	0	1	1	قصر خير الدين	16-يون 2023	10000
268	رواية الزنادي	المصوفات الثلاثية	Techniques mixtes	1	150*150	0	1	النادي الثقافي الطاهر	16-يون 2023	10000
269	علي حناوي	Reflet de l'ame 1	collage acrylique marouite bois	1	150	0	1	الفضاء الثقافي للناضل	16-يون 2023	5800
270	محمد علي خويو	لوحة	acrylique sur toile	1	120*90	1	0	الفضاء الثقافي للناضل	16-يون 2023	3600
271	علي الجويدي	هن	acrylique sur toile	1	72*65	1	0	الفضاء الثقافي للناضل	16-يون 2023	2800
272	أحمد بن سالم	أصلي	acrylique sur toile	1	100*100	1	1	رواق صلاح الدين	16-يون 2023	12000
273	أحمد الجويدي	sans titre	marbre	1	87*16*15	0	1	رواق صلاح الدين	16-يون 2023	12000
274	أحمد بن سالم	Sarkha	acrylique sur toile	1	100*80	1	0	رواق حميدة عكسور	16-يون 2023	4000
275	أحمد بن سالم	Glory	fine art montage	1	60*40	1	0	رواق حميدة عكسور	16-يون 2023	2500
276	أحمد بن سالم	paix France Saïem	mixte sur toile	1		1	0	رواق حميدة عكسور	16-يون 2023	4000
277	علي كوي	poupes Africaines	mixtes sur toile	1	105*65	1	0	الفضاء الثقافي للناضل	16-يون 2023	4500

2500	2023	16 جوان	رواقين حين		1	50*65	0	1	illage papier /carte	Parole E	ديع لولان	276
8000	2023	16 جوان	دار الجماعات الشيعية		1	110*85		1		نوح مادي بن حروس	ديع لولان	279
3000	2023	16 جوان	رواق الف ورة		1	120*80	0	1	acrylique sur toile	study kitchen	وسيم بن الطيف	280
4000	2023	16 جوان	رواق الف ورة		1	130*62	1	0	Estampe numérique , tirage unique sur toile		نورا الحوي	281
2500	2023	16 جوان	دار الكفاة ابن خاتون		1	100*80	1	0	acrylique sur toile	lumière dans l'ombre	ديع لولان	282
4500	2023	16 جوان	دار الكفاة ابن خاتون		1	70*50	1	0	Ebru peinture sur eau	طواف في محراب الماء 2	نورا الحوي	283
600	2023	16 جوان	دار الكفاة ابن خاتون		1	50*70	1	0	acrylique sur toile	jerra 2	ديع لولان بالبح	284
5000	2023	16 جوان	دار الكفاة ابن خاتون		1	130*100	1	0	Technique mixte	The conceptor	مليح بن ابراهيم	285
6000	2023	04 جويلية	المعهد العالي للفنون والحرف دافين	1				1		علاقات ترسيم	سلوان علوي	286
3000	2023	04 جويلية	المعهد العالي للفنون والحرف دافين	1				1		تفاهة حوني	عيسى بسان	287
1000	2023	04 جويلية	الفرع الثقافي بوجمة	1				1		التفاهة 2	محمود العلي	288
1300	2023	04 جويلية	مقر جمعية الصيانة مانتة الصهبة	1				1		تصاوت	سامية موسى	289
4000	2023	04 جويلية	دار الصفاة دافين	1				1		تصاوت	عبد المزيق موسى	290
5500	2023	04 جويلية	الفرع الثقافي القروان	1				1		الأمومة 3	علي الهادي عات	291
4800	2023	04 جويلية	بيت الشعر القروان	1				1		نظرات	عبد مولا	292
9400	2023	04 جويلية	الفرع الثقافي القروان	1			1			الشرحات	أحمد بوسنان	293
1200	2023	04 جويلية	الفرع الثقافي القروان	1			1			Clin d'œil	زهية الهادي	294
4400	2023	04 جويلية	الفرع الثقافي القروان	1			1			الفرع	علي	295
10000	2023	04 جويلية	الفرع الثقافي القروان	1			1			تواصل للأفراء	عبد المجيد بن مسعود	296
4200	2023	04 جويلية	الفرع الثقافي القروان	1			1			ليلة كلب	ناصر خراط	297
3100	2023	04 جويلية	الفرع الثقافي القروان	1			1			حالات عشق	شكر الله مصطفي	298
800	2023	04 جويلية	الفرع الثقافي القروان	1			1			Femme dans l'atelier	أسماء المحجري	299
9000	2023	04 جويلية	الفرع الثقافي القروان	1			1			Selfie	عبد الشيف الربيعي	300
2000	2023	04 جويلية	المعهد العالي للفنون والحرف دافين	1			1			هل انترا	ديع لولان	301
1500	2023	04 جويلية	المعهد العالي للفنون والحرف دافين	1			1			Two birds	عبد مطلق	302
800	2023	04 جويلية	المعهد العالي للفنون والحرف دافين	1			1			Roulier	رياض عوي	303
6500	2023	04 جويلية	المعهد العالي للفنون والحرف دافين	1			1			South of heaven	راغب بوسنينة	304

305	علي الجليلي	الدمج الروح	1					1200	04 جوان 2023	المعهد العالي للفنون والحرف
306	هسيمة حداد	الطائفة معلقة	1					1000	04 جوان 2023	المعهد العالي للفنون والحرف
307	حليم الزاوي	زلازل	1					5000	04 جوان 2023	المعهد العالي للفنون والحرف
308	فاطمة الزهراني	Multiples selves	1					900	04 جوان 2023	المعهد العالي للفنون والحرف
309	نور طوق	عنون عنون	1					1500	04 جوان 2023	المعهد العالي للفنون والحرف
310	سعيدة حروس	الرقصة	1					2200	05 جوان 2023	المعهد العالي للفنون والحرف
311	أسراء الفريسي	عدو جزر	1					2600	05 جوان 2023	مركز الفنون الدراسية بسماري بو زيد
312	شيماء الزطوري	Rivage	1					2000	05 جوان 2023	مركز الفنون الدراسية بسماري بو زيد
313	زينب التريكي	Fetus	1					2900	05 جوان 2023	مركز الفنون الدراسية بسماري بو زيد
314	سندس التريكي	عدو كافر، عدو بقعة و القروان	1					2000	05 جوان 2023	مركز الفنون الدراسية بسماري بو زيد
315	كريم كريم	شخص لشقة	1					2000	05 جوان 2023	رواق علي خوجة المهدية
316	أسراء اواز	Nature morte	1					1000	05 جوان 2023	رواق علي خوجة المهدية
317	سندس زياي	Transfiguration	1					3500	05 جوان 2023	رواق علي خوجة المهدية
318	عواطف منصوري	ذاكرة و تفرغ	1					4500	05 جوان 2023	رواق علي خوجة المهدية
319	منى بو عزيز	الاستمالة	1					1200	05 جوان 2023	رواق علي خوجة المهدية
320	مهاجر بكيو	صراع	1					1500	05 جوان 2023	رواق علي خوجة المهدية
321	كاثر مكنون	جذابة المشهد	1					3200	05 جوان 2023	رواق علي خوجة المهدية
322	نوري ممد	Tunisia	1					2500	05 جوان 2023	رواق علي خوجة المهدية
323	ماريا فاجات	—	1					1500	05 جوان 2023	صالون النوايا المهدية
324	محمدين خالف	صوت الطهنة	1					3000	05 جوان 2023	صالون النوايا المهدية
325	رشاد الشنوي	طق 1	1					3500	05 جوان 2023	صالون النوايا المهدية
326	خليلة المرداسي	صراع	1					4000	05 جوان 2023	صالون النوايا المهدية
327	صالح بن عمر	قراءات مقلقة	1					6000	05 جوان 2023	صالون النوايا المهدية
328	وسام ابرو	الوعي العواس 1	1					2000	05 جوان 2023	صالون النوايا المهدية

الرقم	اسم الفنان	نوع العمل	المواد	الارتفاع	العرض	العمق	الوزن	نوع العمل	المواد	الارتفاع	العرض	العمق	الوزن
330	علي ناصر	جداريات	3200	2023	06	06	3200	جداريات	3200	2023	06	06	3200
331	حيدر الشامي	جداريات	2500	2023	06	06	2500	جداريات	2500	2023	06	06	2500
333	فهد القاسبي	جداريات	2600	2023	06	06	2600	جداريات	2600	2023	06	06	2600
334	الحبيب الغراسي	Fusion	4000	2023	06	06	4000	Fusion	4000	2023	06	06	4000
335	رووف نيسر	جداريات	1000	2023	06	06	1000	جداريات	1000	2023	06	06	1000
336	سنان المصالي	Anamnésie 1	8500	2023	06	06	8500	Anamnésie 1	8500	2023	06	06	8500
337	ابن ملادي	Le coeur	11000	2023	08	08	11000	Le coeur	11000	2023	08	08	11000
338	سنان بن سليمان	sans titre	2000	2023	08	08	2000	sans titre	2000	2023	08	08	2000
339	بالحسن كشو	Raku	5000	2023	08	08	5000	Raku	5000	2023	08	08	5000
340	منجي حريوي	Fermeté	5000	2023	08	08	5000	Fermeté	5000	2023	08	08	5000
341	محمد علي الدرويش	faience émaillée	1500	2023	08	08	1500	faience émaillée	1500	2023	08	08	1500
342	لبي غنان	Paroles	4500	2023	08	08	4500	Paroles	4500	2023	08	08	4500
343	رباب رويحي	Fluidité	3500	2023	08	08	3500	Fluidité	3500	2023	08	08	3500
344	عمرو بن مبروك	photo	2000	2023	08	08	2000	photo	2000	2023	08	08	2000
345	موني عذالة	Arts de la terre	300	2023	08	08	300	Arts de la terre	300	2023	08	08	300
346	فاطمة البنا	Ensemble	3500	2023	08	08	3500	Ensemble	3500	2023	08	08	3500
347	محمد الأمين عثمان	Je suis un survivant	700	2023	08	08	700	Je suis un survivant	700	2023	08	08	700
348	إيمان عريش	Si elkalboune	2500	2023	10	10	2500	Si elkalboune	2500	2023	10	10	2500
349	لبي بن سعد	Empreintes	1000	2023	10	10	1000	Empreintes	1000	2023	10	10	1000
350	نادية لعيني	مشغوم	2000	2023	10	10	2000	مشغوم	2000	2023	10	10	2000
351	نجية عبال	tuile	4500	2023	10	10	4500	tuile	4500	2023	10	10	4500
352	رواد بن سعد	Enfantement	4500	2023	10	10	4500	Enfantement	4500	2023	10	10	4500
353	لؤي بن صوفي	Enfantement	6500	2023	10	10	6500	Enfantement	6500	2023	10	10	6500
354	الشرف درويش	Enfantement	6000	2023	10	10	6000	Enfantement	6000	2023	10	10	6000
355	غفر بن إبراهيم	Enfantement	2200	2023	10	10	2200	Enfantement	2200	2023	10	10	2200
356	مريم الرايس	L'homme la deesse et la graine	4500	2023	10	10	4500	L'homme la deesse et la graine	4500	2023	10	10	4500
357	مها نصير الله	photographie	3600	2023	10	10	3600	photographie	3600	2023	10	10	3600
358	فاطمة بوشاتي	photographie	1200	2023	10	10	1200	photographie	1200	2023	10	10	1200
359	غياث الشوري	Etat d'ame 2	2300	2023	10	10	2300	Etat d'ame 2	2300	2023	10	10	2300
360	نجوى مهدي الكشو	patrimoine 1	1000	2023	10	10	1000	patrimoine 1	1000	2023	10	10	1000
361	حنان العتري	patrimoine 1	1500	2023	10	10	1500	patrimoine 1	1500	2023	10	10	1500
362	عبد الحميد المصلي	patrimoine 1	6000	2023	10	10	6000	patrimoine 1	6000	2023	10	10	6000
363	سامية عاشور	patrimoine 1	5000	2023	10	10	5000	patrimoine 1	5000	2023	10	10	5000
364	هالة سراج	patrimoine 1	4500	2023	10	10	4500	patrimoine 1	4500	2023	10	10	4500
365	أحمد الصوري	patrimoine 1	6000	2023	10	10	6000	patrimoine 1	6000	2023	10	10	6000
366	أمال بن حسين	patrimoine 1	7000	2023	10	10	7000	patrimoine 1	7000	2023	10	10	7000
367	نور بن حسين	patrimoine 1	2000	2023	10	10	2000	patrimoine 1	2000	2023	10	10	2000
368	أمنة فرحوني	patrimoine 1	5000	2023	10	10	5000	patrimoine 1	5000	2023	10	10	5000
369	عبد السلام مراد	patrimoine 1	3000	2023	10	10	3000	patrimoine 1	3000	2023	10	10	3000
370	أمن أبو علي	patrimoine 1	4000	2023	10	10	4000	patrimoine 1	4000	2023	10	10	4000
371	صفيق ميري	patrimoine 1	10000	2023	10	10	10000	patrimoine 1	10000	2023	10	10	10000
372	رشيدة عمارة	patrimoine 1	8000	2023	10	10	8000	patrimoine 1	8000	2023	10	10	8000
373	محمد فنان	patrimoine 1	3000	2023	10	10	3000	patrimoine 1	3000	2023	10	10	3000
374	حمزة موسى	patrimoine 1	5000	2023	10	10	5000	patrimoine 1	5000	2023	10	10	5000
375	نادية الجلاص	patrimoine 1	1800	2023	10	10	1800	patrimoine 1	1800	2023	10	10	1800
376	فوس بن فرحات	patrimoine 1	6000	2023	10	10	6000	patrimoine 1	6000	2023	10	10	6000
377	فاطمة غمرسون	patrimoine 1	8000	2023	10	10	8000	patrimoine 1	8000	2023	10	10	8000
378	ناجي التابلي	patrimoine 1	10000	2023	10	10	10000	patrimoine 1	10000	2023	10	10	10000
379	مهدية غصان	patrimoine 1	10000	2023	10	10	10000	patrimoine 1	10000	2023	10	10	10000

380	يسام منصور	سكون	زيت على قماش	1	100*80	1	1	دار الثقافة عمار فرحات باجة	17 نوفمبر 2023	3500
381	آدم مجدي	حصار	زيت على قماش	1	100*81	1	1	دار الثقافة عمار فرحات باجة	17 نوفمبر 2023	3500
382	لطيفة المالك	باب الخضراء	أكريليك/قماش	1	90*130	1	1	دار الثقافة بنزرت	17 نوفمبر 2023	2000
383	حمادي بن سعد	lumiere de printemps		1	200/200	1	1	دار الثقافة الطاهر الحداد	17 نوفمبر 2023	14000
384	هالة عموس	saif		1			1	سالت كروا	17 نوفمبر 2023	2000
385	الهادي قبينة	rintemps de la me	أكريليك /قماش	1	90*125		1	المركز الثقافي الدولي بالخدمات	23 نوفمبر 2023	3000
386	نجيب بوشة	old médina sfax	oil painting	1	106*132		1	دار الثقافة حمام سوسة	23 نوفمبر 2023	10000
387	أكرم خوجة	roman	أكريليك /قماش	1	100*100		1	رواق علي خوجة المهدية	23 نوفمبر 2023	5000
388	المنعم /Vito	l'union des couleurs et des teintes	Technique mixte	1	60/60*1		1	القضاء الثقافي فوس توب	23 نوفمبر 2023	2000
389	أمينة بوري	prairir	تقنية مختلطة	1	60*100		1	مركز صالة المدينة المهدية	23 نوفمبر 2023	1500
390	نزار مديش	la morte	صورة فوتوغرافية	1	60*100*2		1	مركز صالة المدينة المهدية	23 نوفمبر 2023	6000
391	إيمان زدي	موج البحر	أكريليك/قماش	1	95*65		1	مركز صالة المدينة المهدية	23 نوفمبر 2023	1500
392	إسكندر تاج	les vieux	أكريليك/قماش	1	140*90		1	مركز صالة المدينة المهدية	23 نوفمبر 2023	3500
393	هدى الخراط	عرق الكون	عمل خزفي	1	85*85		1	المعهد العالي للفنون والعرف بمصافق	24 نوفمبر 2023	4500
394	رضا الغالي	على تخيل يا وطن	لغنية مزدوجة	1	95/65		1	المعهد العالي للفنون والعرف بمصافق	24 نوفمبر 2023	3200
395	سمية الحمداوي	لناغنيات دارية	لغنية مزدوجة	1	74*40*45		1	صالون صفاقس للفنون	24 نوفمبر 2023	3800
397	نزار الموعز	les oracles d'icane	أكريليك/قماش	1	140/107.5		1	صالون صفاقس للفنون	24 نوفمبر 2023	5500
398	مسلم شرغال	instant de création	sculpture	1	40*22*22		1	صالون صفاقس للفنون	24 نوفمبر 2023	5400
399	لطيفة المالك	le reve et le voyage de l'art		1	110/61		1	صالون صفاقس للفنون	24 نوفمبر 2023	2850
400	زينة الترقوي	composition		1			1	دار الثقافة السند	24 نوفمبر 2023	5000
401	خديعة فزاني	extase		1			1	دار الثقافة السند	24 نوفمبر 2023	1000
402	زياد سدي	embouteillage		1			1	دار الثقافة السند	24 نوفمبر 2023	5000
403	عائدة بالعايد	homogene		1	120/60		1	دار الثقافة السند	24 نوفمبر 2023	2000
404	ميساء حميصي	diffusion		1	80/60		1	دار الثقافة السند	24 نوفمبر 2023	600
405	سنية خليفة	في المنفى		1	127.5/92.5		1	المركز الثقافي بسوسة	24 نوفمبر 2023	3500

2500	2023	25 نوفمبر	رواق ناسيمو سامو	1		1		أكريليك / قماش	المكاسات	محمود عرب	406
9000	2023	25 نوفمبر	المركب الثقافي تعاوين	1	70/106	1		أكريليك / قماش	مدينة العباب	إبراهيم بن سهران	408
800	2023	25 نوفمبر	المركب الثقافي تعاوين	1	70/42	1		أكريليك / قماش	لمحة من الماضي	فوزي عطاء الله	409
3000	2023	25 نوفمبر	المركب الثقافي تعاوين	1	70/85	1		نحت على حديد	عزف التشيرين	رامي لعبار	410
3500	2023	25 نوفمبر	المركب الثقافي تعاوين	1	15/20/80	1		نحت على حجر رخامي	piece of goddess	فتحي السلطاني	411
1200	2023	25 نوفمبر	المركب الثقافي تعاوين	1	60/40	1		صورة فوتوغرافية	عبيضاء	المكي التونكي	412
1200	2023	25 نوفمبر	المركب الثقافي تعاوين	1	60/40	1		صورة فوتوغرافية	أمل المضاء	مجد الهادي التونكي	413
600	2023	25 نوفمبر	المركب الثقافي تعاوين	1	60/40	1		صورة فوتوغرافية	الخيول والليل	الهادي، بالطيب	414

صندوق التشجيع على الإبداع
الأدبي والفني

جدول
المنح المسندة من صندوق التشجيع على الإبداع الأدبي والفني بعنوان
سنة 2020

1- الآداب والكتاب والنشر:

ع/ر	صاحب المشروع	عنوان المشروع	المنحة	تاريخ صرف القسط الأول	مدى تقدم المشروع
1	أسامة الغربي	كان يا ماكان	15 000	2021/10/21	انجز
2	جابر المطيري	وجع القصيد	5 000	2021/12/20	حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول

أنجز	2020/11/24	30 000	L'antiquité tunisienne	حافظ بوجميل	3
حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول	2021/12/20	12000	مكتبتنا الرقمية	خلود الطريقي	4
تمديد	2021/12/20	10000	هدية الاجداد الى الاحفاد	رفيقة بحوري	5
حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول	2021/12/06	10000	منزله شعري ثقافي رقمي	سيف الله بن منصور	6

7	عبد الحميد سلامة	الخوارج بالمشرق والمغرب	5000		تخلي عن المنحة
8	عبد العزيز الدولاتي	Chef d'œuvres de l'architecture religieuse musulmane de tunisie	50 000	2022/01/14	بصدد الانجاز
9	عبد اللطيف الكوساني	منايع فنون الزخرفة	20000	2021/12/20	بصدد الانجاز
10	عبد العزيز المدفعي	نوارس وغريان	3000	2021/11/29	حجب القسط الثاني ومتابعة الاجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول
11	عزيزة قدري	المكتبة الصوتية الرقمية النور	15000		تخلت عن المنحة

حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول	2021/12/10	5000	وصف الجواد بين الشعر الجاهلي والشعر الشفوي التونسي	عمار الجماعي	12
أنجز	2022/01/16	15000	الاعمال الكاملة لعلي الدوعاجي	يوسف لسود/دار الجنوب للنشر	13
بصد الانجاز	2022/01/10	30000	Publication du livre LES HUSSEINIDES	وداد بن محمد	14
بصد الانجاز	2021/12/06	25 000	Cent livres tunisiens	كمال بن وناس	15
وفاة صاحب العمل	2022/07/07	35000	أعمال للصورة الذاتية	عبد اللطيف الارناؤوط	16
أنجز	2021/11/24	5000	مختارات جديدة من الامثال العامية التونسية	محمد المي	17
أنجز	2021/12/01	6000	دراسة وهج الشعر في مزايا الهوية	مراد الخضراوي	18

19	مريم قضيومي	حين ينشد فنون	10000		بصد صرف القسط الأول
20	منصف كريمي/جمعية أحباء دور الثقافة	مهرجان القراءة للجميع	10000	2021/12/27	حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول
21	نعمان الحباسي	رواية بعنوان شقائق الشيطان	5000	2021/12/01	أنجز
22	أحمد غلاب	تاريخ سليمان ومعالمها و اعلامها	7000	2021/11/29	أنجز
23	جمعية احباء المكتبة والكتاب بنقرة	الدمية تتكلم وأنا أتعلم	12000		تخلي عن المنحة
24	خديجة التومي	فرسان جالطة تونس	7 700	2023/02/20	بصد الانجاز
25	حسام الدين عمار	حمامات تونس	30000		تخلي عن المنحة

بصدد صرف القسط الأول	15000	أسرار النجمة الزهراء	رياض شنيتر/شركة سوتيميبيا	26
----------------------	-------	-------------------------	---------------------------------	----

2- الفنون السمعية والبصرية:

ع/ر	صاحب المشروع	عنوان المشروع	المنحة	تاريخ صرف القسط الاول	مدى تقدم المشروع
1	اسماعيل بن عبد الغفار/ مروان لبيب	Le mosquée du dictateur	35 000	2022/01/10	حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول
2	الاسعد الحاجي	المينرفا	40000	2022/02/10	أنجز
3	جلال بالسعد	Les ateliers de l'image immatérielle	35 000	2022/02/22	أنجز

4	جلال بن ميلود التللي	فيلم وثائقي باب الصحراء	34000		تخلي عن المنحة
5	رجاء كميشة جمعية التنشيط السينمائي للأطفال و اليافعين	مشروع تحريك 360°	5000	2022/12/06	
6	سلمى ثابت شركة اشراف ULYSON	COURTS 10 REGARDS 3EME SESSION 10	35000		تخلي عن المنحة
7	شيماء بوجنفة SOCIETEE STREET PROD	تونسلا الانسان والمكان والزمان	40000	2022/08/15	بصد الانجاز
8	سمير الحرباوي مرابط	شريط وثائقي عالفجاري	35 000		بصد صرف القسط الاول
9	سيرين تستوري/ شركة Mind shift	سينيفيليا	40000		بصد صرف القسط الاول

10	عائدة الشامخ	مهن تقليدية نسائية صامدة metiers féminines en artisanales survie	20 000	2022/06/22	بصدد الانجاز
11	عبد العزيز ملوكة	تونس الزمان	40 000		تخلي عن المنحة
12	عزمي سعيد	الحارة	20 000		تخلي عن المنحة
13	علاء الدين سليم	Zendali	35 000	2022/10/06	أنجز
14	محمد اسماعيل عمارة	السينما الذكية	5 000		تخلي عن المنحة
15	محمد توفيق الصفصافي	فيلم وثائقي ظروف حتمية	35 000	2023/02/01	بصدد الانجاز

حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول	2021/12/28	25 000	صالات السينما لا تموت	محمد رشيد مرابط Societe bighost production	16
حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول	2020/09/03	40 000	قرقنة هبة البحر	محمد صالح العراقي Societe tunistudio film production	17
بصدد الانجاز	2023/02/10	35 000	ريحة البلاد	محي الدين التميمي / شركة الكون الجديد للاتنتاج	18

بصد الانجاز	2022/09/28	30 000	فيلم وثائقي العلا	مراد المحرزي	19
تخلي عن المنحة		20 000	امام الكاميرا في الجهات	مريم بالحاج احمد	20
تخلي عن المنحة		40 000	Cinéma de la marionnette et de l'animation	نزار السويسي	21
تخلي عن المنحة		40 000	شمعة	هاجر النفري	22
تخلي عن المنحة		20 000	فرقة مياه حالمه	يونس بن سليمان	23
أنجز	2021/12/13	30 000	زهر الأمنيات	عادل البكري	24

بصدد الانجاز	2022/06/21	45 000	السور الثالث	سليم بلجة/حمدي بن احمد	25
--------------	------------	--------	--------------	------------------------------	----

3- التراث الثقافي والحرف الفنية:

ع/ع	صاحب المشروع	عنوان المشروع	المنحة	تاريخ صرف القسط الأول	مدى تقدم المشروع
1	أميمة الخميري	مسلك سياحي ثقافي من تستور الى الموقع الثري بعين تونقة	15 000	2021/12/29	بصدد الانجاز
2	حلمي غزواني	تجميع التراث اللامادي بجندوبة	13 000	2021/11/24	حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول
3	حنان دريرة	Les bijoux des mosaïques	15 000	2022/11/02	بصدد الانجاز

			romaines de tunisie s'animent			
بصدد الانجاز	2022/12/06	15 000	شغل	رشدی بلقاسمي	4	
انجز	2021/10/26	15 000	صناعة الزربية والانسجة الصوفية	رقية النابلي	5	
أنجز	2022/01/10	3 000	الاسطمبالي نت	رياض الزاوش	6	
حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول	2021/11/29	7 000	الفن والاثار	صميدة بن سعيد	7	
بصدد الانجاز	2022/12/06	15 000	قصر الحلفاء	رجاء الهلالي	8	
تخلى عن المنحة		18000	تقيوس الكنز الضائع	علي كحيلة/ بوجمعة لطفي	9	
تخلى عن المنحة		10000	موسوعة التراث المادي واللامادي بسيدى بوزيد	كمال بكاري	10	

12

حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول	2021/12/06	15 000	أبريد	لسعد الصالح	11
أنجز	2021/12/02	21000	الموروث الحضاري والتراث بمدينة القصيرين	ماهر عمارة	12
أنجز	2021/12/13	6000	معجم المصطلحات الدارجة والهازيج الشعبية التونسية السائرة الى الاندثار	محمد الجلاصي	13
بصد الانجاز	2022/12/15	15 000	جمع وتأمين التراث اللامادي الامازيغي منصة لرقمنة	مكرم الحاج صغير	14
بصد الانجاز	2022/12/15	15000	المشغولات الخشبية والآثاث التقليدي بمدينة زغوان	منى الحلواني	15

أنجز	2022/12/15	20000	خرقلى خرافة	نعيمة الهدار	16
حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول	2021/12/29	15 000	Bledi history&heritage "MAKTARIS"	ياسين بن منصور	17
أنجز	2022/12/09	15 000	المنصة الثقافية السياحية امزنزن	الهاشمي الحسين	18
تخلي عن المنحة		30 000	النفاز الثقافي للصم: المتاحف "نموذجا"	الأكاديمية الرياضية والتربوية للصم بتونس	19
أنجز	2020/12/01	15000	الفسيفساء الرومانية بروية معاصرة	بلال بوهريرة/جمعية سنابل الربيع للثقافة والفنون	20
حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية	2021/10/21	18000	Gastronomie tunisienne Terroirs produits	عبد الرزاق الفقي	21

لاسترجاع مبلغ القسط الأول	et plats				
---------------------------	----------	--	--	--	--

4- قطاع الفنون الركحية:

مدى تقدّم المشروع	صرف القسط الاول	المنحة المسندة	عنوان المشروع	صاحب المشروع	ع/ر
بصدد الانجاز	2022/10/13	25 000	Nuitsz blanches	أحلام البجاوي	1
تمديد		25000	مسرحية الشرط	أيمن السليطي/اسماء عبدي	2
تخلي عن المنحة		45000	الهاملات	الحبيب بالهادي	3
بصدد صرف القسط الثاني	15/01/2022	35000	ملحمة ليلة النصر	الياس اسماعيل	4

تمديد	2022/01/13	25000	Ode à la terre inconnue	امال بن عطية	5
تخلي عن المنحة		30000	والياسمين بريء	أمينة الدشراوي	6
أنجز	2021/12/06	25000	سوناتا الروح	أنذيرا راضي	7
أنجز	2021/10/21	25 000	حكمة ببقاء في زمن الوباء	أنور العياشي	8
أنجز		25000	مسرحية الكونتاتير	ايمن السعيداني	9
أنجز		25000	رحلة	أيمن التخلي	10
أنجز	2021/12/13	25000	المهاجران	حافظ خليفة	11
أنجز		15000	الدمان	حسام الهلالي	12
تمديد	2021/10/21	25000	كبار الحومة	حمدي السميري	13

أنجز	2021/10/22	30 000	الصعاليك	حنان قم	14
أنجز / في التسوية	2021/11/29	25000	بيسو الفتاة الغاضبة	رؤوف اليرماتي	15
أنجز	2021/12/06	25000	مسرحية الوحش الهجين	رضوان الهذلي	16
أنجز	2021/12/20	35000	اختراق	سميرة بوعمود	17
أنجز		55000	الشيخ المجاهد علي بن خليفة النفاتي	صالح الجدي	18
بصد الانجاز	2022/11/29	25000	البسطاجي	عويطي/صالح منصور السويدي	19
حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول		11000	مملكة الخوف	صهيب الخماسي	20

أنجز	2020/12/21	35000	السيدة المنوبية	عبد العزيز المحرزي	21
تعميد		40000	الخرافة	عبد الواحد مبروك	22
أنجز	2021/10/13	45000	وداعا حنبعل	عماد الوسلاتي	23
أنجز	2021/12/13	25000	أحكي يا جدي	فيصل بالطاهر	24
أنجز		21000	العفصة المحنونة	شوقي الدرويش/جمعية النهضة التمثيلية	25
أنجز	2021/10/07	30000	الوصية	لمياء خليفة	26
تخلي عن المنحة		21000	بحيرة المرجان	محرز المشري	27
بصد الانجاز	2023/01/25	35000	البخارة	محمد الصادق الطرابلسي	28

تمديد	2021/11/29	30000	مسرحية السيرك	محمد فوزي اللبان	29
تمديد	2021/10/21	25000	اختفاء في المتحف	مراد بناصر / شركة مراد للانتاج	30
أنجز	2021/12/07	30000	داخل المطعم	مروى بوبكر	31
تخلت عن المنحة		30000	Cours de chants	سيرين قنون	32
تمديد	2022/01/21	30000	باي الامة	مقداد الصالحي/شركة مينرفا	33
تمديد	2021/12/20	35000	نساء في الذاكرة	نادر بلعيد	34
بصدد الانجاز	2022/07/01	12000	مسرحية بي سي	نجيب الرحال/جمعية مسرح بي سي	35

بصدد الانجاز	2023/02/07	12000	الققيز	نجيب الطوبوي/جمعية ستار للفنون	36
حجب القسط الثاني ومتابعة الاجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول	2021/12/20	12000	المسرحية العرائسية فرحة ومندور	نوفل رحيم	37
حجب القسط الثاني ومتابعة الاجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول	2021/12/30	25000	كان نهار الاحد	شركة قرية كان	38
حجب القسط الثاني ومتابعة الاجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول	2021/10/21	30 000	مجد ولين	وليد بريني	39

أنجز	2022/01/14	35 000	الحشاشين	دايلة المفتاحي	40
أنجز	2021/09/28	12 000	غطاك يوري	محمد الهادي الهادي الجبالي	41
أنجز	2022/01/15	25 000	أليس في بلاد العجائب	حسين عبد الكريم/شركة بدعة للإنتاج والتوزيع الفني	41
أنجز	2021/12/15	50 000	صحاري الحب	رضا بن منصور	43
أنجز	2021/07/29	25 000	وحدي	انتصار العيساوي	44

5- الموسيقى والرقص وفنون الفرجة الحية:

مدى تقدم المشروع	تاريخ صرف القسط الاول	المنحة المسندة	عنوان المشروع	صاحب المشروع	ع/ر
---------------------	--------------------------	-------------------	---------------	--------------	-----

حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول	2021/12/103	15000	تأمتم	أحمد الماجري	1
انجز+مطلب تمديد	2022/08/17	30 000	De tunis à veracruz en passant par la havane	أقبال حمزاوي	2
حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول	2021/11/29	35000	حفالي الشاشية والريشية	الجلدي العويني	3

أنجز + مطلب تمديد	2021/12/30	15000	جنور	الجيلاني شحيد	4
تخلي عن المنحة		30 000	القبة	المنذر بن عمار	5
حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول	2022/01/07	30000	نفس	امال العويني	6
حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول	2021/12/20	50000	رحل	ثريا بوغانمي	7

تمديد	2021/10/21	25000	الحفلة	حسن المجنوبي	8
حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول	2021/11/29	26500	Tesnime	خالد بن يحي	9
بصدد الانجاز	2020/02/07	10000	المشروع الثقافي نشيد الواحة	رازي الرويسي المعهد الجهوي للموسيقى بتوزر	10
تمديد		60000	Dialogue méditerranéen	ربيع الزموري	11
بصدد اتمام اجراءات صرف القسط الأول		30 000	Mundo	روضة عبد الله	12

انجز	2020/11/05	46550	الزاوية	صابر جمال	13
تمديد	2021/12/20	29 500	رحلة الشهباء	سارة التويوي	14
أنجز	2021/12/01	30000	الميزان	سامي الجلاصي	15
تخلي عن المنحة		60000	Passeport pour la danse	سهم بلخوجة/زليخة بلخوجة	16
حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول	2021/12/20	32550	ريتا	شكري بويديح	17
تمديد	2021/12/29	60000	ريحان	شكري بوزيان	18
انجاز + مطلب تمديد	2021/11/22	36000	ترهوية	شهاب الدالي	19

بصدد الانجاز	2021/10/12	14000	Hzem	شيماء العوني	20
بصدد الانجاز	2022/10/12	10 200	Time	صفاء البوغانمي	21
أنجز	2022/01/06	75 000	الودعة	عايدة النياطي	22
تمديد	2021/11/24	70 000	ام البلدان	عبد الرزاق المدني	23
حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول	2021/12/27	30 000	لوشام	عبد المنعم الخشناوي	24
انجز+مطلب تمديد	2021/11/29	35 000	الفقرا	علي بن قداور	25
انجز	2022/10/21	57 000	Festival itinérant	عماد جمعة	26
بصدد الانجاز	2022/01/14	37 000	دبك طبل	عماد عمارة	27

انجز	2021/12/13	30 000	على حلة الكتاب	فيصل الضاوي	28
تمديد	2021/12/20	20 000	Battle of freedom « urban salam »	كمال الزائري	29
انجز	2021/12/20	51 000	منهج علمي تطبيقي لتدريس الإيقاع	كمال بن جدو	30
انجز	2021/12/06	37 000	الدماسة	مجدي ساسي	31
حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول	2021/12/20	58 000	voyage	محسن الماطري	32
بصدد الانجاز	2022/11/07	32 000	منصة الطوايف عبتن	محمد الباشا/ جمعية الرابطة القلمية	33
حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات	2021/11/24	7 700	العيساوية اجيال وراء اجيال	محمد علي بن احمد حمزة	34

الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول						
انجز	2021/11/29	53 000	كرسي العشاق	محمد علي بن الشيخ	35	
بصدد الانجاز	2021/12/29	53 700	نخب انغني	نجمة العرفاوي	36	
بصدد الانجاز	2022/10/15	40 000	بشارة	نزار بن عبد القادر	37	
انجز	2021/12/20	50 000	Black and white cicus	نوال السكدراني	38	
تخلي عن المنحة		10 000	LMOUVMA V 0.2	ياسين القاسمي	39	
تمديد	2021/09/09	80 000	كاترسييس	عبد الرحمان العيادي	40	
حجب القسط الثاني ومتابعة	2021/12/11	96 000	حديث الحياة	صلاح مصباح	41	

الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول						
حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول	2021/12/13	41 000	مسرب الهطايا	نضال اليحيائي	42	
حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول	2021/12/29	65 000	الزقارة	نصر الدين الشبلي	43	

6- الفنون التشكيلية والتصوير الشمسي:

مدى تقدم المشروع	تاريخ صرف القسط الاول	المنحة المسندة	عنوان المشروع	صاحب المشروع	ع/ر
حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول	2021/11/29	9 000	DREAM OF ISLAND	ابراهيم بن نبهان	1
بصدد اتمام صرف القسط الاول		20000	تزويق محطات النقل بارياف الجنوب التونسي	عفاف مرهاق/اشراف عبد العظيم	2
بصدد الانجاز	2022/01/13	23000	المنحوتة العامة	الصادق بن تركية	3

4	رفيق بالهوشات	الجداريات الضوئية	7000		تخلي عن المنحة
5	رؤوف العياري	الجداريات الضوئية	7000	2021/12/06	بصد الانجاز
6	سيف الدين بن حماد	طيات رخامية	22000	2021/12/29	بصد الانجاز
7	صفوان جلوي	درب الحديد	20000	2021/06/01	حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول
8	طارق السويسي	خربشات تونسسية	20000	2022/09/12	بصد الانجاز
9	عائدة كشو	الطاقة	10 000	2021/12/20	تمديد في طور الدرس

تمديد	2021/12/20	15000	محمية الطين	عبيد بو عزي	10
تمديد في طور الدرس	2021/12/13	12000	معرض متجول بعنوان جمالية القبح	عفاف شندول	11
حجب القسط الثاني ومتابعة الإجراءات الإدارية والقانونية لاسترجاع مبلغ القسط الأول	2021/12/29	6000	البرباشة	عمر بن مبروك	12
بصدد الانجاز	2021/12/13	10000	تشكلات زخرفية في فضاءات افتراضية	غادة بلعابد	13
بصدد الانجاز	2021/12/10	7000	تلوث المحيط الافكار	فضيلة امال زعيم	14
حجب القسط الثاني ومتابعة	2021/01/13	15000	نساء من طين	لسعد العكرمي	15

الإجراءات الإدارية والقانونية									
لاسترجاع مبلغ القسط الأول									
بصد الانجاز	2021/12/06	12000	قرطاج ارت	ليلي السلماوي	16				
بصد الانجاز	2021/12/20	10000	معرض فنون تشكيلة متجول في تونس	محمد اكرم خوجة	18				
بصد الانجاز	2021/11/22	12000	Exposition personnelle et création d'un site web	محمد امين اينوبي	19				
بصد الانجاز	2022/02/24	34000	نقطة تحول	محمد بو عزيز	20				
بصد الانجاز	2022/08/17	15000	اثار منسية	محمد خير جري	21				

22	محمد سحنون	مربعات و حروف	12000	2022/12/13	بصد الانجاز
23	نجيب بوبصاح	Les palmiers de l'espoir	10000	2021/12/29	بصد الانجاز
24	نصر الدين فرحاتي	النحت الساخر	10000	2022/09/22	بصد الانجاز
25	نور الدين الرياحي	معرض استيعادي مع طبع كتاب مسيرة	10000	2021/12/29	بصد الانجاز
26	عمار طيب	معرض فنون تشكيلية	7000	2021/12/10	بصد الانجاز
27	اميرة مطيمط	محمد مطيمط 10 سنوات بعد الرحيل	30000	2022/01/13	أنجز
28	شروق بالحاج صالح	حومتي تنفس ألوان	10000	2022/01/10	بصد الانجاز

* صندوق التشجيع على الإبداع الأدبي والفني *

المنح المسندة في قطاع الفنون السمعية والبصرية

بعنوان بلاغ سنة 2021

ع/ر	اسم صاحب المشروع	عنوان المشروع	قيمة المنحة المسندة
01	شريف الجزيري	Kerkanah l'archipel qui Brise le silence فيلم وثائقي قصير	أد40
02	سيف الدين شيدة	Citra فيلم وثائقي طويل	أد60
03	أشرف بن عبد الله	حنشة	أد25
04	السيدة ريم النخلي	مدرسة تونس فيلم قصير	أد50
05	الحبيب المستيري	تعاضد	أد40
06	محمد كريم بالحاج	المسألة اليهودية في تونس فيلم وثائقي	أد55
07	نضال قيقة	Tunid berlin فيلم وثائقي	أد40
08	يسرى العامري	Legende de la medina فيلم وثائقي طويل	أد60
09	يسرى النفطي	دمنة فيلم روائي قصير	أد60
10	يونس بن حجرية	على هذه اللوحة	أد50
11	فخري غزال	فيلم قصير القمر ما شفتهاش	أد31

12	ماهر الحسناوي	فيلم وثائقي أمل	30أد
13	كمال بن دخيل	فيلم وثائقي الشعر الغنائي لطوائف غبتن	30أد
14	مروان المؤدب	فيلم وثائقي عشاق البرج العالي	45أد
15	ماهر مطير	فيلم قصير مشروع ثقافي تحديث	40أد

* صندوق التشجيع على الإبداع الأدبي والفني *

المنح المسندة في قطاع الفنون التشكيلية والتصوير الشمسي
بعنوان بلاغ سنة 2021

ع/د	اسم صاحب المشروع	عنوان المشروع	قيمة المنحة المسندة
01	أسماء عبد اللاوي	نبعث المدينة: إلى الحياة نيابوليس/ ترحل الذاكرة في الخزف	أد14
02	المهدي قريعة	نقش	أد17
03	أمال بن حسين	الفن زمن الحجر الصخري	أد14
04	أميمة بن حمزة	معرض شخصي	أد10
05	برهان بن عربينة	الفن والمكان بحوث نظرية وتجارب فنية	أد14
06	صالح بن عمر	النحت المتلقي والفضاء العام	أد20
07	عمر الغدامسي	معرض "بخطى المحو كانت سيرتك"	أد19
08	محمد اليانقي	Peintura Mique	أد10
09	محمد محسن الجليطي	رخام وتقنيات مختلفة	أد20
10	منير الورتاني	معرض شخصي بعنوان "نحن نشترى ما نرميه ونرمي ما نشترينه"	أد14

	وتزويق جدران مدارس ريف معتمدية تبرسق		
أد14	Exposition personnelle « cartharsis »	نادية الشرفي	11
أد14	معرض في فنّ النحت	وليد القلعي	12
أد12	معرض شخصي "بري"	صابر الصحراوي	13

*** صندوق التشجيع على الإبداع الأدبي والفني ***

المنح المسندة في قطاع الآداب والكتاب والنشر

بعنوان بلاغ سنة 2021

ع/أ	صاحب المشروع	عنوان المشروع	قيمة المنحة المسندة
01	الإتحاد التونسي للشعراء الشعبيين و مؤلفي الأغاني	دعم طباعة مجلة : المحفل	15أد
02	سامية السماوي التركي وعائدة السلامي الزحاف	طباعة ونشر كتاب : Dar El Borj	39. 844 180 أد
03	أنديرا راضي	طباعة ونشر كتاب: الاحتفالية بين كلاسيكية النص وحدائث النظرية	10أد
04	شامة بن شعبان	طباعة كتاب: Sama Eve	5أد
05	مهدي الغانمي	طباعة ونشر كتاب: تسونامي يتجول في راسي	6أد

قطاع الموسيقى والرقص

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الثقافية
إدارة الموسيقى والرقص

1- دعم الإصدارات الموسيقية سنة 2019 :

ع/ر	الاسم واللقب	الأغاني المقترحة	القيمة المالية المسندة لكل أغنية والملاحظات	الجملة
01	إسماعيل الحرايبي	يا رسول الله	1- مبلغ 5740 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	5740 7000
02	لطفي جرمانة	بولبابة	1- مبلغ 5740 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	5740 7000
03	محمد وسيم سليم شهر وسيم الشابي	هالمزة	1- مبلغ 5740 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	5740 7000
04	وليد السعداوي	سلطانة	1- مبلغ 6020 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	6020 7000
05	محمد الغربي	أين الأرض	1- مبلغ 4760 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	4760 7000
06	خالد سلامة	أقول صديقا	1- مبلغ 6370 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	6370 7000
07	علي بن فرج	Jouri de Jugurta	1- مبلغ 4620 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	4620 7000
08	جمعية أنوار المسرح	الكتاب	1- مبلغ 5320 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	5320 7000
09	نوفل بن علي	كبش العيد	1- مبلغ 5880 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	5880 7000
10	نبيل بوذينة	خلي وعودك عندك	1- مبلغ 6090 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	6090 7000
11	مراد التومي	حزة	1- مبلغ 6020 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	6020 7000
12	دلندة الخضراوي شهرت سلاف	أمري عليك يصعب	1- مبلغ 6230 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	6230 7000

13	جلول الحوفي	أطفال السلام	1- مبلغ 5460 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	5460 7000
14	محمد هيكل الدويري	الأيام	1- مبلغ 5740 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	5740 7000
15	ريم الخياطي	مغيار	1- مبلغ 5740 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	5740 7000
16	ماهر الهمامي	لو كان	1- مبلغ 6300 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	6300 7000
17	بشير بن حميدة	نامي	1- مبلغ 6020 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	6020 7000
18	نزار عبدالقادر	مش نبي حنك	1- مبلغ 5740 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	5740 7000
19	نصر الدين شلبي	يا ميمتي	1- مبلغ 5950 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	5950 7000
20	محمد بن علي الدريدي (محمد آدم)	جاني سلامك	1- مبلغ 5670 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	5670 7000
21	نور الدين الباجي	أيام	1- مبلغ 5670 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	5670 7000
22	محمد محجوب	موجة البحر	1- مبلغ 5450 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	5450 7000
23	أنيس غربي	فاقد إحساس المحبة	1- مبلغ 6160 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	6160 7000
24	حيدر أمين	كوني قريبة	1- مبلغ 6020 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	6020 7000
25	بشير قرح	ساعات دمعة تسيل	1- مبلغ 6160 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	6160 7000
26	سيف الدين السرايري	confession	1- مبلغ 5040 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	5040 7000
27	كورال فسيفساء	نشيد الأرض	1- مبلغ 6160 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	6160 7000
28	عمر الواعر	Ballad 89	1- مبلغ 5740 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	5740 7000

29	شريف علوي	بدينا بتمام	1- مبلغ 5670 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	5670 7000
30	ميلاد ملكي	ما عاد ما مازال	1- مبلغ 6160 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	6160 7000
31	إحسان العربي	معزوفة : أفق	1- مبلغ 5320 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	5320 7000
32	عادل سلطان	يا سارق فوادي	1- مبلغ 5810 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	5810 7000
33	شيرزاد هلال	أنت روجي	1- مبلغ 6090 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	6090 7000
34	معز الماجري	بيت جدي	1- مبلغ 5320 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	5320 7000
35	حسان عطاء	يا هل ترى ؟	1- مبلغ 6090 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	6090 7000
36	ياسين الحمزاوي	خوذ راحتك	1- مبلغ 6090 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	6090 7000
37	سمير كحيلي شهر سمير التونسي	في كتاب الدنيا	1- مبلغ 6020 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	6020 7000
38	سالم العيادي	معزوفة : شذرات معزوفة : حلم بلادي	1- مبلغ 4830 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب 1- مبلغ 4830 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	4830 7000 4830 7000
39	طارق ترجت	يا بحر	1- مبلغ 5810 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	5810 7000
40	أيمن الغمقي	أنا كلمة	1- مبلغ 5530 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	5530 7000
41	عادل بن عمر	السامع وينو	1- مبلغ 6090 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	6090 7000
42	محمد المهدي البحري	من لنا سواك	1- مبلغ 6230 د منحة دعم التسجيل الصوتي 2- 7000 د منحة دعم الفيديو كليب	6230 7000
548440				

3- دعم الإصدارات الموسيقية سنة 2020:

ع/ر	الإسم واللقب	عنوان المصنف	المنحة المسندة للتسجيل الصوتي
1	ياسين بن سعيد	بالصبر هاني عايشة	6370
2	حمودة بن خلف الله شهر حمودة لسمير	يا خويا	6020
3	محمد زياد الزواري	معزوفة بعنوان "إصفهان"	4900
4	محرز العبيدي	باللي مروح شور مغيلة	6090
5	أيمن بن علي غريال	يا مبدلتي	5600
6	عيد الكريم اللواتي	الذنب ذنبي	5740
7	الزين الحداد	كانت معايا	5880
8	صالح حميدات	أوتار فنان	5740
9	جمال الشابي - صفافس	نعيشو وختان	6370
10	سامي دريز	أوبيرات أيد واحدة	5880
11	علام عون	علاش نحب	5530
12	محمد البشير الشعبوني	فارقلينا Farfellina	5600
13	قيس الزائري	فزة الدغباجي	5880
14	سيف الدين بن مسمية	بختي وين	5880
15	شكري بوزيان	يا ورد أريانة	6160
16	عيد الله الذواذي	أمي الغالية	5530
17	عبدلطيف العايدي	مهر العزيز	5810
18	لنلى حبيج	موشح لا تمل بالقوس عتي	6300
19	نعمان الشعري	رغم بعاذك طال	5880
20	كورال البحيرة	قمرتنا طالت بالضياء	6090
21	المتصف بن مسعود	Mouvement Second	4550
22	سنية العمدوني	توحشت يامه	5740

23	رضا الشعلالي	يا شعب	5810
24	عبدالباسط المتسفل	معزوفة هي	4690
		معزوفة سماعي حسين	4690
25	ناجحة جمال	يا غالي	6300
26	جيهان الجلاصي	حرّة	5950
27	محسن الماطري	اطلق بياضك يا سلام	6160
28	كريمة بن عمارة	عشت لي يوما	6370
29	أميرة السميري	حمامة جريحة	6230
30	فؤاد بالشيخ	ما نسلم	5810
31	حسن السعيداني	سماعي نهاوند	4550 Samai Nahawand
		سماعي نهاوند	4550 Les 4 saisons
32	رشيد البريشني	راني فاني	6370
33	عبدالسلام النقاطي	بيّاع المشموم	5880
34	غانم بوسليمي	مخنوق	6160
35	أمير خماسي	لا باس	6230
36	عماد حسين	حكمت لقذار	5880
		المجموع	219170

4- دعم الإصدارات الموسيقية سنة 2021

ع/ر	الاسم واللقب	عنوان المصنف	مبلغ المنحة	الملاحظات
01	نوال غشام	حراير ونص	11.000	
02	حسن شلبي	يا بنيتي	9.000	
03	الناصر صمود	عيدك عيدين	10.000	
04	محمد صالح الحركاتي	خليت قلبي عندك	11.000	
05	محمد صلاح الدين مصباح شهر صلاح مصباح	نغير عليك	10.000	
06	الجليدي العويني	تلاقينا يا نجومات	10.000	
07	عبد الحميد بن فرح	مهموم قلبك	9.000	لم يقع تحويل القسط الأول
08	نافع العلاني	غلطتك	9.000	
09	ياسين الزناقي	غريق محبتك	10.000	
10	نبيل المقدم	اغرس شجرة	8.000	
11	عبد الرحمان العيادي	معزوفة تحويصة	10.000	
12	المنذر الجريدي	كانك ناوي	8.000	
13	مقداد السهيلي	فيلم	8.000	
14	رشيد ناجي	أنا سارة	8.000	
15	عدنان الشواشي	شدة وتزول	10.000	
		انحبها	12.000	
16	حسن المحجوبي	موش وحدي	8.000	
17	منير المهدي	إنسحبت	10.000	
18	محمد صالح بكار	نحلف	10.000	
19	عادل سلطان	لازم نرجع	9.000	
20	حياة حشانة شهرت درة بشير	دعنا ملي يوجعنا	8.000	
21	محمد الناصر قفصية	ماما	8.000	

22	سفيان الزايدي	خمس سنين	10.000	
23	سليم بن علي بن الشيخ خليفة شهر سليم بن علي	كيف البارح كيف اليوم	8.000	
24	شركة صوت الموقف للموسيقى والرقص بتطاوين.	جبال بلادي	8.000	
25	عبدالكريم الدريدي شهر عبدالكريم البنزرتي	سلطانة قلبي	9.000	
26	وردة الغضبان	بالصلاة على نبينا	8.000	
27	خميس الذوادي شهر خامس الذوادي	عشاق الليل	9.000	
28	محمد علي بن الشيخ	كان سهّل ربي	9.000	
29	حلمي الرقيق	عامل قيا	8.000	
30	سمير كحيلي شهر سمير التونسي	يوفي معاك الحب	9.000	
31	عادل بندقة	كيف ما اليوم	8.000	
		وعد الله	8.000	
32	الحبيب المحنوش	حبيبي	9.000	
33	عمر درار	أم ساقها القدر	8.000	تُخلّى عن المنحة
34	أحمد الماجري	بعد السفر	8.000	
35	شكري حوالة	محواسة	8.000	
36	أحمد عنتر	ما ننسّاك	9.000	
37	معز الكعباشي	النبي وأصحابو	9.000	
38	عبد العزيز المرساني	يا طير	8.000	
39	سارة النويوي	سلم ع العزيز	9.000	
40	نبيل خليفة	قولو للي تعدى وفات	8.000	
41	أحمد زيتون	غريبة الدنيا	9.000	
42	عاطف ورغمي	صباح الحب	9.000	
43	فوزي الغريبي	صوتي ما عبر	9.000	
44	نور الدين الوسلاتي شهر نور العرب	فكك مني	9.000	

قائمة في المشاريع الكورغرافية المدعومة لسنة 2020

صاحب المشروع	عنوان المشروع	قيمة المنحة
أشرف حمودة	جذور	8.000د
هشام شبيل	lachute	8000د
أميمة بحري	En toute intimité	7000د
هيفاء بوزويقة	دمت خالدا في قلوبنا	35000د
جلال الدين دومة	الهوية	35000د
رضاء رزيق	Un jour dans ta vie	6000د
الجيلاني شحيدر	بين نوميين	6000د
عبد المنعم خميس	toast	10.000د
الهادي نصر	عرس الرمل	5000د
وائل المرغني	ربوخ	10.000د
عمر عباس	تبديلة	8000د
نجيب بن خلف الله	Troue	27000د
وفاء ثابتي	Pas...papas	8000د
حسام الدين عاشوري	خروج	8.000د
ثريا البوغانمي	رسالة إلى الله	11.000د
حمدي الطرابلسي	deep	11.000د
هدى الرياحي	Sur le bout des doigts	15000د
أميمة المتاعي	Mb10	9000د
ياسر مادي	الشارع يرقص	10.000د
وليد القصوري	على صهوة وتر	7000د
أشرف بن الحاج مبارك	Ena zeda	8000د
الكلفة الجمليّة		252.000د

قائمة في المشاريع الكورغرافية المدعومة لسنة 2021

صاحب المشروع	عنوان المشروع	قيمة المنحة
فضاء نفيسة بن يوسف ممثلة في شخصه القانوني مريم اليوسفي	جسور عابرة	15.000د
مروان الروين	coiffeuse	35000د
دار الثقافة " شكري بلعيد "	DJ DJ new vision	10.000د
رباب شريط	طيور الحرية	5000د
قاسم بن ميلي	خلخال عيشة	6000د
وسيم الطيب	لأنني أنثى	5000د
ناجية التريكي	recyclage	10000د
طارق حميدة	Balance	7.000د
إلياس التريكي		

10.000	Sang melé	أمينة الكرايمي
17.500	معالي المواطن	قيس بولعراس
12.000	déviation	أمال العويني
22.000	عبث	طارق بوزيد
8500	Sous résistance	عمار الجباهي
7000	Deuxième souffle	نسرين بن عربية
7000	La guerra	قيس الحرباوي
10.000	untilwe	سلمى بوكاف
30.000	We demain	سهام لطرش بلخوجة
5000	Voyage au bout de mon reve	محمد علي بالناجي
9000	Homs w zbib	طارق بوعلاقي
9000	1+1 ilyes moi tranquille	إلياس غربي
9000	ghamardi	حازم شابي
13.000	fratrie	رنيم الكافي
6000	saadia	سمر بن زهرة
5000	Libération	أماني الشطي
7000	Erayji	محمد قيراط
7000	SICK	زياد سليمي
16000	Shakespear inspire	نسرين شعبوني
301.000	الكلفة الجمالية	

قائمة في المشاريع الكوريفرافية المدعومة لسنة 2023

قيمة المنحة	عنوان المشروع	صاحب المشروع
18.000	"أفريجنتي"	أشرف حمودة
9.000	"Soud "	ملاك الزوايدي
8000	"Derrière les barreaux "	أسامة الشياخاوي
15.000	" BlooM "	حمدي الطرابلسي
14.000	" Dans le terrier du danseur "	فتحي فارح
28.000	رأس الفتلة... خيوط	حافظ زليط
10.000	"كحل"	محمد الشنيتي
10.000	" Damnées "	أمينة كرايمي
6.000	" lcharat "	أيمن القابسي
5.000	" Epédimie de la danse "	شيماء بالحاج

14.000	" Iténiris "	مروان الزوين
9.000	" Dans ma tête "	فرح عمري
9.000	" Amor Fati à l'écoute "	نسرین الشَّعبوني
13.000	" Confinement eternel "	قيس الحرياوي
14.000	"L ev (nue) "	عمر عباس
6000	" حرّة "	خلود بن عبد الله
10.000	"AT-TASSAWWUF "	حازم الشَّابي
15.000	" In 2 sides "	إلياس التريكي
9.000	"فلاق"	هيثم البوغانمي
28.000	" Neuromancier "	حسام الدين عاشوري
30.000	"بطاقة عدد 2"	قيس بوالعراس
6000	"إيقاع الثورة"	غازي شابي
28.000	" Tawa...Right Now "	أميمة المناعي
25.000	" دربة "	كريم توايمية
14.000	" la trentaine "	وائل المرغني
10.000	" Le cri des negres "	أحمد الروين
6.000	"داموس الطرميل"	أحمد بالقاسم
5000	" Spectrum "	رانية السمار
الكلفة الجمالية 374.000 أ.د.		

مداولات مجلس نواب الشعب

شراء أعداد الرائد الرسمي للجمهورية التونسية : "مداولات مجلس نواب الشعب" يقع :

بمصلحة وكالة المقايض
مجلس نواب الشعب (باردو)
الهاتف 71.157.000

ثمن العدد الواحد : دينار واحد

. الاشتراك بالنسبة لدورة عادية :

بالجمهورية التونسية : 17 دينارا

بالخارج : 20 دينارا

يمكن دفع مبلغ الاشتراك مباشرة بالمجلس (المكتبة) لدى وكالة المقايض
أو بحساب أموال المشاركة عدد 1 المفتوح بميزانية الدولة الجزء الخامس القسم الثاني عشر الباب الأول مجلس
نواب الشعب والمسعى " حساب دعم النشاط الفكري مجلس نواب الشعب".